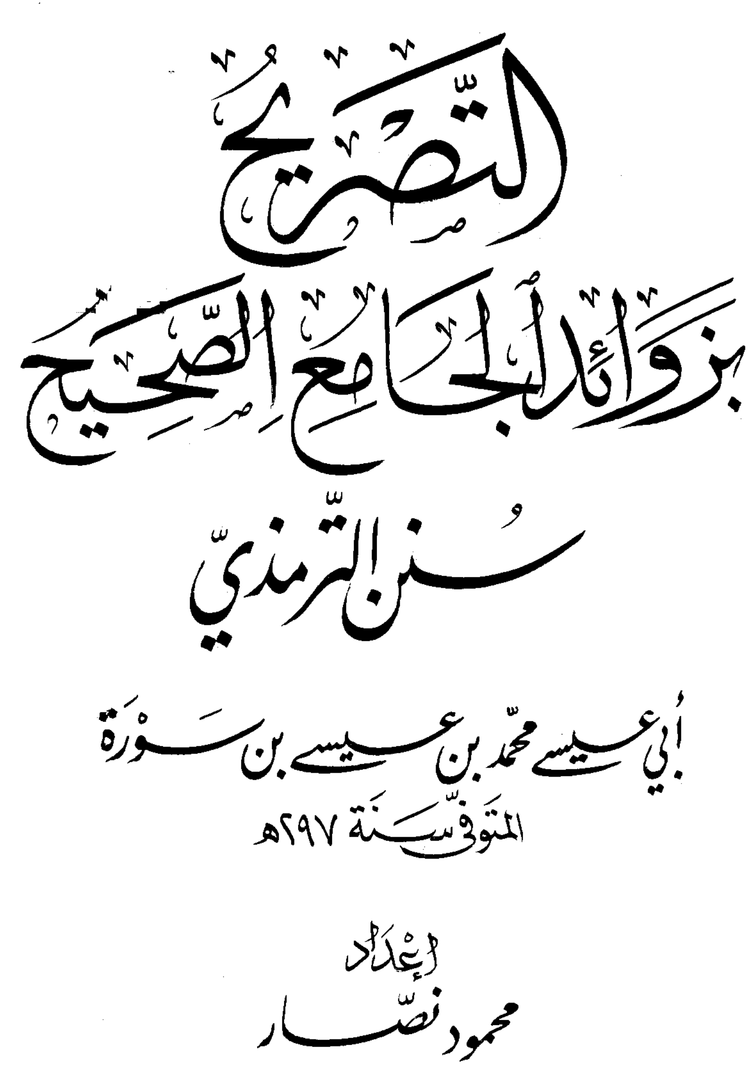


التصريح بزوائد الجامع الصحيح سنن الترمذي

أبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة
المتوفى سنة ٢٩٧هـ

إعداد
محمود نصار

الجزء الأول

منشورات
محمد علي بيضون
لنشر كتب السنة والجماعة
دار الكتب العلمية
بيروت - لبنان



الطَّبعَة الأولى
١٤٢١ هـ ـ ٢٠٠٠ م

دار الكتب العلمية
بيروت ـ لبنان
رمل الظريف، شارع البحتري، بناية ملكارت
هاتف وفاكس : ٣٦٤٣٩٨ ـ ٣٦٦١٣٥ ـ ٣٧٨٥٤٢ (١ ٩٦١)
صندوق بريد : ٩٤٢٤ ـ ١١ بيروت ـ لبنان

Dar Al-Kotob Al-ilmiyah
Beirut - Lebanon
Ramel Al-Zarif, Bohtory St., Melkart Bldg., 1st Floor
Tel. & Fax : 00 (961 1) 37.85.42 - 36.61.35 - 36.43.98
P.O.Box : 11 - 9424 Beirut - Lebanon

Dar Al-Kotob Al-ilmiyah
Beyrouth - Liban
Ramel Al-Zarif, Rue Bohtory, Imm. Melkart, 1ére Étage
Tel. & Fax : 00 (961 1) 37.85.42 - 36.61.35 - 36.43.98
B.P. : 11 - 9424 Beyrouth - Liban



http://www.al-ilmiyah.com/

e-mail: sales@al-ilmiyah.com
info@al-ilmiyah.com
baydoun@al-ilmiyah.com

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسول الله ﷺ.

ـ أهدى هذا الكتاب إلى أمة سيدنا محمد ﷺ وإلى الباحثين من طلبة الدراسات العليا والماجستير والدكتوراه الذين يبحثون فى مكتبة المصطفى ﷺ الكائنة ١٧ شارع وحدة الدمرداش. خلف مستشفى الدمرداش بالعباسية بالقاهرة.

ـ يا رب إنى لم أدخر جهدًا فى عملى فاجعله قربة لى وحبًا فى سيد ولد آدم سيدنا ونبينا وحبيبنا وشفيعنا محمد ﷺ.

ـ وأهدى كتابى هذا إلى زوجتى إيمان الباز أم مروة ومحمد صغيراى وفقهما الله جميعًا إلى طاعته.

ـ وأهديه إلى العَلَم الذى يشار إليه بالبنان فى هذا الفن إلى روحه الطاهرة الحافظ نور الدين أبى الحسن على بن أبى بكر بن سليمان الهيثمى رحمه الله مؤلف كتاب «مجمع الزوائد ومنبع الفوائد» الذى قال عنه الكتانى فى الرسالة المستطرفة: «وهو من أنفع كتب الحديث، بل لم يوجد مثله كتاب، ولا صنف نظيره فى هذا الباب».

وهو فى مجمع الزوائد حذف الأسانيد لعدد كبير من المسانيد مع إثبات الكلام على من فيه مقال من رجال هذه المسانيد.

ـ وإلى أبى خالد الشيخ سيد كسراوى حسن الذى استخلص «إسعاد الرائى بزوائد النسائى» بعدما حقق السنن الكبرى للنسائى.

لقد كان عمله هذا حافزًا لى على الخوض فى جمع زوائد الترمذى.

ـ وأسأل الله العلى الكبير أن يعيننى على جمع زوائد البخارى على الكتب الخمسة بعدما قابلته على كتب السنة المطهرة.

وقد سميت هذا الكتاب: «التصريح بزوائد الجامع الصحيح».

* * *

ترجمة الإمام المحدث الحبر
أبى عيسى الترمذى

*** اسمه:**

هو الإمام الحافظ البارع العلم، الذى هو ممن يشار إليهم بأصابع اليد الواحدة.

محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك السلمى، الضرير، الترمذى.

وقيل: هو محمد بن عيسى بن يزيد بن سورة بن السكن.

وقيل: هو محمد بن عيسى بن سورة بن شداد بن عيسى.

*** كنيته:**

كل المراجع التى ترجمت له كنته بأبى عيسى.

*** نسبته:**

غلبت عليه النسبة إلى «ترمذ».

قال ابن عبد الحق فى مراصد الاطلاع (١/ ٢٥٩) طبع دار الجيل بيروت: ترمذ، الناس يختلفون فى هذا الاسم، والمعروف أنه بكسر التاء والميم، وأهل تلك المدينة متداول على لسانهم بفتح التاء، وكسر الميم، وبعضهم يقول بضمها. وهى مدينة من أمهات المدن. مشهورة، راكبة على جيحون من شرقيه، متصلة العمل بالصغانيان، ولها قُهُنْدز وربض يحيط بهما سور، وأسواقها مفروشة بالآجر، ولهم شراب من الصغانيان لأن جيحون يستقل عن شرب قراهم». اهـ.

وهو ينتسب إلى قبيلة من قيس عيلان تدعى بنى سليم، فهو السلمى بضم السين نسبة إلى بنى سليم.

*** مولده:**

كل يوم يشق ضوء الشمس ظلام الليل يولد الآلاف من البشر وأيضًا مع الميلاد يدفن أعداد آخرون، ولكن تبقى ذكرى أصحاب الألباب وأهل العلم والذكر الذين ضربوا بسهم فى دنيا العلم فنالوا منها؛ إذ منحهم الله سبحانه وتعالى نعمة الذكاء، والترمذى

واحد من هؤلاء الذين ولدوا فى سنة ٢٠٩ هـ تقريبًا، وانتقل إلى جوار ربه فى سنة ٢٧٩هـ فكانت حياته حافلة بالعلم.

* شيوخه:

«أدرك الترمذى كثيرًا من قدماء الشيوخ وسمع منهم، وكان عصره عصر النهضة العلمية العظيمة فى علوم الحديث».

وذكر الشيخ محمد محمد أبو شهبة هذه الكثرة فى شيوخه فقال: كان له شيوخ كثيرون سمع منهم:

١ ـ محمد بن بشار «بُندار»، ولد سنة ١٦٧هـ ومات سنة ٢٥٢هـ.

٢ ـ محمد بن المثنى أبو موسى، ولد سنة ١٦٧هـ ومات سنة ٢٥٢هـ.

٣ ـ عباس بن عبد العظيم العنبرى، مات سنة ٢٤٦هـ.

٤ ـ زياد بن يحيى الحسانى، مات سنة ٢٥٤هـ.

٥ ـ أبو سعيد الأشج عبد الله بن سعيد الكندى، مات سنة ٢٥٧هـ.

٦ ـ أبو حفص عمرو بن على الفلاس، مات سنة ٢٤٩هـ.

٧ ـ يعقوب بن إبراهيم الدورقى، ولد سنة ١٦٦هـ ومات سنة ٢٥٢هـ.

٨ ـ محمد بن معمر القيسى البحرانى، مات سنة ٢٥٦هـ.

٩ ـ نصر بن على الجهضمى، مات سنة ٢٥٠هـ.

والذين ذكرتهم اشترك أبو عيسى بالرواية عنهم مع أصحاب الكتب الخمسة الأخرى.

* وقال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله فى «مقدمته للسنن»:

وقد أدرك أبو عيسى الترمذى شيوخًا أقدم من هؤلاء، وسمع منهم، وروى عنهم فى كتابه هذا منهم:

١ ـ عبد الله بن معاوية الجمحى، مات ٢٤٣هـ وقد جاوز المائة.

٢ ـ على بن حجر المروزىُّ، مات سنة ٢٤٤هـ وقد قارب المائة.

٣ ـ سويد بن نصر بن سويد المروزى، مات سنة ٢٤١ هـ عن ٩١ سنة.

٤ ـ قتيبة بن سعيد الثقفى أبو رجاء، ولد سنة ١٥٠هـ ومات سنة ٢٤٠هـ.

٥ - أبو مصعب أحمد بن أبى بكر الزهرى المدنى، ولد سنة ١٥٠هـ ومات سنة ٢٤٢هـ.

٦ - محمد بن عبد الملك بن أبى الشوارب، مات سنة ٢٤٤هـ.

٧ - إسماعيل بن موسى الفزارى السدى، مات سنة ٢٤٥هـ.

*** تلاميذه:**

ذكر المزى فى «تهذيب الكمال»[1] عدداً لا بأس به وأنا أنقل عنه:

١ - أبو بكر أحمد بن إسماعيل بن عامر السمرقندى.

٢ - أبو حامد أحمد بن عبد الله بن داود المروزى التاجر.

٣ - أحمد بن على المقرئ.

٤ - أحمد بن يوسف النسفىُّ.

٥ - أبو الحارث أسد بن حمدويه النسفى.

٦ - الحسن بن يوسف الفَرَبْرِىُّ.

٧ - حماد بن شاكر الوراق.

٨ - داود بن نصر بن سهيل البزدوى.

٩ - الربيع بن حيان الباهلى.

١٠ - عبد الله بن نصر بن سهيل البزدوى.

١١ - عبد بن محمد بن محمود النسفى.

١٢ - أبو الحسن على بن عمر بن التقىّ بن كلثوم السمرقندى الوذارى.

١٣ - الفضل بن عمّار الصَّرّام.

١٤ - أبو العباس محمد بن أحمد بن محبوب المحبوبى المروزى، راوية الجامع.

١٥ - أبو جعفر محمد بن أحمد النسفى.

١٦ - أبو جعفر محمد بن سفيان بن النضر النسفى، المعروف بالأمين.

١٧ - أبو على محمد بن محمد بن يحيى القرّاب الهروى.

---

(١) تهذيب الكمال (١٧/ ١٣٤) ت٦١٢٠. ط المكتبة التجارية.

١٨ ـ أبو الفضل محمد بن محمود بن عنبر النسفى.

١٩ ـ محمد بن مكى بن نوح النسفى.

٢٠ ـ محمد بن المنذر بن سعيد الهروى شكر.

٢١ ـ محمود بن عنبر النسفى.

٢٢ ـ أبو الفضل المسبح بن أبى موسى الكاجرى.

٢٣ ـ أبو مطيع مكحول بن الفضل النسفى.

٢٤ ـ مكى بن نوح النسفى المقرئ.

٢٥ ـ نصر بن محمد بن سبرة الشيركوهى.

٢٦ ـ الهيثم بن كليب الشاشى.

وآخرون.

*** ثناء العلماء عليه:**

للحافظ أبى عيسى الترمذى منزلة لدى الباحثين فى العلوم الشرعية ولا سيما الدارسين فى علم الحديث النبوى.

(١) وقد نبه إلى ذلك الشيخ محمد محمد أبو شهبة رحمه الله فى كتابه «التعريف بكتب الحديث الستة» (ص ٨٦) فقال:

«كان أبو عيسى مشهودًا له بالحفظ والصلاح والتقوى مع الثقة والأمانة والضبط.

وهذه صفات لا غنى لأى محدث عنها لأنها بمثابة مسوغات تدفع الطلاب للتعلم على يديه وحمل الحديث ونقله لأمة محمد ﷺ».

(٢) ونقل السيوطى فى طبقات الحفاظ ص ٢٧٨ ترجمة ٦٣٥، فقال:

«ذكره ابن حبان فى «الثقات». وقال: كان ممن جمع وصنف وحفظ وذاكر. وقال أبو سعد الإدريسى: كان أحد الأئمة الذين يقتدى بهم فى علم الحديث».

(٣) وقال الذهبى فى «تذكرة الحفاظ»:

«كان ممن جمع وصنف وحفظ وذاكر».

(٤) وقال الذهبى فى «ميزان الاعتدال»:

«الحافظ، العلم، صاحب الجامع، ثقة، مجمع عليه، ولا التفات إلى قول أبى محمد ابن حزم فيه فى الفرائض من كتاب الإيصال إنه مجهول، فإنه ما عرف، ولا درى بوجود الجامع ولا العلل له».

(٥) وقال حاجى خليفة فى كشف الظنون (١/ ٥٥٩):

«نقل عن الترمذى أنه قال: صنفت هذا الكتاب فعرضته على علماء الحجاز والعراق وخراسان فرضوا به، ومن كان فى بيته فكأنما فى بيته نبى يتكلم».

(٦) ووضعه السمعانى فى «الأنساب» فقال:

«إمام عصره بلا مدافعة صاحب التصانيف» ووصفه بأنه «أحد الأئمة الذين يقتدى بهم فى علم الحديث».

(٧) وقال ابن الأثير فى «الكامل»:

«كان إمامًا حافظًا له تصانيف حسنة منها الجامع الكبير، وهو أحسن الكتب».

(٨) وقال طاش كبرى زاده فى كتابه القيم «مفتاح السعادة»:

«هو أحد العلماء الحفاظ، الأعلام، وله فى الفقه يد صالحة، أخذ الحديث عن جماعة من الأئمة، ولقى الصدر الأول من المشايخ».

(٩) قال كارل بروكلمان فى تاريخ الأدب العربى (٣/ ١٨٧):

«. . . ضمن الترمذى جامعه كل حديث احتج به بعض الفقهاء فى بعض الأحكام، وسمى مع كل حديث من احتج به من أهل المذاهب، مع ذكر ما عارضه به الآخرون، ومن ثم كان كتابه من أهم المصادر لدراسة الخلاف بين مدارس الفقه المختلفة».

(١٠) وفى التهذيب:

«قال أبو الفضل البيلمانى سمعت نصر بن محمد الشيركوهى يقول: سمعت محمد ابن عيسى يقول: قال لى محمد بن إسماعيل «البخارى» ما انتفعت بك أكثر مما انتفعت بى».

*** منهج الترمذى:**

للوقوف على معالم منهج الترمذى فى كتابه أنقل عبارة الحافظ أبو الفضل محمد بن طاهر المقدسى التى ذكرها فى كتابه «شروط الأئمة الستة» ص١٣ طبعة القدسى قال:

«أما أبو عيسى الترمذى رحمه الله فكتابه وحده على أربعة أقسام:

١ ـ قسم صحيح مقطوع به. وهو ما وافق فيه البخارى ومسلمًا.

٢ ـ وقسم على شرط الثلاثة دونهما ـ يريد أبا داود والنسائى وابن ماجه ـ كما بيناه.

٣ ـ وقسم آخر للضدية. أبان عن علته ولم يغفله.

٤ ـ وقسم رابع أبان هو عنه، فقال: ما أخرجت فى كتابى إلا حديثًا قد عمل به الفقهاء.

وهذا شرط واسع. فإن على هذا الأصل كل حديث احتج به محتج أو عمل بموجبه عامل أخرجه، سواء صحّ طريقه أو لم يصحّ.

وقد أزاح عن نفسه الكلام، فإنه شفى فى تصنيفه، وتكلم على كل حديث بما يقتضيه.

وكان من طريقته ـ رحمه الله ـ أن يترجم الباب الذى فيه حديث مشهور عن صحابى قد صح الطريق إليه، وأخرج من حديثه فى الكتب الصحاح.

فيورد فى الباب ذلك الحكم من حديث صحابى آخر، ولم يخرجوه من حديثه، ولا يكون الطريق إليه كالطريق إلى الأول إلا أن الحكم صحيح ثم يُتبعه بأن يقول: وفى الباب عن فلان وفلان ويعد جماعة فيهم ذلك الصحابى المشهور وأكثر.

وقلما يسلك هذه الطريقة إلا فى أبواب معدودة. والله أعلم.

* شروح الجامع الصحيح للترمذى:

لأهمية الكتاب بين كتب السنة الكثيرة عكف العلماء على دراسته وبيان معانى ألفاظه، واستخراج فوائده، والأحكام الشرعية منه فمنهم من شرحه ومنهم من اختصر.

فمن شروحه:

١ ـ شرح الحافظ أبو بكر محمد بن عبد الأشبيلى «المعروف بابن العربى المالكى» المتوفى سنة (٥٤٦هـ) سماه: «عارضة الأحوذى فى شرح الترمذى».

٢ ـ شرح الحافظ أبى الفتح محمد بن محمد بن سيد الناس اليعمرى الشافعى المتوفى سنة (٧٣٤هـ) بلغ فيه إلى دون ثلثى الجامع فى نحو عشر مجلدات ولم يتم، ولو اقتصر على فن الحديث لكان تمامًا واسمه «النفح الشذى على جامع الترمذى».

ثم أكمله زين الدين عبد الرحيم بن حسين العراقى المتوفى سنة ٨٠٦هـ.

٣ ـ شرح سراج الدين عمر بن رسلان البلقينى الشافعى المتوفى سنة ٨٠٥هـ كتب منه قطعة، ولم يكمله وسماه: «العرف الشذى على جامع الترمذى» طبع فى دهلى سنة ١٩٣٤م.

٤ ـ شرح زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن النقيب الحنبلى وهو فى نحو عشرين مجلدًا، وقد احترق فى الفتنة.

٥ ـ شرح محمد بن الطيب السندى. طبع ضمن مجموعة فى جونبور سنة ١٢٩٩هـ.

٦ ـ شرح الحافظ أبى عبد الرحمن جلال الدين السيوطى ت ٩١١هـ سماه ثوت المغتذى على جامع الترمذى.

٧ ـ شرح الحافظ زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلى المتوفى سنة ٧٩٥هـ.

٨ ـ تحفة الأحوذى للمباركفورى الهندى.

*** مختصراته:**

والكتاب قيم فى بابه بل أساسه من تلك التى أقيمت عليها أعمدة بناء المدرسة الحديثية فى الشريعة الإسلامية، لذا عكف بعض العلماء على اختصاره؛ تقريبًا للطلاب، فمنها:

١ ـ مختصر الجامع لنجم الدين محمد بن عقيل البالسى الشافعى المتوفى سنة ٧٢٩هـ.

٢ ـ مختصر الجامع لنجم الدين سليمان بن عبد القوى الطوخى الحنبلى المتوفى سنة ٧١٠هـ.

٣ ـ مائة حديث منتقاة منه عوال للحافظ صلاح الدين خليل بن كيلكدى العلائى.

٤ ـ اختصره على بن سليمان الدمناتى البجمعوى وطبع مختصره فى القاهرة سنة ١٢٩٨هـ. وفى دهلى على هامش الجامع الصحيح مع كتاب الشمائل سنة ١٣٤٢هـ.

٥ ـ اختصره أبو الفضل محمد تاج الدين بن عبد المحسن القلعى سنة ١١٤٧هـ/ ١٧٣٤م بعنوان «تجريد جامع الترمذى».

*** مؤلفاته:**

أقدم كتاب وصل إلينا فى أسماء الكتب المؤلفة هو كتاب «الفهرست»[١] لابن النديم. وعلى الرغم من أنه من المراجع الأولى عند معرفة الكتب المؤلفة قديمًا لا نجده ذاكرًا لأبى عيسى إلا ثلاثة كتب هى:

١ ـ كتاب: «الجامع الصحيح».

٢ ـ كتاب: «التاريخ».

٣ ـ كتاب: «العلل».

وهو بهذا لم يطلع ـ أى ابن النديم ـ على:

٤ ـ كتاب «الشمائل».

٥ ـ كتاب «الزهد».

٦ ـ كتاب «تسمية أصحاب رسول الله ﷺ» وقد طبع فى مؤسسة الكتب الثقافية. وقد بدأ فيه بتسمية العشرة المبشرين بالجنة، ثم باقى الصحابة على ترتيب حروف المعجم.

*** وفاته:**

انتقل إلى الرفيق الأعلى حاملاً راية السنة ذائدًا عن حياضه بكل ما يملك من وسائل الدفاع من: معرفة بالرجال وقواعد الجرح والتعديل وسنين الميلاد والوفاة للرواة، وفهم لقواعد الضبط والرواية والحمل عن الأعلام الذين نقلوا الأحاديث النبوية الشريفة.

قال الحافظ أبو العباس جعفر بن محمد بن المعتز المستغفرى[٢]:

مات أبو عيسى الترمذى الحافظ بالترمذ ليلة الإثنين لثلاث عشرة ليلة مضت من رجب سنة تسع وسبعين ومئتين.

*** مصادر ترجمته:**

لما يتمتع به أبو عيسى الترمذى من شهرة واسعة بين المصنفين فى الحديث النبوى الشريف لذا ذكره تفصيلاً وإيجازًا كل من صنف فى هذا الفن أو من أرخ لعلماء

---

(١) الفهرست (ص ٣٢٥). طبع دار المعرفة ببيروت.

(٢) تهذيب الكمال (١٧/ ١٣٥).

الإسلام. لذا نجده مذكوراً فى الكتب المطولة والمختصرة ومنها:

١ ـ تذكرة الحفاظ ٢/ ٦٣٣.

٢ ـ تهذيب التهذيب ٩/ ٣٨٧.

٣ ـ خلاصة تذهيب تهذيب الكمال ٣٠٢.

٤ طبقات الحفاظ ص٢٧٨ ت ٦٣٥.

٥ ـ النجوم الزاهرة ٣/ ٨٨.

٦ ـ وفيات الأعيان ١/ ٤٥٧.

٧ ـ شذرات الذهب ٢/ ١٧٤.

٨ ـ العبر ٢/ ٦٣٣.

٩ ـ الرسالة المستطرفة ٩.

١٠ ـ البداية والنهاية ١١/٦٦، ٦٧.

١١ ـ الإرشاد للخليلى ٣/ ٩٠٤.

١٢ ـ الأنساب ٣/ ٤١.

١٣ ـ سير أعلام النبلاء ١٣/ ٢٧٠.

١٤ ـ التقيد لابن نقطة ١/ ٩٢ت ١٠٤.

* * *

منهجى فى زوائد الترمذى

١ ـ قمت بعد حمد الله وتوفيقه باستخلاص هذه الزوائد من تحفة الأشراف.

٢ ـ وضعت أرقام التحفة لكل طريق من الطرق بالهامش حتى يسهل الرجوع إليها لمن أراد.

٣ ـ وضعت رقمى الكتاب والباب كما وردا بالجامع الصحيح.

٤ ـ وضعت أسفل عنوان كل باب رقمى المعجم والتحفة.

٥ ـ وضعت أرقامًا مسلسلة للأحاديث، ويلى كل رقم الرقم الأصلى للحديث بسنن الترمذى كما هى فى طبعة الشيخ أحمد محمد شاكر والشيخ محمد فؤاد عبد الباقى.

٦ ـ قمت بتحقيق هذه الأحاديث بالرجوع إلى مصادر كتب السنة المختلفة.

٧ ـ أثبت الأحاديث التى جمعها الشيخ محمد السعيد زغلول بسيونى الإبيانى والتى استخلصها من مقارنة متن الترمذى بتحفة الأحوذى وظهر لى صحة وجودها كما فى تحفة الأشراف، وأنا أثبتها فى آخر كل كتاب لعدم القدرة على تحديد موضعها فى الأصل. وهذه الأحاديث هى من إحدى النسخ المخطوطة لنسخ الترمذى.

٨ ـ اعتمدت فى الفهارس على ترقيم الجامع الصحيح.

٩ ـ رحم الله امرأ أهدى إلى عيوبى، فمن كانت له ملاحظات فليرسلها لى على العنوان التالى: ٧ شارع الطاهرة ـ متفرع من شارع عرب الطوايلة ـ عين شمس غربية ـ القاهرة.

* * *

المصنفات فى الزوائد

قال الكتانى فى كتابه: «الرسالة المستطرفة» ص١٢٧: الأحاديث التى يزيد بها بعض كتب الحديث على بعض آخر معين منها:

(١) «زوائد سنن ابن ماجه على كتب الحفاظ الخمسة» للشهاب البوصيرى سماه: «مصباح الزجاجة فى زوائد ابن ماجه».

(٢) «فوائد المنتقى لزوائد البيهقى» للبوصيرى ضمنه زوائد البيهقى فى سننه الكبرى على الكتب الستة.

(٣) «المطالب العالية فى زوائد المسانيد الثمانية» للحافظ ابن حجر العسقلانى وهى:

١ ـ مسند ابن أبى عمر العدنى.

٢ ـ مسند أبى بكر الحميدى.

٣ ـ مسند مسدد بن مسرهد.

٤ ـ مسند الطيالسى.

٥ ـ مسند أحمد بن منيع.

٦ ـ مسند ابن أبى شيبة.

٧ ـ مسند عبد بن حميد.

٨ ـ مسند الحارث.

قال السخاوى: وفيه أيضًا الأحاديث الزوائد من المسانيد التى لم يقف عليها مصنفه ـ أعنى شيخنا ـ تامة، كإسحاق بن راهويه، وإسحاق بن سفيان، ومحمد بن هشام السدوسى، ومحمد بن هارون الرويانى، والهيثم بن كليب. وغيرها.

(٤) «زوائد مسند البزار على مسند أحمد والكتب الستة» لابن حجر العسقلانى. لخصها من مجمع الزوائد لشيخه نور الدين الهيثمى.

(٥) «زوائد مسند الفردوس» فى مجلد، لابن حجر العسقلانى.

(٦) «غاية المقصد فى زوائد المسند ـ أى مسند أحمد ـ على الكتب الستة» للحافظ

نور الدين أبى الحسن على بن أبى بكر بن سليمان الهيثمى ـ بالثاء المثلثة.

ـ أما أحمد بن حجر الهيتمى، فقال الأمير: بالمثناة الفوقية نسبة للهياتم من قرى مصر. اهـ. الشافعى المصرى المتوفى بالقاهرة سنة سبع وثمانمائة وهو رفيق أبى الفضل العراقى فى سماع الحديث وصهره وتلميذه، وهو الذى أشار عليه بجمع الزوائد المذكورة، وهى فى مجلدين.

(٧) وله أيضًا: زوائد مسند البزار على الكتب الستة وسماها: «البحر الزخار فى زوائد مسند البزار» فى مجلد ضخم.

(٨) «زوائد مسند أبى يعلى الموصلى على الكتب الستة»، حققه الشيخ سيد كسراوى حسن، وطبع فى دار الكتب العلمية ببيروت.

(٩) زوائد المعجم الكبير للطبرانى وسماها: «البدر المنير فى زوائد المعجم الكبير» فى ثلاث مجلدات.

(١٠) زوائد المعجم الأوسط والصغير له عليها أيضًا وسماها: «مجمع البحرين فى زوائد المعجمين» فى مجلدين.

(١١) ثم جمع الهيثمى الزوائد الستة المذكورة كلها فى كتاب واحد محذوف الأسانيد مع الكلام عليها بالصحة والحسن والضعف، وما فى بعض رواتها من الجرح والتعديل، وسماه: «مجمع الزوائد ومنبع الفوائد». وقد طبع فى عشر مجلدات. وهو من أنفع كتب الحديث بل لم يوجد مثله كتاب، ولا صنف نظيره فى هذا الباب.

(١٢) وللسيوطى «بغية الرائد فى الذيل على مجمع الزوائد» لكنه لم يتم.

(١٣) وزوائد صحيح ابن حبان على الصحيحين لنور الدين الهيثمى أيضًا وسماها: «موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان» مطبوع.

(١٤) زوائد الحارث بن محمد بن أبى أسامة للهيثمى وسماه: «بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث».

استخرج هذه الزوائد الهيثمى، قال فى أولها (ص١٧): إن سيدى وشيخى شيخ الإسلام زين الدين أبو الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقى أحسن الله إليه وأرضاه وجعل الجنة مثوانا ومثواه أهلنى لإفراز كتب فسررت بذلك، ثم أمرنى بتخريج زوائد الحارث بن محمد بن أبى أسامة. وزادنى فى ذلك رغبة خط سيدى وشيخى وابن

شيخى الشيخ ولى الدين أبو زرعة ولد شيخى أحسن الله إليه على ذلك، فجمعتها من نسخة من تجزئة سبعة وثلاثين جزءًا فوجدتها ناقصة الجزء الثالث عشر، ومقداره عشر ورقات أو نحوها، وصفحة من أول الجزء الحادى عشر، وصفحة من أول الجزء الأخير، وأنا أتطلب ذلك إلى الآن لم أجدها، وعسى أن يسهلها الله بمنه وفضله آمين. وقد سميته: «بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث» ورتبته على كتب أذكرها لكى يسهل الكشف عليه.

حققه مسعد عبد الحميد محمد السعدنى، وطبع بدار الطلائع بالقاهرة. وفى مختصر زوائد مسند البزار لابن حجر (١/ ١٢) قال محققه: يقوم بعض الأفاضل بتحقيقه بالجامعة الإسلامية.

(١٥) «إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة» كتبه البوصيرى، وجمع فيه زوائد:

١ ـ مسند أبى داود الطيالسى.

٢ ـ مسند مسدد بن مسرهد.

٣ ـ مسند الحميدى.

٤ ـ مسند ابن أبى عمر العدنى.

٥ ـ مسند إسحاق بن راهويه.

٦ ـ مسند أبو بكر بن أبى شيبة.

٧ ـ مسند أحمد بن منيع.

٨ ـ مسند عبد بن حميد.

٩ ـ مسند الحارث بن محمد بن أبى أسامة.

١٠ ـ المسند الكبير لأبى يعلى.

على الكتب الستة.

قال الهيثمى فيه (١/ ٣٩):

فجاء بحمد الله وعونه كتابًا حافلاً وإمامًا كاملاً، لكنه طال على الهمم القاصرة تحصيله، وصدهم عنه بسطه وطوله فسألنى بعض إخوانى أولى الهمم العالية أن أجرد المتن من الإسناد ليعم النفع بها العباد فاستخرت الله تعالى وأجبته إلى ما طلب لما وقر عندى من صدق نيته.

وقد حققه فضيلة الشيخ سيد كسروى حسن وطبع للمرة الأولى فى دار الكتب العلمية ببيروت ١٤١٧هـ / ١٩٩٦م.

(١٦) «زوائد الحلية لأبى نعيم» فى مجلد ضخم.

(١٧) «زوائد فوائد» تمام للهيثمى.

(١٨) «زوائد سنن الدارقطنى» فى مجلد لقاسم بن قطلوبغا الحنفى.

(١٩) «زوائد شعب الإيمان للبيهقى» للسيوطى.

(٢٠) «زوائد نوادر الأصول للحكيم الترمذى» للسيوطى.

(٢١) استخرج الشيخ سيد كسراوى زوائد النسائى سماها: «إسعاد الرائى بزوائد النسائى» وتطبع فى دار الكتب العلمية ببيروت.

* * *



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١
أبواب الطهارة

عَنْ رَسُولِ الله ﷺ

(٣) بَاب: مَا جَاءَ أَنَّ مِفْتَاحَ الصَّلاةِ الطُّهُورُ

[المعجم:٣ ـ التحفة:٣]

١/ ٤ ـ حَدَّثَنَا أَبُو بكرٍ مُحَمَّدُ بْنُ زَنْجويْهِ الْبَغْدَادِيُّ وَغَيْرُ وَاحِدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ ابْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ قَرْمٍ، عَنْ أَبِى يَحْيَى الْقَتَّاتِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مِفْتَاحُ الْجَنَّةِ الصَّلاةُ وَمِفْتَاحُ الصَّلاةِ الْوُضُوءُ».

* * *

(٧) بَاب: مَا جَاءَ مِنَ الرُّخْصَةِ فِى ذَلِكَ

[المعجم:٧ ـ التحفة:٧]

٢/ ١٠ ـ وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِى

(١) تحفة الأشراف (٢٥٧٦).

وأخرجه: أحمد فى المسند (٣/ ٣٤٠). الخطيب البغدادى فى موضح أوهام الجمع والتفريق (١/ ٣٥٢).

قلت: فى إسناده سليمان بن قرم الضبى. قال العقيلى بعد أن أخرجه: قيل لأحمد بن حنبل: سليمان بن قرم؟ قال: لا أدرى به بأس، ولكنه كان يفرط فى التشيع. وروى العقيلى عن يحيى ابن معين أنه قال: سليمان بن قرم كان ضعيفًا، الضعفاء الكبير (٢/ ١٣٦، ١٣٧) [ت (٦٢٥)].

(٢) تحفة الأشراف (١٢٠٨١).

=

قَتَادَةَ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يَبُولُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ، حَدَّثَنَا بِذَلِكَ قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ.

وَحَدِيثُ جَابِرٍ(*) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ لَهِيعَةَ، وَابْنُ لَهِيعَةَ ضَعِيفٌ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ ضَعَّفَهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ وَغَيْرُهُ مِنْ قِبَلِ حِفْظِهِ.

* * *

(١٣) بَاب: مَا جَاءَ فِي الاسْتِنْجَاءِ بِالْحَجَرَيْنِ

[المعجم:١٣ ـ التحفة:١٣]

٣/ ١٧ ـ حَدَّثَنَا هَنَّادٌ وَقُتَيْبَةُ قَالا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ لِحَاجَتِهِ فَقَالَ «الْتَمِسْ لِي ثَلاثَةَ أَحْجَارٍ» قَالَ: فَأَتَيْتُهُ بِحَجَرَيْنِ وَرَوْثَةٍ فَأَخَذَ الْحَجَرَيْنِ وَأَلْقَى الرَّوْثَةَ وَقَالَ: «إِنَّهَا رِكْسٌ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَهَكَذَا رَوَى قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ هَذَا الْحَدِيثَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ نَحْوَ حَدِيثِ إِسْرَائِيلَ.

وَرَوَى مَعْمَرٌ وَعَمَّارُ بْنُ رُزَيْقٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ.

وَرَوَى زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ الأَسْوَدِ بْنِ

= (*) حديث جابر هو الحديث رقم (٩) وهو ليس من أفراد الترمذى:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالا: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبَانَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ نَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ بِبَوْلٍ. فَرَأَيْتُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْبَضَ بِعَامٍ يَسْتَقْبِلُهَا.

وَفِي الْبَاب عَنْ أَبِي قَتَادَةَ وَعَائِشَةَ وَعَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ جَابِرٍ فِي هَذَا الْبَابِ حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

(٣) تحفة الأشراف (٩٦٢٢).

أخرجه: الطبرانى (١٠/ ٧٤) (٩٩٥٢). أحمد فى مسنده (١/ ٣٨٨، ٤١٨). =

يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ.

وَرَوَى زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى زَائِدَةَ، عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ.

وَهَذَا حَدِيثٌ فِيهِ اضْطِرَابٌ.

* حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ الْعَبْدِىُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو ابْنِ مُرَّةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ هَلْ تَذْكُرُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ شَيْئًا؟ قَالَ: لا.

قَالَ أَبُو عِيسَى: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَىُّ الرِّوَايَاتِ فِى هَذَا الْحَدِيثِ، عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ أَصَحُّ؟ فَلَمْ يَقْضِ فِيهِ بِشَىْءٍ، وَسَأَلْتُ مُحَمَّدًا، عَنْ هَذَا فَلَمْ يَقْضِ فِيهِ بِشَىْءٍ وَكَأَنَّهُ رَأَى حَدِيثَ زُهَيْرٍ، عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَشْبَهَ وَوَضَعَهُ فِى كِتَابِ الْجَامِعِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَأَصَحُّ شَىْءٍ فِى هَذَا عِنْدِى حَدِيثُ إِسْرَائِيلَ وَقَيْسٍ، عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِى عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، لأَنَّ إِسْرَائِيلَ أَثْبَتُ وَأَحْفَظُ لِحَدِيثِ أَبِى إِسْحَاقَ مِنْ هَؤُلاءِ وَتَابَعَهُ عَلَى ذَلِكَ قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وسَمِعْت أَبَا مُوسَى مُحَمَّدَ بْنَ الْمُثَنَّى يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ ابْنَ مَهْدِىٍّ يَقُولُ: مَا فَاتَنِى الَّذِى فَاتَنِى مِنْ حَدِيثِ سُفْيَانَ الثَّوْرِىِّ، عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ إِلا لِمَا اتَّكَلْتُ بِهِ عَلَى إِسْرَائِيلَ لأَنَّهُ كَانَ يَأْتِى بِهِ أَتَمَّ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَزُهَيْرٌ فِى أَبِى إِسْحَاقَ لَيْسَ بِذَاكَ لأَنَّ سَمَاعَهُ مِنْهُ بِآخِرَةٍ.

قَالَ: وسَمِعْت أَحْمَدَ بْنَ الْحَسَنِ التِّرْمِذِىَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ يَقُولُ: إِذَا سَمِعْتَ الْحَدِيثَ عَنْ زَائِدَةَ وَزُهَيْرٍ فَلا تُبَالِى أَنْ لا تَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِهِمَا إِلا حَدِيثَ أَبِى إِسْحَاقَ.

= حديث عمرو بن مرة عن أبى عبيدة بن عبد الله: هل تذكرون عن عبد الله شيئًا؟ قال: لا. تحفة الأشراف (٩٦٢٩).

وَأَبُو إِسْحَاقَ اسْمُهُ عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السَّبِيعِيُّ الْهَمْدَانِيُّ.

وَأَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِيهِ وَلَا يُعْرَفُ اسْمُهُ.

* * *

(١٤) بَاب: مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ مَا يُسْتَنْجَى بِهِ

[المعجم:١٤ـ التحفة:١٤]

١٨/٤ ـ حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لا تَسْتَنْجُوا بِالرَّوْثِ وَلا بِالْعِظَامِ فَإِنَّهُ زَادُ إِخْوَانِكُمْ مِنَ الْجِنِّ».

وَفِي الْبَاب عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَسَلْمَانَ وَجَابِرٍ وَابْنِ عُمَرَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَغَيْرُهُ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ كَانَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةَ الْجِنِّ الْحَدِيثَ بِطُولِهِ فَقَالَ الشَّعْبِيُّ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لا تَسْتَنْجُوا بِالرَّوْثِ وَلا بِالْعِظَامِ فَإِنَّهُ زَادُ إِخْوَانِكُمْ مِنَ الْجِنِّ».

وَكَأَنَّ رِوَايَةَ إِسْمَاعِيلَ أَصَحُّ مِنْ رِوَايَةِ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ.

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ.

وَفِي الْبَاب عَنْ جَابِرٍ وَابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

* * *

(٤) تحفة الأشراف (٩٦٢٩).

(١٧) بَاب: مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ الْبَوْلِ فِي الْمُغْتَسَلِ

[المعجم:١٧ـ التحفة:١٧]

٥/ ٢١ ـ ... وقَالَ ابنُ الْمُبَارَكِ: قَدْ وُسِّعَ فِي الْبَوْلِ فِي الْمُغْتَسَلِ إِذَا جَرَى فِيهِ الْمَاءُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدَّثَنَا بِذَلِكَ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الآمُلِيُّ، عَنْ حِبَّانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ.

* * *

(١٨) بَاب: مَا جَاءَ فِي السِّوَاكِ

[المعجم:١٨ـ التحفة:١٨]

٦/ ٢٢ ـ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْلا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلاةٍ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَحَدِيثُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ كِلاهُمَا عِنْدِي صَحِيحٌ لأَنَّهُ قَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ هَذَا الْحَدِيثُ،

(٥) تحفة الأشراف (١٨٩٣٥).

«المستحم» الموضع الذي يغتسل فيه بالحميم، وهو في الأصل الماء الحارُّ، ثم قيل للاغتسال بأيِّ ماء كان استحمامٌ، وإنما نهى عن ذلك إذا لم يكن له مسلك يذهب فيه البول، أو كان المكان صلبًا فيوهم المغتسل أنه أصابه منه شيء فيحصل منه الوسواس. (النهاية ٤٤٥).

(٦) تحفة الأشراف (١٥٠٥٦).

أخرجه: مالك في الموطأ (١/ ٦٦) ٢ ـ كتاب: الطهارة ٣٢ ـ باب: ما جاء في السواك (١١٥) =

وَحَدِيثُ أَبِى هُرَيْرَةَ إِنَّمَا صَحَّ لأَنَّهُ قَدْ رُوِىَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ.

وَأَمَّا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ فَزَعَمَ أَنَّ حَدِيثَ أَبِى سَلَمَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ أَصَحُّ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِى الْبَاب عَنْ أَبِى بَكْرٍ الصِّدِّيقِ وَعَلِىٍّ وَعَائِشَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَحُذَيْفَةَ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ وَأَنَسٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو وَابْنِ عُمَرَ وَأُمِّ حَبِيبَةَ وَأَبِى أُمَامَةَ وَأَبِى أَيُّوبَ وَتَمَّامِ بْنِ عَبَّاسٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْظَلَةَ وَأُمِّ سَلَمَةَ وَوَاثِلَةَ بْنِ الأَسْقَعِ وَأَبِى مُوسَى.

* * *

(٢٦) بَاب: مَا جَاءَ أَنَّ مَسْحَ الرَّأْسِ مَرَّةً

[المعجم:٢٦ ـ التحفة:٢٦]

٧/ ٣٤ ـ ... حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ الْمَكِّىُّ قَالَ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ بْنَ عُيَيْنَةَ يَقُولُ: سَأَلْتُ جَعْفَرَ ابْنَ مُحَمَّدٍ، عَنْ مَسْحِ الرَّأْسِ أَيُجْزِئُ مَرَّةً فَقَالَ: إِى وَاللَّهِ.

* * *

(٣١) بَاب: مَا جَاءَ وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ

[المعجم:٣١ـ التحفة:٣١]

٨/ ٤١ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِى صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِىَّ ﷺ قَالَ: «وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ».

قَالَ: وَفِى الْبَاب عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو وَعَائِشَةَ وَجَابِرٍ، وعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ هُوَ

= الدارمى (١/ ١٨٤) ١ ـ كتاب: الصلاة (١٨) باب: السواك (٨٦٣). أحمد فى المسند (١/ ٨٠)، (٢/ ٢٤٥)، (٦/ ٣٢٥).

«لولا أن أشق»: لولا خوف أن أشق. «بالسواك» باستعماله.

(٧) الحديث: مرسل. تحفة الأشراف (١٨٤٧٩).

(٨) إسناده فيه:

١ ـ عبد العزيز بن محمد بن عبيد الدراوردى، أبو محمد الجهنى صدوق [التقريب (٤١١٩)]. =

ابْنُ جَزْءٍ الزُّبَيْدِىُّ وَمُعَيْقِيبٍ وَخَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ وَشُرَحْبِيلَ بْنِ حَسَنَةَ وَعَمْرِو بْنِ الْعَاصِ وَيَزِيدَ بْنِ أَبِى سُفْيَانَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ أَبِى هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ رُوِىَ عَنِ النَّبِىِّ ﷺ: أَنَّهُ قَالَ: «وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ وَبُطُونِ الأَقْدَامِ مِنَ النَّارِ» قَالَ: وَفِقْهُ هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّهُ لا يَجُوزُ الْمَسْحُ عَلَى الْقَدَمَيْنِ إِذَا لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِمَا خُفَّانِ أَوْ جَوْرَبَانِ.

* * *

(٣٩) بَاب: مَا جَاءَ فِى إِسْبَاغِ الْوُضُوءِ

[المعجم:٣٩ـ التحفة:٣٩]

٩/ ٥١ ـ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ حُجْرٍ ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ ، عَنِ الْعَلاءِ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَلا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ، وَكَثْرَةُ الْخُطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلاةِ بَعْدَ الصَّلاةِ، فَذَلِكُمُ الرِّبَاطُ».

* * *

= ٢ ـ سهيل بن أبى صالح: أبو يزيد المدنى صدوق تغير حفظه بأخرة [التقريب (٢٦٧٥)]. تحفة الأشراف (١٢٧١٧).

حديث: «ويل للأعقاب وبطون الأقدام من النار» أخرجه: أحمد فى المسند (٤/ ١٩١). البيهقى (١/ ٧٠). ابن خزيمة (١٦٣). الحاكم فى المستدرك (١/ ١٦٢)، كتاب: الطهارة. عن عبد الله ابن الحارث بن جزء الزبيدى وقال: هذا حديث صحيح، ولم يخرجاه «ذكر بطون الأقدام». شرح معانى الآثار (١/ ٣٨). وعزاه الهيثمى لأحمد والطبرانى وقال: رجالهما ثقات مجمع الزوائد (١/ ٢٤٠)، كتاب: الطهارة، باب: فيمن لم يحسن الوضوء.

(٩) تحفة الأشراف (١٤٠٧١).

ومن طرق أخرى أخرجه: مسلم ، كتاب : الطهارة، باب : فضل إسباغ الوضوء على المكاره =

(٤٠) بَاب: مَا جَاءَ فِي التَّمَنْدُلِ بَعْدَ الْوُضُوءِ

[المعجم: ٤٠ ـ التحفة: ٤٠]

١٠/ ٥٣ ـ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعِ بْنِ الْجَرَّاحِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ حُبَابٍ، عَنْ أَبِي مُعَاذٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ خِرْقَةٌ يُنَشِّفُ بِهَا بَعْدَ الْوُضُوءِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ عَائِشَةَ لَيْسَ بِالْقَائِمِ وَلَا يَصِحُّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي هَذَا الْبَابِ شَيْءٌ.

وَأَبُو مُعَاذٍ يَقُولُونَ هُوَ: سُلَيْمَانُ بْنُ أَرْقَمَ وَهُوَ ضَعِيفٌ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ.

قَالَ: وَفِي الْبَابِ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ.

١١/ ٥٤ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا رِشْدِينُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زِيَادِ بْنِ أَنْعُمٍ، عَنْ عُتْبَةَ بْنِ حُمَيْدٍ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ نُسَيٍّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنْمٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ إِذَا تَوَضَّأَ مَسَحَ وَجْهَهُ بِطَرَفِ ثَوْبِهِ.

= ٤١ ـ (٢٥١). النسائى، كتاب: الطهارة، باب: (٦٨٠). ابن ماجه، كتاب: الطهارة وسننها، باب: ما جاء فى إسباغ الوضوء (٤٢٧). الدارمى (١/ ١٨٩، ١٩٠) ١ ـ كتاب: الطهارة ٣٠ ـ باب: ما جاء فى إسباغ الوضوء (٦٩٨). ابن خزيمة (٥/ ١٧٧). ابن حبان (١٦١، ١٦٢ موارد). أحمد فى المسند (١/ ٣٦٨)، (٢/ ٢٣٥، ٢٧٧)، (٣/ ٣٠٣، ٤٣٨)، (٤/ ٦٦)، (٥/ ٢٧٠، ٣٧٨). الحاكم فى المستدرك (١/ ١٩٢)، كتاب: الصلاة، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

(١٠) إسناده فيه: زيد بن حباب صدوق.
تحفة الأشراف (١٦٤٥٧).
أخرجه: الحاكم فى المستدرك (١/ ١٥٤)، كتاب: الطهارة. البيهقى (١/ ١٨٥)، كتاب: الطهارة، باب: التمسح بالمنديل، العلل لابن أبى حاتم (١/ ١٩). أطراف [الأفراد والغرائب للدارقطنى] لابن القيسرانى (١١) بتحقيق نشر دار الكتب العلمية، الكامل لابن عدى (٣/ ٢٥٠) رقم ٢ ـ (٧٣٤) ترجمة سليمان بن أرقم.

(١١) إسناده فيه:
١ ـ رشدين بن سعد بن مفلح المهرى أبو الحجاج المصرى ضعيف. =

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ، وَرِشْدِينُ بْنُ سَعْدٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ زِيَادِ بْنِ أَنْعُمٍ الأَفْرِيقِيُّ يُضَعَّفَانِ فِي الْحَدِيثِ.

وَقَدْ رَخَّصَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَمَنْ بَعْدَهُمْ فِي التَّمَنْدُلِ بَعْدَ الْوُضُوءِ.

* * *

(٤١) بَاب: فِيمَا يُقَالُ بَعْدَ الْوُضُوءِ

[المعجم:٤١ ـ التحفة:٤١]

١٢/ ٥٥ ـ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِمْرَانَ الثَّعْلَبِيُّ الْكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدَ الدِّمَشْقِيِّ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلانِيِّ وَأَبِي عُثْمَانَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ قَالَ أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ التَّوَّابِينَ وَاجْعَلْنِي مِنَ الْمُتَطَهِّرِينَ فُتِحَتْ لَهُ ثَمَانِيَةُ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِي الْبَاب عَنْ أَنَسٍ وَعُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ عُمَرَ قَدْ خُولِفَ زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ.

قَالَ: وَرَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ وَغَيْرُهُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدَ،

= ٢ ـ عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الأفريقي قاضيها ضعيف في حفظه.

٣ ـ عتبة بن حميد الضبي البصري، صدوق له أوهام.

تحفة الأشراف (١١٣٣٥).

أخرجه: البيهقي (١/ ٢٣٦). قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله معلقًا على قول الزهري: «إنما كره المنديل بعد الوضوء لأن الوضوء يُوزن»: هذا تعليل غير صحيح. فإن ميزان الأعمال يوم القيامة ليس كموازين الدنيا ولا هو مما يدخل تحت موازين الحس في هذه الحياة، وإنما هي أمور من الغيب الذي نؤمن به كما ورد.

(١٢) تحفة الأشراف (١٠٤٨٠).

عَنْ أَبِى إِدْرِيسَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ عُمَرَ وَعَنْ رَبِيعَةَ، عَنْ أَبِى عُثْمَانَ، عَنْ جُبَيْرِ ابْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ عُمَرَ.

وَهَذَا حَدِيثٌ فِى إِسْنَادِهِ اضْطِرَابٌ وَلا يَصِحُّ عَنِ النَّبِىِّ ﷺ فِى هَذَا الْبَابِ كَبِيرُ شَىْءٍ.

قَالَ مُحَمَّدٌ: وَأَبُو إِدْرِيسَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ عُمَرَ شَيْئًا.

* * *

(٤٤) بَاب: مَا جَاءَ فِى الْوُضُوءِ لِكُلِّ صَلاةٍ

[المعجم:٤٤ ـ التحفة:٤٤]

١٣/ ٥٨ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ الرَّازِىُّ، حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ الْفَضْلِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِىَّ ﷺ كَانَ يَتَوَضَّأُ لِكُلِّ صَلاةٍ طَاهِرًا أَوْ غَيْرَ طَاهِرٍ، قَالَ: قُلْتُ لأَنَسٍ فَكَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ أَنْتُمْ؟ قَالَ: كُنَّا نَتَوَضَّأُ وُضُوءًا وَاحِدًا.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَحَدِيثُ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ وَالْمَشْهُورُ، عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ حَدِيثُ عَمْرِو بْنِ عَامِرٍ الأَنْصَارِىِّ، عَنْ أَنَسٍ.

وَقَدْ كَانَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ يَرَى الْوُضُوءَ لِكُلِّ صَلاةٍ اسْتِحْبَابًا لا عَلَى الْوُجُوبِ.

* * *

(٥٦) بَاب: مَا جَاءَ فِى الْوُضُوءِ مِنَ الرِّيحِ

[المعجم:٥٦ ـ التحفة:٥٦]

١٤/ ٧٥ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِى صَالِحٍ، عَنْ

---

(١٣) إسناده فيه: سلمة بن الفضل الأبرش ـ بالمعجمة ـ مولى الأنصار قاضى الرىّ، صدوق كثير الخطأ. [التقريب (٢٥٠٥)].
تحفة الأشراف (٧٤٠). نقل المزى عن الترمذى أنه قال: غريب فقط.

(١٤) إسناده فيه: شيخ المصنف الدراوردى وسهيل بن أبى صالح كلاهما صدوقان.
تحفة الأشراف (١٢٧١٨).

=

أَبِيهِ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِى الْمَسْجِدِ فَوَجَدَ رِيحًا بَيْنَ أَلْيَتَيْهِ فَلا يَخْرُجْ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا».

قَالَ: وَفِى الْبَاب عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ وَعَلِىِّ بْنِ طَلْقٍ وَعَائِشَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَابْنِ مَسْعُودٍ وَأَبِى سَعِيدٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَهُوَ قَوْلُ الْعُلَمَاءِ أَنْ لا يَجِبَ عَلَيْهِ الْوُضُوءُ إِلا مِنْ حَدَثٍ يَسْمَعُ صَوْتًا أَوْ يَجِدُ رِيحًا.

وقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ: إِذَا شَكَّ فِى الْحَدَثِ فَإِنَّهُ لا يَجِبُ عَلَيْهِ الْوُضُوءُ حَتَّى يَسْتَيْقِنَ اسْتِيقَانًا يَقْدِرُ أَنْ يَحْلِفَ، عَلَيْهِ وقَالَ: إِذَا خَرَجَ مِنْ قُبُلِ الْمَرْأَةِ الرِّيحُ وَجَبَ عَلَيْهَا الْوُضُوءُ وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِىِّ وَإِسْحَاقَ.

* * *

(٥٩) بَاب: مَا جَاءَ فِى تَرْكِ الْوُضُوءِ مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ

[المعجم:٥٩ ـ التحفة:٥٩]

١٥/ ٨٠ ـ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

= ومن طرق أخرى أخرجه: البخارى، كتاب: الوضوء، باب: لا يتوضأ من الشك حتى يستيقن (١٣٧) وانظر (١٧٧)، (٢٠٥٦)، مسلم، كتاب: الحيض، باب: الدليل على أن من تيقن الطهارة ثم شك فى الحدث فله أن يصلى بطهارته تلك ٩٩ ـ (٣٦٢). أبو داود، كتاب: الطهارة، باب: إذا شك فى الحدث (١٧٦). النسائى، كتاب: الطهارة، باب: الوضوء من الريح (١٦٠)، ابن ماجه، كتاب: الطهارة وسننها، باب: لا وضوء إلا من حدث (٥١٣، ٥١٤، ٥١٦) تحفة الأشراف (٥٢٩٦). أحمد (٢/ ٣٣٠، ٤١٠، ٤١٤، ٤٢٥، ٤٣٥، ٤٧١) (٣/ ١٢، ٣٧، ٥٠، ٥١).

(١٥) إسناده فيه عبد الله بن محمد بن عقيل الهاشمى، صدوق فى حديثه لين.
تحفة الأشراف (٢٣٦٨).
أخرجه: ابن الأعرابى فى معجم شيوخه (٢/ ٤٧٠) (٩١٥). أحمد فى المسند (٣/ ٣٢٢)، =

مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ سَمِعَ جَابِرًا قَالَ سُفْيَانُ: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا مَعَهُ فَدَخَلَ عَلَى امْرَأَةٍ مِنَ الأَنْصَارِ فَذَبَحَتْ لَهُ شَاةً فَأَكَلَ وَأَتَتْهُ بِقِنَاعٍ مِنْ رُطَبٍ فَأَكَلَ مِنْهُ، ثُمَّ تَوَضَّأَ لِلظُّهْرِ وَصَلَّى، ثُمَّ انْصَرَفَ فَأَتَتْهُ بِعُلَالَةٍ مِنْ عُلَالَةِ الشَّاةِ فَأَكَلَ، ثُمَّ صَلَّى الْعَصْرَ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

قَالَ: وَفِى الْبَاب عَنْ أَبِى بَكْرٍ الصِّدِّيقِ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَأَبِى هُرَيْرَةَ وَابْنِ مَسْعُودٍ وَأَبِى رَافِعٍ وَأُمِّ الْحَكَمِ وَعَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ وَأُمِّ عَامِرٍ وَسُوَيْدِ بْنِ النُّعْمَانِ وَأُمِّ سَلَمَةَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَلا يَصِحُّ حَدِيثُ أَبِى بَكْرٍ فِى هَذَا الْبَابِ مِنْ قِبَلِ إِسْنَادِهِ.

إِنَّمَا رَوَاهُ حُسَامُ بْنُ مِصَكٍّ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِى بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ وَالصَّحِيحُ إِنَّمَا هُوَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ هكَذَا رَوَاهُ الْحُفَّاظُ.

وَرُوِىَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ، وَرَوَاهُ عَطَاءُ ابْنُ يَسَارٍ وَعِكْرِمَةُ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ وَعَلِىُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ وَغَيْرُ وَاحِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ وَلَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ عَنْ أَبِى بَكْرٍ الصِّدِّيقِ وَهَذَا أَصَحُّ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِىِّ ﷺ وَالتَّابِعِينَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِثْلِ سُفْيَانَ الثَّوْرِىِّ وَابْنِ الْمُبَارَكِ وَالشَّافِعِىِّ وَأَحْمَدَ وَإِسْحَاقَ رَأَوْا تَرْكَ الْوُضُوءِ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ وَهَذَا آخِرُ الأَمْرَيْنِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَأَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ نَاسِخٌ لِلْحَدِيثِ الأَوَّلِ حَدِيثِ الْوُضُوءِ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ.

* * *

= البيهقى (١/ ١٥٦)، وقال فى معرفة السنن والآثار (١/ ٤٤٦) صحيح على شرط صاحبى الصحيح.

المرأة التى من الأنصار هى امرأة الهيثم بن التيهان.

حديث أبى بكر الصديق «ترك الوضوء مما مست النار» تعليقًا من طريق حسام بن مصك عن ابن سيرين. . . تحفة الأشراف (٦٦٠٢).

(٦٠) بَاب: مَا جَاءَ فِى الْوُضُوءِ مِنْ لُحُومِ الإِبِلِ

[المعجم:٦٠ ـ التحفة:٦٠]

١٦/ ٨١ ـ . . . سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْوُضُوءِ مِنْ لُحُومِ الإِبِلِ؟ فَقَالَ: «تَوَضَّئُوا مِنْهَا» وَسُئِلَ عَنِ الْوُضُوءِ مِنْ لُحُومِ الْغَنَمِ؟ فَقَالَ: «لا تَتَوَضَّئُوا مِنْهَا». . .

وَرَوَى عُبَيْدَةُ الضَّبِّىُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّازِىِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِى لَيْلَى، عَنْ ذِى الْغُرَّةِ الْجُهَنِىِّ .

* * *

(٧٥) بَاب: مَا جَاءَ فِى الْمَسْحِ عَلَى الْعِمَامَةِ

[المعجم:٧٥ ـ التحفة:٧٥]

١٧/ ١٠٢ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ هُوَ الْقُرَشِىُّ، عَنْ أَبِى عُبَيْدَةَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ، فَقَالَ: السُّنَّةُ يَا ابْنَ أَخِى، قَالَ: وَسَأَلْتُهُ عَنِ الْمَسْحِ عَلَى الْعِمَامَةِ فَقَالَ: أَمِسَّ الشَّعَرَ الْمَاءَ.

* * *

---

(١٦) حديث عبيدة الضبى عن عبد الله بن عبد الله الرازى. . . إلخ. تحفة الأشراف (٣٥٤٦) وبهامشه: ذو الغرة الجهنى روى حديثه أحمد فى المسند (٦٧/٤) وذكره الذهبى فى الصحابة قيل: الطائى، وقيل: الهلالى اسمه: يعيش، يروى عنه عبد الرحمن بن أبى ليلى. . . وذكره الحافظ فى النكت الظراف فى موضعين (١/ ٧٣. ح١٥٤) (٢/ ٢٨ح ١٧٧٣).

(١٧) إسناده فيه: أبو عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر، أخو سلمة، وقيل: هو مقبول، من الرابعة. أخرج له الأربعة. التقريب (٨٢٣٤).
تحفة الأشراف (٣١٦٥).

(٧٦) بَاب: مَا جَاءَ فِي الْغُسْلِ مِنَ الْجَنَابَةِ

[المعجم:٧٦ ـ التحفة:٧٦]

١٨/ ١٠٤ ـ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَغْتَسِلَ مِنَ الْجَنَابَةِ بَدَأَ فَغَسَلَ يَدَيْهِ قَبْلَ أَنْ يُدْخِلَهُمَا الإِنَاءَ، ثُمَّ غَسَلَ فَرْجَهُ، وَيَتَوَضَّأُ وُضُوءَهُ لِلصَّلاةِ، ثُمَّ يُشَرِّبُ شَعْرَهُ الْمَاءَ، ثُمَّ يَحْثِي عَلَى رَأْسِهِ ثَلاثَ حَثَيَاتٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَهُوَ الَّذِي اخْتَارَهُ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي الْغُسْلِ مِنَ الْجَنَابَةِ أَنَّهُ يَتَوَضَّأُ وُضُوءَهُ لِلصَّلاةِ، ثُمَّ يُفْرِغُ عَلَى رَأْسِهِ ثَلاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ يُفِيضُ الْمَاءَ عَلَى سَائِرِ جَسَدِهِ، ثُمَّ يَغْسِلُ قَدَمَيْهِ.

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَقَالُوا: إِنِ انْغَمَسَ الْجُنُبُ فِي الْمَاءِ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ أَجْزَأَهُ، وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ وَأَحْمَدَ وَإِسْحَاقَ.

* * *

(١١٠) بَاب: مَا جَاءَ فِي التَّيَمُّمِ

[المعجم:١١٠ ـ التحفة:١١٠]

١٩/ ١٤٥ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ الْقُرَشِيِّ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ سُئِلَ

---

(١٨) تحفة الأشراف (١٦٩٣٥).

(١٩) تحفة الأشراف (٦٠٧٧).

قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله معلقًا على هذا الحديث: هذا الحديث من النوادر التى تستفاد من كتاب الترمذى وحده، فإنى لم أجده مرويًا فى شىء من كتب السنة التى بين يدى، منها مسند أحمد على سعته، ولم أجد أحدًا من العلماء نقله أو تكلم عليه وهو حديث مرفوع حكمًا.. إلخ. ثم قال: وفيه من الفوائد: أنه نقل للسنة فى التيمم، واحتجاج لها باستنباط دقيق من القرآن.

عَنِ التَّيَمُّمِ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ قَالَ فِى كِتَابِهِ حِينَ ذَكَرَ الْوُضُوءَ : ﴿فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ﴾ وَقَالَ فِى التَّيَمُّمِ: ﴿فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ﴾، وَقَالَ: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾ فَكَانَتِ السُّنَّةُ فِى الْقَطْعِ الْكَفَّيْنِ، إِنَّمَا هُوَ الْوَجْهُ وَالْكَفَّانِ، يَعْنِى: التَّيَمُّمَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ.

* * *

بسم الله الرحمن الرحيم

٢
أبواب الصلاة

عَنْ رَسُولِ الله ﷺ

(١١٤) بَاب مِنْهُ

تابع [المعجم:١ ـ التحفة:١]

٢٠/ ١٥١ ـ حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِى صَالِحٍ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِلصَّلاةِ أَوَّلاً وَآخِرًا، وَإِنَّ أَوَّلَ وَقْتِ صَلاةِ الظُّهْرِ حِينَ تَزُولُ الشَّمْسُ وَآخِرَ وَقْتِهَا حِينَ يَدْخُلُ وَقْتُ الْعَصْرِ، وَإِنَّ أَوَّلَ وَقْتِ صَلاةِ الْعَصْرِ حِينَ يَدْخُلُ وَقْتُهَا وَإِنَّ آخِرَ وَقْتِهَا حِينَ تَصْفَرُّ الشَّمْسُ، وَإِنَّ أَوَّلَ وَقْتِ الْمَغْرِبِ حِينَ تَغْرُبُ الشَّمْسُ وَإِنَّ آخِرَ وَقْتِهَا حِينَ يَغِيبُ الأُفُقُ، وَإِنَّ أَوَّلَ وَقْتِ الْعِشَاءِ الآخِرَةِ حِينَ يَغِيبُ الأُفُقُ وَإِنَّ آخِرَ وَقْتِهَا حِينَ يَنْتَصِفُ اللَّيْلُ، وَإِنَّ أَوَّلَ وَقْتِ الْفَجْرِ حِينَ يَطْلُعُ الْفَجْرُ وَإِنَّ آخِرَ وَقْتِهَا حِينَ تَطْلُعُ الشَّمْسُ».

قَالَ: وَفِى الْبَاب عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو.

---

(٢٠) تحفة الأشراف (١٢٤٦١).

أخرجه: الإمام أحمد فى المسند (٢/ ٢٣٢). البيهقى (١/ ٣٧١، ٣٧٥، ٣٧٦). وابن أبى شيبة فى مصنفه (١/ ٣١٧)، والطحاوى فى شرح معانى الآثار (١/ ١٤٩، ١٥٠، ١٥٦)، الدارقطنى فى سننه (١/ ٣٦٢). قال ابن عبد البر فى التمهيد (٨/ ٧٨) رواه كلهم عن الأعمش عن مجاهد مرسلاً، ورواه محمد بن فضيل عن الأعمش فأخطأ فيه، وهو حديث ضعيف ليس بشىء، إنما هو عن الأعمش عن مجاهد مرسلاً. وأخرجه: العقيلى فى الضعفاء الكبير (٤/ ١١٨، ١١٩) ١٦٧٨ ـ ترجمة محمد بن الفضيل بن غزوان الضبى. =

قَالَ أَبُو عِيسَى: وسَمِعْت مُحَمَّدًا يَقُولُ: حَدِيثُ الأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ فِى الْمَوَاقِيتِ أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ فُضَيْلٍ، عَنِ الأَعْمَشِ وَحَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ فُضَيْلٍ خَطَأٌ أَخْطَأَ فِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ.

* حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ الْفَزَارِىِّ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: كَانَ يُقَالُ إِنَّ لِلصَّلاةِ أَوَّلاً وَآخِرًا، فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ فُضَيْلٍ، عَنِ الأَعْمَشِ نَحْوَهُ بِمَعْنَاهُ

* * *

(١١٨) بَاب: مَا جَاءَ فِى التَّعْجِيلِ بِالظُّهْرِ

[المعجم:٤ ـ التحفة:٤]

٢١/ ١٥٦ ـ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِىٍّ الْحُلْوَانِىُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِىِّ قَالَ: أَخْبَرَنِى أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ وَهُوَ أَحْسَنُ حَدِيثٍ فِى هَذَا الْبَابِ.

وَفِى الْبَاب عَنْ جَابِرٍ.

* * *

(١٢٧) بَاب: مَا جَاءَ فِى الْوَقْتِ الأَوَّلِ مِنَ الْفَضْلِ

[المعجم:١٣ ـ التحفة:١٣]

٢٢/ ١٧٢ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ الْوَلِيدِ الْمَدَنِىُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ

= طريق الأعمش عن مجاهد. تحفة الأشراف (١٩٢٦٥).

(٢١) تحفة الأشراف (١٥٤٧).

(٢٢) تحفة الأشراف (٧٧٣١).

أخرجه: الدارقطنى (١/ ٢٤٩)، البغوى فى شرح السنة (٢/ ١٩٠). =

ابْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْوَقْتُ الأَوَّلُ مِنَ الصَّلاةِ رِضْوَانُ اللَّهِ، وَالْوَقْتُ الآخِرُ عَفْوُ اللَّهِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ.

وَقَدْ رَوَى ابْنُ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ نَحْوَهُ.

قَالَ: وَفِي الْبَاب عَنْ عَلِيٍّ وَابْنِ عُمَرَ وَعَائِشَةَ وَابْنِ مَسْعُودٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ أُمِّ فَرْوَةَ لا يُرْوَى إِلا مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ الْعُمَرِيِّ وَلَيْسَ هُوَ بِالْقَوِيِّ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ وَاضْطَرَبُوا، عَنْهُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ وَهُوَ صَدُوقٌ وَقَدْ تَكَلَّمَ فِيهِ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ مِنْ قِبَلِ حِفْظِهِ.

* * *

(١٣٣) بَاب: مَا جَاءَ فِي صَلاةِ الْوُسْطَى أَنَّهَا الْعَصْرُ وَقَدْ قِيلَ: إِنَّهَا الظُّهْرُ

[المعجم:١٩ ـ التحفة:١٩]

٢٣/ ١٨٢ ـ حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «صَلاةُ الْوُسْطَى صَلاةُ الْعَصْرِ».

قَالَ: وَفِي الْبَاب عَنْ عَلِيٍّ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ وَزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ وَعَائِشَةَ وَحَفْصَةَ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي هَاشِمِ بْنِ عُتْبَةَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: قَالَ مُحَمَّدٌ: قَالَ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدِيثُ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ حَدِيثٌ صَحِيحٌ وَقَدْ سَمِعَ مِنْهُ.

= قال ابن الجوزى فى العلل المتناهية (١/ ٣٩٠) ح (٦٥٢): حديث لا يصح قال ابن حبان: ما رواه إلا يعقوب، وكان يضع الحديث على الثقات . قال يحيى: ليس بشىء. [المجروحين (٣/ ١٣٨)] وقال أحمد. كان من الكذابين.

(٢٣) تحفة الأشراف (٢٠٦٠٢).

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ سَمُرَةَ فِي صَلاةِ الْوُسْطَى حَدِيثٌ حَسَنٌ.

وَهُوَ قَوْلُ أَكْثَرِ الْعُلَمَاءِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ وَغَيْرِهِمْ.

وقَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ وَعَائِشَةُ: صَلاةُ الْوُسْطَى صَلاةُ الظُّهْرِ.

وقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَابْنُ عُمَرَ: صَلاةُ الْوُسْطَى صَلاةُ الصُّبْحِ.

* * *

(١٣٥) بَاب: مَا جَاءَ فِي الصَّلاةِ بَعْدَ الْعَصْرِ

[المعجم:٢١ ـ التحفة:٢١]

٢٤/ ١٨٤ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ إِنَّمَا صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ لأَنَّهُ أَتَاهُ مَالٌ فَشَغَلَهُ عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ فَصَلاهُمَا بَعْدَ الْعَصْرِ، ثُمَّ لَمْ يَعُدْ لَهُمَا.

وَفِي الْبَاب عَنْ عَائِشَةَ وَأُمِّ سَلَمَةَ وَمَيْمُونَةَ وَأَبِي مُوسَى.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ.

وَقَدْ رَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ صَلَّى بَعْدَ الْعَصْرِ رَكْعَتَيْنِ.

وَهَذَا خِلافُ مَا رُوِيَ عَنْهُ: أَنَّهُ نَهَى عَنِ الصَّلاةِ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ.

وَحَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ أَصَحُّ حَيْثُ قَالَ لَمْ يَعُدْ لَهُمَا.

وَقَدْ رُوِيَ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ نَحْوُ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

وَقَدْ رُوِيَ عَنْ عَائِشَةَ فِي هَذَا الْبَابِ رِوَايَاتٌ.

رُوِيَ عَنْهَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَا دَخَلَ عَلَيْهَا بَعْدَ الْعَصْرِ إِلا صَلَّى رَكْعَتَيْنِ.

وَرُوِيَ عَنْهَا، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ نَهَى عَنِ الصَّلاةِ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى

(٢٤) تحفة الأشراف (٥٥٧٣).

تَغْرُبَ الشَّمْسُ، وَبَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ.

وَالَّذِى اجْتَمَعَ عَلَيْهِ أَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ عَلَى كَرَاهِيَةِ الصَّلاةِ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، وبَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، إلا مَا اسْتُثْنِىَ مِنْ ذَلِكَ مِثْلُ الصَّلاةِ بِمكَّةَ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، وبَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ بَعْدَ الطَّوَافِ فَقَدْ رُوِىَ عَنِ النَّبِىِّ ﷺ رُخْصَةٌ فِى ذَلِكَ.

وَقَدْ قَالَ بِهِ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِىِّ ﷺ وَمَنْ بَعْدَهُمْ، وَبِهِ يَقُولُ: الشَّافِعِىُّ وَأَحْمَدُ وإِسْحَاقُ.

وَقَدْ كَرِهَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِىِّ ﷺ وَمَنْ بَعْدَهُمُ الصَّلاةَ بِمكَّةَ أَيْضًا بَعْدَ الْعَصْرِ وبَعْدَ الصُّبْحِ، وَبِهِ يَقُولُ: سُفْيَانُ الثَّوْرِىُّ وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وبَعْضُ أَهْلِ الْكُوفَةِ.

* * *

(١٣٨) بَاب: مَا جَاءَ فِى الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلاتَيْنِ فِى الْحَضَرِ

[المعجم: ٢٤ ـ التحفة: ٢٤]

٢٥/١٨٨ ـ حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ يَحْيَى بْنُ خَلَفٍ الْبَصْرِىُّ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَنَشٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ جَمَعَ بَيْنَ الصَّلاتَيْنِ مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ فَقَدْ أَتَى بَابًا مِنْ أَبْوَابِ الْكَبَائِرِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَحَنَشٌ هَذَا هُوَ أَبُو عَلِىٍّ الرَّحَبِىُّ وَهُوَ: حُسَيْنُ بْنُ قَيْسٍ وَهُوَ ضَعِيفٌ

---

(٢٥) تحفة الأشراف (٦٠٢٦).

أخرجه: الطبرانى (١١/٢١٦) رقم (١١٥٤٠)، أبو يعلى (١، ١٣٩/٢)، الدارقطنى (١/ ٣٩٥). الحاكم فى المستدرك (١/ ٢٧٥)، كتاب: الصلاة وقال: حنش بن قيس الرحبى يقال له: أبو على من أهل اليمن سكن الكوفة ثقة. وقد احتج البخارى بعكرمة، وهذا الحديث قاعدة فى الزجر عن الجمع بلا عذر ولم يخرجاه.

قلت: حنش لقبه واسمه الحسين كذا ذكره ابن حجر فى التهذيب (٢/ ٢٦٤) ت ٦٢٣ وقال =

عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ ضَعَّفَهُ أَحْمَدُ وَغَيْرُهُ.

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنْ لا يَجْمَعَ بَيْنَ الصَّلاتَيْنِ إِلا فِى السَّفَرِ أَوْ بِعَرَفَةَ.

وَرَخَّصَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنَ التَّابِعِينَ فِى الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلاتَيْنِ لِلْمَرِيضِ.

وَبِهِ يَقُولُ: أَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ.

وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ: يَجْمَعُ بَيْنَ الصَّلاتَيْنِ فِى الْمَطَرِ.

وَبِهِ يَقُولُ: الشَّافِعِىُّ وَأَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ.

وَلَمْ يَرَ الشَّافِعِىُّ لِلْمَرِيضِ أَنْ يَجْمَعَ بَيْنَ الصَّلاتَيْنِ.

* * *

(١٤٢) بَاب: مَا جَاءَ أَنَّ الإِقَامَةَ مَثْنَى مَثْنَى

[المعجم:٢٨ ـ التحفة:٢٨]

٢٦/ ١٩٤ ـ حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الأَشَجُّ، حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ أَبِى لَيْلَى، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِى لَيْلَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: كَانَ أَذَانُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَفْعًا شَفْعًا فِى الأَذَانِ وَالإِقَامَةِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ رَوَاهُ وَكِيعٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِى لَيْلَى قَالَ: حَدَّثَنَا أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ رَأَى الأَذَانَ فِى الْمَنَامِ.

= الحافظ: لا يتابع عليه، ولا يعرف إلا به، ولا أصل له. وعلى الرغم من توثيق الحاكم له إلا أن البخارى قال: أحاديثه منكرة جدًا، ولا يكتب حديثه، وقال النسائى: متروك الحديث، وقال ابن عدى: هو إلى الضعف أقرب منه إلى الصدق، وقال العقيلى فى الضعفاء الكبير (١/ ٢٤٧/ ٢٩٥): متروك الحديث، ضعيف الحديث وساق هذا الحديث. وكذلك قال ابن الجوزى نقلاً عن الإمام أحمد فى الموضوعات (٢/ ١٠١، ١٠٢)، باب: الجمع بين الصلاتين.

(٢٦) تحفة الأشراف (٥٣١١).

أخرجه: الدارمى (١/ ٢٨٧) ٢ ـ كتاب: الصلاة ٣ ـ باب: فى بدء الأذان (١١٨٩).

وقَالَ شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِى لَيْلَى: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ رَأَى الأَذَانَ فِى الْمَنَامِ وَهَذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ أَبِى لَيْلَى.

وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِى لَيْلَى لَمْ يَسْمَعْ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ.

وقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ: الأَذَانُ مَثْنَى مَثْنَى، وَالإِقَامَةُ مَثْنَى مَثْنَى.

وَبِهِ يَقُولُ: سُفْيَانُ الثَّوْرِىُّ وَابْنُ الْمُبَارَكِ وَأَهْلُ الْكُوفَةِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: ابْنُ أَبِى لَيْلَى هُوَ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِى لَيْلَى كَانَ قَاضِىَ الْكُوفَةِ وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِيهِ شَيْئًا إِلا أَنَّهُ يَرْوِى عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِيهِ.

* * *

(١٤٣) بَاب: مَا جَاءَ فِى التَّرَسُّلِ فِى الأَذَانِ

[المعجم:٢٩ ـ التحفة:٢٩]

٢٧/ ١٩٥ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ، حَدَّثَنَا الْمُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمُنْعِمِ ـ هُوَ صَاحِبُ السِّقَاءِ ـ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُسْلِمٍ، عَنِ الْحَسَنِ وَعَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ ﷺ لبلال: «يَا بِلالُ إِذَا أَذَّنْتَ فَتَرَسَّلْ فِى أَذَانِكَ، وَإِذَا أَقَمْتَ فَاحْدُرْ وَاجْعَلْ بَيْنَ أَذَانِكَ وَإِقَامَتِكَ قَدْرَ مَا يَفْرُغُ الآكِلُ مِنْ أَكْلِهِ، وَالشَّارِبُ مِنْ شُرْبِهِ، وَالْمُعْتَصِرُ إِذَا دَخَلَ لِقَضَاءِ حَاجَتِهِ، وَلا تَقُومُوا حَتَّى تَرَوْنِى».

---

(٢٧) طريق الحسن. تحفة الأشراف (٢٤٩٣).

وطريق عطاء. تحفة الأشراف (٢٢٢٢).

أخرجه: الحاكم فى المستدرك (١/ ٢٠٤)، كتاب: الصلاة. السهمى فى تاريخ جرجان (١٥٤).

قال الزيلعى فى نصب الراية (١/ ٢٧٥) باب: الأذان: وهو إسناد مجهول.

وقال الحاكم: هذا حديث ليس فى إسناده مطعون غير عمرو بن فائد. والباقون شيوخ البصرة، وهذه سنة غريبة لا أعرف لها إسناد غير هذا ولم يخرجاه. وقال الذهبى فى التلخيص: قال الدارقطنى: عمرو بن فائد متروك.

(١٤٧) بَاب: مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ الأَذَانِ بِغَيْرِ وُضُوءٍ

[المعجم:٣٣ ـ التحفة:٣٣]

٢٨/ ٢٠٠ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ يَحْيَى الصَّدَفِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لا يُؤَذِّنُ إِلا مُتَوَضِّئٌ».

* * *

(١٥٢) بَاب: مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الأَذَانِ

[المعجم:٣٨ ـ التحفة:٣٨]

٢٩/ ٢٠٦ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ الرَّازِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو تُمَيْلَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو حَمْزَةَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَذَّنَ سَبْعَ سِنِينَ مُحْتَسِبًا كُتِبَتْ لَهُ بَرَاءَةٌ مِنَ النَّارِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِي الْبَاب عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ وَثَوْبَانَ وَمُعَاوِيَةَ وَأَنَسٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ حَدِيثٌ غَرِيبٌ.

وَأَبُو تُمَيْلَةَ اسْمُهُ: يَحْيَى بْنُ وَاضِحٍ.

وَأَبُو حَمْزَةَ السُّكَّرِيُّ اسْمُهُ: مُحَمَّدُ بْنُ مَيْمُونٍ.

---

(٢٨) إسناده فيه: معاوية بن يحيى الصَّدفى، أبو روح الدمشقى، سكن الرّىّ ضعيف، وما حدّث بالشام حسن مما حدث بالرىّ، من السابعة أخرج له المصنف وابن ماجه. [التقريب (٦٧٧٢)].
تحفة الأشراف (١٤٦٠٣).
أخرجه: البيهقى (١/ ٣٩٧).

(٢٩) تحفة الأشراف (٦٣٨١).
أخرجه: البغوى فى شرح السنة (٢/ ٢٨٠). أبو نعيم فى ذكر أخبار أصبهان (٢/ ٧٣) ترجمة عبد الله بن مظاهر أبى محمد توفى شابًا سنة أربع وثلاثمائة.

وَجَابِرُ بْنُ يَزِيدَ الْجُعْفِيُّ ضَعَّفُوهُ تَرَكَهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: سَمِعْت الْجَارُودَ يَقُولُ: سَمِعْتُ وَكِيعًا يَقُولُ: لَوْلا جَابِرٌ الْجُعْفِيُّ لَكَانَ أَهْلُ الْكُوفَةِ بِغَيْرِ حَدِيثٍ وَلَوْلا حَمَّادٌ لَكَانَ أَهْلُ الْكُوفَةِ بِغَيْرِ فِقْهٍ.

* * *

(١٥٣) بَاب: مَا جَاءَ أَنَّ الإِمَامَ ضَامِنٌ وَالْمُؤَذِّنَ مُؤْتَمَنٌ

[المعجم:٣٩ ـ التحفة:٣٩]

٣٠/٢٠٧ ـ حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الإِمَامُ ضَامِنٌ، وَالْمُؤَذِّنُ مُؤْتَمَنٌ، اللَّهُمَّ أَرْشِدِ الأَئِمَّةَ، وَاغْفِرْ لِلْمُؤَذِّنِينَ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِي الْبَاب عَنْ عَائِشَةَ وَسَهْلِ بْنِ سَعْدٍ وَعُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ رَوَاهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ وَحَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ وَغَيْرُ وَاحِدٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وسَمِعْت مُحَمَّدًا يَقُولُ: حَدِيثُ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ عَائِشَةَ أَصَحُّ، وَذَكَرَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ، أَنَّهُ لَمْ يُثْبِتْ حَدِيثَ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَلا حَدِيثَ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ عَائِشَةَ فِي هَذَا.

---

(٣٠) تحفة الأشراف (١٢٤٨٣، ١٢٥٤١).

أخرجه: أبو داود، كتاب: الصلاة، باب: ما يجب على المؤذن من تعاهد الوقت (٥١٧)، (٥١٨) الأول فيه مجهول. من طريق محمد بن فضيل، حدثنا الأعمش،عن رجل، عن أبى صالح، عن أبى هريرة، والثانى من طريق ابن نمير عن الأعمش قال: نبئت عن أبى صالح. أحمد (٢/ ٢٨٤، ٣٧٨، ٣٨٢، ٤٢٤، ٤٦٢، ٤٧٢، ٥١٤) (٥/ ٢٦٠)، (٦/ ٦٥). البيهقى (١/ ٤٣٠، ٤٣١)، مشكل الآثار للطحاوى (٣/ ٥٣). ابن أبى شيبة (١/ ٢٢٤). الحميدى (٩٩٩).

حديث عائشة: تحفة الأشراف (١٦٠٧٣).

(١٥٩) بَاب: كَمْ فَرَضَ اللَّهُ عَلَى عِبَادِهِ مِنَ الصَّلَوَاتِ

[المعجم:٤٥ ـ التحفة:٤٥]

٣١/ ٢١٣ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى النَّيسَابُورِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: فُرِضَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِهِ الصَّلَوَاتُ خَمْسِينَ، ثُمَّ نُقِصَتْ حَتَّى جُعِلَتْ خَمْسًا، ثُمَّ نُودِيَ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّهُ لا يُبَدَّلُ الْقَوْلُ لَدَيَّ، وَإِنَّ لَكَ بِهَذِهِ الْخَمْسِ خَمْسِينَ.

قَالَ: وَفِي الْبَاب عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ وَطَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ وَأَبِي ذَرٍّ وَأَبِي قَتَادَةَ وَمَالِكِ بْنِ صَعْصَعَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ أَنَسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

* * *

(١٦١) بَاب: مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الْجَمَاعَةِ

[المعجم:٤٧ ـ التحفة:٤٧]

٣٢/ ٢١٥ ـ حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلاةُ الْجَمَاعَةِ تَفْضُلُ عَلَى صَلاةِ الرَّجُلِ وَحْدَهُ بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً».

قَالَ: وَفِي الْبَاب عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ وَأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ وَأَبِي سَعِيدٍ

---

(٣١) تحفة الأشراف (١٥٤٧).

(٣٢) تحفة الأشراف (٨٠٥٥).

أخرجه: أحمد فى المسند (٣/ ٥٥، ٢/ ١١٢). مالك فى الموطأ (١/ ١٢٩) ٨ ـ كتاب: صلاة الجماعة، (١) باب: فضل صلاة الجماعة على صلاة الفذ (١). البيهقى (٣/ ٦٠). البغوى فى شرح السنة (٣/ ٣٤١). الدارمى (١/ ٣٢٩) ٢ ـ كتاب: الصلاة ٥٦ ـ باب: فى فضل صلاة الجماعة (١٢٧٧).

وأَبِى هُرَيْرَةَ وأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَهَكَذَا رَوَى نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «تَفْضُلُ صَلاةُ الْجَمِيعِ عَلَى صَلاةِ الرَّجُلِ وَحْدَهُ بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً».

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَعَامَّةُ مَنْ رَوَى عَنِ النَّبِىِّ ﷺ إِنَّمَا قَالُوا: «خَمْسٍ وَعِشْرِينَ» إِلا ابْنَ عُمَرَ فَإِنَّهُ قَالَ: بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ.

* * *

(١٦٢) بَاب: مَا جَاءَ فِيمَنْ يَسْمَعُ النِّدَاءَ فَلا يُجِيبُ

[المعجم:٤٨ ـ التحفة:٤٨]

٢١٨/٣٣ ـ قَالَ مُجَاهِدٌ: وَسُئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ، عَنْ رَجُلٍ يَصُومُ النَّهَارَ، وَيَقُومُ اللَّيْلَ، لا يَشْهَدُ جُمْعَةً وَلا جَمَاعَةً قَالَ هُوَ فِى النَّارِ قَالَ: حَدَّثَنَا بِذَلِكَ هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا الْمُحَارِبِىُّ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ.

قَالَ: وَمَعْنَى الْحَدِيثِ أَنْ لا يَشْهَدَ الْجَمَاعَةَ وَالْجُمُعَةَ رَغْبَةً عَنْهَا وَاسْتِخْفَافًا بِحَقِّهَا وَتَهَاوُنًا بِهَا.

* * *

(١٧٢) بَاب: مَا جَاءَ فِى الرَّجُلِ يُصَلِّى مَعَ الرَّجُلَيْنِ

[المعجم:٥٨ ـ التحفة:٥٨]

٢٣٣/٣٤ ـ حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِى عَدِىٍّ قَالَ أَنْبَأَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا

---

(٣٣) تحفة الأشراف (٦٤٢١).

(٣٤) تحفة الأشراف (٤٥٧٥).

كُنَّا ثَلاثَةً أَنْ يَتَقَدَّمَنَا أَحَدُنَا.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِى الْبَاب عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ وَجَابِرٍ وَأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَحَدِيثُ سَمُرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ قَالُوا: إِذَا كَانُوا ثَلاثَةً قَامَ رَجُلانِ خَلْفَ الإِمَامِ.

وَرُوِىَ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ صَلَّى بِعَلْقَمَةَ وَالأَسْوَدِ فَأَقَامَ أَحَدَهُمَا، عَنْ يَمِينِهِ وَالآخَرَ، عَنْ يَسَارِهِ وَرَوَاهُ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ.

وَقَدْ تَكَلَّمَ بَعْضُ النَّاسِ فِى إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ الْمَكِّىِّ مِنْ قِبَلِ حِفْظِهِ.

* * *

(١٧٧) بَاب: مَا جَاءَ فِى نَشْرِ الأَصَابِعِ عِنْدَ التَّكْبِيرِ

[المعجم:٦٣ ـ التحفة:٦٣]

٣٥/ ٢٣٩ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَأَبُو سَعِيدٍ الأَشَجُّ قَالا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ الْيَمَانِ، عَنِ ابْنِ أَبِى ذِئْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ سِمْعَانَ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَبَّرَ لِلصَّلاةِ نَشَرَ أَصَابِعَهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ أَبِى هُرَيْرَةَ حَسَنٌ.

* * *

(١٧٨) بَاب: مَا جَاءَ فِى فَضْلِ التَّكْبِيرَةِ الأُولَى

[المعجم:٦٤ ـ التحفة:٦٤]

٣٦/ ٢٤١ ـ حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ وَنَصْرُ بْنُ عَلِىٍّ الْجَهْضَمِىُّ قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو قُتَيْبَةَ سَلْمُ بْنُ قُتَيْبَةَ، عَنْ طُعْمَةَ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِى ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ:

---

(٣٥) تحفة الأشراف (١٣٠٨٢).

(٣٦) تحفة الأشراف (٥٢١).

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى لِلَّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا فِى جَمَاعَةٍ يُدْرِكُ التَّكْبِيرَةَ الأُولَى، كُتِبَتْ لَهُ بَرَاءَتَانِ بَرَاءَةٌ مِنَ النَّارِ وَبَرَاءَةٌ مِنَ النِّفَاقِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَقَدْ رُوِىَ هَذَا الْحَدِيثُ، عَنْ أَنَسٍ مَوْقُوفًا وَلا أَعْلَمُ أَحَدًا رَفَعَهُ إِلا مَا رَوَى سَلْمُ بْنُ قُتَيْبَةَ، عَنْ طُعْمَةَ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِى ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ.

وإِنَّمَا يُرْوَى هَذَا الْحَدِيثُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِى حَبِيبٍ الْبَجَلِىِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَوْلَهُ.

حَدَّثَنَا بِذَلِكَ هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ خَالِدِ بْنِ طَهْمَانَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِى حَبِيبٍ الْبَجَلِىِّ، عَنْ أَنَسٍ نَحْوَهُ وَلَمْ يَرْفَعْهُ.

وَرَوَى إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ هَذَا الْحَدِيثَ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ نَحْوَ هَذَا.

وَهَذَا حَدِيثٌ غَيْرُ مَحْفُوظٍ وَهُوَ حَدِيثٌ مُرْسَلٌ وَعُمَارَةُ بْنُ غَزِيَّةَ لَمْ يُدْرِكْ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ.

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَبِيبُ بْنُ أَبِى حَبِيبٍ يُكْنَى أَبَا الْكَشُوثَى، وَيُقَالُ: أَبُو عُمَيْرَةَ.

* * *

(١٨٩) بَاب مِنْهُ آخَرُ

[المعجم:٧٥ ـ التحفة:٧٥]

٣٧/ ٢٥٤ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ الْمَرْوَزِىُّ قَال: سَمِعْتُ عَلِىَّ بْنَ الْحَسَنِ قَالَ:

---

(٣٧) شيخ المصنف المروزى: ثقة، عابد [التقريب (٣٦٤١)].

تحفة الأشراف (١٤٨٦٨)..

فى المطبوعة: عبد الله بن منير المروزى وليس بصحيح، بل الصواب: عبد الله بن نمير، كما فى تحفة الأشراف.

أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِىَّ ﷺ كَانَ يُكَبِّرُ وَهُوَ يَهْوِى.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَهُوَ قَوْلُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِىِّ ﷺ وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنَ التَّابِعِينَ قَالُوا: يُكَبِّرُ الرَّجُلُ وَهُوَ يَهْوِى لِلرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ.

* * *

(٢٠٢) بَاب: مَا جَاءَ أَيْنَ يَضَعُ الرَّجُلُ وَجْهَهُ إِذَا سَجَدَ

[المعجم:٨٧ ـ التحفة:٨٧]

٣٨/ ٢٧١ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا حَفصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ قَالَ: قُلْتُ لِلْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ: أَيْنَ كَانَ النَّبِىُّ ﷺ يَضَعُ وَجْهَهُ إِذَا سَجَدَ؟ فَقَالَ: بَيْنَ كَفَّيْهِ.

قَالَ: وَفِى الْبَابِ عَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ وَأَبِى حُمَيْدٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ الْبَرَاءِ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

وَهُوَ الَّذِى اخْتَارَهُ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنْ تَكُونَ يَدَاهُ قَرِيبًا مِنْ أُذُنَيْهِ.

* * *

(٢٠٦) بَاب: مَا جَاءَ فِى وَضْعِ الْيَدَيْنِ وَنَصْبِ الْقَدَمَيْنِ فِى السُّجُودِ

[المعجم:٩١ ـ التحفة:٩١]

٣٩/ ٢٧٧ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَخْبَرَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ،

---

(٣٨) تحفة الأشراف (١٨٢٨).

الحجاج: هو ابن أرطأة، وأبو إسحاق السبيعى اسمه: عمرو بن عبد الله.

(٣٩) تحفة الأشراف (٣٨٨٧).

مُعَلَّى بن أسد العمىّ، ثقة، ثبت، قال أبو حاتم: لم يخطئ فى حديث واحد. [التقريب (٦٨٠٢)].

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِوَضْعِ الْيَدَيْنِ وَنَصْبِ الْقَدَمَيْنِ.

* * *

(٢١٤) بَاب مِنْهُ أَيْضًا

[المعجم:٩٨ ـ التحفة:٩٩]

٤٠/ ٢٨٨ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ إِلْيَاسَ، عَنْ صَالِحٍ مَوْلَى التَّوْأَمَةِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَنْهَضُ فِي الصَّلاةِ عَلَى صُدُورِ قَدَمَيْهِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ عَلَيْهِ الْعَمَلُ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ يَخْتَارُونَ أَنْ يَنْهَضَ الرَّجُلُ فِي الصَّلاةِ عَلَى صُدُورِ قَدَمَيْهِ.

وَخَالِدُ بْنُ إِلْيَاسَ هُوَ ضَعِيفٌ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ قَالَ: وَيُقَالُ: خَالِدُ بْنُ إِيَاسٍ أَيْضًا.

وَصَالِحٌ مَوْلَى التَّوْأَمَةِ هُوَ: صَالِحُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ.

وَأَبُو صَالِحٍ اسْمُهُ: نَبْهَانُ وَهُوَ مَدَنِيٌّ.

* * *

---

(٤٠) تحفة الأشراف (١٣٥٠٥).

إسناده فيه:

١ ـ خالد بن إلياس أو إياس، بن صخر بن أبى الجهم بن حذيفة، أبو الهيثم العدوى، المدنى، إمام المسجد النبوى، متروك الحديث من السابعة. [التقريب (١٦١٧)].

٢ ـ صالح بن نبهان المدنى، مولى التوأمة ـ بفتح المثناة وسكون الواو بعدها همزة مفتوحة، صدوق اختلط قال ابن عدى: لا بأس برواية القدماء عنه كابن أبى ذئب وابن جريج، من الرابعة مات سنة خمس ـ أو ست ـ وعشرين ـ وقد أخطأ من زعم أن البخارى أخرج له. د ـ ت ـ ق. [التقريب (٢٨٩٢)].

(٢٣٣) بَاب: مَا جَاءَ فِي تَرْكِ الْقِرَاءَةِ خَلْفَ الإِمَامِ إِذَا جَهَرَ الإِمَامُ بِالْقِرَاءَةِ

[المعجم:١١٦ ـ التحفة:١١٧]

٤١/٣١٣ ـ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: مَنْ صَلَّى رَكْعَةً لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِأُمِّ الْقُرْآنِ فَلَمْ يُصَلِّ إِلا أَنْ يَكُونَ وَرَاءَ الإِمَامِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

* * *

(٢٣٥) بَاب: مَا جَاءَ إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ

[المعجم:١١٨ ـ التحفة:١١٩]

٤٢/٣١٦ ـ . . . عَنْ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ». . .

وَرَوَى سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ هَذَا الْحَدِيثَ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ الزُّرَقِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَهَذَا حَدِيثٌ غَيْرُ مَحْفُوظٍ وَالصَّحِيحُ حَدِيثُ أَبِي قَتَادَةَ.

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ عِنْدَ أَصْحَابِنَا: اسْتَحَبُّوا إِذَا دَخَلَ الرَّجُلُ الْمَسْجِدَ أَنْ لا يَجْلِسَ حَتَّى يُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ إِلا أَنْ يَكُونَ لَهُ عُذْرٌ.

قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ: وَحَدِيثُ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ خَطَأٌ أَخْبَرَنِي بِذَلِكَ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ.

---

(٤١) أخرجه: الإمام مالك في الموطأ (١/ ٨٤) كتاب: الصلاة، باب: ما جاء في أم القرآن (٣٨).
(٤٢) تحفة الأشراف (٢٥٦٩).

(٢٣٧) بَاب: مَا جَاءَ فِي فَضْلِ بُنْيَانِ الْمَسْجِدِ

[المعجم:١٢٠ ـ التحفة:١٢١]

٣١٩/٤٣ ـ وَقَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِدًا صَغِيرًا كَانَ أَوْ كَبِيرًا بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ».

حَدَّثَنَا بِذَلِكَ قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَوْلَى قَيْسٍ، عَنْ زِيَادٍ النُّمَيْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا.

* * *

(٢٣٩) بَاب: مَا جَاءَ فِي النَّوْمِ فِي الْمَسْجِدِ

[المعجم:١٢٢ ـ التحفة:١٢٣]

٣٢١/٤٤ ـ حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كُنَّا نَنَامُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ وَنَحْنُ شَبَابٌ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ رَخَّصَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي النَّوْمِ فِي الْمَسْجِدِ.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لا يَتَّخِذُهُ مَبِيتًا وَلا مَقِيلاً.

وَقَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ ذَهَبُوا إِلَى قَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

---

(٤٣) تحفة الأشراف (٨٣٩).

أخرجه: الدولابي في الكنى والأسماء (٢/ ٤٥).

في إسناده: عبد الرحمن مولى قيس، بصري مجهول، من الثامنة التقريب ص(٣٥٤) ت (٤٠٥٣).

(٤٤) تحفة الأشراف (٦٩٦٠).

(٢٤١) بَاب: مَا جَاءَ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى

[المعجم:١٢٤ ـ التحفة:١٢٥]

٤٥/٣٢٣ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أُنَيْسِ بْنِ أَبِي يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: امْتَرَى رَجُلٌ مِنْ بَنِي خُدْرَةَ وَرَجُلٌ مِنْ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى، فَقَالَ الْخُدْرِيُّ: هُوَ مَسْجِدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ الآخَرُ: هُوَ مَسْجِدُ قُبَاءٍ، فَأَتَيَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ: «هُوَ هَذَا ـ يَعْنِي مَسْجِدَهُ ـ وَفِي ذَلِكَ خَيْرٌ كَثِيرٌ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَأَلْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ أَبِي يَحْيَى الأَسْلَمِيِّ فَقَالَ: لَمْ يَكُنْ بِهِ بَأْسٌ، وَأَخُوهُ أُنَيْسُ بْنُ أَبِي يَحْيَى أَثْبَتُ مِنْهُ.

* * *

(٢٤٤) بَاب: مَا جَاءَ فِي الْمَشْيِ إِلَى الْمَسْجِدِ

[المعجم:١٢٧ ـ التحفة:١٢٨]

٤٦/٣٢٧ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي الشَّوَارِبِ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلاةُ فَلا تَأْتُوهَا وَأَنْتُمْ تَسْعَوْنَ وَلَكِنِ ائْتُوهَا وَأَنْتُمْ تَمْشُونَ وَعَلَيْكُمُ السَّكِينَةَ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتِمُّوا».

---

(٤٥) تحفة الأشراف (٤٤٤٠).

أخرجه من طرق أخرى: النسائي، كتاب: قيام الليل، باب: كيف صلاة الليل (١٦٧٠). ابن ماجه، كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: ما جاء في صلاة الليل ركعتين (١٣١٩).

(٤٦) تحفة الأشراف (١٥٢٨٩).

وَفِى الْبَاب عَنْ أَبِى قَتَادَةَ وَأُبَىٍّ بْنِ كَعْبٍ وَأَبِى سَعِيدٍ وَزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ وَجَابِرٍ وَأَنَسٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: اخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِى الْمَشْىِ إِلَى الْمَسْجِدِ.

فَمِنْهُمْ مَنْ رَأَى الإِسْرَاعَ إِذَا خَافَ فَوْتَ التَّكْبِيرَةِ الأُولَى حَتَّى ذُكِرَ عَنْ بَعْضِهِمْ: أَنَّهُ كَانَ يُهَرْوِلُ إِلَى الصَّلاةِ وَمِنْهُمْ مَنْ كَرِهَ الإِسْرَاعَ، وَاخْتَارَ أَنْ يَمْشِىَ عَلَى تُؤَدَةٍ وَوَقَارٍ.

وَبِهِ يَقُولُ: أَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ، وَقَالا: الْعَمَلُ عَلَى حَدِيثِ أَبِى هُرَيْرَةَ.

وَقَالَ إِسْحَاقُ: إِنْ خَافَ فَوْتَ التَّكْبِيرَةِ الأُولَى فَلا بَأْسَ أَنْ يُسْرِعَ فِى الْمَشْىِ.

٤٧/ ٣٢٨ ـ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِىٍّ الْخَلالُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِىِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ نَحْوَ حَدِيثِ أَبِى سَلَمَةَ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ بِمَعْنَاهُ.

هكَذَا قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ عِنْدَ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ.

وَهَذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ.

* * *

(٢٤٦) بَاب: مَا جَاءَ فِى الصَّلاةِ عَلَى الْخُمْرَةِ

[المعجم:١٢٩ ـ التحفة:١٣٠]

٤٨/ ٣٣١ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّى عَلَى الْخُمْرَةِ.

قَالَ: وَفِى الْبَاب عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ وَابْنِ عُمَرَ وَأُمِّ سُلَيْمٍ وَعَائِشَةَ وَمَيْمُونَةَ وَأُمِّ كُلْثُومٍ بِنْتِ أَبِى سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الأَسَدِ وَلَمْ تَسْمَعْ مِنَ النَّبِىِّ ﷺ وَأُمِّ سَلَمَةَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

---

(٤٧) تحفة الأشراف (١٣٣٠٥).

(٤٨) تحفة الأشراف (٦١١٥).

وَبِهِ يَقُولُ: بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ.

وقَالَ أَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ: قَدْ ثَبَتَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ الصَّلاةُ عَلَى الْخُمْرَةِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَالْخُمْرَةُ هُوَ حَصِيرٌ قَصِيرٌ.

* * *

(٢٤٩) بَاب: مَا جَاءَ فِي الصَّلاةِ فِي الْحِيطَانِ

[المعجم:١٣٢ ـ التحفة:١٣٣]

٤٩/ ٣٣٤ ـ حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَسْتَحِبُّ الصَّلاةَ فِي الْحِيطَانِ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: يَعْنِي الْبَسَاتِينَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ مُعَاذٍ حَدِيثٌ غَرِيبٌ لا نَعْرِفُهُ إِلا مِنْ حَدِيثِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ.

وَالْحَسَنُ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ قَدْ ضَعَّفَهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَغَيْرُهُ.

وَأَبُو الزُّبَيْرِ اسْمُهُ: مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ تَدْرُسَ.

وَأَبُو الطُّفَيْلِ اسْمُهُ: عَامِرُ بْنُ وَاثِلَةَ.

* * *

(٤٩) تحفة الأشراف (١١٣٢٣).

وضعف الإسناد فمن الحسن بن أبي جعفر الجفري، أبو سعيد الأزدي، البصري، ويقال، الوردي، واسم أبي جعفر: عجلان، وقيل عمرو. قال البخاري: منكر الحديث، وقال النسائي: ضعيف. تهذيب الكمال (٤/ ٢٨٥) [ت (١١٩٣)]. وقال ابن حجر في التهذيب (٢/ ٢٦٠) ت (٤٨٣): قال الساجي: منكر الحديث من مناكيره حديث معاذ وذكره.

(٢٥٦) بَاب: مَا جَاءَ أَنَّ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ قِبْلَةٌ

[المعجم:١٣٩ ـ التحفة:١٤٠]

٥٠/ ٣٤٣ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي مَعْشَرٍ: مِثْلَهُ(*).

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ قَدْ رُوِيَ عَنْهُ مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ.

وَقَدْ تَكَلَّمَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي أَبِي مَعْشَرٍ مِنْ قِبَلِ حِفْظِهِ، وَاسْمُهُ: نَجِيحٌ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ قَالَ مُحَمَّدٌ: لا أَرْوِي عَنْهُ شَيْئًا، وَقَدْ رَوَى عَنْهُ النَّاسُ.

قَالَ مُحَمَّدٌ: وَحَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ الْمَخْرَمِيِّ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ الأَخْنَسِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَقْوَى مِنْ حَدِيثِ أَبِي مَعْشَرٍ وَأَصَحُّ.

٥١/ ٣٤٤ ـ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ بَكْرٍ الْمَرْوَزِيُّ، حَدَّثَنَا الْمُعَلَّى بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الْمَخْرَمِيُّ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ الأَخْنَسِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ قِبْلَةٌ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَإِنَّمَا قِيلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الْمَخْرَمِيُّ لأَنَّهُ مِنْ وَلَدِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ.

---

(٥٠) تحفة الأشراف (١٩١٨١).

(*) هو الحديث رقم (٣٤٢) وهو ليس من أفراد الترمذي:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي مَعْشَرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ قِبْلَةٌ».

(٥١) تحفة الأشراف (١٢٩٩٦).

أخرجه: ابن ماجه، كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: القبلة (١٠١١) من طريق أبي معشر، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، الحاكم (١/ ٢٠٥)، كتاب: الصلاة عن ابن عمر.

«ما بين المشرق والمغرب قبلة» أي: لأهل المدينة. وقيل: للمسافر إذا التبس عليه الأمر. ولا يخفى أن الواجب عليه حينئذ جهة التحري.

وَقَدْ رُوِىَ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ قِبْلَةٌ» مِنْهُمْ: عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَعَلِيُّ بْنُ أَبِى طَالِبٍ وَابْنُ عَبَّاسٍ.

وقَالَ ابْنُ عُمَرَ: إِذَا جَعَلْتَ الْمَغْرِبَ عَنْ يَمِينِكَ، وَالْمَشْرِقَ عَنْ يَسَارِكَ فَمَا بَيْنَهُمَا قِبْلَةٌ إِذَا اسْتَقْبَلْتَ الْقِبْلَةَ.

وقَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ: مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ قِبْلَةٌ هَذَا لأَهْلِ الْمَشْرِقِ.

وَاخْتَارَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ التَّيَاسُرَ لأَهْلِ مَرْوٍ.

* * *

(٢٥٩) بَاب: مَا جَاءَ فِى الصَّلاةِ فِى مَرَابِضِ الْغَنَمِ وَأَعْطَانِ الإِبِلِ

[المعجم:١٤٢ ـ التحفة:١٤٣]

٣٤٨/٥٢ ـ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ عَيَّاشٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلُّوا فِى مَرَابِضِ الْغَنَمِ، وَلا تُصَلُّوا فِى أَعْطَانِ الإِبِلِ».

٣٤٩/٥٣ ـ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ عَيَّاشٍ، عَنْ أَبِى حَصِينٍ، عَنْ أَبِى صَالِحٍ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ أَوْ بِنَحْوِهِ.

قَالَ: وَفِى الْبَاب عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ وَالْبَرَاءِ وَسَبْرَةَ بْنِ مَعْبَدٍ الْجُهَنِيِّ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ وَابْنِ عُمَرَ وَأَنَسٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ أَبِى هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَعَلَيْهِ الْعَمَلُ عِنْدَ أَصْحَابِنَا، وَبِهِ يَقُولُ: أَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ.

---

(٥٢) تحفة الأشراف (١٤٥٦٧) وفيه قال: صحيح.

أخرجه: الدارمى (١/ ٣٧٥) ٢ ـ كتاب: الصلاة ١١٢ ـ باب: الصلاة فى مرابض الغنم ومعاطن الإبل (١٣٩١).

(٥٣) تحفة الأشراف (١٢٨٤٩).

وَحَدِيثُ أَبِى حَصِينٍ، عَنْ أَبِى صَالِحٍ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِىِّ ﷺ حَدِيثٌ غَرِيبٌ.
وَرَوَاهُ إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِى حَصِينٍ، عَنْ أَبِى صَالِحٍ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ مَوْقُوفًا وَلَمْ يَرْفَعْهُ.
وَاسْمُ أَبِى حَصِينٍ: عُثْمَانُ بْنُ عَاصِمٍ الأَسَدِىُّ.

* * *

(٢٦٢) بَاب: مَا جَاءَ إِذَا حَضَرَ الْعَشَاءُ وَأُقِيمَتِ الصَّلاةُ فَابْدَءُوا بِالْعَشَاءِ

[المعجم:١٤٥ ـ التحفة:١٤٦]

٥٤/ ٣٥٤ ـ وَرُوِى عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا وُضِعَ الْعَشَاءُ وَأُقِيمَتِ الصَّلاةُ فَابْدَءُوا بِالْعَشَاءِ» قَالَ: وَتَعَشَّى ابْنُ عُمَرَ وَهُوَ يَسْمَعُ قِرَاءَةَ الإِمَامِ.

قَالَ: حَدَّثَنَا بِذَلِكَ هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ.

* * *

(٢٦٣) بَاب: مَا جَاءَ فِى الصَّلاةِ عِنْدَ النُّعَاسِ

[المعجم:١٤٦ ـ التحفة:١٤٧]

٥٥/ ٣٥٥ ـ حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِىُّ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْكِلابِىُّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ يُصَلِّى فَلْيَرْقُدْ حَتَّى يَذْهَبَ عَنْهُ النَّوْمُ؛ فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا صَلَّى وَهُوَ يَنْعَسُ لَعَلَّهُ يَذْهَبُ يَسْتَغْفِرُ فَيَسُبُّ نَفْسَهُ».

---

(٥٤) تحفة الأشراف (٨٠٥٤).

(٥٥) تحفة الأشراف (١٧٠٨٧).

أخرجه: من طرق عن مالك عن هشام بن عروة... إلخ. البخارى، كتاب: الوضوء، باب: الوضوء من النوم (٢١٢) بأن يرقد. مسلم، كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: أمر من نعس فى صلاته (٢٢٢/ ٧٨٦١) . أبو داود، كتاب : الصلاة، باب : النعاس فى الصلاة =

قَالَ: وَفِى الْبَاب عَنْ أَنَسٍ وَأَبِى هُرَيْرَةَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ عَائِشَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

* * *

(٢٦٦) بَاب: مَا جَاءَ فِيمَنْ أَمَّ قَوْمًا وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ

[المعجم:١٤٩ ـ التحفة:١٥٠]

٥٦/ ٣٥٨ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى بْنُ وَاصِلِ بْنِ عَبْدِ الأَعْلَى الْكُوفِىُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ الأَسَدِىُّ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ دَلْهَمٍ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلاثَةً: رَجُلٌ أَمَّ قَوْمًا وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ، وَامْرَأَةٌ بَاتَتْ وَزَوْجُهَا عَلَيْهَا سَاخِطٌ، وَرَجُلٌ سَمِعَ حَيَّ عَلَى الْفَلاحِ ثُمَّ لَمْ يُجِبْ.

قَالَ: وَفِى الْبَاب عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَطَلْحَةَ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو وَأَبِى أُمَامَةَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ أَنَسٍ لا يَصِحُّ لأَنَّهُ قَدْ رُوِىَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ مُرْسَلٌ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَمُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ تَكَلَّمَ فِيهِ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَضَعَّفَهُ وَلَيْس بِالْحَافِظِ.

= (١٣١٠) من طريق مالك عن هشام بن عروة. النسائى، كتاب: الطهارة، باب: النعاس. ابن ماجه، كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: ما جاء فى المصلى إذا نعس (١٣٧٠). الدارمى (١/ ٣٧٢) ٢ ـ كتاب: الصلاة ١٠٧ ـ باب: كراهية الصلاة للناعس (١٣٨٣). أحمد فى المسند (٦/ ٥٦، ٢٠٢، ٢٠٥، ٢٥٩). مالك فى الموطأ (١/ ١١٨)، كتاب: صلاة الليل ١ ـ باب: ما جاء فى صلاة الليل (٣).

(٥٦) تحفة الأشراف (٥٢٨).

أخرجه: ابن الجوزى فى العلل المتناهية (١/ ٤٤٠) (٧٤٤) من طريق المصنف. وقال: هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ. قال أحمد بن حنبل: أحاديث محمد بن القاسم موضوعة ليس بشىء رمينا حديثه. وقال النسائى: متروك الحديث. وقال الدارقطنى: يكذب. وقال الحافظ فى [التقريب (٦٢٢٩)]: كذبوه.

وَقَدْ كَرِهَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنْ يَؤُمَّ الرَّجُلُ قَوْمًا وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ، فَإِذَا كَانَ الإِمَامُ غَيْرَ ظَالِمٍ، فَإِنَّمَا الإِثْمُ عَلَى مَنْ كَرِهَهُ.

وقَالَ أَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ فِي هَذَا: إِذَا كَرِهَ وَاحِدٌ، أَوِ اثْنَانِ، أَوْ ثَلاثَةٌ فَلا بَأْسَ أَنْ يُصَلِّيَ بِهِمْ حَتَّى يَكْرَهَهُ أَكْثَرُ الْقَوْمِ.

٥٧/ ٣٥٩ ـ حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هِلالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ زِيَادِ ابْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الْمُصْطَلِقِ قَالَ: كَانَ يُقَالُ: أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ اثْنَانِ: امْرَأَةٌ عَصَتْ زَوْجَهَا، وَإِمَامُ قَوْمٍ وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ.

قَالَ هَنَّادٌ: قَالَ جَرِيرٌ: قَالَ مَنْصُورٌ: فَسَأَلْنَا عَنْ أَمْرِ الإِمَامِ فَقِيلَ لَنَا: إِنَّمَا عَنَى بِهَذَا أَئِمَّةً ظَلَمَةً، فَأَمَّا مَنْ أَقَامَ السُّنَّةَ، فَإِنَّمَا الإِثْمُ عَلَى مَنْ كَرِهَهُ.

٥٨/ ٣٦٠ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو غَالِبٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلاثَةٌ لا تُجَاوِزُ صَلاتُهُمْ آذَانَهُمْ: الْعَبْدُ الآبِقُ حَتَّى يَرْجِعَ، وَامْرَأَةٌ بَاتَتْ وَزَوْجُهَا عَلَيْهَا سَاخِطٌ،

---

(٥٧) تحفة الأشراف (١٠٧١٤).

في إسناده:

١ ـ عمرو بن الحارث بن أبي ضرار ـ بكسر المعجمة ـ الخزاعي ـ المصطلقي، أخو جويرية أم المؤمنين، صحابي قليل الحديث بقي بعد الخمسين، أخرج له الجماعة [التقريب (٥٠٠١)].

٢ ـ زياد بن أبي الجعد رافع، الكوفي، مقبول [التقريب (٢٠٦٢)].

حديث: قال هناد: قال جرير: قال منصور: فسألنا عن أمر.. تحفة الأشراف (١٩٦١٨).

(٥٨) إسناده فيه: الحسين بن واقد المروزي ثقة له أوهام [التقريب (١٣٥٨)].

تحفة الأشراف (٤٩٣٧).

أخرجه: البيهقي (٣/ ١٢٨)، البغوي في شرح السنة (٣/ ٤٠٤). ابن أبي شيبة (٤/ ٣٠٧). الطبراني (٨/ ٣٤٠، ٣٤١) رقم (٨٠٩٠)، (٨/ ٣٤٣). (٨٠٩٨) من طريق ابن أبي شيبة.

وبنحوه عند ابن ماجه كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: من أمَّ قومًا وهم له كارهون (٩٧١) من حديث ابن عباس عن رسول الله ﷺ قال: «ثلاثة لا ترفع صلاتهم فوق رءوسهم شبرًا: رجل أمَّ قومًا وهم له كارهون، وامرأة باتت وزوجها عليها ساخط، وأخوان متصارمان». انفرد بروايته ابن ماجه تحفة الأشراف (٥٦٣٥).

وَإِمَامُ قَوْمٍ وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

وَأَبُو غَالِبٍ اسْمُهُ: حَزَوَّرٌ.

* * *

(٢٦٨) بَاب مِنْهُ

[المعجم:١٥١ ـ التحفة:١٥٢]

٥٩/ ٣٦٣ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ قَاعِدًا فِي ثَوْبٍ مُتَوَشِّحًا بِهِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قَالَ: وَهَكَذَا رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ.

وَقَدْ رَوَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ، عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ وَلَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ عَنْ ثَابِتٍ وَمَنْ ذَكَرَ فِيهِ عَنْ ثَابِتٍ فَهُوَ أَصَحُّ.

* * *

(٢٦٩) بَاب: مَا جَاءَ فِي الإِمَامِ يَنْهَضُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ نَاسِيًا

[المعجم:١٥٢ ـ التحفة:١٥٣]

٦٠/ ٣٦٤ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: صَلَّى بِنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ فَنَهَضَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ فَسَبَّحَ بِهِ الْقَوْمُ وَسَبَّحَ بِهِمْ، فَلَمَّا

(٥٩) تحفة الأشراف (٣٩٧).

وأخرجه: مسلم، كتاب: الصلاة، باب: الصلاة فى ثوب واحد وصفة لبسه (٢٨١)، (٢٨٣) عن جابر بن عبد الله.

(٦٠) تحفة الأشراف (١١٥٠٤).

صَلَّى بَقِيَّةَ صَلاتِهِ سَلَّمَ ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ وَهُوَ جَالِسٌ، ثُمَّ حَدَّثَهُمْ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَ بِهِمْ مِثْلَ الَّذِى فَعَلَ.

قَالَ: وَفِى الْبَاب عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ وَسَعْدٍ وَعَبْدِ اللَّهِ ابْنِ بُحَيْنَةَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَدْ رُوِىَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَقَدْ تَكَلَّمَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ فِى ابْنِ أَبِى لَيْلَى مِنْ قِبَلِ حِفْظِهِ.

قَالَ أَحْمَدُ: لا يُحْتَجُّ بِحَدِيثِ ابْنِ أَبِى لَيْلَى.

وقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ: ابْنُ أَبِى لَيْلَى هُوَ صَدُوقٌ وَلا أَرْوِى عَنْهُ؛ لأَنَّهُ لا يَدْرِى صَحِيحَ حَدِيثِهِ مِنْ سَقِيمِهِ، وَكُلُّ مَنْ كَانَ مِثْلَ هَذَا فَلا أَرْوِى عَنْهُ شَيْئًا.

وَقَدْ رُوِىَ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ.

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ الرَّجُلَ إِذَا قَامَ فِى الرَّكْعَتَيْنِ مَضَى فِى صَلاتِهِ وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، مِنْهُمْ مَنْ رَأَى قَبْلَ التَّسْلِيمِ وَمِنْهُمْ مَنْ رَأَى بَعْدَ التَّسْلِيمِ.

وَمَنْ رَأَى قَبْلَ التَّسْلِيمِ فَحَدِيثُهُ أَصَحُّ، لِمَا رَوَى الزُّهْرِىُّ وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الأَنْصَارِىُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ بُحَيْنَةَ.

* * *

(٢٧٤) بَاب: مَا جَاءَ أَنَّ صَلاةَ الْقَاعِدِ عَلَى النِّصْفِ مِنْ صَلاةِ الْقَائِمِ

[المعجم:١٥٧ ـ التحفة:١٥٨]

٦١/ ٣٧٢ ـ ... حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى عَدِىٍّ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ عَبْدِالْمَلِكِ عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : إِنْ شَاءَ الرَّجُلُ صَلَّى صَلاةَ التَّطَوُّعِ قَائِمًا وَجَالِسًا وَمُضْطَجِعًا.

---

(٦١) الحديث مرسل. تحفة الأشراف (١٨٤٩٨).

وَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِى صَلاةِ الْمَرِيضِ إِذَا لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُصَلِّىَ جَالِسًا.

فَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ: يُصَلِّى عَلَى جَنْبِهِ الأَيْمَنِ.

وقَالَ بَعْضُهُمْ: يُصَلِّى مُسْتَلْقِيًا عَلَى قَفَاهُ وَرِجْلاهُ إِلَى الْقِبْلَةِ.

قَالَ سُفْيَانُ الثَّوْرِىُّ فِى هَذَا الْحَدِيثِ: مَنْ صَلَّى جَالِسًا فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِ الْقَائِمِ. قَالَ: هَذَا لِلصَّحِيحِ وَلِمَنْ لَيْسَ لَهُ عُذْرٌ يَعْنِى فِى النَّوَافِلِ، فَأَمَّا مَنْ كَانَ لَهُ عُذْرٌ مِنْ مَرَضٍ أَوْ غَيْرِهِ فَصَلَّى جَالِسًا فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ الْقَائِمِ.

وَقَدْ رُوِىَ فِى بَعْضِ هَذَا الْحَدِيثِ مِثْلُ قَوْلِ سُفْيَانَ الثَّوْرِىِّ.

* * *

(٢٧٦) بَاب: مَا جَاءَ أَنَّ النَّبِىَّ ﷺ قَالَ: «إِنِّى لأَسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِىِّ فِى الصَّلاةِ فَأُخَفِّفُ»

[المعجم:١٥٩ ـ التحفة:١٦٠]

٦٢/ ٣٧٦ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِىُّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «وَاللَّهِ إِنِّى لأَسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِىِّ وَأَنَا فِى الصَّلاةِ فَأُخَفِّفُ مَخَافَةَ أَنْ تُفْتَتَنَ أُمُّهُ».

قَالَ: وَفِى الْبَاب عَنْ أَبِى قَتَادَةَ وَأَبِى سَعِيدٍ وَأَبِى هُرَيْرَةَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ أَنَسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

* * *

(٦٢) تحفة الأشراف (٣٧٦). ومن طريق أبى قتادة. رواه أبو داود، كتاب: الصلاة، باب: ما جاء فى السدل فى الصلاة (٦٤٤). النسائى. الدارمى (١/ ٣٧٠) ٢ ـ كتاب: الصلاة ١٠٤ ـ باب: النهى عن السدل فى الصلاة (١٣٧٩).

(٢٨٠) بَاب: مَا جَاءَ فِى كَرَاهِيَةِ النَّفْخِ فِى الصَّلاةِ

[المعجم:١٦٣ ـ التحفة:١٦٤]

٦٣/ ٣٨١ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ، أَخْبَرَنَا مَيْمُونٌ أَبُو حَمْزَةَ، عَنْ أَبِى صَالِحٍ مَوْلَى طَلْحَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: رَأَى النَّبِىُّ ﷺ غُلامًا لَنَا يُقَالُ لَهُ: أَفْلَحُ، إِذَا سَجَدَ نَفَخَ، فَقَالَ: «يَا أَفْلَحُ، تَرِّبْ وَجْهَكَ».

قَالَ أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ: وكَرِهَ عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ النَّفْخَ فِى الصَّلاةِ، وَقَالَ: إِنْ نَفَخَ لَمْ يَقْطَعْ صَلاتَهُ.

قَالَ أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ: وَبِهِ نَأْخُذُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَرَوَى بَعْضُهُمْ، عَنْ أَبِى حَمْزَةَ هَذَا الْحَدِيثَ، وَقَالَ مَوْلًى لَنَا يُقَالُ لَهُ: رَبَاحٌ.

* * *

(٢٨٤) بَاب: مَا جَاءَ فِى كَرَاهِيَةِ التَّشْبِيكِ بَيْنَ الأَصَابِعِ فِى الصَّلاةِ

[المعجم:١٦٧ ـ التحفة:١٦٨]

٦٤/ ٣٨٦ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنِ ابْنِ عَجْلانَ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِىِّ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَأَحْسَنَ وُضُوءَهُ، ثُمَّ خَرَجَ عَامِدًا إِلَى الْمَسْجِدِ فَلا يُشَبِّكَنَّ بَيْنَ أَصَابِعِهِ فَإِنَّهُ فِى صَلاةٍ».

---

(٦٣) تحفة الأشراف (١٨٢٤٤).

(٦٤) إسناده فيه مبهم وهو الراوى عن أبى هريرة. واسمه أبو ثمامة الحناط فى رواية أبى داود.
تحفة الأشراف (١٤١٤٣).

أخرجه: أبو داود، كتاب: الصلاة، باب: ما جاء فى الهدى فى المشى إلى الصلاة (٥٦٢). من طريق داود بن قيس قال حدثنى سعد بن إسحاق، حدثنى أبو ثمامة الحناط أن كعب بن عجرة أدركه.. به، ابن ماجه كتاب: إقامة الصلاة، باب: ما يكره فى الصلاة (٩٦٧). من =

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رَوَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ عَنِ ابْنِ عَجْلانَ مِثْلَ حَدِيثِ اللَّيْثِ.

* * *

(٢٨٥) بَاب: مَا جَاءَ فِي طُولِ الْقِيَامِ فِي الصَّلاةِ

[المعجم:١٦٨ ـ التحفة:١٦٩]

٦٥/ ٣٨٧ ـ **حَدَّثَنَا** ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَيُّ الصَّلاةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «طُولُ الْقُنُوتِ».

قَالَ: وَفِي الْبَاب عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُبْشِيٍّ وَأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ.

* * *

(٢٨٨) بَاب: مَا جَاءَ فِي سَجْدَتَيِ السَّهْوِ قَبْلَ التَّسْلِيمِ

[المعجم:١٧١ ـ التحفة:١٧٢]

٦٦/ ٣٩١ ـ ... **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى وَأَبُو دَاوُدَ قَالا: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى ابْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ السَّائِبِ الْقَارِئَ كَانَا يَسْجُدَانِ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ قَبْلَ التَّسْلِيمِ. . .

= طريق أبي بكر بن عياش عن محمد بن عجلان . . . به، وأسقط المبهم.

قلت: المبهم عند الترمذي هو أبو ثمامة كما في رواية أبي داود.

وقال الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على الترمذي: وجزم الحافظ في التهذيب بأن الرجل المبهم هنا هو أبو ثمامة الحناط القماح، وقال: فهذا إسناد جيد.

(٦٥) تحفة الأشراف (٢٧٦٧).

(٦٦) تحفة الأشراف (١٤٣٥٤، ١٨٦٧٢).

(٢٨٩) بَاب: مَا جَاءَ فِي سَجْدَتَيِ السَّهْوِ بَعْدَ السَّلَامِ وَالْكَلَامِ

[المعجم:١٧٢ ـ التحفة:١٧٣]

٦٧/ ٣٩٤ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَجَدَهُمَا بَعْدَ السَّلَامِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ رَوَاهُ أَيُّوبُ وَغَيْرُ وَاحِدٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ.

وَحَدِيثُ ابْنِ مَسْعُودٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ.

قَالُوا: إِذَا صَلَّى الرَّجُلُ الظُّهْرَ خَمْسًا فَصَلَاتُهُ جَائِزَةٌ وَسَجَدَ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ، وَإِنْ لَمْ يَجْلِسْ فِي الرَّابِعَةِ.

وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ وَأَحْمَدَ وَإِسْحَاقَ.

وَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِذَا صَلَّى الظُّهْرَ خَمْسًا وَلَمْ يَقْعُدْ فِي الرَّابِعَةِ مِقْدَارَ التَّشَهُّدِ فَسَدَتْ صَلَاتُهُ.

وَهُوَ قَوْلُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ وَبَعْضِ أَهْلِ الْكُوفَةِ.

* * *

(٣٠٣) بَاب: مَا جَاءَ فِي الصَّلَاةِ عَلَى الدَّابَّةِ فِي الطِّينِ وَالْمَطَرِ

[المعجم:١٨٦ ـ التحفة:١٨٧]

٦٨/ ٤١١ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ الرَّمَّاحِ

(٦٧) تحفة الأشراف (١٤٥٤٩).

(٦٨) تحفة الأشراف (١١٨٥١).

الْبَلْخِيُّ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ بْنِ يَعْلَى بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: أَنَّهُمْ كَانُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي مَسِيرٍ فَانْتَهَوْا إِلَى مَضِيقٍ وَحَضَرَتِ الصَّلاةُ فَمُطِرُوا السَّمَاءُ مِنْ فَوْقِهِمْ وَالْبِلَّةُ مِنْ أَسْفَلَ مِنْهُمْ فَأَذَّنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى رَاحِلَتِهِ وَأَقَامَ أَوْ أَقَامَ فَتَقَدَّمَ عَلَى رَاحِلَتِهِ، فَصَلَّى بِهِمْ يُومِئُ إِيمَاءً يَجْعَلُ السُّجُودَ أَخْفَضَ مِنَ الرُّكُوعِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ تَفَرَّدَ بِهِ عُمَرُ بْنُ الرَّمَّاحِ الْبَلْخِيُّ لا يُعْرَفُ إِلا مِنْ حَدِيثِهِ.

وَقَدْ رَوَى عَنْهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ.

وَكَذَلِكَ رُوِيَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ صَلَّى فِي مَاءٍ وَطِينٍ عَلَى دَابَّتِهِ وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ.

وَبِهِ يَقُولُ: أَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ.

* * *

(٣١٢) بَاب: مَا جَاءَ إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلاةُ فَلا صَلاةَ إِلا الْمَكْتُوبَةُ

[المعجم:١٩٥ ـ التحفة:١٩٦]

٦٩/ ٤٢١ ـ ... قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلاةُ فَلا صَلاةَ إِلا الْمَكْتُوبَةُ»...

وَقَدْ رُوِي هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ.

رَوَاهُ عَيَّاشُ بْنُ عَبَّاسٍ الْقِتْبَانِيُّ الْمِصْرِيُّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ هَذَا.

* * *

(٦٩) تحفة الأشراف (١٤٩٩١).

(٣١٤) بَاب: مَا جَاءَ فِي إِعَادَتِهِمَا بَعْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ

[المعجم:١٩٧ ـ التحفة:١٩٨]

٧٠/ ٤٢٣ ـ حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ الْعَمِّيُّ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَمْ يُصَلِّ رَكْعَتَي الْفَجْرِ فَلْيُصَلِّهِمَا بَعْدَ مَا تَطْلُعُ الشَّمْسُ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ لا نَعْرِفُهُ إِلا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

وَقَدْ رُوِيَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ فَعَلَهُ.

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ.

وَبِهِ يَقُولُ: سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ وَابْنُ الْمُبَارَكِ وَالشَّافِعِيُّ وَأَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ.

قَالَ: وَلا نَعْلَمُ أَحَدًا رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ، عَنْ هَمَّامٍ بِهَذَا الإِسْنَادِ نَحْوَ هَذَا إِلا عَمْرَو ابْنَ عَاصِمٍ الْكِلابِيَّ.

* * *

(٣١٨) بَاب: مَا جَاءَ فِي الأَرْبَعِ قَبْلَ الْعَصْرِ

[المعجم:٢٠١ ـ التحفة:٢٠٢]

٧١/ ٤٢٩ ـ حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ هُوَ الْعَقَدِيُّ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ

---

(٧٠) تحفة الأشراف (١٢٢١٧).

أخرجه: البيهقى (٢/ ٤٨٢)، الدارقطنى (١/ ٣٨٣). البغوى فى شرح السنة (٣/ ٣٣٥). الحاكم (١/ ٢٧٤)، كتاب: الصلاة. وقال هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. ورواه من طريق يزيد بن كيسان عن أبى حازم عن أبى هريرة. ابن ماجه، كتاب: إقامة الصلاة، باب: ما جاء فيمن فاتته الركعتان قبل صلاة الفجر متى يقضيهما (١١٥٦).

(٧١) تحفة الأشراف (١٠١٤٢).

إسناده فيه:

١ ـ أبو عامر العقدى هو عبد الملك بن عمرو القيسى، ثقة، من التاسعة مات سنة ٢٠٤هـ =

عَمْرٍو، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِىٍّ قَالَ: كَانَ النَّبِىُّ ﷺ يُصَلِّى قَبْلَ الْعَصْرِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ يَفْصِلُ بَيْنَهُنَّ بِالتَّسْلِيمِ عَلَى الْمَلائِكَةِ الْمُقَرَّبِينَ وَمَنْ تَبِعَهُمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُؤْمِنِينَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِى الْبَابِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ عَلِىٍّ حَدِيثٌ حَسَنٌ.

وَاخْتَارَ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَنْ لا يُفْصَلَ فِى الأَرْبَعِ قَبْلَ الْعَصْرِ وَاحْتَجَّ بِهَذَا الْحَدِيثِ، وقَالَ إِسْحَاقُ: وَمَعْنَى قَوْلِهِ: أَنَّهُ يَفْصِلُ بَيْنَهُنَّ بِالتَّسْلِيمِ يَعْنِى التَّشَهُّدَ.

وَرَأَى الشَّافِعِىُّ وَأَحْمَدُ صَلاةَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ مَثْنَى مَثْنَى يَخْتَارَانِ الْفَصْلَ فِى الأَرْبَعِ قَبْلَ الْعَصْرِ.

* * *

(٣٢٠) بَاب: مَا جَاءَ أَنَّهُ يُصَلِّيهِمَا فِى الْبَيْتِ

[المعجم:٢٠٣ ـ التحفة:٢٠٤]

٧٢/ ٤٣٢ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِىِّ ﷺ رَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ فِى بَيْتِهِ.

= أخرج له الجماعة.

٢ ـ عاصم بن ضمرة السلولى، الكوفى، صدوق، من الثالثة، مات سنة أربع وسبعين أخرج له الأربعة (التقريب ٣٠٦٣).

(٧٢) الإسناد فيه:

١ ـ أحمد بن منيع بن عبد الرحمن، أبو جعفر، البغوى، الأصم، ثقة، حافظ من العاشرة، مات سنة أربع وأربعين، وله أربع وثمانون أخرج له الجماعة [التقريب (١١٤)].

٢ ـ إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم الأسدى مولاهم، أبو بشر البصرى المعروف بابن علية ثقة، حافظ، من الثامنة، مات سنة ثلاث وتسعين، وهو ابن ثلاث وثمانين أخرج له الجماعة. [التقريب (٤١٦)].

إسناده صحيح ورجاله ثقات.

تحفة الأشراف (٧٥٩١).

قَالَ: وَفِي الْبَاب عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ وَكَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٧٣/ ٤٣٤ ـ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ(*).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

* * *

(٣٢٨) بَاب: إِذَا نَامَ عَنْ صَلاتِهِ بِاللَّيْلِ صَلَّى بِالنَّهَارِ

[المعجم: ٢١٠ ـ التحفة: ٢١١]

٧٤/ ٤٤٥ ـ ... حَدَّثَنَا عَبَّاسٌ هُوَ ابْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا عَتَّابُ بْنُ الْمُثَنَّى، عَنْ بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ قَالَ: كَانَ زُرَارَةُ بْنُ أَوْفَى قَاضِيَ الْبَصْرَةِ وَكَانَ يَؤُمُّ فِي بَنِي قُشَيْرٍ فَقَرَأَ يَوْمًا فِي صَلاةِ الصُّبْحِ ﴿فَإِذَا نُقِرَ فِي النَّاقُورِ فَذَلِكَ يَوْمَئِذٍ يَوْمٌ عَسِيرٌ﴾ خَرَّ مَيِّتًا فَكُنْتُ فِيمَنِ احْتَمَلَهُ إِلَى دَارِهِ.

---

(٧٣) تحفة الأشراف (٦٩٥٩).

(*) هو الحديث رقم (٤٣٣) وهو ليس من أفراد الترمذي:

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ الْخَلالُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ حَفِظْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَشْرَ رَكَعَاتٍ كَانَ يُصَلِّيهَا بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ: رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَهَا، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ الآخِرَةِ، قَالَ: وَحَدَّثَتْنِي حَفْصَةُ أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ الْفَجْرِ رَكْعَتَيْنِ.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

(٧٤) تحفة الأشراف (١٨٤٦١).

(٣٣٠) بَاب: مَا جَاءَ فِى قِرَاءَةِ اللَّيْلِ

[المعجم:٢١٢ ـ التحفة:٢١٣]

٧٥/٤٤٨ ـ حَدَّثَنَا أَبُو بكرٍ مُحَمَّدُ بْنُ نَافِعٍ الْبَصْرِىُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِالْوَارِثِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ الْعَبْدِىِّ، عَنْ أَبِى الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِىِّ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَامَ النَّبِىُّ ﷺ بِآيَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ لَيْلَةً.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

* * *

(٣٣١) بَاب: مَا جَاءَ فِى فَضْلِ صَلاةِ التَّطَوُّعِ فِى الْبَيْتِ

[المعجم:٢١٣ ـ التحفة:٢١٤]

٧٦/ ٤٥١ ـ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ: «صَلُّوا فِى بُيُوتِكُمْ وَلا تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

* * *

(٧٥) إسناده فيه: محمد بن أحمد بن نافع العبدى، أبو بكر البصرى، مشهور بكنيته، صدوق، من صغار العاشرة، مات بعد الأربعين التقريب (٥٧١٦).
تحفة الأشراف (١٧٨٠٢).
أخرجه: المصنف فى الشمائل (ص٢٣٠) ٤١ ـ باب: ما جاء فى عبادة رسول الله ﷺ (٢٧٧). البغوى فى شرح السنة (٩١٤). أبو الشيخ فى أخلاق النبى ﷺ (ص١٨٩).
(٧٦) تحفة الأشراف (٨٠١٠).

بسم الله الرحمن الرحيم

٣
أبواب الوتر

(٣٣٤) بَاب: مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ النَّوْمِ قَبْلَ الْوِتْرِ

[المعجم:٣ ـ التحفة:٢١٧]

٧٧/ ٤٥٥ ـ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ عِيسَى بْنِ أَبِي عَزَّةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أَبِي ثَوْرٍ الأَزْدِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أُوتِرَ قَبْلَ أَنْ أَنَامَ، قَالَ عِيسَى بْنُ أَبِي عَزَّةَ: وَكَانَ الشَّعْبِيُّ يُوتِرُ أَوَّلَ اللَّيْلِ، ثُمَّ يَنَامُ.

قَالَ: وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

وَأَبُو ثَوْرٍ الأَزْدِيُّ اسْمُهُ حَبِيبُ بْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ.

وَقَدِ اخْتَارَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَمَنْ بَعْدَهُمْ أَنْ لا يَنَامَ الرَّجُلُ حَتَّى يُوتِرَ.

* * *

(٧٧) تحفة الأشراف (١٤٨٧١).

عيسى بن أبي عزة مولى عبد الله بن الحارث صدوق ربما وهم (التقريب (٥٣١١)].

(٣٣٨) بَاب: مَا جَاءَ فِى الْوِتْرِ بِثَلاثٍ

[المعجم:٧ ـ التحفة:٢٢١]

٧٨/ ٤٦٠ ـ حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِىٍّ قَالَ: كَانَ النَّبِىُّ ﷺ يُوتِرُ بِثَلاثٍ يَقْرَأُ فِيهِنَّ بِتِسْعِ سُوَرٍ مِنَ الْمُفَصَّلِ، يَقْرَأُ فِى كُلِّ رَكْعَةٍ بِثَلاثِ سُوَرٍ آخِرُهُنَّ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ...﴾.

قَالَ: وَفِى الْبَابِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ وَعَائِشَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَأَبِى أَيُّوبَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبْزَى، عَنْ أُبَىِّ بْنِ كَعْبٍ.

وَيُرْوَى أَيْضًا عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ، هكَذَا رَوَى بَعْضُهُمْ فَلَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ عَنْ أُبَىٍّ وَذَكَرَ بَعْضُهُمْ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى، عَنْ أُبَىٍّ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَقَدْ ذَهَبَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِىِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ إِلَى هَذَا وَرَأَوْا أَنْ يُوتِرَ الرَّجُلُ بِثَلاثٍ.

قَالَ سُفْيَانُ: إِنْ شِئْتَ أَوْتَرْتَ بِخَمْسٍ، وَإِنْ شِئْتَ أَوْتَرْتَ بِثَلاثٍ، وَإِنْ شِئْتَ أَوْتَرْتَ بِرَكْعَةٍ، قَالَ سُفْيَانُ: وَالَّذِى أَسْتَحِبُّ أَنْ أُوتِرَ بِثَلاثِ رَكَعَاتٍ.

وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ الْمُبَارَكِ وَأَهْلِ الْكُوفَةِ.

* حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَعْقُوبَ الطَّالَقَانِىُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: كَانُوا يُوتِرُونَ بِخَمْسٍ، وَبِثَلاثٍ، وَبِرَكْعَةٍ، وَيَرَوْنَ كُلَّ ذَلِكَ حَسَنًا.

---

(٧٨) إسناده ضعيف فيه الحارث بن عبد الله الهمدانى الأعور، الكوفى، أبو زهير صاحب على، كذّبه الشعبى فى رأيه، ورمى بالرفض، وفى حديثه ضعف، وليس له عند النسائى سوى حديثين، مات فى خلافة ابن الزبير، أخرج له الأربعة [التقريب (١٠٢٩)].
تحفة الأشراف (١٠٤٧).
وفى الحديث الثانى: سعيد بن يعقوب الطالقانى، أبو بكر، ثقة، صاحب حديث، قال ابن حبان: ربما أخطأ، من العاشرة، مات سنة أربع وأربعين [التقريب (٢٤٢٤)].
تحفة الأشراف (١٩٣١).

(٣٤١) بَاب: مَا جَاءَ فِي الْقُنُوتِ فِي الْوِتْرِ

[المعجم:١٠ ـ التحفة:٢٢٤]

٧٩/ ٤٦٤ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ أَبِي الْحَوْرَاءِ السَّعْدِيِّ قَالَ: قَالَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَلِمَاتٍ أَقُولُهُنَّ فِي الْوِتْرِ: «اللَّهُمَّ اهْدِنِي فِيمَنْ هَدَيْتَ، وَعَافِنِي فِيمَنْ عَافَيْتَ، وَتَوَلَّنِي فِيمَنْ تَوَلَّيْتَ، وَبَارِكْ لِي فِيمَا أَعْطَيْتَ، وَقِنِي شَرَّ مَا قَضَيْتَ؛ فَإِنَّكَ تَقْضِي وَلا يُقْضَى عَلَيْكَ، وَإِنَّهُ لا يَذِلُّ مَنْ وَالَيْتَ، تَبَارَكْتَ رَبَّنَا وَتَعَالَيْتَ».

قَالَ: وَفِي الْبَاب عَنْ عَلِيٍّ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ لا نَعْرِفُهُ إِلا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي الْحَوْرَاءِ السَّعْدِيِّ وَاسْمُهُ: رَبِيعَةُ بْنُ شَيْبَانَ.

وَلا نَعْرِفُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْقُنُوتِ فِي الْوِتْرِ شَيْئًا أَحْسَنَ مِنْ هَذَا.

وَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي الْقُنُوتِ فِي الْوِتْرِ.

فَرَأَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ الْقُنُوتَ فِي الْوِتْرِ فِي السَّنَةِ كُلِّهَا، وَاخْتَارَ الْقُنُوتَ قَبْلَ الرُّكُوعِ.

وَهُوَ قَوْلُ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَبِهِ يَقُولُ: سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ وَابْنُ الْمُبَارَكِ وَإِسْحَاقُ وَأَهْلُ الْكُوفَةِ.

وَقَدْ رُوِيَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَنَّهُ كَانَ لا يَقْنُتُ إِلا فِي النِّصْفِ الآخِرِ مِنْ

(٧٩) إسناده فيه:

١ ـ بريد بن أبي مريم: مالك بن ربيعة السلولي ـ بفتح المهملة، البصري، ثقة، من الرابعة، مات سنة أربع وأربعين [التقريب (٦٥٩)].

٢ ـ أبو الحوراء السعدي هو: ربيعة بن شيبان، البصري، ثقة من الثالثة أخرج له الأربعة [التقريب (١٩٠٧)].

تحفة الأشراف (١١٨٧٩).

رَمَضَانَ، وكَانَ يَقْنُتُ بَعْدَ الرُّكُوعِ.

وقَدْ ذَهَبَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ إِلَى هذَا.

وَبِهِ يَقُولُ: الشَّافِعِيُّ وأَحْمَدُ.

* * *

(٣٤٢) بَاب: مَا جَاءَ فِي الرَّجُلِ يَنَامُ عَنِ الوِتْرِ أَوْ يَنْسَاهُ

[المعجم:١١ ـ التحفة:٢٢٥]

٤٦٦/٨٠ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ نَامَ عَنْ وِتْرِهِ فَلْيُصَلِّ إِذَا أَصْبَحَ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَهَذَا أَصَحُّ مِنَ الْحَدِيثِ الأَوَّلِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: سَمِعْت أَبَا دَاوُدَ السِّجْزِيَّ ـ يَعْنِي سُلَيْمَانَ بْنَ الأَشْعَث ـ يَقُولُ: سَأَلْتُ أَحْمَدَ ابْنَ حَنْبَلٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ فَقَالَ: أَخُوهُ عَبْدُ اللَّهِ لا بَأْسَ بِهِ.

قَالَ: وسَمِعْت مُحَمَّدًا يَذْكُرُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ ضَعَّفَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، وقَالَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ثِقَةٌ.

قَالَ: وقَدْ ذَهَبَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْكُوفَةِ إِلَى هذَا الْحَدِيثِ، فَقَالُوا: يُوتِرُ الرَّجُلُ إِذَا ذَكَرَ، وإِنْ كَانَ بَعْدَ مَا طَلَعَت الشَّمْسُ.

وَبِهِ يَقُولُ: سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ.

* * *

---

(٨٠) إسناده فيه: عبد الله بن زيد بن أسلم العدوى ـ مولى آل عمر ـ أبو محمد، مدنى، صدوق، فيه لين، من السابعة. مات سنة أربع وستين [التقريب (٣٣٣٠)].
تحفة الأشراف (٤١٦٨، ١٨٦٦٥).

(٣٤٣) بَاب: مَا جَاءَ فِي مُبَادَرَةِ الصُّبْحِ بِالْوِتْرِ

[المعجم:١٢ ـ التحفة:٢٢٦]

٨١/ ٤٦٩ ـ حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ فَقَدْ ذَهَبَ كُلُّ صَلاةِ اللَّيْلِ، وَالْوِتْرُ، فَأَوْتِرُوا قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَسُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى قَدْ تَفَرَّدَ بِهِ عَلَى هَذَا اللَّفْظِ.

وَرُوِي عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لا وِتْرَ بَعْدَ صَلاةِ الصُّبْحِ».

وَهُوَ قَوْلُ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ.

وَبِهِ يَقُولُ: الشَّافِعِيُّ وَأَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ: لا يَرَوْنَ الْوِتْرَ بَعْدَ صَلاةِ الصُّبْحِ.

* * *

(٣٤٦) بَاب: مَا جَاءَ فِي صَلاةِ الضُّحَى

[المعجم:١٥ ـ التحفة:٢٢٩]

٨٢/ ٤٧٥ ـ حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ السِّمْنَانِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو مُسْهِرٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ بَحِيرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ أَوْ أَبِي ذَرٍّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنَّهُ قَالَ: «ابْنَ آدَمَ ارْكَعْ لِي مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ أَكْفِكَ آخِرَهُ».

(٨١) إسناده فيه: سليمان بن موسى الأموى، مولاهم، الدمشقى، الأشدق، صدوق، فقيه، فى حديثه بعض لين، وخولط قبل موته بقليل، من الخامسة أخرج له الجماعة إلا البخارى [التقريب (٢٦١٦)].

تحفة الأشراف (٧٦٧٣).

أخرجه: الحاكم (١/ ٣٠٢) كتاب: الوتر وسكت عليه، والبيهقى (٢/ ٤٧٨)، كتاب: الصلاة، باب: وقت الوتر.

(٨٢) أبو جعفر السمنانى هو محمد بن جعفر القومسى شيخ البخارى والترمذى وابن ماجه تهذيب =

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

٨٣/ ٤٧٧ ـ حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ الْبَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَبِيعَةَ، عَنْ فُضَيْلِ بْنِ مَرْزُوقٍ، عَنْ عَطِيَّةَ الْعَوْفِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى حَتَّى نَقُولَ لا يَدَعُ، وَيَدَعُهَا حَتَّى نَقُولَ لا يُصَلِّي.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

* * *

(٣٥٠) بَاب: مَا جَاءَ فِي صَلاةِ التَّسْبِيحِ

[المعجم:١٩ ـ التحفة:٢٣٣]

٨٤/ ٤٨١ ـ ... حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو وَهْبٍ قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْمُبَارَكِ، عَنِ الصَّلاةِ الَّتِي يُسَبَّحُ فِيهَا فَقَالَ: يُكَبِّرُ، ثُمَّ يَقُولُ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ

= الكمال (١٦/ ١٧٧/ ٥٧٠٩).

حديث أبي الدرداء. تحفة الأشراف (١٠٩٢٧).

وحديث أبي ذر. تحفة الأشراف (١١٩٠٤).

أخرجه: أبو داود، كتاب: الصلاة، باب: صلاة الضحى (١٢٨٥). عن أبي ذر بلفظ «يصبح على كل سلامى» . . . إلخ. وبلفظه أخرجه: أبو داود (١٢٨٩) عن نعيم بن همار.

(٨٣) إسناده فيه: عطية بن سعد بن جنادة العوفي ضعيف يدلس وفضيل بن مرزوق صدوق يهم، ومحمد بن ربيعة الكلابي صدوق وقد توبع.

تحفة الأشراف (٤٢٢٧).

أخرجه: ابن ماجه، كتاب: إقامة الصلاة، والسنة فيها، باب: ما جاء في صلاة الضحى (١٣٨٢) من طريق آخر. أحمد في المسند (٣/ ٢١، ٣٦)، البغوي في شرح السنة (١٠٠٢)، أبو نعيم في أخبار أصبهان (١/ ٢٤٤) (٢/ ٢٣). المصنف في الشمائل (ص٢٤٠) ٤٢ ـ باب: صلاة الضحى (٢٩٣).

(٨٤) تحفة الأشراف (١٨٩٣٨).

وأخرجه: الحاكم في المستدرك (١/ ٣١٩، ٣٢٠)، كتاب: صلاة التطوع وقال: رواة هذا الحديث عن ابن المبارك كلهم ثقات أثبات ولا يتهم عبد الله أن يعلمه ما لم يصح سنده. وقال الذهبي في التلخيص: هذا ثابت عن عبد الله.

وَتَبَارَكَ اسْمُكَ وَتَعَالَى جَدُّكَ وَلا إِلَهَ غَيْرُكَ، ثُمَّ يَقُولُ: خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلا إِلَهَ إِلا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ، ثُمَّ يَتَعَوَّذُ وَيَقْرَأُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَفَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَسُورَةً، ثُمَّ يَقُولُ: عَشْرَ مَرَّاتٍ سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلا إِلَهَ إِلا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ، ثُمَّ يَرْكَعُ فَيَقُولُهَا عَشْرًا، ثُمَّ يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فَيَقُولُهَا عَشْرًا، ثُمَّ يَسْجُدُ فَيَقُولُهَا عَشْرًا، ثُمَّ يَرْفَعُ رَأْسَهُ فَيَقُولُهَا عَشْرًا، ثُمَّ يَسْجُدُ الثَّانِيَةَ فَيَقُولُهَا عَشْرًا يُصَلِّي أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ عَلَى هَذَا فَذَلِكَ خَمْسٌ وَسَبْعُونَ تَسْبِيحَةً فِي كُلِّ رَكْعَةٍ يَبْدَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ بِخَمْسَ عَشْرَةَ تَسْبِيحَةً، ثُمَّ يَقْرَأُ، ثُمَّ يُسَبِّحُ عَشْرًا فَإِنْ صَلَّى لَيْلاً فَأَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ يُسَلِّمَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ، وَإِنْ صَلَّى نَهَارًا فَإِنْ شَاءَ سَلَّمَ وَإِنْ شَاءَ لَمْ يُسَلِّمْ.

قَالَ أَبُو وَهْبٍ: وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي رِزْمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ: يَبْدَأُ فِي الرُّكُوعِ بِسُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ، وَفِي السُّجُودِ بِسُبْحَانَ رَبِّيَ الأَعْلَى ثَلاثًا، ثُمَّ يُسَبِّحُ التَّسْبِيحَاتِ.

قَالَ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ: وَحَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ زَمْعَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ وَهُوَ ابْنُ أَبِي رِزْمَةَ قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ: إِنْ سَهَا فِيهَا يُسَبِّحُ فِي سَجْدَتَيِ السَّهْوِ عَشْرًا عَشْرًا؟ قَالَ: لا إِنَّمَا هِيَ ثَلاثُ مِائَةِ تَسْبِيحَةٍ.

* * *

(٣٥٢) بَاب: مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الصَّلاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ

[المعجم:٢١ ـ التحفة:٣٣٥]

٨٥/ ٤٨٤ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ ابْنُ عَثْمَةَ، حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ يَعْقُوبَ الزَّمْعِيُّ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَيْسَانَ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ شَدَّادٍ أَخْبَرَهُ عَنْ

---

(٨٥) مالك بن مغول: ثقة، ثبت.
تحفة الأشراف (٩٣٤٠).

وأخرجه: ابن حبان (ص٥٩٤ موارد) ٣٨ ـ كتاب: الأدعية ٢ ـ باب: الصلاة على النبي ﷺ (٢٣٨٩) وانظر شرح السنة للبغوى (٣/ ١٩٧)، البخارى فى التاريخ الكبير (٥/ ١٧٧)، ابن =

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَوْلَى النَّاسِ بِى يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَكْثَرُهُمْ عَلَىَّ صَلاةً».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

وَرُوِى عَنِ النَّبِىِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ صَلَّى عَلَىَّ صَلاةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا، وَكَتَبَ لَهُ بِهَا عَشْرَ حَسَنَاتٍ».

٨٦/ ٤٨٦ ـ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانُ بْنُ سَلْمٍ الْمَصَاحِفِىُّ الْبَلْخِىُّ، أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، عَنْ أَبِى قُرَّةَ الأَسَدِىِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ: إِنَّ الدُّعَاءَ مَوْقُوفٌ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ لا يَصْعَدُ مِنْهُ شَىْءٌ حَتَّى تُصَلِّىَ عَلَى نَبِيِّكَ ﷺ.

= الشجرى فى أماليه الحديثية (١/ ١٣٠). وفى إسناده موسى بن يعقوب الزمعى قال فيه النسائى: ليس بالقوى لكن وثقه ابن معين (كشف الخفاء) للعجلونى (١/ ٣١٤) ح (٨٣٦).

(٨٦) تحفة الأشراف (١٠٤٤٩).

فى إسناده: أبو قرة الأسدى من أهل البادية مجهول من السادسة [التقريب (٨٣١٥)].

عزاه السيوطى للمصنف [كنز العمال (٣/ ٢٦٨) ح (٣٩٨٤)] وجاء بهامشه قال الحافظ العراقى فى شرحه: وهو وإن كان موقوفًا عليه فمثله لا يقال من قبل الرأى، وإنما هو أمر توقيفى فحكمه حكم المرفوع، كما صرح به جماعة من الأئمة وأهل الحديث والأصول، فمن الأئمة: الشافعى رضى الله عنه نص عليه فى بعض كتبه، كما نقل عنه، ومن أهل الحديث: أبو عمر ابن عبد البر فأدخل فى كتاب: التقصى أحاديث من أقوال الصحابة، مع أن موضوع كتابه الأحاديث المرفوعة من ذلك حديث سهل بن أبى حثمة فى صلاة الخوف ـ وقال فى التمهيد: هذا الحديث موقوف على سهل فى الموطأ عند جماعة الرواة عن مالك، ومثله لا يقال من جهة الرأى، وكذلك فعل الحاكم أبو عبد الله فى كتابه علوم الحديث: معرفة المسانيد التى لا يذكر سندها عن رسول الله ﷺ، قال: فهذا وأشباه ما ذكرنا إذا قاله الصحابى المعروف الصحبة فهو حديث مسند، وكل ذلك مخرج فى المسانيد. وقال الإمام فخر الدين الرازى فى المحصول: إذا قال الصحابى قولاً ليس للاجتهاد فيه مجال، فهو محمول على السماع تحسينًا للظن به.

وقال القاضى أبو بكر بن العربى عقب ذكره لقول عمر: هذا ومثل هذا إذا قاله عمر لا يكون إلا توقيفًا، لأنه لا يدرك بنظر، انتهى كلام العراقى، وإنما سقته هنا لأنى أورد فى هذا الكتاب أشياء كثيرة عن الصحابة، ولم يصرح بإسنادها إلى النبى ﷺ، فيتوهم من لا خبرة له أنها موقوفة، وليس كذلك بل هى فى حكم المرفوع.

٨٧/ ٤٨٧ ـ حَدَّثَنَا عَبَّاسٌ الْعَنْبَرِىُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِىٍّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنِ الْعَلاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: لا يَبِعْ فِى سُوقِنَا إِلا مَنْ قَدْ تَفَقَّهَ فِى الدِّينِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

عَبَّاسٌ هُوَ: ابْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَالْعَلاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ هُوَ ابْنُ يَعْقُوبَ وَهُوَ مَوْلَى الْحُرَقَةِ، وَالْعَلاءُ هُوَ مِنَ التَّابِعِينَ سَمِعَ مِنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وَغَيْرِهِ.

وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَعْقُوبَ وَالِدُ الْعَلاءِ وَهُوَ أَيْضًا مِنَ التَّابِعِينَ سَمِعَ مِنْ أَبِى هُرَيْرَةَ وَأَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِىِّ وَابْنِ عُمَرَ.

وَيَعْقُوبَ جَدُّ الْعَلاءِ هُوَ مِنْ كِبَارِ التَّابِعِينَ أَيْضًا قَدْ أَدْرَكَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ وَرَوَى عَنْهُ.

* * *

(٨٧) تحفة الأشراف (١٠٦٥٨).

ونصيحة عمر بن الخطاب تهدف من ذلك أن يعرف البائع ما يأخذ وما يدع، وحتى يعرف الحلال والحرام، ولا يفسد على الناس بيعهم وشراءهم بالأباطيل والأكاذيب، وحتى لا يدخل الربا عليهم من أبواب قد لا يعرفها المشترى وبالجملة لتكون تجارة إسلامية صحيحة خالصة، يطمئن إليها المسلم وغير المسلم لا غش فيها ولا خداع (شاكر).

بسم الله الرحمن الرحيم

٤
أبواب الجمعة

عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

(٣٥٤) بَاب: مَا جَاءَ فِي السَّاعَةِ الَّتِي تُرْجَى فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ

[المعجم:٢ ـ التحفة:٢٣٧]

٨٨/ ٤٨٩ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الصَّبَّاحِ الْهَاشِمِيُّ الْبَصْرِيُّ الْعَطَّارُ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ابْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ الْحَنَفِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ وَرْدَانَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «الْتَمِسُوا السَّاعَةَ الَّتِي تُرْجَى فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ بَعْدَ الْعَصْرِ إِلَى غَيْبُوبَةِ الشَّمْسِ».

---

(٨٨) إسناده فيه:

١ ـ عبيد الله بن عبد المجيد الحنفى، أبو على البصرى، صدوق، لم يثبت أن يحيى بن معين ضعفه مات سنة ٢٠٩ أخرج له الجماعة [التقريب (٤٣١٨)].

٢ ـ محمد بن أبى حميد: إبراهيم الأنصارى الزُّرقى، أبو إبراهيم المدنى، لقبه حماد، ضعيف. [التقريب (٥٨٣٦)].

٣ ـ موسى بن وردان العامرى، مولاهم، أبو عمر المصرى، مدنى الأصل، صدوق ربما أخطأ. [التقريب (٧٠٢٣)].

تحفة الأشراف (١٦١٩).

وعزاه السيوطى للمصنف [كنز العمال (٧/ ٧٦٤) (ح٢١٣٠٣)].

أخرجه: فى شرح السنة للبغوى (٤/ ٢٠٨). أبو نعيم فى أخبار أصبهان (١/ ١٧٦، ١٧٧).

ترجمة إبراهيم بن يحيى بن الحكم بن الحزور والد أبى جعفر الحزورى مولى السائب بن الأقرع.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ.

وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حُمَيْدٍ يُضَعَّفُ، ضَعَّفَهُ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ قِبَلِ حِفْظِهِ، وَيُقَالُ لَهُ: حَمَّادُ بْنُ أَبِي حُمَيْدٍ، وَيُقَالُ: هُوَ أَبُو إِبْرَاهِيمَ الأَنْصَارِيُّ وَهُوَ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ.

وَرَأَى بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ أَنَّ السَّاعَةَ الَّتِي تُرْجَى فِيهَا بَعْدَ الْعَصْرِ إِلَى أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ وَبِهِ يَقُولُ: أَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ.

وَقَالَ أَحْمَدُ: أَكْثَرُ الأَحَادِيثِ فِي السَّاعَةِ الَّتِي تُرْجَى فِيهَا إِجَابَةُ الدَّعْوَةِ أَنَّهَا بَعْدَ صَلاةِ الْعَصْرِ وَتُرْجَى بَعْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ.

* * *

(٣٥٥) بَاب: مَا جَاءَ فِي الاغْتِسَالِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

[المعجم:٣ ـ التحفة:٢٣٨]

٨٩/ ٤٩٤ ـ وَرَوَاهُ يُونُسُ وَمَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ بَيْنَمَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِذْ دَخَلَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: أَيَّةُ سَاعَةٍ هَذِهِ؟ فَقَالَ: مَا هُوَ إِلا أَنْ سَمِعْتُ النِّدَاءَ وَمَا زِدْتُ عَلَى أَنْ تَوَضَّأْتُ قَالَ: وَالْوُضُوءُ أَيْضًا وَقَدْ عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِالْغُسْلِ.

حَدَّثَنَا بِذَلِكَ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ.

* * *

---

(٨٩) تحفة الأشراف (١٠٥٨٠).

(٣٦٠) بَاب: مَا جَاءَ مِنْ كَمْ تُؤْتَى الجُمُعَةُ

[المعجم:٨ ـ التحفة:٢٤٣]

٥٠١/٩٠ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ مَدُّوَيْهِ قَالا: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ ثُوَيْرٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ قُبَاءَ، عَنْ أَبِيهِ ـ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ـ قَالَ: أَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ نَشْهَدَ الْجُمُعَةَ مِنْ قُبَاءَ.

وَقَدْ رُوِيَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي هَذَا وَلا يَصِحُّ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ لا نَعْرِفُهُ إِلا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَلا يَصِحُّ فِي هَذَا الْبَابِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ شَيْءٌ.

وَقَدْ رُوِيَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «الْجُمُعَةُ عَلَى مَنْ آوَاهُ اللَّيْلُ إِلَى أَهْلِهِ».

---

(٩٠) فيه: محمد بن أحمد بن الحسين بن مدُّويه ـ بميم وتثقيل ـ القرشى، أبو عبد الرحمن الترمذى، صدوق، من الحادية عشرة ـ ت [التقريب (٥٧١٠)].

وإسرائيل هو ابن يونس بن أبى إسحاق السبيعى الهمدانى، أبو يوسف الكوفى، ثقة تكلم فيه بلا حجة، من السابعة، مات سنة ستين وقيل بعدها. أخرج له الجماعة [التقريب (٤٠١)].

ثوير ـ مصغر ـ ابن أبى فاختة ـ بمعجمة مكسورة ومثناة ـ سعيد بن علاقة ـ بكسر المهملة ـ الكوفى، أبو الجهم، ضعيف رمى بالرفض من الرابعة. ت [التقريب (٧٦٢)].

حديث ثوير بن أبى فاختة. تحفة الأشراف (١٥٦٩٩).

وحديث «الجمعة على من آواه الليل إلى أهله». تحفة الأشراف (١٢٩٦٥).

قال ابن الجوزى: فى العلل المتناهية (١/ ٤٦٠) حديث (٧٨٢) بعد ما ذكر كلام الترمذى: قال يحيى بن سعيد: استبان لى كذب عبد الله بن سعيد فى مجلس. وقال يحيى بن معين ليس بشىء لا يكتب حديثه، وقال الفلاس والدارقطنى: متروك، ومعارك ضعفه الدارقطنى وحجاج أيضًا. وقال ابن المدينى: ذهب حديث حجاج. وقال أبو حاتم الرازى وأبو داود السجستانى: تركوا حديثه.

وأخرجه: أبو نعيم فى ذكر أخبار أصبهان (١/ ١٤٠) ترجمة العباس بن يزيد البحرانى عن عائشة. قال الحافظ فى الفتح (٢/ ٣٨٥) عن حديث «الجمعة على من آواه.. إلخ». إنه لم يره شيئًا. قال لمن ذكره له: استغفر ربك. ثم قال: والمعنى أنها تجب على من يمكنه الرجوع إلى أهله قبل دخول الليل. وانظر: شرح السنة (٤/ ٢٢١).

وَهَذَا حَدِيثٌ إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ إِنَّمَا يُرْوَى مِنْ حَدِيثِ مُعَارِكِ بْنِ عَبَّادٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، وَضَعَّفَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيَّ فِي الْحَدِيثِ.

فَقَالَ: وَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ عَلَى مَنْ تَجِبُ الْجُمُعَةُ.

قَالَ بَعْضُهُمْ: تَجِبُ الْجُمُعَةُ عَلَى مَنْ آوَاهُ اللَّيْلُ إِلَى مَنْزِلِهِ.

وقَالَ بَعْضُهُمْ لا تَجِبُ الْجُمُعَةُ إِلا عَلَى مَنْ سَمِعَ النِّدَاءَ.

وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ وَأَحْمَدَ وَإِسْحَاقَ.

٥٠٢/٩١ ـ سَمِعْت أَحْمَدَ بْنَ الْحَسَنِ يَقُولُ: كُنَّا عِنْدَ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ فَذَكَرُوا عَلَى مَنْ تَجِبُ الْجُمُعَةُ فَلَمْ يَذْكُرْ أَحْمَدُ فِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ شَيْئًا؛ قَالَ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ: فَقُلْتُ لأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ: فِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ أَحْمَدُ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؟ قُلْتُ: نَعَمْ قَالَ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ نُصَيْرٍ، حَدَّثَنَا مُعَارِكُ بْنُ عَبَّادٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْجُمُعَةُ عَلَى مَنْ آوَاهُ اللَّيْلُ إِلَى أَهْلِهِ» قَالَ: فَغَضِبَ عَلَيَّ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَقَالَ لِي: اسْتَغْفِرْ رَبَّكَ، اسْتَغْفِرْ رَبَّكَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: إِنَّمَا فَعَلَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ هَذَا؛ لأَنَّهُ لَمْ يَعُدَّ هَذَا الْحَدِيثَ شَيْئًا وَضَعَّفَهُ لِحَالِ إِسْنَادِهِ.

* * *

(٩١) انظر التخريج المتقدم (٥٠١).

أحمد بن الحسن بن جنيدب ـ بالجيم والنون مصغر ـ الترمذي، أبو الحسن، ثقة، حافظ، من الحادية عشرة مات سنة خمسين تقريبًا، أخرج له المصنف والبخاري [التقريب ـ (٢٥)].

(٣٦٦) بَاب: مَا جَاءَ فِي اسْتِقْبَالِ الإِمَامِ إِذَا خَطَبَ

[المعجم:١٤ ـ التحفة:٢٤٩]

٩٢/ ٥٠٩ ـ حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ يَعْقُوبَ الْكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اسْتَوَى عَلَى الْمِنْبَرِ اسْتَقْبَلْنَاهُ بِوُجُوهِنَا.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِي الْبَاب عَنْ ابْنِ عُمَرَ.

وَحَدِيثُ مَنْصُورٍ لا نَعْرِفُهُ إِلا مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ بْنِ عَطِيَّةَ.

وَمُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ عَطِيَّةَ، ضَعِيفٌ، ذَاهِبُ الْحَدِيثِ عِنْدَ أَصْحَابِنَا.

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ يَسْتَحِبُّونَ اسْتِقْبَالَ الإِمَامِ إِذَا خَطَبَ.

وَهُوَ قَوْلُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ وَالشَّافِعِيِّ وَأَحْمَدَ وَإِسْحَاقَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَلا يَصِحُّ فِي هَذَا الْبَابِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ شَيْءٌ.

* * *

---

(٩٢) إسناده فيه:

١ ـ عباد بن يعقوب الرّضواجنى ـ بتخفيف الواو وبالجيم المكسورة والنون الخفيفة، أبو سعيد الكوفى، صدوق، رافضى، حديثه فى البخارى مقرون. بالغ ابن حبان فقال: يستحق الترك [التقريب (٣١٥٣)].

٢ ـ محمد بن الفضل بن عطية بن عمر العبدى مولاهم، الكوفى، نزيل بخارى، كذبوه، من الثامنة مات سنة ثمانين ومائة [التقريب (٦٢٢٥)].

تحفة الأشراف (٩٤٥٧).

(٣٦٧) بَاب: مَا جَاءَ فِى الرَّكْعَتَيْنِ إِذَا جَاءَ الرَّجُلُ وَالإِمَامُ يَخطُبُ

[المعجم:١٥ ـ التحفة:٢٥٠]

٩٣/ ٥١١ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِى عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلانَ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى سَرْحٍ: أَنَّ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِىَّ دَخَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَمَرْوَانُ يَخْطُبُ فَقَامَ يُصَلِّى فَجَاءَ الْحَرَسُ لِيُجْلِسُوهُ، فَأَبَى، حَتَّى صَلَّى فَلَمَّا انْصَرَفَ أَتَيْنَاهُ فَقُلْنَا رَحِمَكَ اللَّهُ إِنْ كَادُوا لَيَقَعُوا بِكَ، فَقَالَ: مَا كُنْتُ لأَتْرُكَهُمَا بَعْدَ شَىْءٍ رَأَيْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ ذَكَرَ: أَنَّ رَجُلاً جَاءَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِى هَيْئَةٍ بَذَّةٍ وَالنَّبِىُّ ﷺ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَأَمَرَهُ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ وَالنَّبِىُّ ﷺ يَخْطُبُ.

قَالَ ابْنُ أَبِى عُمَرَ: كَانَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ يُصَلِّى رَكْعَتَيْنِ إِذَا جَاءَ وَالإِمَامُ يَخْطُبُ، وَكَانَ يَأْمُرُ بِهِ، وَكَانَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِئُ يَرَاهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَسَمِعْت ابْنَ أَبِى عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ كَانَ مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلانَ ثِقَةً مَأْمُونًا فِى الْحَدِيثِ.

قَالَ: وَفِى الْبَاب عَنْ جَابِرٍ وَأَبِى هُرَيْرَةَ وَسَهْلِ بْنِ سَعْدٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ أَبِى سَعِيدِ الْخُدْرِىِّ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ.

وَبِهِ يَقُولُ: الشَّافِعِىُّ وَأَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ.

وَقَالَ بَعْضُهُمْ إِذَا دَخَلَ وَالإِمَامُ يَخْطُبُ فَإِنَّهُ يَجْلِسُ وَلا يُصَلِّى.

وَهُوَ قَوْلُ سُفْيَانَ الثَّوْرِىِّ وَأَهْلِ الْكُوفَةِ. وَالْقَوْلُ الأَوَّلُ أَصَحُّ.

* حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا الْعَلاءُ بْنُ خَالِدٍ الْقُرَشِىُّ قَالَ: رَأَيْتُ الْحَسَنَ الْبَصْرِىَّ دَخَلَ

---

(٩٣) حديث أبى سعيد الخدرى: تحفة الأشراف (١٨٧٧٧).

حديث العلاء بن خالد القرشى: مرسل. تحفة الأشراف (١٨٥٣٢).

الْمَسْجِدَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالإِمَامُ يَخْطُبُ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ جَلَسَ.

إِنَّمَا فَعَلَ الْحَسَنُ اتِّبَاعًا لِلْحَدِيثِ وَهُوَ رَوَى عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ هَذَا الْحَدِيثَ.

* * *

(٣٧٣) بَاب: مَا جَاءَ فِي الْكَلامِ بَعْدَ نُزُولِ الإِمَامِ مِنَ الْمِنْبَرِ

[المعجم:٢١ ـ التحفة:٢٥٦]

٩٤/ ٥١٨ ـ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلالُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ لَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بَعْدَ مَا تُقَامُ الصَّلاةُ يُكَلِّمُهُ الرَّجُلُ يَقُومُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ، فَمَا يَزَالُ يُكَلِّمُهُ، فَلَقَدْ رَأَيْتُ بَعْضَنَا يَنْعَسُ مِنْ طُولِ قِيَامِ النَّبِيِّ ﷺ لَهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

* * *

(٣٧٦) بَاب: مَا جَاءَ فِي الصَّلاةِ قَبْلَ الْجُمُعَةِ وَبَعْدَهَا

[المعجم:٢٤ ـ التحفة:٢٥٩]

٩٥/ ٥٢٣ ـ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مُصَلِّيًا بَعْدَ الْجُمُعَةِ فَلْيُصَلِّ أَرْبَعًا».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

---

(٩٤) تحفة الأشراف (٤٧٨).

أخرجه: من طرق أخرى: أبو داود، كتاب: الصلاة، باب: فى الصلاة تقام ولم يأت الإمام ينتظرونه قعودًا. (٥٤٢) من طريق عبد الأعلى عن حميد قال سألت ثابت البنانى. النسائى، كتاب: الجمعة، باب: الكلام والقيام بعد النزول عن المنبر (١٤١٨). ابن ماجه، كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: ما جاء فى الكلام بعد نزول الإمام عن المنبر (١١١٧) من طريق أبى داود ثنا جرير بن حازم عن ثابت. . . الحديث.

(٩٥) إسناده فيه: سهيل بن أبى صالح: ذكوان السمان، أبو يزيد المدنى صدوق تغير حفظه بآخرة =

* حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ: كُنَّا نَعُدُّ سُهَيْلَ بْنَ أَبِي صَالِحٍ ثَبْتًا فِي الْحَدِيثِ.

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ.

* حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ: مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَنَصَّ لِلْحَدِيثِ مِنَ الزُّهْرِيِّ، وَمَا رَأَيْتُ أَحَدًا الدَّنَانِيرُ وَالدَّرَاهِمُ أَهْوَنُ عَلَيْهِ مِنْهُ، إِنْ كَانَتِ الدَّنَانِيرُ وَالدَّرَاهِمُ عِنْدَهُ بِمَنْزِلَةِ الْبَعْرِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ بْنَ عُيَيْنَةَ يَقُولُ: كَانَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ أَسَنَّ مِنَ الزُّهْرِيِّ.

* * *

(٣٧٨) بَاب: مَا جَاءَ فِي الْقَائِلَةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

[المعجم:٢٦ ـ التحفة:٢٦١]

٩٦/ ٥٢٥ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَا كُنَّا نَتَغَذَّى فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا نَقِيلُ إِلا بَعْدَ الْجُمُعَةِ.

قَالَ: وَفِي الْبَابِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

= روى له البخارى مقرونًا وتعليقًا التقريب (٢٦٧٥).

تحفة الأشراف (١٢٦٦٧).

حديث: كنا نعد سهيل بن أبى صالح ثبتًا فى الحديث. تحفة الأشراف (١٨٧٧٧).

حديث: ما رأيت أحدًا أنص للحديث من الزهرى. تحفة الأشراف (١٩١٦١).

(٩٦) تحفة الأشراف (٤٦٩٨).

إسناده فيه: عبد العزيز بن أبى حازم - سلمة بن دينار المدنى- ، صدوق، فقيه أخرج له الجماعة (٤٠٨٨)].

«نقيل» من القيلولة الاستراحة نصف النهار، وإن لم يكن معها نوم. يقال: قال يَقيل قَيلولة فهو قائل [النهاية (٤/ ١٣٣)].

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

* * *

(٣٨٠) بَاب: مَا جَاءَ فِى السَّفَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

[المعجم:٢٨ ـ التحفة:٢٦٣]

٩٧/ ٥٢٧ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: بَعَثَ النَّبِىُّ ﷺ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ رَوَاحَةَ فِى سَرِيَّةٍ، فَوَافَقَ ذَلِكَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَغَدَا أَصْحَابُهُ فَقَالَ: أَتَخَلَّفُ فَأُصَلِّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ أَلْحَقُهُمْ فَلَمَّا صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَآهُ، فَقَالَ: «مَا مَنَعَكَ أَنْ تَغْدُوَ مَعَ أَصْحَابِكَ؟» فَقَالَ: أَرَدْتُ أَنْ أُصَلِّىَ مَعَكَ، ثُمَّ أَلْحَقَهُمْ قَالَ: «لَوْ أَنْفَقْتَ مَا فِى الأَرْضِ جَمِيعًا مَا أَدْرَكْتَ فَضْلَ غَدْوَتِهِمْ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لا نَعْرِفُهُ إِلا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

قَالَ عَلِىُّ بْنُ الْمَدِينِىِّ: قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: وَقَالَ شُعْبَةُ: لَمْ يَسْمَعِ الْحَكَمُ مِنْ مِقْسَمٍ إِلا خَمْسَةَ أَحَادِيثَ، وَعَدَّهَا شُعْبَةُ وَلَيْسَ هَذَا الْحَدِيثُ فِيمَا عَدَّ شُعْبَةُ.

فَكَأَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ لَمْ يَسْمَعْهُ الْحَكَمُ مِنْ مِقْسَمٍ.

وَقَدِ اخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِى السَّفَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ.

---

(٩٧) تحفة الأشراف (٦٤٧١).

أخرجه: الإمام أحمد فى المسند (١/ ٢٢٤). البيهقى (٣/ ١٨٧). البغوى فى شرح السنة (٤/ ٢٢٧). وقول شعبة: لم يسمع الحكم من مقسم إلا خمسة أحاديث. . .إلخ. قلت: الحكم بن عتيبة الكندى أبو محمد. وثقه يحيى بن معين، وقال أبو حاتم والنسائى: ثبت. وقال العجلى: ثبت ثقة فى الحديث. تهذيب الكمال (٥/ ٩٧/ ١٤٢٠).

قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: (فى التهذيب (٢/ ٤٣٤): وعدها يحيى القطان ـ أى الأحاديث الخمسة ـ: حديث الوتر، والقنوت، وعزمة الطلاق، وجزاء الصيد، والرجل يأتى امرأته وهى حائض رواه ابن أبى خيثمة فى تاريخه عن على بن المدينى عن يحيى».

فَلَمْ يَرَ بَعْضُهُمْ بَأسًا بِأَنْ يَخرُجَ يومَ الْجُمُعَةِ فِى السَّفَرِ مَا لَمْ تَحْضُرِ الصَّلاةُ.

وقَالَ بَعْضُهُمْ: إِذَا أَصْبَحَ فَلا يَخْرُجْ حَتَّى يُصَلِّىَ الْجُمُعَةَ.

* * *

(٣٨١) بَاب: مَا جَاءَ فِى السِّوَاكِ وَالطِّيبِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

[المعجم:٢٩ ـ التحفة:٢٦٤]

٩٨/٥٢٨ ـ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ الْحَسَنِ الْكُوفِىُّ، حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِىُّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِى زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِى لَيْلَى، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «حَقٌّ عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَغْتَسِلُوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَلْيَمَسَّ أَحَدُهُمْ مِنْ طِيبِ أَهْلِهِ فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَالْمَاءُ لَهُ طِيبٌ».

قَالَ: وَفِى الْبَاب عَنْ أَبِى سَعِيدٍ وَشَيْخٍ مِنَ الأَنْصَارِ.

* * *

(٩٨) تحفة الأشراف (١٧٨٧).

قال المزى: إسماعيل يضعف فى الحديث.

أخرجه: ابن خزيمة (١٧٦١). عبد الرزاق (٥٢٩٨). ووجوب الغسل والتطيب قبل الذهاب إلى المساجد لأداء صلاة الجمعة وارد فى الصحيحين البخارى ومسلم ٧ ـ (٨٤٦). وأبو داود، كتاب: الطهارة، باب: فى الغسل يوم الجمعة (٣٤٤) عن أبى سعيد الخدرى أن رسول الله ﷺ قال: الغسل يوم الجمعة على كل محتلم، والسواك، ويمس من الطيب ما قدر له».

أَبْوَاب الْعِيدَيْنِ
عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

(٣٨٧) بَاب: مَا جَاءَ لا صَلاةَ قَبْلَ الْعِيدِ وَلا بَعْدَهَا

[المعجم:٣٥ ـ التحفة:٢٧٠]

٩٩/ ٥٣٨ ـ حَدَّثَنَا أَبُو عَمَّارٍ الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ أَبَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ، عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ حَفْصٍ وَهُوَ: ابْنُ عُمَرَ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِى وَقَّاصٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ خَرَجَ فِى يَوْمِ عِيدٍ فَلَمْ يُصَلِّ قَبْلَهَا وَلا بَعْدَهَا وَذَكَرَ أَنَّ النَّبِىَّ ﷺ فَعَلَهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

* * *

(٣٩٠) بَاب: مَا جَاءَ فِى الأَكْلِ يَوْمَ الْفِطْرِ قَبْلَ الْخُرُوجِ

[المعجم:٣٨ ـ التحفة:٢٧٣]

١٠٠/ ٥٤٣ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ حَفْصِ بْنِ

---

(٩٩) تحفة الأشراف (٧٥٧٦).

إسناده فيه: أبان بن عبد الله بن أبى حازم بن صخر بن العيلة ـ بفتح العين المهملة، البجلى، الأحمسى، الكوفى، صدوق فى حفظه لين، من السابعة، مات فى خلافة أبى جعفر أخرج له الأربعة. التقريب (١٤٠).

وأخرجه: أحمد فى المسند (٣/ ١٤٩) رقم (٥٢١٢)، كتاب: صلاة العيدين وقال: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه بهذا اللفظ، لكنهما قد اتفقا على حديث سعيد بن جبير عن ابن عباس أن النبى ﷺ لم يصل قبلها ولا بعدها.

(١٠٠) تحفة الأشراف (٥٤٨).

ومن طريق هشيم عن عبيد الله بن أبى بكر عن أنس بن مالك أخرجه: البخارى كتاب: العيدين، باب: الأكل يوم الفطر قبل الخروج (٩٥٣). وابن ماجه، كتاب: الصيام، باب: =

عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُفْطِرُ عَلَى تَمرَاتٍ يَوْمَ الْفِطْرِ، قَبْلَ أَنْ يَخْرُجَ إِلَى الْمُصَلَّى.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ.

* * *

= فى الأكل يوم الفطر قبل أن يخرج (١٧٥٤) والحاكم فى المستدرك (١/ ٢٩٤)، كتاب: الصلاة العيدين. وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

أَبْوَابُ السَّفَرِ

(٣٩١) بَاب: مَا جَاءَ فِي التَّقْصِيرِ فِي السَّفَرِ

[المعجم:٣٩ ـ التحفة:٢٧٤]

١٠١/ ٥٤٤ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ الْوَرَّاقُ الْبَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَافَرْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ فَكَانُوا يُصَلُّونَ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ، لا يُصَلُّونَ قَبْلَهَا، وَلا بَعْدَهَا.

وقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَوْ كُنْتُ مُصَلِّيًا قَبْلَهَا أَوْ بَعْدَهَا لأَتْمَمْتُهَا.

قَالَ: وَفِي الْبَاب عَنْ عُمَرَ وَعَلِيٍّ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَأَنَسٍ وَعِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ وَعَائِشَةَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، لا نَعْرِفُهُ إِلا مِنْ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ سُلَيْمٍ مِثْلَ هَذَا.

* * *

(٣٩٣) بَاب: مَا جَاءَ فِي التَّطَوُّعِ فِي السَّفَرِ

[المعجم:٤١ ـ التحفة:٢٧٦]

١٠٢/ ٥٥١ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الظُّهْرَ فِي السَّفَرِ رَكْعَتَيْنِ، وَبَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ.

---

(١٠١) تحفة الأشراف (٨٢٢٣).

(١٠٢) تحفة الأشراف (٧٣٣٦).

حفص بن غياث ـ بمعجمة مكسورة وياء ومثلثة ـ ابن طلق بن معاوية النخعي، أبو عمر الكوفي، القاضي، ثقة فقيه، تغير حفظه قليلاً في الآخر. من الثامنة. مات سنة أربع ـ أو =

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

وَقَدْ رَوَاهُ ابْنُ أَبِي لَيْلَى عَنْ عَطِيَّةَ. وَنَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ.

١٠٣/ ٥٥٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْمُحَارِبِيُّ - يَعْنِي الْكُوفِيَّ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ هَاشِمٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَطِيَّةَ وَنَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ فَصَلَّيْتُ مَعَهُ فِي الْحَضَرِ الظُّهْرَ أَرْبَعًا وَبَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ، وَصَلَّيْتُ مَعَهُ فِي السَّفَرِ الظُّهْرَ رَكْعَتَيْنِ وَبَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ، وَالْعَصْرَ رَكْعَتَيْنِ وَلَمْ يُصَلِّ بَعْدَهَا شَيْئًا، وَالْمَغْرِبَ فِي الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ سَوَاءً ثَلَاثَ رَكَعَاتٍ لا تَنْقُصُ فِي الْحَضَرِ وَلا فِي السَّفَرِ هِيَ وِتْرُ النَّهَارِ وَبَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

سَمِعْت مُحَمَّدًا يَقُولُ: مَا رَوَى ابْنُ أَبِي لَيْلَى حَدِيثًا أَعْجَبَ إِلَيَّ مِنْ هَذَا وَلا أَرْوِي عَنْهُ شَيْئًا.

* * *

(٣٩٤) بَاب: مَا جَاءَ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلاتَيْنِ

[المعجم:٤٢ - التحفة:٢٧٧]

١٠٤/ ٥٥٥ - حَدَّثَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ اسْتُغِيثَ عَلَى بَعْضِ أَهْلِهِ فَجَدَّ بِهِ السَّيْرُ فَأَخَّرَ

= خمس - وتسعين. وقد قارب الثمانين أخرج له الجماعة التقريب (١٤٣٠). عطية بن سعد ابن جنادة - بضم الجيم بعدها نون خفيفة - العوفى الجدلى بفتح الجيم المهملة - الكوفى، أبو الحسين، صدوق يخطئ كثيرًا، وكان شيعيًا مدلسًا، من الثالثة، مات سنة إحدى عشرة [التقريب (٤٦١٦)].

(١٠٣) تحفة الأشراف (٧٣٣٧)، (٨٤٢٨).

(١٠٤) إسناده صحيح رجاله ثقات.

تحفة الأشراف (٨٠٥٦).

«بعض أهله»: هى صفية رضى الله عنها ذكر ذلك أبو داود.

الْمَغْرِبَ حَتَّى غَابَ الشَّفَقُ، ثُمَّ نَزَلَ فَجَمَعَ بَيْنَهُمَا، ثُمَّ أَخْبَرَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

١٠٥/ ٠٠٠ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْر مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنِ ابْنِ جريجٍ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ وَكُرَيْبٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَلا أُخبِرُكُمْ عَنْ صَلاةِ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي السَّفَرِ؟ قُلْنَا: بَلَى؛ قَالَ: كَانَ إِذَا زَاغَتِ الشَّمْس وَهُوَ فِي مَنْزِلِهِ، جَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالعَصْرِ قَبْلَ أَنْ يَرْكَب. . .

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

* * *

(٤١٠) بَاب: مَا جَاءَ فِي الَّذِي يُصَلِّي الْفَرِيضَةَ ثُمَّ يَؤُمُّ النَّاسَ بَعْدَمَا صَلَّى

[المعجم:٥٧ ـ التحفة:٢٩٣]

١٠٦/ ٥٨٣ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ كَانَ يُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَغْرِبَ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى قَوْمِهِ فَيَؤُمُّهُمْ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

---

(١٠٥) ورمز له المزى فى تحفة الأشراف ٥/ ١٢٠، ٢/ ٢٠٢، ٦٠٢١، ٦٣٤٥ بالرمز «كـ» الذى يعنى عنده الاستدراك. وقال: هذا الحديث فى رواية أبى حامد أحمد بن عبد الله بن داود التاجر المروزى عن الترمذى، ولم يذكره أبو القاسم.

(١٠٦) تحفة الأشراف (٢٥١٧).

وقد ورد من طريق آخر فى الصحيحين. أخرجه: البخارى، كتاب: الصلاة (٢١٧). مسلم، كتاب: الصلاة ٣٦ ـ باب: القراءة فى العشاء ١٨٠ ـ (. . .).

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَصْحَابِنَا الشَّافِعِيُّ وَأَحْمَدَ وَإِسْحَاقَ.

قَالُوا: إِذَا أَمَّ الرَّجُلُ الْقَوْمَ فِي الْمَكْتُوبَةِ وَقَدْ كَانَ صَلاهَا قَبْلَ ذَلِكَ أَنَّ صَلاةَ مَنِ ائْتَمَّ بِهِ جَائِزَةٌ. وَاحْتَجُّوا بِحَدِيثِ جَابِرٍ فِي قِصَّةِ مُعَاذٍ.

وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ وَقَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ، عَنْ جَابِرٍ.

وَقَدْ قَالَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ: إِذَا ائْتَمَّ قَوْمٌ بِإِمَامٍ وَهُوَ يُصَلِّي الْعَصْرَ وَهُمْ يَحْسِبُونَ أَنَّهَا الظُّهْرُ فَصَلَّى بِهِمْ وَاقْتَدَوْا بِهِ فَإِنَّ صَلاةَ الْمُقْتَدِي فَاسِدَةٌ إِذِ اخْتَلَفَ نِيَّةُ الإِمَامِ وَنِيَّةُ الْمَأْمُومِ.

* * *

(٤١٢) بَاب: ذِكْرِ مَا يُسْتَحَبُّ مِنَ الْجُلُوسِ فِي الْمَسْجِدِ بَعْدَ صَلاةِ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ

[المعجم:٥٩ ـ التحفة:٢٩٥]

١٠٧/٥٨٦ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْجُمَحِيُّ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا أَبُو ظِلالٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى الْغَدَاةَ فِي جَمَاعَةٍ، ثُمَّ قَعَدَ يَذْكُرُ اللَّهَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ كَانَتْ لَهُ كَأَجْرِ حَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ» قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَامَّةٍ تَامَّةٍ تَامَّةٍ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

قَالَ: وَسَأَلْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِي ظِلالٍ فَقَالَ: هُوَ مُقَارِبُ الْحَدِيثِ، قَالَ مُحَمَّدٌ: وَاسْمُهُ هِلالٌ.

---

(١٠٧) إسناده ضعيف فيه: هلال بن أبى هلال، أو ابن أبى مالك، وهو ابن ميمون، وغير ذلك فى اسم أبيه أبو ظلال ـ بكسر المعجمة وتخفيف اللام، القسملى ـ بفتح القاف وسكون المهملة ـ البصرى، ضعيف، مشهور بكنيته من الخامسة خت ـ د. التقريب (٧٣٤٩).
تحفة الأشراف (١٦٤٤).

(٤١٣) بَاب: مَا ذُكِرَ فِي الالْتِفَاتِ فِي الصَّلاةِ

[المعجم:٦٠ ـ التحفة:٢٩٦]

١٠٨/ ٥٨٩ ـ حَدَّثَنَا أَبُو حَاتِمٍ مُسْلِمُ بْنُ حَاتِمٍ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ: قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «يَا بُنَيَّ إِيَّاكَ وَالالْتِفَاتَ فِي الصَّلاةِ، فَإِنَّ الالْتِفَاتَ فِي الصَّلاةِ هَلَكَةٌ، فَإِنْ كَانَ لا بُدَّ فَفِي التَّطَوُّعِ لا فِي الْفَرِيضَةِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

* * *

(٤١٤) بَاب: مَا ذُكِرَ فِي الرَّجُلِ يُدْرِكُ الإِمَامَ وَهُوَ سَاجِدٌ كَيْفَ يَصْنَعُ

[المعجم:٦١ ـ التحفة:٢٩٧]

١٠٩/ ٥٩١ ـ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُونُسَ الْكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا الْمُحَارِبِيُّ، عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هُبَيْرَةَ بْنِ يَرِيمَ، عَنْ عَلِيٍّ وَعَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، قَالا: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا أَتَى أَحَدُكُمُ الصَّلاةَ وَالإِمَامُ عَلَى حَالٍ فَلْيَصْنَعْ كَمَا يَصْنَعُ الإِمَامُ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لا نَعْلَمُ أَحَدًا أَسْنَدَهُ إِلا مَا رُوِيَ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ.

---

(١٠٨) تحفة الأشراف (٨٦٥).

(١٠٩) تحفة الأشراف (١٠٣٠٦)، (١١٣٤٥).

أخرجه: البغوى فى شرح السنة (٣/ ٣٨١) وانظر تلخيص الحبير (٢/ ٤٢). فيه انقطاع ابن أبى ليلى هو عبد الرحمن لم يسمع من معاذ، وله شاهد عند أبى داود متصل (شاكر).

قَالُوا: إِذَا جَاءَ الرَّجُلُ وَالإِمَامُ سَاجِدٌ فَلْيَسْجُدْ وَلا تُجْزِئُهُ تِلْكَ الرَّكْعَةُ إِذَا فَاتَهُ الرُّكُوعُ مَعَ الإِمَامِ.

وَاخْتَارَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ أَنْ يَسْجُدَ مَعَ الإِمَامِ.

وَذَكَرَ عَنْ بَعْضِهِمْ فَقَالَ: لَعَلَّهُ لا يَرْفَعُ رَأْسَهُ فِي تِلْكَ السَّجْدَةِ حَتَّى يُغْفَرَ لَهُ.

* * *

(٤١٧) بَاب: مَا ذُكِرَ فِي تَطْيِيبِ الْمَسَاجِدِ

[المعجم:٦٤ ـ التحفة:٣٠٠]

١١٠/ ٥٩٤ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ الْمُؤَدِّبُ الْبَغْدَادِيُّ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَامِرُ بْنُ صَالِحٍ الزُّبَيْرِيُّ ـ هُوَ مِنْ وَلَدِ الزُّبَيْرِ ـ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِبِنَاءِ الْمَسَاجِدِ فِي الدُّورِ وَأَنْ تُنَظَّفَ وَتُطَيَّبَ.

١١١/ ٥٩٥ ـ حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ وَوَكِيعٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَهَذَا أَصَحُّ مِنَ الْحَدِيثِ الأَوَّلِ.

* * *

---

(١١٠) تحفة الأشراف (١٦٩٦٢).

أخرجه: أبو داود، كتاب: الصلاة، باب: اتخاذ المساجد فى الدور (٤٥٥) من طريق حسين ابن على، عن زائدة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة. ابن ماجه، كتاب: المساجد والجماعات، باب: تطهير المساجد وتطييبها (٧٥٨). من طريق يعقوب بن إسحاق الحضرمى، حدثنا زائدة بن قدامة، عن هشام بن عروة به.

(١١١) تحفة الأشراف (٩٠٣٥).

فسر الشيخ أحمد شاكر عبارة الترمذى فقال: يعنى أن رواية وكيع وعبدة هذا الحديث مرسلاً أصح من رواية عامر إياه متصلاً لما قالوه فى تضعيف عامر، ولمتابعة ابن عيينة الآتية لمن أرسله، ولكن عامر وثقه أحمد.

قلت: عامر بن صالح بن عبد الله بن عروة بن الزبير القرشى الأسدى الزبيرى أبو الحارث =

(٤٢٧) بَاب: مَا ذُكِرَ مِنْ سِيمَا هَذِه الأُمَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ آثَارِ السُّجُودِ وَالطُّهُورِ

[المعجم:٧٤ ـ التحفة:٣١٠]

١١٢/ ٦٠٧ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ أَحْمَدُ بْنُ بَكَّارٍ الدِّمَشْقِيُّ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ: قَالَ صَفْوَانُ بْنُ عَمْرٍو: أَخْبَرَنِي يَزِيدُ بْنُ خُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرٌّ مِنَ السُّجُودِ مُحَجَّلُونَ مِنَ الْوُضُوءِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ بُسْرٍ.

* * *

(٤٣١) بَاب: مَا ذُكِرَ فِي مَسْحِ النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ نُزُولِ الْمَائِدَةِ

[المعجم:تابع ٧٧ ـ التحفة:تابع ٣١٣]

١١٣/ ٦١١ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ مُقَاتِلِ بْنِ حَيَّانَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ قَالَ: رَأَيْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ فِي ذَلِكَ فَقَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ فَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ فَقُلْتُ لَهُ: أَقَبْلَ الْمَائِدَةِ أَمْ بَعْدَ الْمَائِدَةِ قَالَ: مَا أَسْلَمْتُ إِلا بَعْدَ الْمَائِدَةِ.

= المدنى، نزل بغداد قال ابن حجر فى [التقريب (٣٠٩٦)] : متروك الحديث. أفرط ابن معين فكذبه، وكان عالمًا بالأخبار، من الثامنة. مات فى حدود التسعين.

ثم قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: وزيادة الوصل مقبولة، والراوى قد يصل الحديث ويرسله، كما عرف من حالهم كثيرًا. والحديث رواه مرفوعًا أيضًا أبو داود وابن ماجه وابن حبان فى صحيحه. قلت: انظر التخريج المتقدم (٥٩٤).

(١١٢) تحفة الأشراف (٥٢٠٧).

أخرجه: أحمد فى المسند (٢/ ٣٣٤، ٥٢٣)، (٤/ ١٨٩).

(١١٣) تحفة الأشراف (٣٢١٣).

(٤٣٣) بَاب: مَا ذُكِرَ فِى فَضْلِ الصَّلاةِ

[المعجم:٧٩ ـ التحفة:٣١٥]

١١٤/ ٦١٤ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِى زِيَادٍ الْقَطَوَانِىُّ الْكُوفِىُّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا غَالِبٌ أَبُو بِشْرٍ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ عَائِذٍ الطَّائِىِّ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ قَالَ: قَالَ لِى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُعِيذُكَ بِاللَّهِ يَا كَعْبَ بْنَ عُجْرَةَ مِنْ أُمَرَاءَ يَكُونُونَ مِنْ بَعْدِى فَمَنْ غَشِىَ أَبْوَابَهُمْ فَصَدَّقَهُمْ فِى كَذِبِهِمْ، وَأَعَانَهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ فَلَيْسَ مِنِّى وَلَسْتُ مِنْهُ، وَلا يَرِدُ عَلَىَّ الْحَوْضَ، وَمَنْ غَشِىَ أَبْوَابَهُمْ أَوْ لَمْ يَغْشَ فَلَمْ يُصَدِّقْهُمْ فِى كَذِبِهِمْ وَلَمْ يُعِنْهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ فَهُوَ مِنِّى وَأَنَا مِنْهُ، وَسَيَرِدُ عَلَىَّ الْحَوْضَ يَا كَعْبَ بْنَ عُجْرَةَ، الصَّلاةُ بُرْهَانٌ، وَالصَّوْمُ جُنَّةٌ حَصِينَةٌ، وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الْخَطِيئَةَ كَمَا يُطْفِئُ الْمَاءُ النَّارَ يَا كَعْبَ بْنَ عُجْرَةَ، إِنَّهُ لا يَرْبُو لَحْمٌ نَبَتَ مِنْ سُحْتٍ إِلا كَانَتِ النَّارُ أَوْلَى بِهِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ لا نَعْرِفُهُ إِلا مِنْ حَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى.

وَأَيُّوبُ بْنُ عَائِذٍ الطَّائِىُّ يُضَعَّفُ وَيُقَالُ: كَانَ يَرَى رَأْىَ الإِرْجَاءِ.

وَسَأَلْتُ مُحَمَّدًا عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَلَمْ يَعْرِفْهُ إِلا مِنْ حَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى وَاسْتَغْرَبَهُ جِدًّا.

* * *

(١١٤) تحفة الأشراف (١١١٠٩).

أخرجه: الإمام أحمد فى المسند (٣/ ٣٢١ ـ ٣٩٩).

وقال الهيثمى رجاله رجال الصحيح مجمع الزوائد (٥/ ٢٤٧)، البغوى فى شرح السنة (٨/٨)، الطحاوى فى مشكل الآثار (٢/ ١٣٧)، عبد الرزاق فى مصنفه (١١/ ٣٤٥) [ح (٢٠٧١٩)]، الحاكم فى المستدرك (١/ ٧٩)، (٤/ ١٢٧) وسكت عليه الحاكم والذهبى (٤/ ٤٢٢) وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبى، البيهقى =

(٤٣٤) بَاب مِنْهُ

[المعجم:٨٠ ـ التحفة:٣١٦]

١١٥/٦١٦ ـ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْكِنْدِيُّ الْكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، أَخْبَرَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي سُلَيمُ بْنُ عَامِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ يَقُولُ: سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، فَقَالَ: «اتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ، وَصَلُّوا خَمْسَكُمْ، وَصُومُوا شَهْرَكُمْ، وَأَدُّوا زَكَاةَ أَمْوَالِكُمْ، وَأَطِيعُوا ذَا أَمْرِكُمْ تَدْخُلُوا جَنَّةَ رَبِّكُمْ» قَالَ: فَقُلْتُ لأَبِي أُمَامَةَ: مُنْذُ كَمْ سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَذَا الْحَدِيثِ؟ قَالَ: سَمِعْتُهُ وَأَنَا ابْنُ ثَلاثِينَ سَنَةً.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

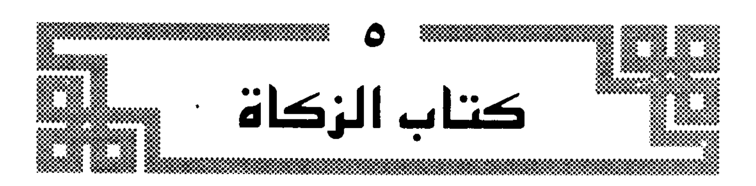
* * *

= فى دلائل النبوة (٦/ ٥٢٢)، البزار فى مسنده [كشف الأستار (٢/ ٢٤١) حديث (١٦٠٩)] وقال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد (٥/ ٢٤٧)، وقال المنذرى فى الترغيب والترهيب (٣/ ١٩٥) بعد ما عزاه لأحمد والبزار: رواتهما محتج بهم فى الصحيح.

(١١٥) تحفة الأشراف (٤٨٦٨).

أخرجه: الإمام أحمد فى المسند (٥/ ٢٥١، ٢٦٢). الحاكم (١/ ٩، ٣٨٩) كتاب: الإيمان. وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولا نعرف له علة، ولم يخرجاه، وقد احتج البخارى ومسلم بأحاديث سليم بن عامر ، وسائر رواته متفق عليهم. البخارى فى تاريخه الكبير (٤/ ٣٢٦). الطبرانى (٨/ ١٨١، ٢٠٥)، الخطيب فى تاريخ بغداد (٦/ ١٩١). وأعاده الحاكم فى كتاب: الزكاة ـ وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه. وابن حبان (٧٩٥ موارد).

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

(١) بَاب: مَا جَاءَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي مَنْعِ الزَّكَاةِ مِنَ التَّشْدِيدِ

[المعجم:١ ـ التحفة:١]

١١٦/ ٦١٧ ـ ... حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ حكِيمِ ابْنِ الدَّيْلَمِ، عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ مُزَاحِمٍ قَالَ: الأَكْثَرُونَ أَصْحَابُ عَشَرَةِ آلافٍ.

قَالَ: وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ مَرْوَزِيٌّ رَجُلٌ صَالِحٌ.

* * *

(٥) بَاب: مَا جَاءَ فِي زَكَاةِ الْبَقَرِ

[المعجم:٥ ـ التحفة:٥]

١١٧/ ٦٢٤ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ هَلْ يَذْكُرُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ شَيْئًا؟ قَالَ: لا.

* * *

---

(١١٦) تحفة الأشراف (١٨٨٢٢).

(١١٧) تحفة الأشراف (٩٦٢٩).

(٩) بَاب: مَا جَاءَ فِى زَكَاةِ الْعَسَلِ

[المعجم:٩ ـ التحفة:٩]

١١٨/ ٦٢٩ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى النَّيسَابُورِىُّ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِى سَلَمَةَ التِّنِّيسِىُّ، عَنْ صَدَقَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُوسَى بْنِ يَسَارٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فِى الْعَسَلِ فِى كُلِّ عَشَرَةِ أَزُقٍّ زِقٌّ».

وَفِى الْبَاب عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ وَأَبِى سَيَّارَةَ الْمُتَعِىِّ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ فِى إِسْنَادِهِ مَقَالٌ وَلا يَصِحُّ عَنِ النَّبِىِّ ﷺ فِى هَذَا الْبَابِ كَبِيرُ شَىْءٍ.

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَبِهِ يَقُولُ: أَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ.

وقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ: لَيْسَ فِى الْعَسَلِ شَىْءٌ.

وَصَدَقَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ لَيْسَ بِحَافِظٍ وَقَدْ خُولِفَ صَدَقَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ فِى رِوَايَةِ هَذَا الْحَدِيثِ عَنْ نَافِعٍ.

١١٩/ ٦٣٠ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِىُّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ابْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: سَأَلَنِى عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ صَدَقَةِ الْعَسَلِ قَالَ: قُلْتُ: مَا عِنْدَنَا عَسَلٌ نَتَصَدَّقُ مِنْهُ وَلَكِنْ أَخْبَرَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ حَكِيمٍ أَنَّهُ قَالَ: لَيْسَ فِى الْعَسَلِ صَدَقَةٌ.

فَقَالَ عُمَرُ: عَدْلٌ مَرْضِىٌّ فَكَتَبَ إِلَى النَّاسِ أَنْ تُوضَعَ يَعْنِى عَنْهُمْ.

---

(١١٨) تحفة الأشراف (٨٥٠٩).

أخرجه: البغوى فى شرح السنة (٦/ ٤٤). ابن عدى فى الكامل (٤/ ١٣٩٣). وابن الجوزى فى العلل المتناهية (٢/ ٦) حديث رقم (٨٢٠) من طريق المصنف. قال أحمد: صدقة ليس يساوى حديثه شيئًا، وقال النسائى: ليس بشىء. وقال ابن حبان: يروى الموضوعات عن الثقات. وقال الرازى: وعمرو لا يحتج به. وانظر المجروحين لابن حبان (١/ ١٣٠).

(١١٩) تحفة الأشراف (١٩٤٤٨).

(١٠) بَاب: مَا جَاءَ لا زَكَاةَ عَلَى الْمَالِ الْمُسْتَفَادِ حَتَّى يَحُولَ عَلَيْهِ الْحَوْلُ

[المعجم: ١٠ ـ التحفة: ١٠]

١٢٠/ ٦٣١ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ صَالِحٍ الطَّلْحِيُّ الْمَدَنِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنِ اسْتَفَادَ مَالاً فَلا زَكَاةَ عَلَيْهِ حَتَّى يَحُولَ عَلَيْهِ الْحَوْلُ عِنْدَ رَبِّهِ».

وَفِي الْبَاب عَنْ سَرَّاءَ بِنْتِ نَبْهَانَ الْغَنَوِيَّةِ.

١٢١/ ٦٣٢ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: مَنِ اسْتَفَادَ مَالاً فَلا زَكَاةَ فِيهِ حَتَّى يَحُولَ عَلَيْهِ الْحَوْلُ عِنْدَ رَبِّهِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَهَذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَرَوَى أَيُّوبُ وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَغَيْرُ وَاحِدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ مَوْقُوفًا.

وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ضَعِيفٌ فِي الْحَدِيثِ ضَعَّفَهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَعَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ وَغَيْرُهُمَا مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ وَهُوَ كَثِيرُ الْغَلَطِ.

---

(١٢٠) تحفة الأشراف (٦٧٣١).

أخرجه: ابن ماجه، كتاب: الزكاة، باب: من استفاد مالاً (١٧٩٢) عن عائشة.

(١٢١) تحفة الأشراف (٧٥٩٥).

أخرجه: البغوى فى شرح السنة (٦/ ٢٨). ابن الجوزى فى العلل المتناهية (٢/ ٤) حديث (٨١٧) من طريق المصنف وقال: هذا حديث لا يصح رفعه. وعبد الرحمن قد ضعفه الكل. قال الدارقطنى: وقد رواه عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر، والصحيح عن عبيد الله موقوف، وروى عن مالك عن نافع عن ابن عمر ولا يصحُّ رفعه، والذى رفعه عن مالك إسحاق بن إبراهيم الحنينى. والصحيح عن مالك موقوف الموطأ (٢/ ٩٧ مع الزرقانى) قال المصنف: والحنينى ليس بمرضى عندهم. وانظر: نصب الراية (٢/ ٣٢٩، ٣٣٠).

وَقَدْ رُوِىَ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِىِّ ﷺ: أَنْ لا زَكَاةَ فِى الْمَالِ الْمُسْتَفَادِ حَتَّى يَحُولَ عَلَيْهِ الْحَوْلُ وَبِهِ يَقُولُ: مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَالشَّافِعِىُّ وَأَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ.

وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ: إِذَا كَانَ عِنْدَهُ مَالٌ تَجِبُ فِيهِ الزَّكَاةُ فَفِيهِ الزَّكَاةُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ سِوَى الْمَالِ الْمُسْتَفَادِ مَا تَجِبُ فِيهِ الزَّكَاةُ لَمْ يَجِبْ عَلَيْهِ فِى الْمَالِ الْمُسْتَفَادِ زَكَاةٌ حَتَّى يَحُولَ عَلَيْهِ الْحَوْلُ، فَإِنِ اسْتَفَادَ مَالاً قَبْلَ أَنْ يَحُولَ عَلَيْهِ الْحَوْلُ، فَإِنَّهُ يُزَكِّى الْمَالَ الْمُسْتَفَادَ مَعَ مَالِهِ الَّذِى وَجَبَتْ فِيهِ الزَّكَاةُ.

وَبِهِ يَقُولُ: سُفْيَانُ الثَّوْرِىُّ وَأَهْلُ الْكُوفَةِ.

* * *

(١٢) بَاب: مَا جَاءَ فِى زَكَاةِ الْحُلِىِّ

[المعجم:١٢ ـ التحفة:١٢]

١٢٣/ ٦٣٧ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ امْرَأَتَيْنِ أَتَتَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَفِى أَيْدِيهِمَا سُوَارَانِ مِنْ ذَهَبٍ فَقَالَ لَهُمَا: «أَتُؤَدِّيَانِ زَكَاتَهُ؟» قَالَتَا: لا قَالَ: فَقَالَ لَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتُحِبَّانِ أَنْ يُسَوِّرَكُمَا اللَّهُ بِسُوَارَيْنِ مِنْ نَارٍ» قَالَتَا: لا قَالَ: «فَأَدِّيَا زَكَاتَهُ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَهَذَا حَدِيثٌ قَدْ رَوَاهُ الْمُثَنَّى بْنُ الصَّبَّاحِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ نَحْوَ هَذَا وَالْمُثَنَّى بْنُ الصَّبَّاحِ وَابْنُ لَهِيعَةَ يُضَعَّفَانِ فِى الْحَدِيثِ.

وَلا يَصِحُّ فِى هَذَا الْبَابِ عَنِ النَّبِىِّ ﷺ شَىْءٌ.

* * *

---

(١٢٣) تحفة الأشراف (٨٧٣٠).

أخرجه: أبو داود، كتاب: الزكاة، باب: الكنز ما هو؟ وزكاة الحلى (١٥٦٣). عبد الرزاق (٧٠٦٥)، البغوى فى شرح السنة (٦/ ٤٨). الدارقطنى (٢/ ١٠٦).

(١٣) بَاب: مَا جَاءَ فِي زَكَاةِ الْخَضْرَاوَاتِ

[المعجم:١٣ ـ التحفة:١٣]

١٢٤/٦٣٨ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُمَارَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ مُعَاذٍ: أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَسْأَلُهُ عَنِ الْخَضْرَاوَاتِ، وَهِيَ الْبُقُولُ فَقَالَ: «لَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: إِسْنَادُ هَذَا الْحَدِيثِ لَيْسَ بِصَحِيحٍ وَلَيْسَ يَصِحُّ فِي هَذَا الْبَابِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ شَيْءٌ وَإِنَّمَا يُرْوَى هَذَا عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلاً.

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ: أَنْ لَيْسَ فِي الْخَضْرَاوَاتِ صَدَقَةٌ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَالْحَسَنُ هُوَ ابْنُ عُمَارَةَ وَهُوَ ضَعِيفٌ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ ضَعَّفَهُ شُعْبَةُ وَغَيْرُهُ وَتَرَكَهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ.

* * *

(١٥) بَاب: مَا جَاءَ فِي زَكَاةِ مَالِ الْيَتِيمِ

[المعجم:١٥ ـ التحفة:١٥]

١٢٥/٦٤١ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ ابْنُ مُسْلِمٍ، عَنِ الْمُثَنَّى بْنِ الصَّبَّاحِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ: «أَلا مَنْ وَلِيَ يَتِيمًا لَهُ مَالٌ فَلْيَتَّجِرْ فِيهِ، وَلا يَتْرُكْهُ حَتَّى تَأْكُلَهُ الصَّدَقَةُ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَإِنَّمَا رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ وَفِي إِسْنَادِهِ مَقَالٌ لأَنَّ الْمُثَنَّى

---

(١٢٤) تحفة الأشراف (١١٣٥٤).

أخرجه: البيهقي (٤/ ٩٩). الدارقطني (٢/ ٩٩). عبد الرزاق (٦٨٤٨). وعزاه السيوطي للمصنف والدارقطني [الدر المنثور (١/ ٣٤١)].

(١٢٥) تحفة الأشراف (٨٧٧٧).

ابْنَ الصَّبَّاحِ يُضَعَّفُ فِي الْحَدِيثِ.

ورَوَى بَعْضُهُمْ هَذَا الْحَدِيثَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ.

وَقَدِ اخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي هَذَا الْبَابِ فَرَأَى غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فِي مَالِ الْيَتِيمِ زَكَاةً مِنْهُمْ: عُمَرُ وَعَلِيٌّ وَعَائِشَةُ وَابْنُ عُمَرَ وَبِهِ يَقُولُ: مَالِكٌ وَالشَّافِعِيُّ وَأَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ وَقَالَتْ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ: لَيْسَ فِي مَالِ الْيَتِيمِ زَكَاةٌ وَبِهِ يَقُولُ: سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ.

وَعَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ: هُوَ ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، وَشُعَيْبٌ قَدْ سَمِعَ مِنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، وَقَدْ تَكَلَّمَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ فِي حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ وَقَالَ: هُوَ عِنْدَنَا وَاهٍ، وَمَنْ ضَعَّفَهُ فَإِنَّمَا ضَعَّفَهُ مِنْ قِبَلِ أَنَّهُ يُحَدِّثُ مِنْ صَحِيفَةِ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، وَأَمَّا أَكْثَرُ أَهْلِ الْحَدِيثِ فَيَحْتَجُّونَ بِحَدِيثِ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ فَيُثْبِتُونَهُ مِنْهُمْ: أَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ وَغَيْرُهُمَا.

* * *

(٢١) بَاب: مَا جَاءَ أَنَّ الصَّدَقَةَ تُؤْخَذُ مِنَ الأَغْنِيَاءِ فَتُرَدُّ فِي الْفُقَرَاءِ

[المعجم: ٢١ ـ التحفة: ٢١]

١٢٦/ ٦٤٩ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ الْكِنْدِيُّ الْكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَدِمَ عَلَيْنَا مُصَدِّقُ النَّبِيِّ ﷺ فَأَخَذَ

---

(١٢٦) إسناده فيه:

١ ـ على بن سعيد بن مسروق الكندى الكوفى. شيخ المصنف صدوق. التقريب (٤٧٣٨).

٢ ـ حفص بن غياث بن طلق بن معاوية النخعى أبو عمر الكوفى، القاضى، ثقة، فقيه، تغير حفظه قليلاً فى الآخر [التقريب (١٤٣٠)].

٣ ـ أشعث بن سوّار، الكندى، النجار، الأفرق، الأثرم صاحب التوابيت قاضى الأهواز ضعيف. [التقريب (٥٢١)].

تحفة الأشراف (١١٨٤).

الصَّدَقَةَ مِنْ أَغْنِيَائِنَا فَجَعَلَهَا فِى فُقَرَائِنَا، وَكُنْتُ غُلامًا يَتِيمًا فَأَعْطَانِى مِنْهَا قَلُوصًا.

قَالَ: وَفِى الْبَاب عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ أَبِى جُحَيْفَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ.

* * *

(٢٣) بَاب: مَا جَاءَ مَنْ لا تَحِلُّ لَهُ الصَّدَقَةُ

[المعجم:٢٣ ـ التحفة:٢٣]

١٢٧/ ٦٥٣ ـ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ سَعِيدٍ الْكِنْدِىُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنْ عَامِرٍ الشَّعْبِىِّ، عَنْ حُبْشِىِّ بْنِ جُنَادَةَ السَّلُولِىِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ فِى حَجَّةِ الْوَدَاعِ، وَهُوَ وَاقِفٌ بِعَرَفَةَ أَتَاهُ أَعْرَابِىٌّ فَأَخَذَ بِطَرَفِ رِدَائِه فَسَأَلَهُ إِيَّاهُ فَأَعْطَاهُ وَذَهَبَ فَعِنْدَ ذَلِكَ حَرُمَتِ الْمَسْأَلَةُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: «إِنَّ الْمَسْأَلَةَ لا تَحِلُّ لِغَنِىٍّ وَلا لِذِى مِرَّةٍ سَوِىٍّ، إِلا لِذِى فَقْرٍ مُدْقِعٍ، أَوْ غُرْمٍ مُفْظِعٍ، وَمَنْ سَأَلَ النَّاسَ لِيُثْرِىَ بِهِ مَالَهُ كَانَ خُمُوشًا فِى وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَرَضْفًا يَأْكُلُهُ مِنْ جَهَنَّمَ، وَمَنْ شَاءَ فَلْيُقِلَّ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْثِرْ.

* * *

---

(١٢٧) إسناده فيه:

١ ـ شيخ المصنف على بن سعيد صدوق.

٢ ـ مُجالد بن سعيد بن عمير الهمدانى أبو عمر الكوفى ليس بالقوى، وقد تغير فى آخر عمره [التقريب (٦٤٧٨)].

تحفة الأشراف (٣٢٩١).

«فقر مدقع» أى شديد يفضى بصاحبه إلى الدقعاء «والدقعاء: الأرض لا نبات بها». وقيل: هو سوء احتمال الفقر [النهاية (٢/ ١٢٧)]. «غرم مفظع أى حاجة لازمة من غرامة مثقلة [النهاية (٣/ ٤٥٩)]. «ورضفًا»: الرضف: الحجارة المحماة على النار، واحدتها رضفة النهاية (٢/ ٢٣١) «خموشًا» أى خدوشًا [النهاية (٢/ ٧٩، ٨٠)].

(٢٨) بَاب: مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الصَّدَقَةِ

[المعجم:٢٨ ـ التحفة:٢٨]

١٢٨/ ٦٦٢ ـ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلاءِ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَال: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يَقْبَلُ الصَّدَقَةَ وَيَأْخُذُهَا بِيَمِينِهِ فَيُرَبِّيهَا لأَحَدِكُمْ كَمَا يُرَبِّي أَحَدُكُمْ مُهْرَهُ حَتَّى إِنَّ اللُّقْمَةَ لَتَصِيرُ مِثْلَ أُحُدٍ.

وَتَصْدِيقُ ذَلِكَ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ﴿أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ هُوَ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَأْخُذُ الصَّدَقَاتِ﴾ وَ ﴿يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ﴾».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ رُوِيَ عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ هَذَا.

وَقَدْ قَالَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، وَمَا يُشْبِهُ هَذَا مِنَ الرِّوَايَاتِ مِنَ الصِّفَاتِ وَنُزُولِ الرَّبِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا قَالُوا: قَدْ تَثْبُتُ الرِّوَايَاتُ فِي هَذَا وَيُؤْمَنُ بِهَا وَلا يُتَوَهَّمُ وَلا يُقَالُ: كَيْفَ.

هكَذَا رُوِيَ عَنْ مَالِكٍ وَسُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ أَنَّهُمْ قَالُوا: فِي هَذِهِ الأَحَادِيثِ أَمِرُّوهَا فُسْتَان كَيْفٍ، وَهكَذَا قَوْلُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَأَمَّا الْجَهْمِيَّةُ فَأَنْكَرَتْ هَذِهِ الرِّوَايَاتِ وَقَالُوا: هَذَا تَشْبِيهٌ.

وَقَدْ ذَكَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ مِنْ كِتَابِهِ الْيَدَ وَالسَّمْعَ وَالْبَصَرَ فَتَأَوَّلَتِ الْجَهْمِيَّةُ هَذِهِ الآيَاتِ فَفَسَّرُوهَا عَلَى غَيْرِ مَا فَسَّرَ أَهْلُ الْعِلْمِ، وَقَالُوا: إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَخْلُقْ

---

(١٢٨) إسناده ضعيف فيه: عباد بن منصور الناجى ـ بالنون والجيم ـ أبو سلمة البصرى، القاضى بها. صدوق، رمى بالقدر، وكان يدلس، وتغير بأخرة [التقريب (٣١٤٢)].

تحفة الأشراف (١٤٢٨٧).

أخرجه: الطبرى (٣/ ٦٩، ٧٠) (١١/ ١٥). ابن أبى شيبة (٣/ ١١٢).

آدَمَ بِيَدِهِ، وَقَالُوا: إِنَّ مَعْنَى الْيَدِ هَاهُنَا الْقُوَّةُ.

وقَالَ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: إِنَّمَا يَكُونُ التَّشْبِيهُ إِذَا قَالَ يَدٌ كَيَدٍ أَوْ مِثْلُ يَدٍ أَوْ سَمْعٌ كَسَمْعٍ أَوْ مِثْلُ سَمْعٍ، فَإِذَا قَالَ: سَمْعٌ كَسَمْعٍ أَوْ مِثْلُ سَمْعٍ فَهَذَا التَّشْبِيهُ.

وَأَمَّا إِذَا قَالَ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: يَدٌ وَسَمْعٌ وَبَصَرٌ وَلا يَقُولُ: كَيْفَ وَلا يَقُولُ: مِثْلُ سَمْعٍ وَلَا كَسَمْعٍ فَهَذَا لا يَكُونُ تَشْبِيهًا وَهُوَ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾.

١٢٩/ ٦٦٣ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا صَدَقَةُ ابْنُ مُوسَى، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ أَيُّ الصَّوْمِ أَفْضَلُ بَعْدَ رَمَضَانَ؟ فَقَالَ: «شَعْبَانُ لِتَعْظِيمِ رَمَضَانَ» قِيلَ: فَأَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «صَدَقَةٌ فِي رَمَضَانَ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ وَصَدَقَةُ بْنُ مُوسَى لَيْسَ عِنْدَهُمْ بِذَاكَ الْقَوِيِّ.

١٣٠/ ٦٦٤ ـ حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ الْعَمِّيُّ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عِيسَى الْخَزَّازُ الْبَصْرِيُّ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الصَّدَقَةَ لَتُطْفِئُ غَضَبَ الرَّبِّ وَتَدْفَعُ عَنْ مِيتَةِ السُّوءِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

* * *

(١٢٩) إسناده فيه: صدقة بن موسى الدقيقى، أبو المغيرة، أو أبو محمد السلمى، البصرى، صدوق له أوهام، من السابعة. بخ ـ د ـ ت [التقريب (٢٩٢١)].
تحفة الأشراف (٤٤٩).
وأخرجه البغوى فى شرح السنة (٦/ ٣٢٩). وانظر إرواء الغليل (٣/ ٣٩٧). الترغيب والترهيب (٢/ ١١٧).

(١٣٠) إسناده ضعيف فيه: عبد الله بن عيسى بن خالد الخزاز ـ بمعجمات ـ أبو خلف، وقد ينسب إلى جده ضعيف التقريب (٣٥٢٤).
تحفة الأشراف (٥٢٩).

(٣٥) بَاب: مَا جَاءَ فِي صَدَقَةِ الْفِطْرِ

[المعجم:٣٥ ـ التحفة:٣٥]

١٣١/ ٦٧٤ ـ حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ مُنَادِيًا فِي فِجَاجِ مَكَّةَ أَلا إِنَّ صَدَقَةَ الْفِطْرِ وَاجِبَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ، ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى، حُرٌّ أَوْ عَبْدٍ، صَغِيرٍ أَوْ كَبِيرٍ: مُدَّانِ مِنْ قَمْحٍ، أَوْ سِوَاهُ صَاعٌ مِنْ طَعَامٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

* * *

(٣٧) بَاب: مَا جَاءَ فِي تَعْجِيلِ الزَّكَاةِ

[المعجم:٣٧ ـ التحفة:٣٧]

١٣٢/ ٦٧٩ ـ حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ دِينَارٍ الْكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ جَحْلٍ، عَنْ حُجْرٍ الْعَدَوِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِعُمَرَ: «إِنَّا قَدْ أَخَذْنَا زَكَاةَ الْعَبَّاسِ عَامَ الأَوَّلِ لِلْعَامِ».

قَالَ: وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: لا أَعْرِفُ حَدِيثَ تَعْجِيلِ الزَّكَاةِ مِنْ حَدِيثِ إِسْرَائِيلَ، عَنِ الْحَجَّاجِ ابْنِ دِينَارٍ إِلا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

---

(١٣١) إسناده منقطع. قال البخاري: ابن جريج لم يسمع من عمرو بن شعيب [نصب الراية (٢/ ٤٢٠، ٤٢١)].

تحفة الأشراف (٨٧٤٨).

(١٣٢) الحجاج بن دينار الواسطي، لا بأس به، وله ذكر في مقدمة مسلم من السابعة أخرج له الأربعة [التقريب (١١٢٥)].

تحفة الأشراف (١٠٠٦٢).

وَحَديثُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ زكَرِيَّا، عَنِ الْحَجَّاجِ عِنْدِى أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ إِسْرَائِيلَ، عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ دِينَارٍ.

وَقَدْ رُوِىَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنِ الْحكَمِ بْنِ عُتَيْبَةَ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ مُرْسَلاً.

وَقَد اخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِى تَعْجِيلِ الزَّكَاة قَبْلَ مَحِلِّهَا فَرَأَى طَائفَةٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنْ لا يُعَجِّلَهَا، وَبِهِ يَقُولُ: سُفْيَانُ الثَّوْرِىُّ قَالَ: أَحَبُّ إِلَىَّ أَنْ لا يُعَجِّلَهَا.

وقَالَ أَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ: إِنْ عَجَّلَهَا قَبْلَ مَحِلِّهَا أَجْزَأَتْ عَنْه، وَبِهِ يَقُولُ: الشَّافِعِىُّ وَأَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ.

* * *

بسم الله الرحمن الرحيم

٦
كتاب الصوم

عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

(١) بَاب: مَا جَاءَ فِي فَضْلِ شَهْرِ رَمَضَانَ

[المعجم:١ ـ التحفة:١]

١٣٣/ ٦٨٣ ـ حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ وَالْمُحَارِبِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ وَقَامَهُ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، وَمَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ الَّذِي رَوَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ حَدِيثٌ غَرِيبٌ لا نَعْرِفُهُ مِثْلَ رِوَايَةِ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَيَّاشٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ إِلا مِنْ حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ.

قَالَ: وَسَأَلْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ، فَقَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَوْلَهُ: إِذَا كَانَ أَوَّلُ لَيْلَةٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

---

(١٣٣) من طريق عبدة بن سليمان. تحفة الأشراف (١٥٠٥١).

ومن طريق عبد الرحمن بن محمد المحاربي. تحفة الأشراف (١٥٠٣٨). وفيه: حسن صحيح.

حديث مجاهد. تحفة الأشراف (١٩٢٦٤). =

قَالَ مُحَمَّدٌ: وَهَذَا أَصَحُّ عِنْدِي مِنْ حَدِيثِ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَيَّاشٍ(*).

* * *

(٢) بَاب: مَا جَاءَ لا تَقَدَّمُوا الشَّهْرَ بِصَوْمٍ

[المعجم:٢ - التحفة:٢]

١٣٤/ ٦٨٤ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لا تَقَدَّمُوا الشَّهْرَ بِيَوْمٍ وَلا بِيَوْمَيْنِ، إِلا أَنْ يُوَافِقَ ذَلِكَ صَوْمًا كَانَ يَصُومُهُ أَحَدُكُمْ، صُومُوا لِرُؤْيَتِهِ وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ؛ فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَعُدُّوا ثَلاثِينَ، ثُمَّ أَفْطِرُوا».

قَالَ: وَفِي الْبَاب عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ.

كَرِهُوا أَنْ يَتَعَجَّلَ الرَّجُلُ بِصِيَامٍ قَبْلَ دُخُولِ شَهْرِ رَمَضَانَ لِمَعْنَى رَمَضَانَ، وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يَصُومُ صَوْمًا فَوَافَقَ صِيَامُهُ ذَلِكَ فَلا بَأْسَ بِهِ عِنْدَهُمْ.

= (*) هو الحديث رقم (٦٨٢) وهو ليس من أفراد الترمذي:

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلاءِ بْنِ كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا كَانَ أَوَّلُ لَيْلَةٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ صُفِّدَتِ الشَّيَاطِينُ وَمَرَدَةُ الْجِنِّ، وَغُلِّقَتْ أَبْوَابُ النَّارِ فَلَمْ يُفْتَحْ مِنْهَا بَابٌ، وَفُتِّحَتْ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ فَلَمْ يُغْلَقْ مِنْهَا بَابٌ، وَيُنَادِي مُنَادٍ: يَا بَاغِيَ الْخَيْرِ أَقْبِلْ، وَيَا بَاغِيَ الشَّرِّ أَقْصِرْ، وَلِلَّهِ عُتَقَاءُ مِنَ النَّارِ وَذَلِكَ كُلُّ لَيْلَةٍ».
قَالَ: وَفِي الْبَاب عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَابْنِ مَسْعُودٍ وَسَلْمَانَ.

(١٣٤) تحفة الأشراف (١٥٠٥٧).

(٤) بَاب: مَا جَاءَ فِى إِحْصَاءِ هِلالِ شَعْبَانَ لِرَمَضَانَ

[المعجم:٤ ـ التحفة:٤]

١٣٥/ ٦٨٧ ـ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ حَجَّاجٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِى سَلَمَةَ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَحْصُوا هِلالَ شَعْبَانَ لِرَمَضَانَ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ أَبِى هُرَيْرَةَ غَرِيبٌ لا نَعْرِفُهُ مِثْلَ هَذَا إِلا مِنْ حَدِيثِ أَبِى مُعَاوِيَةَ، وَالصَّحِيحُ مَا رُوِىَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِى سَلَمَةَ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ: «لا تَقَدَّمُوا شَهْرَ رَمَضَانَ بِيَوْمٍ وَلا يَوْمَيْنِ».

* * *

(٦) بَاب: مَا جَاءَ أَنَّ الشَّهْرَ يَكُونُ تِسْعًا وَعِشْرِينَ

[المعجم:٦ ـ التحفة:٦]

١٣٦/ ٦٩٠ ـ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّهُ قَالَ: آلَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ نِسَائِهِ شَهْرًا، فَأَقَامَ فِى مَشْرُبَةٍ تِسْعًا وَعِشْرِينَ يَوْمًا، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ آلَيْتَ شَهْرًا فَقَالَ: «الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

* * *

---

(١٣٥) تحفة الأشراف (١٥١٢٣).

أخرجه: الحاكم فى المستدرك (١/ ٤٢٥)، كتاب: الصوم وقال: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ووافقه الذهبى فى التلخيص، وانظر علل الحديث لابن أبى حاتم (٦٧٠).

(١٣٦) تحفة الأشراف (٥٨٣).

وانظر البخارى، كتاب: الصوم، باب: قول النبى ﷺ: «إذا رأيتم الهلال فصوموا» (٢٥٢). النسائى، كتاب: الطلاق، باب: الإيلاء.

(١١) بَاب: مَا جَاءَ الصَّوْمُ يَوْمَ تَصُومُونَ وَالْفِطْرُ يَوْمَ تُفْطِرُونَ وَالأَضْحَى يَوْمَ تُضَحُّونَ

[المعجم:١١ ـ التحفة:١١]

١٣٧/ ٦٩٧ أَخْبَرَنِى مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ ابْنُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنِى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ الأَخْنَسِىِّ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِىِّ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِىَّ ﷺ قَالَ: «الصَّوْمُ يَوْمَ تَصُومُونَ، وَالْفِطْرُ يَوْمَ تُفْطِرُونَ، وَالأَضْحَى يَوْمَ تُضَحُّونَ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

وَفَسَّرَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ هَذَا الْحَدِيثَ فَقَالَ: إِنَّمَا مَعْنَى هَذَا أَنَّ الصَّوْمَ وَالْفِطْرَ مَعَ الْجَمَاعَةِ وَعُظْمِ النَّاسِ.

* * *

(١٣) بَاب: مَا جَاءَ فِى تَعْجِيلِ الإِفْطَارِ

[المعجم:١٣ ـ التحفة:١٣]

١٣٨/ ٧٠٠ ـ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الأَنْصَارِىُّ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنِ الأَوْزَاعِىِّ، عَنْ قُرَّةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ الزُّهْرِىِّ، عَنْ أَبِى سَلَمَةَ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَحَبُّ عِبَادِى إِلَىَّ أَعْجَلُهُمْ فِطْرًا».

---

(١٣٧) تحفة الأشراف (١٢٩٩٧).

أخرجه: أبو داود، كتاب: الصوم، باب: إذا خطأ القوم الهلال (٢٣٢٤). من طريق أيوب عن محمد بن المنكدر عن أبى هريرة. ابن ماجه، كتاب: الصيام، باب: ما جاء فى شهرى العيد (١٦٦٠). من طريق أيوب عن محمد بن سيرين، عن أبى هريرة. البغوى فى شرح السنة (٦/ ٢٤٨). الدارقطنى (٢/ ١٦٤).

(١٣٨) إسناده ضعيف. فيه: قرة بن عبد الرحمن بن حيويل، المعافرى، المصرى صدوق له مناكير =

(١٩) بَاب: مَا جَاءَ فِى الرُّخْصَةِ فِى الصَّوْمِ فِى السَّفَرِ

[المعجم:١٩ ـ التحفة:١٩]

١٣٩/ ٧١٣ ـ حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِىٍّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا الْجُرَيْرِىُّ ح قَالَ: وحَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، عَنِ الْجُرَيْرِىِّ، عَنْ أَبِى نَضْرَةَ، عَنْ أَبِى سَعِيدٍ قَالَ: كُنَّا نُسَافِرُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَمِنَّا الصَّائِمُ وَمِنَّا الْمُفْطِرُ فَلا يَجِدُ الْمُفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ، وَلا الصَّائِمُ عَلَى الْمُفْطِرِ، فَكَانُوا يَرَوْنَ أَنَّهُ مَنْ وَجَدَ قُوَّةً فَصَامَ فَحَسَنٌ، وَمَنْ وَجَدَ ضَعْفًا فَأَفْطَرَ فَحَسَنٌ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

* * *

(٢٠) بَاب: مَا جَاءَ فِى الرُّخْصَةِ لِلْمُحَارِبِ فِى الإِفْطَارِ

[المعجم:٢٠ ـ التحفة:٢٠]

١٤٠/ ٧١٤ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِى حَبِيبٍ، عَنْ مَعْمَرِ بْنِ أَبِى حُيَيَّةَ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّهُ سَأَلَهُ عَنِ الصَّوْمِ فِى السَّفَرِ فَحَدَّثَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ

= [التقريب (٥٥٤١)]. وانظر: ميزان الاعتدال (٨٥٢٧).
تحفة الأشراف (١٥٢٣٥).

(١٣٩) إسناده فيه:

(١) يزيد بن زريع ثقة، ثبت [التقريب (٧٧١٣)].

(٢) سفيان بن وكيع بن الجراح أبو محمد الرؤاسى الكوفى، كان صدوقًا إلا أنه ابتلى بوراقه فأدخل عليه ما ليس من حديثه فنصح فلم يقبل فسقط حديثه [التقريب (٢٤٥٦)].

أخرجه: ابن عبد البر فى التمهيد (٢/ ١٧٦).

(١٤٠) إسناده فيه:

(١) يزيد بن أبى حبيب المصرى أبو رجاء المصرى واسم أبيه سويد ثقة فقيه وكان يرسل [التقريب (٧٧٠١)].

(٢) معمر بن أبى حيبة ثقة [التقريب (٦٨٠٨)].

تحفة الأشراف (١٠٤٥٠).

قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ غَزْوَتَيْنِ يَوْمَ بَدْرٍ وَالْفَتْحِ فَأَفْطَرْنَا فِيهِمَا.

قَالَ: وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ عُمَرَ لا نَعْرِفُهُ إِلا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

* * *

(٢٤) بَابُ: مَا جَاءَ فِي الصَّائِمِ يَذْرَعُهُ الْقَيْءُ

[المعجم:٢٤ ـ التحفة:٢٤]

١٤١/ ٧١٩ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْمُحَارِبِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلاثٌ لا يُفْطِرْنَ الصَّائِمَ: الْحِجَامَةُ، وَالْقَيْءُ، وَالاحْتِلامُ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ حَدِيثٌ غَيْرُ مَحْفُوظٍ.

وَقَدْ رَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ وَغَيْرُ وَاحِدٍ هَذَا الْحَدِيثَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ مُرْسَلاً، وَلَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ: عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ يُضَعَّفُ فِي الْحَدِيثِ.

---

(١٤١) تحفة الأشراف (٤١٨٢).

إسناده ضعيف: فيه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ضعيف.

أخرجه: البيهقي (٤/ ٢٢٠، ٢٦٤). أبو نعيم في الحلية (٨/ ٣٥٧). عزاه الهيثمي للطبراني في الأوسط وأيضًا البزار وقال: ورجال البزار رجال الصحيح مجمع الزوائد (٣/ ١٧٠)، باب: جواز الحجامة للصائم، وابن الجوزي في العلل المتناهية (٢/ ٥٢) حديث (٨٨٩). وقال فيه عبد الرحمن بن زيد وقد أجمعوا على تضعيفه.

وانظر تلخيص الحبير (٢/ ١٤٩). الكامل لابن عدي (٤/ ١٥٧٩، ١٥٨٢، ١٥٨٣). وقال البيهقي في معرفة السنن والآثار: عبد الرحمن بن زيد ضعيف في الحديث لا يحتج بما يتفرد به . . . ورواه ابن حبان في، كتاب: «الضعفاء» وقال: عبد الرحمن كان يقلب الأخبار، وهو لا يعلم حتى كثر ذلك في روايته من رفع الموقوفات وإسناد المرسلات فاستحق الترك نصب الراية (٤/ ٤٤٦، ٤٤٧). ورواه ابن أبي شيبة مرسلاً عن عطاء بن يسار.

قَالَ: سَمِعْت أَبَا دَاوُدَ السِّجْزِىَّ يَقُولُ: سَأَلْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ فَقَالَ: أَخُوهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ لا بَأْسَ بِهِ.

قَالَ: وسَمِعْت مُحَمَّدًا يَذْكُرُ عَنْ عَلِىِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَدِينِىِّ قَالَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ثِقَةٌ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ضَعِيفٌ.

قَالَ مُحَمَّدٌ: وَلا أَرْوِى عَنْهُ شَيْئًا.

* * *

(٢٦) بَاب: مَا جَاءَ فِى الصَّائِمِ يَأْكُلُ أَوْ يَشْرَبُ نَاسِيًا

[المعجم:٢٦ ـ التحفة:٢٦]

١٤٢/ ٧٢١ ـ حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الأَشَجُّ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنْ حَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَكَلَ أَوْ شَرِبَ نَاسِيًا فَلا يُفْطِرْ، فَإِنَّمَا هُوَ رِزْقٌ رَزَقَهُ اللَّهُ».

* * *

(٣٠) بَاب: مَا جَاءَ فِى الْكُحْلِ لِلصَّائِمِ

[المعجم:٣٠ ـ التحفة:٣٠]

١٤٣/ ٧٢٦ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى بْنُ وَاصِلٍ الْكُوفِىُّ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَطِيَّةَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاتِكَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِىِّ ﷺ فَقَالَ: اشْتَكَتْ عَيْنِى أَفَأَكْتَحِلُ وَأَنَا صَائِمٌ؟ قَالَ: «نَعَمْ».

---

(١٤٢) تحفة الأشراف (١٤٤٩٧).

(١٤٣) إسناده فيه: الحسن بن عطية بن نجيح القرشى، أبو على البزاز الكوفى، صدوق [التقريب (١٢٥٧)] أبو عاتكة البصرى اسمه طريق بن سلمان أو بالعكس ضعيف [التقريب (٨١٩٣)].
تحفة الأشراف (٩٢٣).

قَالَ: وَفِى الْبَاب عَنْ أَبِى رَافِعٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ أَنَسٍ حَدِيثٌ لَيْسَ إِسْنَادُهُ بِالْقَوِىِّ وَلا يَصِحُّ عَنِ النَّبِىِّ ﷺ فِى هَذَا الْبَابِ شَىْءٌ وَأَبُو عَاتِكَةَ يُضَعَّفُ.

وَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِى الْكُحْلِ لِلصَّائِمِ فَكَرِهَهُ بَعْضُهُمْ، وَهُوَ قَوْلُ سُفْيَانَ وَابْنِ الْمُبَارَكِ وَأَحْمَدَ وَإِسْحَاقَ، وَرَخَّصَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ فِى الْكُحْلِ لِلصَّائِمِ وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِىِّ.

* * *

(٣٢) بَاب: مَا جَاءَ فِى مُبَاشَرَةِ الصَّائِمِ

[المعجم:٣٢ ـ التحفة:٣٢]

١٤٤/٧٢٨ ـ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى عُمَرَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِى مَيْسَرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُبَاشِرُنِى وَهُوَ صَائِمٌ، وَكَانَ أَمْلَكَكُمْ لإِرْبِهِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَأَبُو مَيْسَرَةَ اسْمُهُ: عَمْرُو بْنُ شُرَحْبِيلَ. وَمَعْنَى لإِرْبِهِ: لِنَفْسِهِ.

* * *

---

(١٤٤) تحفة الأشراف (١٧٤١٨).

إسناده فيه:

(١) أبو ميسرة هو عمرو بن شرحبيل الهمدانى، الكوفى ثقة، عابد، مخضرم. مات سنة ثلاث وستين. [التقريب (٥٠٤٨)].

(٢) أبو إسحاق السبيعى هو عمرو بن عبد الله بن عبيد ثقة اختلاط بآخرة. [التقريب (٥٠٦٥)].

(٣) إسرائيل بن يونس بن أبى إسحاق السبيعى الهمدانى قال أحمد بن حنبل عنه: ثقة. وفى رواية صالح بن أحمد بن حنبل عن أبيه قال: إسرائيل عن أبى إسحاق فيه لين سمع منه بآخرة [تهذيب الكمال (٢/١٠٣/ ٣٩٦)].

(٣٧) بَاب: مَا جَاءَ فِي وِصَالِ شَعْبَانَ بِرَمَضَانَ

[المعجم:٣٧ ـ التحفة:٣٧]

١٤٥/ ٧٣٧ ـ حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِذَلِكَ.

وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ أَنَّهُ قَالَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ قَالَ: هُوَ جَائِزٌ فِي كَلامِ الْعَرَبِ إِذَا صَامَ أَكْثَرَ الشَّهْرِ أَنْ يُقَالَ: صَامَ الشَّهْرَ كُلَّهُ، وَيُقَالُ: قَامَ فُلانٌ لَيْلَهُ أَجْمَعَ، وَلَعَلَّهُ تَعَشَّى وَاشْتَغَلَ بِبَعْضِ أَمْرِهِ، كَأَنَّ ابْنَ الْمُبَارَكِ قَدْ رَأَى كِلا الْحَدِيثَيْنِ مُتَّفِقَيْنِ يَقُولُ: إِنَّمَا مَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّهُ كَانَ يَصُومُ أَكْثَرَ الشَّهْرِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَقَدْ رَوَى سَالِمٌ أَبُو النَّضْرِ وَغَيْرُ وَاحِدٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ نَحْوَ رِوَايَةِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو.

* * *

(٤٠) بَاب: مَا جَاءَ فِي صَوْمِ الْمُحَرَّمِ

[المعجم:٤٠ ـ التحفة:٤٠]

١٤٦/ ٧٤١ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: سَأَلَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: أَيُّ شَهْرٍ تَأْمُرُنِي أَنْ أَصُومَ بَعْدَ شَهْرِ رَمَضَانَ؟ قَالَ لَهُ: مَا سَمِعْتُ أَحَدًا يَسْأَلُ عَنْ هَذَا إِلا رَجُلاً سَمِعْتُهُ

---

(١٤٥) تحفة الأشراف (١٧٧٥٦).

أخرجه: أبو داود، كتاب: الصوم، باب: كيف كان يصوم النبى ﷺ (٢٤٣٤). النسائى من طريق أبى النضر مولى عمر بن عبيد الله (٢١٧٩). أحمد فى المسند (٦/ ٣٩). الحميدى (١٧٣). ابن ماجه (١٧١٠). البيهقى (٤/ ٢٩٢). أبو يعلى (٤٦٣٣). ابن حبان (٥/ ٢١١ الإحسان) (٣٥٠٧). البيهقى (٤/ ٤١٠). الطيالسى فى مسنده (١٤٧٥). المصنف فى الشمائل (ص٢٤٨) رقم (٣٠٣).

(١٤٦) إسناده ضعيف، فيه: عبد الرحمن بن إسحاق بن الحارث ، أبو شيبة الواسطى. ويقال : =

يَسْأَلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا قَاعِدٌ عِنْدَهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ شَهْرٍ تَأْمُرُنِى أَنْ أَصُومَ بَعْدَ شَهْرِ رَمَضَانَ؟ قَالَ: «إِنْ كُنْتَ صَائِمًا بَعْدَ شَهْرِ رَمَضَانَ فَصُمِ الْمُحَرَّمَ؛ فَإِنَّهُ شَهْرُ اللَّهِ: فِيهِ يَوْمٌ تَابَ فِيهِ عَلَى قَوْمٍ، وَيَتُوبُ فِيهِ عَلَى قَوْمٍ آخَرِينَ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

* * *

(٤٤) بَاب: مَا جَاءَ فِى صَوْمِ يَوْمِ الإِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ

[المعجم:٤٤ ـ التحفة:٤٤]

١٤٧/ ٧٤٦ ـ حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلانَ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ وَمُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ قَالا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ مِنَ الشَّهْرِ: السَّبْتَ، وَالأَحَدَ، وَالإِثْنَيْنِ، وَمِنَ الشَّهْرِ الآخَرِ: الثُّلاثَاءَ، وَالأَرْبِعَاءَ، وَالْخَمِيسَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

وَرَوَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِىٍّ هَذَا الْحَدِيثَ، عَنْ سُفْيَانَ وَلَمْ يَرْفَعْهُ.

* * *

= الكوفى، ابن أخت النعمان بن سعد الأنصارى، قال يحيى بن معين: ضعيف، ليس بشىء...، وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث، منكر الحديث، يكتب حديثه ولا يحتج به. وقال البخارى فيه نظر. [تهذيب الكمال (١١/ ٩٨/ ٣٧٣٧)].

تحفة الأشراف (١٠٢٩٥).

(١٤٧) إسناده فيه: معاوية بن هشام القصار أبو الحسن الكوفى، صدوق له أوهام [التقريب (٦٧٧١)].

تحفة الأشراف (١٦٠٧٠).

(٤٩) بَاب: مَا جَاءَ فِي الرُّخْصَةِ فِي تَرْكِ صَوْمِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ

[المعجم:٤٩ ـ التحفة:٤٩]

١٤٨/ ٧٥٣ ـ حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ عَاشُورَاءُ يَوْمًا تَصُومُهُ قُرَيْشٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُهُ، فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ صَامَهُ وَأَمَرَ النَّاسَ بِصِيَامِهِ، فَلَمَّا افْتُرِضَ رَمَضَانُ كَانَ رَمَضَانُ هُوَ الْفَرِيضَةُ، وَتَرَكَ عَاشُورَاءَ فَمَنْ شَاءَ صَامَهُ وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ.

وَفِي الْبَاب عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ وَقَيْسِ بْنِ سَعْدٍ وَجَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ وَابْنِ عُمَرَ وَمُعَاوِيَةَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَالْعَمَلُ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ عَلَى حَدِيثِ عَائِشَةَ وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ: لا يَرَوْنَ صِيَامَ يَوْمِ عَاشُورَاءَ وَاجِبًا إِلا مَنْ رَغِبَ فِي صِيَامِهِ لِمَا ذُكِرَ فِيهِ مِنَ الْفَضْلِ.

* * *

(٥٠) بَاب: مَا جَاءَ عَاشُورَاءُ أَيُّ يَوْمٍ هُوَ

[المعجم:٥٠ ـ التحفة:٥٠]

١٤٩/ ٧٥٥ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ ابْنِ

---

(١٤٨) تحفة الأشراف (١٧٠٨٨).

أخرجه: الدارمى (٢/ ٣٧) ٤ ـ كتاب: الصوم ٤٦ ـ باب: فى صيام يوم عاشوراء (١٧٦٣).
• مالك فى الموطأ (١/ ٢٩٩)، كتاب: الصيام ١١ ـ باب: صيام يوم عاشوراء (٣٣) أحمد فى المسند (٦/ ٢٩، ٥٠، ١٦٢، ٢٤٣، ٢٤٨). أبو داود الطيالسى فى مسنده (٧٨٤، ١٢١١).

(١٤٩) تحفة الأشراف (٥٣٩٥).

قتيبة بن سعيد بن جميل ثقة، ثبت [التقريب (٥٥٢٢)]. عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان التميمى العنبرى مولاهم، التنورى، أبو عبيدة البصرى، ثقة، ثبت. [تهذيب الكمال (١٢/ ١٣٢/ ٤١٧٧)]. ويونس هو ابن عبيد بن دينار ثقة، ثبت، فاضل ورع [التقريب (٧٩٠٩)].

عَبَّاسٍ قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِصَوْمِ عَاشُورَاءَ: يَوْمُ الْعَاشِرِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي يَوْمِ عَاشُورَاءَ.

فَقَالَ بَعْضُهُمْ: يَوْمُ التَّاسِعِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: يَوْمُ الْعَاشِرِ.

وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: صُومُوا التَّاسِعَ وَالْعَاشِرَ وَخَالِفُوا الْيَهُودَ.

وَبِهَذَا الْحَدِيثِ يَقُولُ: الشَّافِعِيُّ وَأَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ.

* * *

(٥٤) بَاب: مَا جَاءَ فِي صَوْمِ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ

[المعجم:٥٤ ـ التحفة:٥٤]

١٥٠/ ٧٦٠ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: عَهِدَ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ ثَلاثَةً: أَنْ لا أَنَامَ إِلا عَلَى وِتْرٍ، وَصَوْمَ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَأَنْ أُصَلِّيَ الضُّحَى.

* * *

(٥٥) بَاب: مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الصَّوْمِ

[المعجم:٥٥ ـ التحفة:٥٥]

١٥١/ ٧٦٤ ـ حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى الْقَزَّازُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا

---

(١٥٠) تحفة الأشراف (١٤٨٨٣).

أخرجه من طريق آخر: البخاري، كتاب: التهجد، باب: صلاة الضحى في الحضر (٦٤١). مسلم، كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: استحباب صلاة الضحى وأن أقلها ركعتان، وأكثرها ثمان ركعات، وأوسطها أربع ركعات أو ست. والحث على المحافظة عليها ٨٥ ـ (٧٢١). من طريق عبد الله الدَّاناج قال: حدثني أبو رافع الصائغ.

(١٥١) تحفة الأشراف (١٣٠٩٧).

أخرجه : أحمد في المسند (٢/ ٢٣، ٢٣٤، ٢٥٧، ٢٦٦، ٢٧٣، ٢٨١، ٢٩٢، ٣٠٦، =

عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ رَبَّكُمْ يَقُولُ: كُلُّ حَسَنَةٍ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِ مِائَةِ ضِعْفٍ، وَالصَّوْمُ لِى وَأَنَا أَجْزِى بِهِ، الصَّوْمُ جُنَّةٌ مِنَ النَّارِ، وَلَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ، وَإِنْ جَهِلَ عَلَى أَحَدِكُمْ جَاهِلٌ وَهُوَ صَائِمٌ فَلْيَقُلْ: إِنِّى صَائِمٌ».

وَفِى الْبَاب عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ وَسَهْلِ بْنِ سَعْدٍ وَكَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ وَسَلامَةَ بْنِ قَيْصَرٍ وَبَشِيرِ ابْنِ الْخَصَاصِيَةِ وَاسْمُ بَشِيرٍ زَحْمُ بْنُ مَعْبَدٍ وَالْخَصَاصِيَةُ هِىَ أُمُّهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَحَدِيثُ أَبِى هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

١٥٢/ ٧٦٦ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِى صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ: فَرْحَةٌ حِينَ يُفْطِرُ، وَفَرْحَةٌ حِينَ يَلْقَى رَبَّهُ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

* * *

(٥٧) بَاب: مَا جَاءَ فِى سَرْدِ الصَّوْمِ

[المعجم:٥٧ ـ التحفة:٥٧]

١٥٣/ ٧٦٩ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ صَوْمِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ: كَانَ يَصُومُ مِنَ الشَّهْرِ حَتَّى نَرَى أَنَّهُ

= ٣١٧، ٣٤٣، ٣٩٣، ٣٩٥، ٤٠٧، ٤١٠، ٤١٤، ٤٤٣، ٤٥٧، ٤٥٨، ٤٦١).

الدارمى (٢/ ٣٩) ٤ ـ كتاب: الصوم (٥٠)، باب: فى فضل الصيام (١٧٦٩).

(١٥٢) إسناده فيه:

١ ـ سهيل بن أبى صالح: صدوق تغير حفظه بآخرة [التقريب (٢٦٧٥)].

٢ ـ عبد العزيز بن محمد الدراوردى، أبو محمد الجهنى صدوق، كان يحدث من كتب غيره فيخطئ [التقريب (٤١١٩)].

تحفة الأشراف (١٢٧١٩).

(١٥٣) تحفة الأشراف (٥٨٤).

لا يُرِيدُ أَنْ يُفْطِرَ مِنْهُ، وَيُفْطِرُ حَتَّى نَرَى أَنَّهُ لا يُرِيدُ أَنْ يَصُومَ مِنْهُ شَيْئًا، وَكُنْتَ لا تَشَاءُ أَنْ تَرَاهُ مِنَ اللَّيْلِ مُصَلِّيًا إِلا رَأَيْتَهُ مُصَلِّيًا، وَلا نَائِمًا إِلا رَأَيْتَهُ نَائِمًا.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

* * *

(٦٠) بَاب: مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ الحِجَامَةِ للصَّائِمِ

[المعجم: ٦٠ ـ التحفة: ٦٠]

١٥٤/ ٧٧٤ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ النَّيْسَابُورِيُّ، وَمَحْمُودُ بْنُ غَيْلانَ، وَيَحْيَى بْنُ مُوسَى قَالُوا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَارِظٍ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَفْطَرَ الحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِي الْبَاب عَنْ عَلِيٍّ وَسَعْدٍ وَشَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ وَثَوْبَانَ وَأُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ وَعَائِشَةَ وَمَعْقِلِ بْنِ سِنَانٍ وَيُقَالُ: ابْنُ يَسَارٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَأَبِي مُوسَى وَبِلالٍ وَسَعْدٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَحَدِيثُ رَافِعِ ابْنِ خَدِيجٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَذُكِرَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ أَنَّهُ قَالَ: أَصَحُّ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ حَدِيثُ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ.

وَذُكِرَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ: أَصَحُّ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ حَدِيثُ ثَوْبَانَ وَشَدَّادِ ابْنِ أَوْسٍ لأَنَّ يَحْيَى بْنَ أَبِي كَثِيرٍ رَوَى عَنْ أَبِي قِلابَةَ الْحَدِيثَيْنِ جَمِيعًا، حَدِيثَ ثَوْبَانَ،

---

(١٥٤) تحفة الأشراف (٣٥٥٦).

أخرجه: أبو داود، كتاب: الصوم، باب: فى الصائم يحتجم (٢٣٦٧) (٢٣٧٠) عن ثوبان.
ابن ماجه، كتاب: الصيام باب: فى الحجامة للصائم (١٦٧٩) عن أبى هريرة (١٦٨٠) عن ثوبان، (١٦٨١) عن شداد بن أوس.

وَحَدِيثَ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ.

وَقَدْ كَرِهَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمُ الْحِجَامَةَ لِلصَّائِمِ حَتَّى أَنَّ بَعْضَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ احْتَجَمَ بِاللَّيْلِ مِنْهُمْ: أَبُو مُوسَى الأَشْعَرِيُّ وَابْنُ عُمَرَ، وَبِهَذَا يَقُولُ: ابْنُ الْمُبَارَكِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: سَمِعْت إِسْحَاقَ بْنَ مَنْصُورٍ يَقُولُ: قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ: مَنِ احْتَجَمَ وَهُوَ صَائِمٌ فَعَلَيْهِ الْقَضَاءُ.

قَالَ إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: وَهَكَذَا قَالَ أَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا الزَّعْفَرَانِيُّ قَالَ: وَقَالَ الشَّافِعِيُّ: قَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ احْتَجَمَ وَهُوَ صَائِمٌ، وَرُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ» وَلا أَعْلَمُ وَاحِدًا مِنْ هَذَيْنِ الْحَدِيثَيْنِ ثَابِتًا، وَلَوْ تَوَقَّى رَجُلٌ الْحِجَامَةَ وَهُوَ صَائِمٌ كَانَ أَحَبَّ إِلَيَّ، وَلَوِ احْتَجَمَ صَائِمٌ لَمْ أَرَ ذَلِكَ أَنْ يُفْطِرَهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَكَذَا كَانَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ بِبَغْدَادَ، وَأَمَّا بِمِصْرَ فَمَالَ إِلَى الرُّخْصَةِ وَلَمْ يَرَ بِالْحِجَامَةِ لِلصَّائِمِ بَأْسًا، وَاحْتَجَّ بِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ احْتَجَمَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ وَهُوَ مُحْرِمٌ صَائِمٌ.

* * *

(٦٢) بَاب: مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ الوِصَالِ لِلصَّائِمِ

[المعجم:٦٢ ـ التحفة:٦٢]

١٥٥/ ٧٧٨ ـ حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ وَخَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لا تُوَاصِلُوا» قَالُوا: فَإِنَّكَ تُوَاصِلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «إِنِّي لَسْتُ كَأَحَدِكُمْ إِنَّ رَبِّي يُطْعِمُنِي وَيَسْقِينِي».

---

(١٥٥) تحفة الأشراف (١٢١٥).

قَالَ: وَفِي الْبَاب عَنْ عَلِيٍّ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَعَائِشَةَ وَابْنِ عُمَرَ وَجَابِرٍ وَأَبِي سَعِيدٍ وَبَشِيرِ ابْنِ الْخَصَاصِيَةِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ أَنَسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ: كَرِهُوا الْوِصَالَ فِي الصِّيَامِ.

وَرُوِيَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّهُ كَانَ يُوَاصِلُ الأَيَّامَ وَلا يُفْطِرُ.

* * *

(٦٤) بَاب: مَا جَاءَ فِي إِجَابَةِ الصَّائِمِ الدَّعْوَةَ

[المعجم:٦٤ ـ التحفة:٦٤]

١٥٦/ ٧٨٠ ـ حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ مَرْوَانَ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَوَاءٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى طَعَامٍ فَلْيُجِبْ، فَإِنْ كَانَ صَائِمًا فَلْيُصَلِّ يَعْنِي: الدُّعَاءَ».

* * *

(٧٠) بَاب: مَا جَاءَ فِيمَنْ نَزَلَ بِقَوْمٍ فَلا يَصُومُ إِلا بِإِذْنِهِمْ

[المعجم:٧٠ ـ التحفة:٧٠]

١٥٧/ ٧٨٩ ـ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ الْعَقَدِيُّ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ وَاقِدٍ الْكُوفِيُّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ نَزَلَ عَلَى قَوْمٍ فَلا يَصُومَنَّ تَطَوُّعًا إِلا بِإِذْنِهِمْ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ لا نَعْرِفُ أَحَدًا مِنَ الثِّقَاتِ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ.

---

(١٥٦) تحفة الأشراف (١٤٤٣٣).

(١٥٧) تحفة الأشراف (١٦٧٦٧).

(٧٢) بَاب: مَا جَاءَ فِى لَيْلَةِ الْقَدْرِ

[المعجم:٧٢ ـ التحفة:٧٢]

١٥٨/ ٧٩٢ ـ . . . ورُوِىَ عَنْ أَبِى قِلابَةَ أَنَّهُ قَالَ: لَيْلَةُ الْقَدْرِ تَنْتَقِلُ فِى الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ، حَدَّثَنَا بِذَلِكَ عَبْدُ ابْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُوبَ، عَنْ أَبِى قِلابَةَ بِهَذَا.

* * *

(٧٣) بَاب مِنْهُ

[المعجم:٧٣ ـ التحفة:٧٣]

١٥٩/ ٧٩٥ ـ حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلانَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ، عَنْ هُبَيْرَةَ بْنِ يَرِيمَ، عَنْ عَلِىٍّ: أَنَّ النَّبِىَّ ﷺ كَانَ يُوقِظُ أَهْلَهُ فِى الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

* * *

(٧٤) بَاب: مَا جَاءَ فِى الصَّوْمِ فِى الشِّتَاءِ

[المعجم:٧٤ ـ التحفة:٧٤]

١٦٠/ ٧٩٧ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ

---

(١٥٨) تحفة الأشراف (١٨٩٠٩).

(١٥٩) تحفة الأشراف (١٠٣٠٧).

أخرجه: أحمد (١/ ٣٣٣). ابن أبى شيبة (٢/ ٥١٣، ٢١٥)، (٣/ ٧٧). عبد الرزاق (٧٧٠٣). الخطيب (٣/ ٢٣٧). أبو نعيم فى الحلية (٧/ ١٣٥). علل الحديث لابن أبى حاتم (٧٦٠).

(١٦٠) تحفة الأشراف (٥٠٤٩). =

أَبِى إِسْحَاقَ، عَنْ نُمَيْرِ بْنِ عُرَيْبٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ: «الْغَنِيمَةُ الْبَارِدَةُ: الصَّوْمُ فِى الشِّتَاءِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ مُرْسَلٌ.

عَامِرُ بْنُ مَسْعُودٍ لَمْ يُدْرِكِ النَّبِىَّ ﷺ، وَهُوَ وَالِدُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَامِرٍ الْقُرَشِىِّ الَّذِى رَوَى عَنْهُ شُعْبَةُ وَالثَّوْرِىُّ.

* * *

(٧٦) بَاب: مَنْ أَكَلَ ثُمَّ خَرَجَ يُرِيدُ سَفَرًا

[المعجم:٧٦ ـ التحفة:٧٦]

١٦١/ ٧٩٩ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ أَنَّهُ قَالَ: أَتَيْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ فِى رَمَضَانَ وَهُوَ يُرِيدُ سَفَرًا وَقَدْ رُحِلَتْ لَهُ رَاحِلَتُهُ وَلَبِسَ ثِيَابَ السَّفَرِ فَدَعَا بِطَعَامٍ فَأَكَلَ فَقُلْتُ لَهُ: سُنَّةٌ قَالَ: سُنَّةٌ، ثُمَّ رَكِبَ.

١٦٢/ ٨٠٠ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِى مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِى زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، قَالَ: حَدَّثَنِى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ مُحَمَّدِ

= عزاه السيوطى للمصنف كنز العمال (١٢/ ٢٧٥/ ٣٥٢١٠). وكذلك العجلونى فى كشف الخفاء (٢/ ١٠٦). وورد عن أنس بلفظ: «الصوم فى الشتاء الغنيمة الباردة». أخرجه: أحمد فى المسند (٤/ ٣٣٥). الطبرانى فى الصغير (١/ ٢٥٤). ابن أبى شيبة فى مصنفه (٣/ ١٠٠) البيهقى (٤/ ٢٩٧). ابن الشجرى فى أماليه الحديثية (٢/ ٩٩، ١١١). وقال الهيثمى بعد أن عزاه للطبرانى فى الصغير: فيه سعيد بن بشير وهو ثقة، ولكنه اختلط مجمع الزوائد (٣/ ٢٠٠)، باب: الشتاء ربيع المؤمن.

(١٦١) تحفة الأشراف (١٤٧٣).

عبد الله بن جعفر بن نجيح السعدى، أبو جعفر المدنى ضعيف، يقال: تغير حفظه بآخرة [التقريب (٣٢٥٥).

(١٦٢) انظر تخريج الحديث المتقدم.

ابْنِ كَعْبٍ قَالَ: أَتَيْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ فِى رَمَضَانَ فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ هُوَ: ابْنُ أَبِى كَثِيرٍ، هُوَ مَدِينِىٌّ ثِقَةٌ، وَهُوَ أَخُو إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ.

وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ هُوَ: ابْنُ نَجِيحٍ وَالِدُ عَلِىِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَدِينِىِّ، وَكَانَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ يُضَعِّفُهُ.

وَقَدْ ذَهَبَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ إِلَى هَذَا الْحَدِيثِ وَقَالُوا: لِلْمُسَافِرِ أَنْ يُفْطِرَ فِى بَيْتِهِ قَبْلَ أَنْ يَخْرُجَ، وَلَيْسَ لَهُ أَنْ يَقْصُرَ الصَّلاَةَ حَتَّى يَخْرُجَ مِنْ جِدَارِ الْمَدِينَةِ أَوِ الْقَرْيَةِ، وَهُوَ قَوْلُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِىِّ.

* * *

(٧٧) بَاب: مَا جَاءَ فِى تُحْفَةِ الصَّائِمِ

[المعجم:٧٧ ـ التحفة:٧٧]

١٦٣/ ٨٠١ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ طَرِيفٍ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ مَأْمُونٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِىٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تُحْفَةُ الصَّائِمِ: الدُّهْنُ وَالْمِجْمَرُ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَيْسَ إِسْنَادُهُ بِذَاكَ لا نَعْرِفُهُ إِلا مِنْ حَدِيثِ سَعْدِ ابْنِ طَرِيفٍ.

وَسَعْدُ بْنُ طَرِيفٍ يُضَعَّفُ، وَيُقَالُ: عُمَيْرُ بْنُ مَأْمُومٍ أَيْضًا.

* * *

(١٦٣) تحفة الأشراف (٣٤٠٦).

أخرجه: ابن عدى فى الكامل (٣/ ١١٨٦). الطبرانى (٣/ ٨٨) ترجمة عمير بن مأمون عن الحسن بن على رضى الله عنه (٢٧٥١) وجاء بهامشه عزوه للبيهقى فى شعب الإيمان.

(٧٨) بَاب: مَا جَاءَ فِى الفِطرِ وَالأَضْحَى مَتَى يَكُونُ

[المعجم:٧٨ ـ التحفة:٧٨]

١٦٤/ ٨٠٢ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ الْيَمَانِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الفِطْرُ يَوْمَ يُفْطِرُ النَّاسُ، وَالأَضْحَى يَوْمَ يُضَحِّى النَّاسُ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: سَأَلْتُ مُحَمَّدًا قُلْتُ لَهُ: مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ سَمِعَ مِنْ عَائِشَةَ؟

قَالَ: نَعَمْ، يَقُولُ فِى حَدِيثِهِ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

* * *

(٧٩) بَاب: مَا جَاءَ فِى الاعْتِكَافِ إِذَا خَرَجَ مِنْهُ

[المعجم:٧٩ ـ التحفة:٧٩]

١٦٥/ ٨٠٣ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى عَدِىٍّ قَالَ: أَنْبَأَنَا حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ النَّبِىُّ ﷺ يَعْتَكِفُ فِى الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ، فَلَمْ يَعْتَكِفْ عَامًا، فَلَمَّا كَانَ فِى الْعَامِ الْمُقْبِلِ اعْتَكَفَ عِشْرِينَ.

---

(١٦٤) تحفة الأشراف (١٧٦٠٠).

أخرجه: ابن ماجه، كتاب: الصيام، باب: ما جاء فى شهرى العيد (١٦٦٠). عن أبى هريرة. تحفة الأشراف (١٤٤٢٨). البغوى فى شرح السنة (٦/ ٢٤٧).

يحيى بن موسى البلخى لقبه خت ـ بفتح المعجمة وتشديد المثناة ثقة [التقريب (٧٦٥٥)].

يحيى بن اليمان العجلى، الكوفى، صدوق، عابد، يخطئ كثيرًا، وقد تغير [التقريب (٧٦٧٩)].

(١٦٥) تحفة الأشراف (٧٥٣).

أخرجه: أبو داود، كتاب: الصيام، باب: أين يكون الاعتكاف (٢٤٦٢) عن أبى بن كعب.

ابن ماجه، كتاب: الصيام، باب: ما جاء فى الاعتكاف (١٧٧٠). عن أبى بن كعب، تحفة الأشراف (٧٦).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ.

وَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِى الْمُعْتَكِفِ إِذَا قَطَعَ اعْتِكَافَهُ قَبْلَ أَنْ يُتِمَّهُ عَلَى مَا نَوَى، فَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ: إِذَا نَقَضَ اعْتِكَافَهُ وَجَبَ عَلَيْهِ الْقَضَاءُ، وَاحْتَجُّوا بِالْحَدِيثِ أَنَّ النَّبِىَّ ﷺ خَرَجَ مِنِ اعْتِكَافِهِ فَاعْتَكَفَ عَشْرًا مِنْ شَوَّالٍ، وَهُوَ قَوْلُ مَالِكٍ.

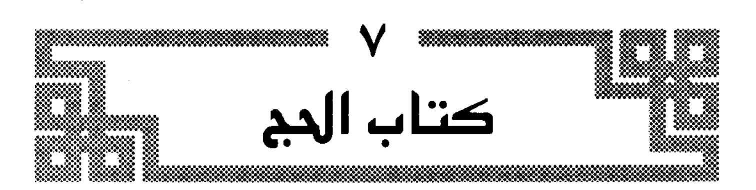
وَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنْ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ نَذْرُ اعْتِكَافٍ أَوْ شَىْءٌ أَوْجَبَهُ عَلَى نَفْسِهِ وَكَانَ مُتَطَوِّعًا فَخَرَجَ فَلَيْسَ عَلَيْهِ أَنْ يَقْضِىَ إِلا أَنْ يُحِبَّ ذَلِكَ اخْتِيَارًا مِنْهُ وَلا يَجِبُ ذَلِكَ عَلَيْهِ، وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِىِّ.

قَالَ الشَّافِعِىُّ: فَكُلُّ عَمَلٍ لَكَ أَنْ لا تَدْخُلَ فِيهِ فَإِذَا دَخَلْتَ فِيهِ فَخَرَجْتَ مِنْهُ فَلَيْسَ عَلَيْكَ أَنْ تَقْضِىَ إِلا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ.

وَفِى الْبَابِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ.

* * *

بسم الله الرحمن الرحيم



٧
كتاب الحج

عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

(٣) بَاب: مَا جَاءَ فِي التَّغْلِيظِ فِي تَرْكِ الْحَجِّ

[المعجم:٣ ـ التحفة:٣]

١٦٦/ ٨١٢ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْقُطَعِيُّ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا هِلالُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَى رَبِيعَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ مُسْلِمٍ الْبَاهِلِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيُّ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ مَلَكَ زَادًا وَرَاحِلَةً تُبَلِّغُهُ إِلَى بَيْتِ اللَّهِ وَلَمْ يَحُجَّ فَلا عَلَيْهِ أَنْ يَمُوتَ يَهُودِيًا أَوْ نَصْرَانِيًا وَذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ يَقُولُ فِي كِتَابِهِ ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً﴾».

---

(١٦٦) تحفة الأشراف (١٠٠٤٨).

قال الزيلعي في نصب الراية (٤/ ٤١٠) بعد أن ساق حكم الترمذي فيه: ورواه البزار في مسنده بلفظ: «فلا يضره يهوديًا مات أو نصرانيًا» وقال: هذا حديث لا نعلم له إسناد عن على إلا هذا الإسناد وهلال هذا بصرى حدّث عنه غير واحد من البصريين: عفان بن مسلم، ومسلم بن إبراهيم، وغيرهما، ولا نعلمه يروى عن على إلا من هذا الوجه. انتهى. ثم قال: وهذا يدفع قول الترمذي في هلال: إنه مجهول إلا أن يريد جهالة الحال والله أعلم. ورواه العقيلي وابن عدى في كتابيهما قال ابن عدى: وهلال هذا لم ينسب وهو مولى ربيعة ابن عمر، ويكنى أبا هاشم، وهو معروف بهذا الحديث. والحديث ليس بمحفوظ... وقد روى موقوفًا عن على، ولم يرو مرفوعًا من طريق أصلح من هذا. انتهى . وقال ابن القطان: وعلة هذا الحديث ضعف الحارث، والجهل بحال هلال بن عبد الله مولى ربيعة بن عمرو بن مسلم الباهلي. وأخرجه: ابن الجوزي في الموضوعات (٢/ ٢٠٩)، كتاب: الحج، باب: إثم من استطاع الحج ولم يحج.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لا نَعْرِفُهُ إِلا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَفِى إِسْنَادِهِ مَقَالٌ، وَهِلالُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ مَجْهُولٌ، وَالْحَارِثُ يُضَعَّفُ فِى الْحَدِيثِ.

* * *

(٧) بَاب: مَا جَاءَ كَمِ اعْتَمَرَ النَّبِىُّ ﷺ

[المعجم:٧ ـ التحفة:٧]

١٦٧/٨١٦ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَطَّارُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِىَّ ﷺ اعْتَمَرَ أَرْبَعَ عُمَرٍ: عُمْرَةَ الْحُدَيْبِيَةِ، وَعُمْرَةَ الثَّانِيَةِ مِنْ قَابِلٍ، وَعُمْرَةَ الْقَضَاءِ فِى ذِى الْقَعْدَةِ، وَعُمْرَةَ الثَّالِثَةِ مِنَ الْجِعِرَّانَةِ، وَالرَّابِعَةِ الَّتِى مَعَ حَجَّتِهِ.

قَالَ: وَفِى الْبَاب عَنْ أَنَسٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو وَابْنِ عُمَرَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

وَرَوَى ابْنُ عُيَيْنَةَ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ: أَنَّ النَّبِىَّ ﷺ اعْتَمَرَ أَرْبَعَ عُمَرٍ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

قَالَ: حَدَّثَنَا بِذَلِكَ سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِىُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ أَنَّ النَّبِىَّ ﷺ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

* * *

---

(١٦٧) تحفة الأشراف (١٩١١٩).

حديث عمرو بن دينار عن عكرمة «أن النبى ﷺ اعتمر أربع عُمر» تحفة الأشراف (١٩١٢٠).

(٨) بَاب: مَا جَاءَ مِنْ أَىِّ مَوْضِعٍ أَحْرَمَ النَّبِىُّ ﷺ

[المعجم:٨ ـ التحفة:٨]

١٦٨/ ٨١٧ ـ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَمَّا أَرَادَ النَّبِىُّ ﷺ الْحَجَّ أَذَّنَ فِى النَّاسِ فَاجْتَمَعُوا فَلَمَّا أَتَى الْبَيْدَاءَ أَحْرَمَ.

قَالَ: وَفِى الْبَاب عَنْ ابْنِ عُمَرَ وَأَنَسٍ وَالْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ جَابِرٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

* * *

(١٠) بَاب: مَا جَاءَ فِى إِفْرَادِ الْحَجِّ

[المعجم:١٠ ـ التحفة:١٠]

١٦٩/ ٨٢٠ ـ . . . وَرُوِى عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِىَّ ﷺ أَفْرَدَ الْحَجَّ، وَأَفْرَدَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ، حَدَّثَنَا بِذَلِكَ قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ الصَّائِغُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ بِهَذَا.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وقَالَ الثَّوْرِىُّ: إِنْ أَفْرَدْتَ الْحَجَّ فَحَسَنٌ، وَإِنْ قَرَنْتَ فَحَسَنٌ، وَإِنْ تَمَتَّعْتَ فَحَسَنٌ.

وقَالَ الشَّافِعِىُّ مِثْلَهُ.

وَقَالَ: أَحَبُّ إِلَيْنَا الإِفْرَادُ، ثُمَّ التَّمَتُّعُ، ثُمَّ الْقِرَانُ.

---

(١٦٨) تحفة الأشراف (٢٦١٢).

جعفر بن محمد بن على بن الحسين بن على بن أبى طالب الهاشمى، أبو عبد الله المعروف بالصادق. صدوق، فقيه إمام [التقريب (٩٥٠)].

(١٦٩) حديث قتيبة، حدثنا عبد الله بن نافع الصائغ، عن عبيد الله بن عمر عن نافع، عن ابن عمر. تحفة الأشراف (٧٧٣٢).

(١١) بَاب: مَا جَاءَ فِى الْجَمْعِ بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ

[المعجم:١١ ـ التحفة:١١]

١٧٠/ ٨٢١ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِىَّ ﷺ يَقُولُ: «لَبَّيْكَ بِعُمْرَةٍ وَحَجَّةٍ».

قَالَ: وَفِى الْبَاب عَنْ عُمَرَ وَعِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ أَنَسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَقَدْ ذَهَبَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ إِلَى هَذَا، وَاخْتَارُوهُ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ وَغَيْرِهِمْ.

* * *

(١٢) بَاب: مَا جَاءَ فِى التَّمَتُّعِ

[المعجم:١٢ ـ التحفة:١٢]

١٧١/ ٨٢٢ ـ حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: تَمَتَّعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ، وَأَوَّلُ مَنْ نَهَى عَنْهَا مُعَاوِيَةُ.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

---

(١٧٠) تحفة الأشراف (٦١١).

أخرجه من طرق أخرى: مسلم، كتاب: الحج، باب: فى الإفراد والقران بالحج والعمرة ١٨٥ ـ (١٢٣٢). من طريق هشيم حدثنا حميد عن بكر عن أنس به. أبو داود، كتاب: المناسك، باب: فى الإقران (١٧٩٥) من طريق يحيى بن أبى إسحاق وعبد العزيز بن صهيب وحميد الطويل عن أنس. النسائى، كتاب: الحج، باب: القران. ابن ماجه، كتاب: المناسك، باب: من قرن الحج والعمرة (٢٩٦٩). من طريق عبد الوهاب ثنا حميد عن أنس به. ابن الأعرابى فى معجمه (١١٤٦) وإسناده حسن. ابن خزيمة (٤/ ١٧٠)، كتاب: الحج، باب: استحباب الإهلال بما يحرم به المهل من حج أو عمرة أو هما (٢٦١٨).

(١٧١) تحفة الأشراف (٥٧٤٥).

١٧٢/ ٨٢٤ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ أخبَرَنِى يَعقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِى، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: أَنَّ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلاً مِنْ أَهْلِ الشَّامِ، وَهُوَ يَسْأَلُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ عَنِ التَّمَتُّعِ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ عُمَرَ: هِىَ حَلالٌ فَقَالَ الشَّامِىُّ، إِنَّ أَبَاكَ قَدْ نَهَى عَنْهَا، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ أَبِى نَهَى عَنْهَا، وَصَنَعَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَأَمْرَ أَبِى نَتَّبِعُ أَمْ أَمْرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ الرَّجُلُ: بَلْ أَمْرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: لَقَدْ صَنَعَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

قَالَ: وَفِى الْبَاب عَنْ عَلِىٍّ وَعُثْمَانَ وَجَابِرٍ وَسَعْدٍ وَأَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِى بَكْرٍ وَابْنِ عُمَرَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَقَدِ اخْتَارَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِىِّ ﷺ وَغَيْرِهِمُ، التَّمَتُّعَ بِالْعُمْرَةِ، وَالتَّمَتُّعُ: أَنْ يَدْخُلَ الرَّجُلُ بِعُمْرَةٍ فِى أَشْهُرِ الْحَجِّ، ثُمَّ يُقِيمَ حَتَّى يَحُجَّ فَهُوَ مُتَمَتِّعٌ وَعَلَيْهِ دَمٌ مَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْىِ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ صَامَ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ فِى الْحَجِّ وَسَبْعَةً إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ، وَيُسْتَحَبُّ لِلْمُتَمَتِّعِ إِذَا صَامَ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ فِى الْحَجِّ أَنْ يَصُومَ الْعَشْرَ وَيَكُونُ آخِرُهَا يَوْمَ عَرَفَةَ، فَإِنْ لَمْ يَصُمْ فِى الْعَشْرِ صَامَ أَيَّامَ التَّشْرِيقِ فِى قَوْلِ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِىِّ ﷺ مِنْهُمْ: ابْنُ عُمَرَ وَعَائِشَةُ، وَبِهِ يَقُولُ: مَالِكٌ وَالشَّافِعِىُّ وَأَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ.

وقَالَ بَعْضُهُمْ: لا يَصُومُ أَيَّامَ التَّشْرِيقِ وَهُوَ قَوْلُ أَهْلِ الْكُوفَةِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَأَهْلُ الْحَدِيثِ يَخْتَارُونَ التَّمَتُّعَ بِالْعُمْرَةِ فِى الْحَجِّ، وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِىِّ وَأَحْمَدَ وَإِسْحَاقَ.

* * *

(١٧٢) إبراهيم بن سعد حجة ثقة تكلم فيه بلا قادح.
تحفة الأشراف (٦٨٦٢).

(١٣) بَاب: مَا جَاءَ فِي التَّلْبِيَةِ

[المعجم:١٣ ـ التحفة:١٣]

١٧٣/ ٨٢٥ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ تَلْبِيَةَ النَّبِيِّ ﷺ كَانَتْ «لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ، لا شَرِيكَ لَكَ».

قَالَ: وَفِي الْبَاب عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ وَجَابِرٍ وَعَائِشَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَالْعَمَلُ عَلَيْهِ عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ وَهُوَ قَوْلُ سُفْيَانَ وَالشَّافِعِيِّ وَأَحْمَدَ وَإِسْحَاقَ.

قَالَ الشَّافِعِيُّ: وَإِنْ زَادَ فِي التَّلْبِيَةِ شَيْئًا مِنْ تَعْظِيمِ اللَّهِ فَلا بَأْسَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَأَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ يَقْتَصِرَ عَلَى تَلْبِيَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

قَالَ الشَّافِعِيُّ: وَإِنَّمَا قُلْنَا: لا بَأْسَ بِزِيَادَةِ تَعْظِيمِ اللَّهِ فِيهَا لِمَا جَاءَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَهُوَ حَفِظَ التَّلْبِيَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ زَادَ ابْنُ عُمَرَ فِي تَلْبِيَتِهِ مِنْ قِبَلِهِ: لَبَّيْكَ وَالرَّغْبَاءُ إِلَيْكَ وَالْعَمَلُ.

١٧٤/ ٨٢٦ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ أَهَلَّ فَانْطَلَقَ يُهِلُّ فَيَقُولُ: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ، لا شَرِيكَ لَكَ.

قَالَ: وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ يَقُولُ: هَذِهِ تَلْبِيَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ يَزِيدُ مِنْ عِنْدِهِ

---

(١٧٣) تحفة الأشراف (٧٥٩٢).

أخرجه: مالك في الموطأ (١/ ٣٣١، ٣٣٢)، كتاب: الحج ٩ ـ باب: العمل في الإهلال (٢٨). الدارمي (٢/ ٥٣) ٥ ـ كتاب: المناسك «الحج» ١٣ ـ باب: في التلبية (١٨٠٨).

(١٧٤) تحفة الأشراف (٨٣١٤).

فِى أَثَرِ تَلْبِيَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ، وَالْخَيْرُ فِى يَدَيْكَ لَبَّيْكَ، وَالرَّغْبَاءُ إِلَيْكَ وَالْعَمَلُ.

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

* * *

(١٦) بَاب: مَا جَاءَ فِى الاغْتِسَالِ عِنْدَ الإِحْرَامِ

[المعجم:١٦ ـ التحفة:١٦]

١٧٥/ ٨٣٠ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِى زِيَادٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَعْقُوبَ الْمَدَنِىُّ، عَنِ ابْنِ أَبِى الزِّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ رَأَى النَّبِىَّ ﷺ تَجَرَّدَ لإِهْلالِهِ وَاغْتَسَلَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

وَقَدِ اسْتَحَبَّ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ الاغْتِسَالَ عِنْدَ الإِحْرَامِ، وَبِهِ يَقُولُ: الشَّافِعِىُّ.

* * *

(١٧) بَاب: مَا جَاءَ فِى مَوَاقِيتِ الإِحْرَامِ لأَهْلِ الآفَاقِ

[المعجم:١٧ ـ التحفة:١٧]

١٧٦/ ٨٣١ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ

---

(١٧٥) إسناده فيه: عبد الرحمن بن أبى الزناد: عبد الله بن ذكوان. المدنى، صدوق، تغير حفظه لما قدم بغداد، وكان فقيهًا [التقريب (٣٨٦١)]. ووالده ثقة، فقيه.
تحفة الأشراف (٣٧١٠).
أخرجه: الدارمى (٢/٤٨) ٥ ـ كتاب: المناسك «الحج» ٦ ـ باب: الاغتسال فى الإحرام (١٧٩٤).

(١٧٦) تحفة الأشراف (٧٥٩٣).
أخرجه: الدارمى (٢/٤٧) ٥ ـ كتاب: المناسك «الحج»، باب: المواقيت فى الحج (١٧٩٠).
مالك فى الموطأ (١/ ٣٣٠)، كتاب: الحج، باب: مواقيت الإهلال (٢٢).

نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَجُلاً قَالَ: مِنْ أَيْنَ نُهِلُّ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «يُهِلُّ أَهْلُ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ، وَأَهْلُ الشَّامِ مِنَ الْجُحْفَةِ، وَأَهْلُ نَجْدٍ مِنْ قَرْنٍ».

قَالَ: وَيَقُولُونَ: وَأَهْلُ الْيَمَنِ مِنْ يَلَمْلَمَ.

قَالَ: وَفِي الْبَاب عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ.

* * *

(٢٤) بَاب: مَا جَاءَ فِي الرُّخْصَةِ فِي ذَلِكَ

[المعجم:٢٤ ـ التحفة:٢٤]

١٧٧/ ٨٤٢ ـ حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ حَبِيبٍ، عَنْ هِشَامِ ابْنِ حَسَّانَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ.

قَالَ: وَفِي الْبَاب عَنْ عَائِشَةَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَبِهِ يَقُولُ: سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ وَأَهْلُ الْكُوفَةِ.

* * *

---

(١٧٧) تحفة الأشراف (٦٢٣٠).

أخرجه من طرق أخرى: البخارى، كتاب: جزاء الصيد، باب: تزويج المحرم (١٨٣٧). مسلم، كتاب: الحج، باب: تحريم نكاح المحرم (١٤١٠). أبو داود، كتاب: المناسك، باب: المحرم يتزوج (١٨٤٤). النسائى، كتاب: الحج، باب: الرخصة فى النكاح للمحرم. تحفة الأشراف (٥٩٦٠). الدارمى (٢/٥٨) ٥ ـ كتاب: المناسك «الحج» ٢١ ـ باب: فى تزويج المحرم (١٨٢٢).

(٢٩) بَاب: مَا جَاءَ فِي الاغْتِسَالِ لِدُخُولِ مَكَّةَ

[المعجم:٢٩ ـ التحفة:٢٩]

١٧٨/ ٨٥٢ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى ، حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ صَالِحٍ الْبَلْخِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: اغْتَسَلَ النَّبِيُّ ﷺ لِدُخُولِهِ مَكَّةَ بِفَخٍّ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَيْرُ مَحْفُوظٍ، وَالصَّحِيحُ مَا رَوَى نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ كَانَ يَغْتَسِلُ لِدُخُولِ مَكَّةَ، وَبِهِ يَقُولُ: الشَّافِعِيُّ يُسْتَحَبُّ الاغْتِسَالُ لِدُخُولِ مَكَّةَ.

وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ضَعِيفٌ فِي الْحَدِيثِ ضَعَّفَهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَعَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ وَغَيْرُهُمَا، وَلا نَعْرِفُ هَذَا الْحَدِيثَ مَرْفُوعًا إِلا مِنْ حَدِيثِهِ.

* * *

(٣٥) بَاب: مَا جَاءَ فِي اسْتِلامِ الْحَجَرِ وَالرُّكْنِ الْيَمَانِي دُونَ مَا سِوَاهُمَا

[المعجم:٣٥ ـ التحفة:٣٥]

١٧٩/ ٨٥٨ ـ حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ وَمَعْمَرٌ، عَنِ ابْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ قَالَ: كُنْتُ مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَمُعَاوِيَةُ لا يَمُرُّ بِرُكْنٍ إِلا اسْتَلَمَهُ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَسْتَلِمُ إِلا الْحَجَرَ الأَسْوَدَ وَالرُّكْنَ الْيَمَانِيَ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: لَيْسَ شَيْءٌ مِنَ الْبَيْتِ مَهْجُورًا.

قَالَ: وَفِي الْبَاب عَنْ عُمَرَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنْ لا يَسْتَلِمَ إِلا الْحَجَرَ الأَسْوَدَ وَالرُّكْنَ الْيَمَانِيَ.

---

(١٧٨) تحفة الأشراف (٦٧٣٢).

(١٧٩) تحفة الأشراف (٥٧٨٠).

(٣٩) بَاب: مَا جَاءَ فِي السَّعْيِ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ

[المعجم:٣٩ ـ التحفة:٣٩]

١٨٠/ ٨٦٣ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِنَّمَا سَعَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ لِيُرِيَ الْمُشْرِكِينَ قُوَّتَهُ.

قَالَ: وَفِي الْبَاب عَنْ عَائِشَةَ وَابْنِ عُمَرَ وَجَابِرٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَهُوَ الَّذِي يَسْتَحِبُّهُ أَهْلُ الْعِلْمِ أَنْ يَسْعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَإِنْ لَمْ يَسْعَ وَمَشَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ رَأَوْهُ جَائِزًا.

* * *

(٤١) بَاب: مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الطَّوَافِ

[المعجم:٤١ ـ التحفة:٤١]

١٨١/ ٨٦٦ ـ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَمَانٍ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ خَمْسِينَ مَرَّةً خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ».

قَالَ: وَفِي الْبَاب عَنْ أَنَسٍ وَابْنِ عُمَرَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ حَدِيثٌ غَرِيبٌ.

سَأَلْتُ مُحَمَّدًا عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ: إِنَّمَا يُرْوَى هَذَا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَوْلُهُ.

---

(١٨٠) تحفة الأشراف (٥٧٤٦).

(١٨١) تحفة الأشراف (٥٥٣١).

أطراف الأفراد والغرائب (للدارقطني) لابن القيسراني (٢٣٤٠).

١٨٢/ ٨٦٧ ـ حَدَّثَنَا ابنُ أَبِى عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِىِّ قَالَ: كَانُوا يَعُدُّونَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ أَفْضَلَ مِنْ أَبِيهِ، وَلِعَبْدِ اللَّهِ أَخٌ يُقَالُ لَهُ: عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَقَدْ رَوَى عَنْهُ أَيْضًا.

* * *

(٤٣) بَاب: مَا جَاءَ مَا يُقْرَأُ فِى رَكْعَتَى الطَّوَافِ

[المعجم:٤٣ ـ التحفة:٤٣]

١٨٣/ ٨٦٩ ـ أَخْبَرَنَا أَبُو مُصْعَبٍ الْمَدَنِىُّ قِرَاءَةً، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عِمْرَانَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ فِى رَكْعَتَى الطَّوَافِ بِسُورَتَى الإِخْلاصِ: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ وَ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾.

١٨٤/ ٨٧٠ ـ حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ كَانَ يَسْتَحِبُّ أَنْ يَقْرَأَ فِى رَكْعَتَى الطَّوَافِ بِـ ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ وَ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَهَذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عِمْرَانَ، وَحَدِيثُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ فِى هَذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ، وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عِمْرَانَ ضَعِيفٌ فِى الْحَدِيثِ.

* * *

---

(١٨٢) الحديث: مرسل.

تحفة الأشراف (١٨٤٥٢).

قال الحافظ فى التهذيب (٥/ ٢٣٦) ت (٤١٠). بعد ما ذكر مقالة الترمذى: قال النسائى: ثقة، وذكره ابن حبان فى الثقات.

(١٨٣) تحفة الأشراف (٢٦١٣).

(١٨٤) تحفة الأشراف (١٩٣٢٤).

(٤٤) بَاب: مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ الطَّوَافِ عُرْيَانًا

[المعجم:٤٤ ـ التحفة:٤٤]

١٨٥/ ٨٧١ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، أَخبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أُثَيْعٍ قَالَ: سَأَلْتُ عَلِيًا بِأَيِّ شَيْءٍ بُعِثْتَ قَالَ: بِأَرْبَعٍ: لا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ، وَلا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ، وَلا يَجْتَمِعُ الْمُسْلِمُونَ وَالْمُشْرِكُونَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا، وَمَنْ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ عَهْدٌ فَعَهْدُهُ إِلَى مُدَّتِهِ وَمَنْ لا مُدَّةَ لَهُ فَأَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ.

قَالَ: وَفِي الْبَاب عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ عَلِيٍّ حَدِيثٌ حَسَنٌ.

١٨٦/ ٨٧٢ ـ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ وَنَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ قَالا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ نَحْوَهُ وَقَالا: زَيْدُ بْنُ يُثَيْعٍ وَهَذَا أَصَحُّ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَشُعْبَةُ وَهِمَ فِيهِ فَقَالَ: زَيْدُ بْنُ أُثَيْلٍ.

* * *

(٤٦) بَاب: مَا جَاءَ فِي الصَّلاةِ فِي الْكَعْبَةِ

[المعجم:٤٦ ـ التحفة:٤٦]

١٨٧/ ٨٧٤ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ بِلالٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي جَوْفِ الْكَعْبَةِ.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَمْ يُصَلِّ وَلَكِنَّهُ كَبَّرَ.

---

(١٨٥) الحديث: مرسل.

تحفة الأشراف (١٠١٠١). قال المزى: قال الترمذى: حسن صحيح.

(١٨٦) الحديث: مرسل.

انظر تخريج الحديث السابق (٨٧١).

(١٨٧) تحفة الأشراف (٢٠٣٩).

قَالَ: وَفِي الْبَاب عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، وَالْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ، وَعُثْمَانَ بْنِ طَلْحَةَ، وَشَيْبَةَ ابْنِ عُثْمَانَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ بِلالٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَالْعَمَلُ عَلَيْهِ عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ لا يَرَوْنَ بِالصَّلاةِ فِي الْكَعْبَةِ بَأْسًا.

وقَالَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ: لا بَأْسَ بِالصَّلاةِ النَّافِلَةِ فِي الْكَعْبَةِ، وَكَرِهَ أَنْ تُصَلَّى الْمَكْتُوبَةُ فِي الْكَعْبَةِ.

وقَالَ الشَّافِعِيُّ: لا بَأْسَ أَنْ تُصَلَّى الْمَكْتُوبَةُ، وَالتَّطَوُّعُ فِي الْكَعْبَةِ، لأَنَّ حُكْمَ النَّافِلَةِ وَالْمَكْتُوبَةِ فِي الطَّهَارَةِ وَالْقِبْلَةِ سَوَاءٌ.

* * *

(٤٩) بَاب: مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الْحَجَرِ الأَسْوَدِ وَالرُّكْنِ وَالْمَقَامِ

[المعجم:٤٩ - التحفة:٤٩]

١٨٨/٨٧٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ رَجَاءٍ أَبِي يَحْيَى قَالَ: سَمِعْتُ مُسَافِعًا الْحَاجِبَ قَال: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الرُّكْنَ وَالْمَقَامَ يَاقُوتَتَانِ مِنْ يَاقُوتِ الْجَنَّةِ طَمَسَ اللَّهُ نُورَهُمَا، وَلَوْ لَمْ يَطْمِسْ نُورَهُمَا لأَضَاءَتَا مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا يُرْوَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو مَوْقُوفًا قَوْلُهُ.

وَفِيهِ عَنْ أَنَسٍ أَيْضًا وَهُوَ حَدِيثٌ غَرِيبٌ.

---

(١٨٨) تحفة الأشراف (٨٩٣٠).

أخرجه: أحمد فى المسند (٢/٢١٣) الحاكم (١/٤٥٦)، كتاب: المناسك. وقال: هذا حديث تفرد أيوب بن سويد عن يونس، وأيوب ممن لم يحتج به من أئمة الشام، وذكر حديث الترمذى عن مسافع، وذكر له شاهدًا. وتعقبه الذهبى فى التلخيص فقال: رجاء أبو يحيى ليس بالقوى.

(٥٠) بَاب: مَا جَاءَ فِي الْخُرُوجِ إِلَى مِنًى وَالْمُقَامِ بِهَا

[المعجم:٥٠ ـ التحفة:٥٠]

١٨٩/ ٨٨٠ ـ حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الأَشَجُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الأَجْلَحِ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِمِنًى الظُّهْرَ وَالْفَجْرَ، ثُمَّ غَدَا إِلَى عَرَفَاتٍ.

قَالَ: وَفِي الْبَاب عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ وَأَنَسٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ: قَالَ يَحْيَى: قَالَ شُعْبَةُ: لَمْ يَسْمَعِ الْحَكَمُ مِنْ مِقْسَمٍ إِلا خَمْسَةَ أَشْيَاءَ وَعَدَّهَا، وَلَيْسَ هَذَا الْحَدِيثُ فِيمَا عَدَّ شُعْبَةُ.

* * *

(٥٣) بَاب: مَا جَاءَ فِي الْوُقُوفِ بِعَرَفَاتٍ وَالدُّعَاءِ بِهَا

[المعجم:٥٣ ـ التحفة:٥٣]

١٩٠/ ٨٨٤ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى الصَّنْعَانِيُّ الْبَصْرِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطُّفَاوِيُّ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَتْ قُرَيْشٌ وَمَنْ كَانَ عَلَى دِينِهَا وَهُمُ الْحُمْسُ يَقِفُونَ بِالْمُزْدَلِفَةِ يَقُولُونَ: نَحْنُ قَطِينُ اللَّهِ وَكَانَ مَنْ سِوَاهُمْ يَقِفُونَ بِعَرَفَةَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ﴾.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قَالَ: وَمَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّ أَهْلَ مَكَّةَ كَانُوا لا يَخْرُجُونَ مِنَ الْحَرَمِ، وَعَرَفَةُ خَارِجٌ مِنَ

(١٨٩) تحفة الأشراف (٦٤٦٥).

(١٩٠) تحفة الأشراف (١٧٢٣٦).

أخرجه: ابن حبان (١٧٢٠موارد). البيهقي (٥/ ١١٣). الطيالسي في مسنده (١٤٧١). ابن جرير (٢/ ١٦٩).

الْحَرَمِ وَأَهْلُ مَكَّةَ كَانُوا يَقِفُونَ بِالْمُزْدَلِفَةِ وَيَقُولُونَ: نَحْنُ قَطِينُ اللَّهِ - يَعْنِى سُكَّانَ اللَّهِ - وَمَنْ سِوَى أَهْلِ مَكَّةَ كَانُوا يَقِفُونَ بِعَرَفَاتٍ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ﴾ وَالْحُمْسُ هُمْ أَهْلُ الْحَرَمِ.

* * *

(٥٨) بَاب: مَا جَاءَ فِى تَقْدِيمِ الضَّعَفَةِ مِنْ جَمْعٍ بِلَيْلٍ

[المعجم:٥٨ - التحفة:٥٨]

١٩١/ ٨٩٣ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الْمَسْعُودِىِّ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِىَّ ﷺ قَدَّمَ ضَعَفَةَ أَهْلِهِ وَقَالَ: «لا تَرْمُوا الْجَمْرَةَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ لَمْ يَرَوْا بَأْسًا أَنْ يَتَقَدَّمَ الضَّعَفَةُ مِنَ الْمُزْدَلِفَةِ بِلَيْلٍ يَصِيرُونَ إِلَى مِنًى.

وقَالَ أَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ بِحَدِيثِ النَّبِىِّ ﷺ: أَنَّهُمْ لا يَرْمُونَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَرَخَّصَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ فِى أَنْ يَرْمُوا بِلَيْلٍ، وَالْعَمَلُ عَلَى حَدِيثِ النَّبِىِّ ﷺ أَنَّهُمْ لا يَرْمُونَ، وَهُوَ قَوْلُ الثَّوْرِىِّ وَالشَّافِعِىِّ.

* * *

---

(١٩١) تحفة الأشراف (٦٤٧٢).

أخرجه: البخارى، كتاب: الحج، باب: من قدم ضعفة أهله بليل من طريق مسلم (١٦٧٨). مسلم، كتاب: الحج، باب: استحباب تقديم دفع الضعفة من النساء وغيرهن من مزدلفة إلى منى فى أواخر الليالى قبل زحمة الناس، واستحباب المكث لغيرهم حتى يصلوا الصبح بمزدلفة ٣٠١ - (. . .) من طريق سفيان بن عيينة حدثنا عبيد الله بن أبى يزيد أنه سمع ابن عباس يقول. . . . الحديث.

(٦٠) بَاب: مَا جَاءَ أَنَّ الإِفَاضَةَ مِنْ جَمْعٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ

[المعجم:٦٠ ـ التحفة:٦٠]

١٩٢/ ٨٩٥ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَفَاضَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ.

قَالَ: وَفِي الْبَاب عَنْ عُمَرَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَإِنَّمَا كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَنْتَظِرُونَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، ثُمَّ يُفِيضُونَ.

* * *

(٦٣) بَاب: مَا جَاءَ فِي رَمْيِ الْجِمَارِ رَاكِبًا وَمَاشِيًا

[المعجم:٦٣ ـ التحفة:٦٣]

١٩٣/ ٩٠٠ ـ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا رَمَى الْجِمَارَ مَشَى إِلَيْهَا ذَاهِبًا وَرَاجِعًا.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ رَوَاهُ بَعْضُهُمْ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ وَلَمْ يَرْفَعْهُ.

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: يَرْكَبُ يَوْمَ النَّحْرِ وَيَمْشِي فِي الأَيَّامِ الَّتِي بَعْدَ يَوْمِ النَّحْرِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَكَأَنَّ مَنْ قَالَ هَذَا إِنَّمَا أَرَادَ اتِّبَاعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي فِعْلِهِ، لأَنَّهُ إِنَّمَا رُوِيَ

---

(١٩٢) تحفة الأشراف (٦٤٧٣).

(١٩٣) تحفة الأشراف (٨٠١١).

أخرجه: أبو داود، كتاب: الحج، باب: في رمي الجمار (١٩٦٩). قال: حدثني القعنبي، حدثنا عبد الله ـ يعني ابن عمر ـ عن نافع، عن ابن عمر... الحديث.

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ رَكِبَ يَوْمَ النَّحْرِ حَيْثُ ذَهَبَ يَرْمِي الْجِمَارُ، وَلا يَرْمِي يَوْمَ النَّحْرِ إِلا جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ.

* * *

(٨٢) بَاب: مَنْ نَزَلَ الأَبْطَحَ

[المعجم:٨٢ ـ التحفة:٨٢]

١٩٤/ ٩٢٣ ـ . . . عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: إِنَّمَا نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الأَبْطَحَ لأَنَّهُ كَانَ أَسْمَحَ لِخُرُوجِهِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ: نَحْوَهُ.

* * *

(٨٣) بَاب: مَا جَاءَ فِي حَجِّ الصَّبِيِّ

[المعجم:٨٣ ـ التحفة:٨٣]

١٩٥/ ٩٢٤ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَرِيفٍ الْكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوقَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: رَفَعَتِ امْرَأَةٌ صَبِيًّا لَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلِهَذَا حَجٌّ؟ قَالَ: «نَعَمْ وَلَكِ أَجْرٌ».

قَالَ: وَفِي الْبَاب عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ.

حَدِيثُ جَابِرٍ حَدِيثٌ غَرِيبٌ.

* * *

---

(١٩٤) حديث ابن أبي عمر حدثنا سفيان، عن هشام بن عروة. تحفة الأشراف (١٦٩٣٦).

«الأبطح» جمع بطحاء، وهي بطاح مكة [مراصد الاطلاع (١/ ٢٠٣)]. «أسمح لخروجه» أسهل لخروجه.

(١٩٥) تحفة الأشراف (٣٠٧٠).

(٨٨) بَاب: مَا جَاءَ فِي الْعُمْرَةِ أَوَاجِبَةٌ هِيَ أَمْ لا

[المعجم:٨٨ ـ التحفة:٨٨]

١٩٦/ ٩٣١ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى الصَّنْعَانِيُّ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ عَنِ الْعُمْرَةِ أَوَاجِبَةٌ هِيَ؟ قَالَ: «لا وَأَنْ تَعْتَمِرُوا هُوَ أَفْضَلُ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَهُوَ قَوْلُ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ قَالُوا: الْعُمْرَةُ لَيْسَتْ بِوَاجِبَةٍ.

وَكَانَ يُقَالُ: هُمَا حَجَّانِ: الْحَجُّ الأَكْبَرُ يَوْمُ النَّحْرِ، وَالْحَجُّ الأَصْغَرُ الْعُمْرَةُ.

وقَالَ الشَّافِعِيُّ: الْعُمْرَةُ سُنَّةٌ لا نَعْلَمُ أَحَدًا رَخَّصَ فِي تَرْكِهَا، وَلَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ ثَابِتٌ بِأَنَّهَا تَطَوُّعٌ، وَقَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِإِسْنَادٍ وَهُوَ ضَعِيفٌ لا تَقُومُ بِمِثْلِهِ الْحُجَّةُ وَقَدْ بَلَغَنَا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ كَانَ يُوجِبُهَا.

قَالَ أَبُو عِيسَى: كُلُّهُ كَلامُ الشَّافِعِيِّ.

* * *

---

(١٩٦) تحفة الأشراف (٣٠١١).

قال الشيخ في «الإمام»: هكذا وقع في رواية الكرخي، ووقع في رواية غيره: حديث حسن لا غير. قال شيخنا المنذري: وفي تصحيحه له نظر. فإن الحجاج لم يحتج به الشيخان في صحيحيهما. قال ابن حبان: تركه ابن المبارك، ويحيى بن سعيد القطان. وابن مهدي، ويحيى بن معين، وأحمد بن حنبل. والله أعلم. ورواه الدارقطني ثم البيهقي، وضعفاه. قال الدارقطني: الحجاج بن أرطأة لا يحتج به. وقد رواه ابن جريج عن ابن المنكدر عن جابر موقوفًا. وقال البيهقي: رفعه الحجاج بن أرطأة وهو ضعيف. [نصب الراية للزيلعي (٣/ ١٥٠)].

(٨٩) بَاب مِنْهُ

[المعجم:٨٩ ـ التحفة:٨٩]

١٩٧/ ٩٣٢ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الضَّبِّىُّ، حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِى زِيَادٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ: «دَخَلَتِ الْعُمْرَةُ فِى الْحَجِّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

قَالَ: وَفِى الْبَاب عَنْ سُرَاقَةَ بْنِ جُعْشُمٍ وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ.

وَمَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ أَنْ لا بَأْسَ بِالْعُمْرَةِ فِى أَشْهُرِ الْحَجِّ، وَهَكَذَا فَسَّرَهُ الشَّافِعِىُّ وَأَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ.

وَمَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ: أَنَّ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ كَانُوا لا يَعْتَمِرُونَ فِى أَشْهُرِ الْحَجِّ، فَلَمَّا جَاءَ الإِسْلامُ رَخَّصَ النَّبِىُّ ﷺ فِى ذَلِكَ فَقَالَ: «دَخَلَتِ الْعُمْرَةُ فِى الْحَجِّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» يَعْنِى: لا بَأْسَ بِالْعُمْرَةِ فِى أَشْهُرِ الْحَجِّ، وَأَشْهُرُ الْحَجِّ: شَوَّالٌ، وَذُو الْقَعْدَةِ، وَعَشْرٌ مِنْ ذِى الْحِجَّةِ، لا يَنْبَغِى لِلرَّجُلِ أَنْ يُهِلَّ بِالْحَجِّ إِلا فِى أَشْهُرِ الْحَجِّ وَأَشْهُرُ الْحُرُمِ رَجَبٌ وَذُو الْقَعْدَةِ وَذُو الْحِجَّةِ وَالْمُحَرَّمُ هكَذَا قَالَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِىِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ.

* * *

(٩٣) بَاب: مَا جَاءَ فِى عُمْرَةِ رَجَبٍ

[المعجم:٩٣ ـ التحفة:٩٣]

١٩٨/ ٩٣٧ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ

---

(١٩٧) تحفة الأشراف (٦٤٣٠).

(١٩٨) إسناده فيه:

١ ـ الحسن بن موسى الأشيب ـ بمعجمة ثم تحتانية ـ أبو على، البغدادى، قاضى الموصل، =

مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اعْتَمَرَ أَرْبَعًا إِحْدَاهُنَّ فِي رَجَبٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

* * *

(١٠٠) بَاب: مَا جَاءَ مَا تَقْضِي الْحَائِضُ مِنَ الْمَنَاسِكِ

[المعجم: ١٠٠ ـ التحفة: ١٠٠]

١٩٩/ ٩٤٥ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَنْ جَابِرٍ وَهُوَ ابْنُ يَزِيدَ الْجُعْفِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: حِضْتُ فَأَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَقْضِيَ الْمَنَاسِكَ كُلَّهَا إِلا الطَّوَافَ بِالْبَيْتِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: الْعَمَلُ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ: أَنَّ الْحَائِضَ تَقْضِي الْمَنَاسِكَ كُلَّهَا مَا خَلا الطَّوَافَ بِالْبَيْتِ.

وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ عَائِشَةَ مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ أَيْضًا.

* * *

= وغيرها ثقة، من التاسعة، مات سنة تسع ـ أو عشر ـ ومائتين أخرج له الجماعة التقريب (١٢٨٨).

٢ ـ شيبان بن عبد الرحمن التميمي مولاهم النحوي، أبو معاوية البصري نزيل الكوفة، ثقة، صاحب كتاب..، من السابعة، مات سنة أربع وستين أخرج له الجماعة [التقريب (٢٨٣٣)].

تحفة الأشراف (٧٣٨٤).

(١٩٩) إسناده فيه: جابر بن يزيد بن الحارث الجعفي، أبو عبد الله الكوفي، ضعيف، رافضي، من الخامسة، مات سنة سبع وعشرين ومائة، وقيل: اثنتين وثلاثين [التقريب (٨٧٨)].
تحفة الأشراف (١٦٠١٣).

(١٠٢) بَاب: مَا جَاءَ أَنَّ الْقَارِنَ يَطُوفُ طَوَافًا وَاحِدًا

[المعجم:١٠٢ ـ التحفة:١٠٢]

٢٠٠/٩٤٧ ـ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى عُمَرَ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَنَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ فَطَافَ لَهُمَا طَوَافًا وَاحِدًا.

قَالَ: وَفِى الْبَاب عَنْ ابْنِ عُمَرَ وَابْنِ عَبَّاسٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ جَابِرٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ.

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِىِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ قَالُوا: الْقَارِنُ يَطُوفُ طَوَافًا وَاحِدًا.

وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِىِّ وَأَحْمَدَ وَإِسْحَاقَ.

وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِىِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ: يَطُوفُ طَوَافَيْنِ، وَيَسْعَى سَعْيَيْنِ.

وَهُوَ قَوْلُ الثَّوْرِىِّ وَأَهْلِ الْكُوفَةِ.

* * *

(١١٠) بَاب: مَا جَاءَ فِى يَوْمِ الْحَجِّ الأَكْبَرِ

[المعجم:١١٠ ـ التحفة:١١٠]

٢٠١/٩٥٧ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا أَبِى عَنْ

---

(٢٠٠) تحفة الأشراف (٢٦٧٧).

(٢٠١) إسناده فيه:

١ ـ عبد الوارث بن عبد الصمد بن عبد الوارث صدوق [التقريب (٤٢٥٢)].

٢ ـ عبد الصمد بن عبد الوارث بن سعيد العنبرى التنورى، أبو سهل البصرى، صدوق ثبت فى شعبة أخرج له الجماعة [التقريب (٤٠٨٠)].

٣ ـ عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان العنبرى أبو عبيدة التنُّورى البصرى ثقة، ثبت ، رمى =

أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِىٍّ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ يَوْمِ الْحَجِّ الأَكْبَرِ فَقَالَ: «يَوْمُ النَّحْرِ».

* * *

(١١١) بَاب: مَا جَاءَ فِى اسْتِلامِ الرُّكْنَيْنِ

[المعجم:١١١ ـ التحفة:١١١]

٩٥٩/٢٠٢ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنِ ابْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يُزَاحِمُ عَلَى الرُّكْنَيْنِ زِحَامًا مَا رَأَيْتُ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِىِّ ﷺ يَفْعَلُهُ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِنَّكَ تُزَاحِمُ عَلَى الرُّكْنَيْنِ زِحَامًا مَا رَأَيْتُ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِىِّ ﷺ يُزَاحِمُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «إِنْ أَفْعَلْ فَإِنِّى سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ مَسْحَهُمَا كَفَّارَةٌ لِلْخَطَايَا» وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «مَنْ طَافَ بِهَذَا الْبَيْتِ أُسْبُوعًا فَأَحْصَاهُ كَانَ كَعِتْقِ رَقَبَةٍ» وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «لا يَضَعُ قَدَمًا وَلا يَرْفَعُ أُخْرَى إِلا حَطَّ اللَّهُ عَنْهُ خَطِيئَةً، وَكَتَبَ لَهُ بِهَا حَسَنَةً».

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَرَوَى حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنِ ابْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: نَحْوَهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ: عَنْ أَبِيهِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

* * *

= بالقدر، ولم يثبت عنه أخرج له الجماعة [التقريب (٤٢٥١)].

تحفة الأشراف (١٠٠٤٨).

(٢٠٢) عبد الله بن عبيد ـ بالتصغير أيضًا ـ بغير إضافة، ابن عمير الليثى المكى، ثقة [التقريب (٣٤٥٥)].

عطاء بن السائب: أبو محمد الثقفى صدوق، اختلط [التقريب (٤٥٩٢)].

تحفة الأشراف (٧٣١٧).

أخرجه: الإمام أحمد (٢/ ٩٥). الطبرانى (١٢/ ٣٩٢) رقمى (١٣٤٤٦، ١٣٤٤٧).

(١١٢) بَاب: مَا جَاءَ فِي الْكَلامِ فِي الطَّوَافِ

[المعجم:١١٢ ـ التحفة:١١٢]

٢٠٣/ ٩٦٠ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الطَّوَافُ حَوْلَ الْبَيْتِ مِثْلُ الصَّلاةِ، إِلا أَنَّكُمْ تَتَكَلَّمُونَ فِيهِ، فَمَنْ تَكَلَّمَ فِيهِ فَلا يَتَكَلَّمَنَّ إِلا بِخَيْرٍ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، وَغَيْرُهُ عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مَوْقُوفًا، وَلا نَعْرِفُهُ مَرْفُوعًا إِلا مِنْ حَدِيثِ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ.

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ: يَسْتَحِبُّونَ أَنْ لا يَتَكَلَّمَ الرَّجُلُ فِي الطَّوَافِ إِلا لِحَاجَةٍ أَوْ يَذْكُرُ اللَّهَ تَعَالَى أَوْ مِنَ الْعِلْمِ.

* * *

(١١٤) بَاب

[المعجم:١١٤ ـ التحفة:١١٤]

٢٠٤/ ٩٦٢ ـ حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ فَرْقَدٍ السَّبَخِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَدَّهِنُ بِالزَّيْتِ وَهُوَ مُحْرِمٌ غَيْرِ الْمُقَتَّتِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: الْمُقَتَّتُ الْمُطَيَّبُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لا نَعْرِفُهُ إِلا مِنْ حَدِيثِ فَرْقَدٍ السَّبَخِيِّ، عَنْ سَعِيدِ

---

(٢٠٣) تحفة الأشراف (٥٧٣٣).

أخرجه: من طرق أخرى النسائي، كتاب: المناسك، باب: إباحة الكلام في الطواف. الدارمي (٢/ ٦٦) ٥ ـ كتاب: المناسك ٣٢ ـ باب: الكلام في الطواف (١٨٤٨). الحاكم (٢/ ٢٦٦، ٢٦٧). عن ابن عباس مرفوعًا وصححه وقال: إسناده رجاله ثقات.

(٢٠٤) تحفة الأشراف (٥٥٩٦).

ابْنِ جُبَيْرٍ وَقَدْ تَكَلَّمَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ فِي فَرْقَدٍ السَّبَخِيِّ وَرَوَى عَنْهُ النَّاسُ.

* * *

(١١٥) بَاب

[المعجم:١١٥ ـ التحفة:١١٥]

٢٠٥/٩٦٣ ـ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا خَلادُ بْنُ يَزِيدَ الْجُعْفِيُّ، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا كَانَتْ تَحْمِلُ مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ وَتُخْبِرُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَحْمِلُهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لا نَعْرِفُهُ إِلا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

* * *

(٢٠٥) تحفة الأشراف (١٦٩٠٥).

وإسناده فيه خلاد بن يزيد الجعفي، الكوفي، صدوق، ربما وهم من العاشرة، قيل: مات سنة عشرين. ت [التقريب (١٧٦٧)].

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٨
كتاب الجنائز

عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

(٢) بَاب: مَا جَاءَ فِي عِيَادَةِ الْمَرِيضِ

[المعجم:٢ ـ التحفة:٢]

٢٠٦/ ٩٦٩ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ ثُوَيْرٍ هُوَ ابْنُ أَبِي فَاخِتَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَخَذَ عَلِيٌّ بِيَدِي قَالَ: انْطَلِقْ بِنَا إِلَى الْحَسَنِ نَعُودُهُ فَوَجَدْنَا عِنْدَهُ أَبَا مُوسَى فَقَالَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَام: أَعَائِدًا جِئْتَ يَا أَبَا مُوسَى أَمْ زَائِرًا؟ فَقَالَ: لا بَلْ عَائِدًا فَقَالَ عَلِيٌّ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَعُودُ مُسْلِمًا غُدْوَةً إِلا صَلَّى عَلَيْهِ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ حَتَّى يُمْسِيَ، وَإِنْ عَادَهُ عَشِيَّةً إِلا صَلَّى عَلَيْهِ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ حَتَّى يُصْبِحَ، وَكَانَ لَهُ خَرِيفٌ فِي الْجَنَّةِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

وَقَدْ رُوِيَ عَنْ عَلِيٍّ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ مِنْهُمْ: مَنْ وَقَفَهُ وَلَمْ يَرْفَعْهُ.

وَأَبُو فَاخِتَةَ اسْمُهُ: سَعِيدُ بْنُ عِلاقَةَ.

---

(٢٠٦) الحديث مرسل، تحفة الأشراف (١٠١٠٨).

اخرجه من طرق أخرى: أبو داود، كتاب: الجنائز، باب: ما جاء في فضل العيادة على الوضوء (٣٠٩٨). ابن ماجه، كتاب: الجنائز، باب: ما جاء في ثواب من عاد مريضًا (١٤٤٢). أحمد في المسند (١/ ١١٨)، (٢/ ١٩٧ ط دار المعارف) رقم (٩٥٥) وإسناده صحيح. البغوي في شرح السنة (٥/ ٢١٧). ابن الشجري في أماليه الحديثية (٢/ ٢٨٥). أبو نعيم في أخبار أصبهان (١/ ١٤٥) ترجمة أحمد بن محمود بن الحسين أبو جعفر المعدل.

(٨) بَاب: مَا جَاءَ فِي التَّشْدِيدِ عِنْدَ الْمَوْتِ

[المعجم:٨ ـ التحفة:٨]

٢٠٧/ ٩٧٨ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنِ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ مُوسَى بْنِ سَرْجِسَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ بِالْمَوْتِ وَعِنْدَهُ قَدَحٌ فِيهِ مَاءٌ وَهُوَ يُدْخِلُ يَدَهُ فِي الْقَدَحِ، ثُمَّ يَمْسَحُ وَجْهَهُ بِالْمَاءِ، ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَى غَمَرَاتِ الْمَوْتِ أَوْ سَكَرَاتِ الْمَوْتِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ.

٢٠٨/ ٩٧٩ ـ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْبَزَّارُ الْبَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا مُبَشِّرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْحَلَبِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْعَلاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا أَغْبِطُ أَحَدًا بِهَوْنِ مَوْتٍ بَعْدَ الَّذِي رَأَيْتُ مِنْ شِدَّةِ مَوْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

---

(٢٠٧) إسناده فيه: موسى بن سرجس ـ بفتح المهملة وسكون الراء وكسر الجيم بعدها مهملة، مدني، مستور، من السادسة [التقريب (٦٩٦٤)]، وابن الهاد هو يزيد بن عبد الله بن أسامة ابن الهادي الليثي، أبو عبد الله المدني، ثقة، مكثر [التقريب (٧٧٣٧)].
تحفة الأشراف (١٦٢٧٤).
أخرجه: المصنف في الشمائل (ص ٣٢٨). ٥٥ ـ باب: ما جاء في وفاة رسول الله ﷺ (٣٨٨). أحمد في المسند (٦/ ٣٤، ٧٠، ٧٧، ١٥١)، البيهقي في دلائل النبوة (٧/ ٢٠٧). الحاكم (٢/ ٤٦٥)، (٣/ ٥٦، ٥٧). الخطيب في تاريخ بغداد (٧/ ٢٠٨). أبو يعلى (٤٥١٠، ٤٦٨٨). وقال الحاكم في المستدرك: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ٤٦٨٨». وأقره الذهبي في الموضعين. وبعدما قال الحافظ عن موسى بن سرجس قال في الفتح (١١/ ٣٦٢): إسناده حسن.

(٢٠٨) إسناده فيه: عبد الرحمن بن العلاء بن اللجلاج ـ بجيمين، نزيل حلب مقبول [التقريب: ٣٩٧٥] ووالده ثقة التقريب (٥٢٥٥).
تحفة الأشراف (٩٧٨).
أخرجه: أحمد في المسند (٦/ ٦٤، ٧٧). البغوي في شرح السنة (١٤٦٦، ٣٨٢٧). الطيالسي (١٥٣٦). أبو يعلى في مسنده (٤٥٣٦). ابن حبان (٤/ ٢٥٢ الإحسان) (٢٩٠٧) المصنف في الشمائل (ص ٣٣٠) ٥٥ ـ باب: ما جاء في وفاة رسول الله ﷺ (٣٨٩).

قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ، وَقُلْتُ لَهُ: مَنْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْعَلاءِ؟ فَقَالَ: هُوَ الْعَلاءُ بْنُ اللَّجْلاجِ، وَإِنَّمَا عَرَّفَهُ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

* * *

(٩) بَاب

[المعجم:٩ ـ التحفة:٩]

٢٠٩/ ٩٨١ ـ حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنَا مُبَشِّرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْحَلَبِيُّ، عَنْ تَمَّامِ بْنِ نَجِيحٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ حَافِظَيْنِ رَفَعَا إِلَى اللَّهِ مَا حَفِظَا مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ فَيَجِدُ اللَّهُ فِي أَوَّلِ الصَّحِيفَةِ وَفِي آخِرِ الصَّحِيفَةِ خَيْرًا، إِلا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: أُشْهِدُكُمْ أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لِعَبْدِي مَا بَيْنَ طَرَفَيِ الصَّحِيفَةِ».

* * *

(١٢) بَاب: مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ النَّعْيِ

[المعجم:١٢ ـ التحفة:١٢]

٢١٠/ ٩٨٤ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ الرَّازِيُّ، حَدَّثَنَا حَكَّامُ بْنُ سَلْمٍ وَهَارُونُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ عَنْبَسَةَ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ

---

(٢٠٩) تحفة الأشراف (٥٣٣).

وعزاه الهيثمي للبزار، وقال: وفيه تمام بن نجيح، وثقه ابن معين وغيره، وضعفه البخاري وغيره، وبقية رجاله رجال الصحيح.

أخرجه: الدارقطني في الأفراد والغرائب ومن طريقه ابن الجوزي في العلل المتناهية (٢/ ٣٠٥) رقم (١٣٢). وقال: هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ. قال ابن حبان: تمام منكر الحديث جدًا يروي أشياء موضوعات عن الثقات كأنه المتعمد لها وذكر له هذا الحديث [المجروحين (١/ ٢٠٤)].

(٢١٠) تحفة الأشراف (٩٤٦١).

فيه: حكام بن سلم أبو عبد الرحمن الرازي الكناني، ثقة، له غرائب [التقريب (١٤٣٧)].
ومحمد بن حميد بن حيان الرازي حافظ ضعيف، وكان ابن معين حسن الرأي فيه.

النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالنَّعْيَ؛ فَإِنَّ النَّعْيَ مِنْ عَمَلِ الْجَاهِلِيَّةِ».

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَالنَّعْيُ أَذَانٌ بِالْمَيِّتِ.

وَفِي الْبَابِ عَنْ حُذَيْفَةَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيُّ.

٢١١/ ٩٨٥ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ الْعَدَنِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ نَحْوَهُ وَلَمْ يَرْفَعْهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ «وَالنَّعْيُ أَذَانٌ بِالْمَيِّتِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَهَذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ عَنْبَسَةَ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ.

وَأَبُو حَمْزَةَ هُوَ: مَيْمُونٌ الأَعْوَرُ، وَلَيْسَ هُوَ بِالْقَوِيِّ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

وَقَدْ كَرِهَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ النَّعْيَ.

وَالنَّعْيُ عِنْدَهُمْ أَنْ يُنَادِيَ فِي النَّاسِ أَنَّ فُلانًا مَاتَ لِيَشْهَدُوا جَنَازَتَهُ.

وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ: لا بَأْسَ أَنْ يُعْلِمَ أَهْلَ قَرَابَتِهِ وَإِخْوَانَهُ.

وَرُوِيَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ أَنَّهُ قَالَ: لا بَأْسَ بِأَنْ يُعْلِمَ الرَّجُلُ قَرَابَتَهُ.

* * *

(٢١١) إسناده فيه: عبد الله بن الوليد بن ميمون، أبو محمد المعروف العدني، صدوق ربما أخطأ، من كبار العاشرة [التقريب (٣٦٩٢)].

(١٥) بَاب: مَا جَاءَ فِي غُسْلِ الْمَيِّتِ(*)

[المعجم:١٥ ـ التحفة:١٥]

٢١٢/ ٩٩٠ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا خَالِدٌ وَمَنْصُورٌ وَهِشَامٌ فَأَمَّا خَالِدٌ وَهِشَامٌ فَقَالا: عَنْ مُحَمَّدٍ وَحَفْصَةَ وَقَالَ مَنْصُورٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ: تُوُفِّيَتْ إِحْدَى بَنَاتِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «اغْسِلْنَهَا وِتْرًا ثَلاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ إِنْ رَأَيْتُنَّ، وَاغْسِلْنَهَا بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَاجْعَلْنَ فِي الآخِرَةِ كَافُورًا أَوْ شَيْئًا مِنْ كَافُورٍ، فَإِذَا فَرَغْتُنَّ فَآذِنَّنِي» فَلَمَّا فَرَغْنَا آذَنَّاهُ فَأَلْقَى إِلَيْنَا حِقْوَهُ فَقَالَ: «أَشْعِرْنَهَا بِهِ».

قَالَ هُشَيْمٌ: وَفِي حَدِيثِ غَيْرِ هَؤُلاءِ وَلا أَدْرِي وَلَعَلَّ هِشَامًا مِنْهُمْ قَالَتْ: وَضَفَّرْنَا شَعْرَهَا ثَلاثَةَ قُرُونٍ، قَالَ هُشَيْمٌ: أَظُنُّهُ قَالَ: فَأَلْقَيْنَاهُ خَلْفَهَا قَالَ هُشَيْمٌ: فَحَدَّثَنَا خَالِدٌ مِنْ

(*) حديث فى غسل المرأة وتكفينها:

أخبرنا محمود بن غيلان، عن أبى النضر، عن شيبان، عن ليث بن أبى سليم، عن عبد الملك ابن أبى بشير، عن حفصة بنت سيرين عن أم سليم.

كذا عزاه المزى فى تحفة الأشراف ١٣/ ٨٥/ ١٨٣٢٦، وجاء بهامشه ما يثبت عدم وقوفى عليه فى سنن الترمذى. قال محقق «التحفة»: هذا الحديث بهذا الإسناد أخرجه البيهقى فى سننه فى باب غسل المرأة من كتاب: الجنائز مطولاً ثم قال فى آخره: رواه أبو عيسى الترمذى عن محمود بن غيلان. . . وقال: كأنه سقط من كتاب شيخى. اهـ.

وقال فى ذيله صاحب «الجوهر النقى»: إن البيهقى ذكر هذا احديث وعزاه للترمذى، قال: ولم أجده فى كتاب الترمذى. وما رأيت أحدًا غير البيهقى عزاه إليه. اهـ.

قلت: وأنا لم أجده أيضًا فى كتاب الترمذى إلا ما علقه الترمذى فى الجنائز، ما نصه: وفى الباب عن أم سليم. اهـ.

(٢١٢) تحفة الأشراف (١٨١٢٧).

ومن طريق خالد بن مهران الحذاء. أخرجه: البخارى، كتاب: الجنائز، باب: ما يستحب أن يغسل وترًا (١٢٥٤)، باب: من يجعل الكافور فى الأخيرة (١٢٥٨). مسلم، كتاب: الجنائز، باب: فى غسل الميت، أبو داود، كتاب: الجنائز، باب: كيف غسل الميت؟ (٣١٤٤، ٣١٤٥). النسائى، كتاب: الجنائز، باب: الكافور فى غسل الميت (١٨٨٧). ابن ماجه، كتاب: الجنائز، باب: ما جاء فى غسل الميت (١٤٥٩). تحفة الأشراف (١٨١٢٤). الدارقطنى جنائز (٢).

وحديث هشيم: فحدثنا خالد من بين القوم عن حفصة. تحفة الأشراف (١٨١٠٢).

بَيْنِ الْقَوْمِ عَنْ حَفْصَةَ، وَمُحَمَّدٍ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ: وَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَابْدَأْنَ بِمَيَامِنِهَا وَمَوَاضِعِ الْوُضُوءِ».

وَفِى الْبَابِ عَنْ أُمِّ سُلَيْمٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ أُمِّ عَطِيَّةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ.

وَقَدْ رُوِىَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِىِّ أَنَّهُ قَالَ: غُسْلُ الْمَيِّتِ كَالْغُسْلِ مِنَ الْجَنَابَةِ.

وقَالَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ: لَيْسَ لِغُسْلِ الْمَيِّتِ عِنْدَنَا حَدٌّ مُؤَقَّتٌ، وَلَيْسَ لِذَلِكَ صِفَةٌ مَعْلُومَةٌ وَلَكِنْ يُطَهَّرُ.

وقَالَ الشَّافِعِىُّ: إِنَّمَا قَالَ مَالِكٌ قَوْلاً مُجْمَلاً يُغَسَّلُ وَيُنْقَى، وَإِذَا أُنْقِىَ الْمَيِّتُ بِمَاءٍ قَرَاحٍ أَوْ مَاءٍ غَيْرِهِ أَجْزَأَ ذَلِكَ مِنْ غُسْلِهِ، وَلَكِنْ أَحَبُّ إِلَىَّ أَنْ يُغْسَلَ ثَلاثًا فَصَاعِدًا لا يُقْصَرُ عَنْ ثَلاثٍ لِمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اغْسِلْنَهَا ثَلاثًا أَوْ خَمْسًا» وَإِنْ أَنْقَوْا فِى أَقَلَّ مِنْ ثَلاثِ مَرَّاتٍ أَجْزَأَ وَلا نَرَى أَنَّ قَوْلَ النَّبِىِّ ﷺ إِنَّمَا هُوَ عَلَى مَعْنَى الإِنْقَاءِ ثَلاثًا أَوْ خَمْسًا وَلَمْ يُؤَقِّتْ، وَكَذَلِكَ قَالَ الْفُقَهَاءُ وَهُمْ أَعْلَمُ بِمَعَانِى الْحَدِيثِ.

وقَالَ أَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ: وَتَكُونُ الْغَسَلاتُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ وَيَكُونُ فِى الآخِرَةِ شَىْءٌ مِنْ كَافُورٍ.

* * *

(٢٠) بَاب: مَا جَاءَ فِى كَفَنِ النَّبِىِّ ﷺ

[المعجم: ٢٠ ـ التحفة: ٢٠]

٢١٣/ ٩٩٧ ـ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى عُمَرَ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ السَّرِىِّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَفَّنَ حَمْزَةَ بْنَ عَبْدِ

(٢١٣) إسناده فيه: عبد الله بن محمد بن عقيل بن أبى طالب الهاشمى، أبو محمد المدنى أمه زينب =

الْمُطَّلِبِ فِي نَمِرَةٍ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ.

قَالَ: وَفِى الْبَاب عَنْ عَلِيٍّ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ وَابْنِ عُمَرَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ عَائِشَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ رُوِيَ فِي كَفَنِ النَّبِيِّ ﷺ رِوَايَاتٌ مُخْتَلِفَةٌ.

وَحَدِيثُ عَائِشَةَ أَصَحُّ الأَحَادِيثِ الَّتِي رُوِيَتْ فِي كَفَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَالْعَمَلُ عَلَى حَدِيثِ عَائِشَةَ عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ.

قَالَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ: يُكَفَّنُ الرَّجُلُ فِي ثَلاثَةِ أَثْوَابٍ إِنْ شِئْتَ فِي قَمِيصٍ وَلِفَافَتَيْنِ، وَإِنْ شِئْتَ فِي ثَلاثِ لَفَائِفَ، وَيُجْزِي ثَوْبٌ وَاحِدٌ إِنْ لَمْ يَجِدُوا ثَوْبَيْنِ، وَالثَّوْبَانِ يُجْزِيَانِ، وَالثَّلاثَةُ لِمَنْ وَجَدَهَا أَحَبُّ إِلَيْهِمْ.

وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ وَأَحْمَدَ وَإِسْحَاقَ قَالُوا: تُكَفَّنُ الْمَرْأَةُ فِي خَمْسَةِ أَثْوَابٍ.

* * *

(٢٣) بَاب: مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ النَّوْحِ

[المعجم:٢٣ ـ التحفة:٢٣]

٢١٤/ ١٠٠١ ـ حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ وَالْمَسْعُودِيُّ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرْبَعٌ

= بنت على، صدوق، فى حديثه لين، ويقال تغير بآخرة من الرابعة، مات بعد الأربعين بخ، د، ت، ق. [التقريب (٣٥٩٢)].
تحفة الأشراف (٢٣٦٩).

(٢١٤) فى إسناده المسعودى وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود الكوفى، صدوق، اختلط قبل موته.
قال الحافظ: وضابطه: أن من سمع منه ببغداد فبعد الاختلاط، من السابعة، مات سنة ستين. وقيل: سنة خمس وستين حت (٤) [التقريب (٣٩١٩)].
تحفة الأشراف (١٤٨٨٤).

فِى أُمَّتِى مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ لَنْ يَدَعَهُنَّ النَّاسُ: النِّيَاحَةُ، وَالطَّعْنُ فِى الأَحْسَابِ، وَالْعَدْوَى: أَجْرَبَ بَعِيرٌ فَأَجْرَبَ مِائَةَ بَعِيرٍ مَنْ أَجْرَبَ الْبَعِيرَ الأَوَّلَ، وَالأَنْوَاءُ مُطِرْنَا بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

* * *

(٢٥) بَاب: مَا جَاءَ فِى الرُّخْصَةِ فِى الْبُكَاءِ عَلَى الْمَيِّتِ

[المعجم: ٢٥ ـ التحفة: ٢٥]

٢١٥/ ١٠٠٤ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ الْمُهَلَّبِىُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ: «الْمَيِّتُ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ».

فَقَالَتْ عَائِشَةُ: يَرْحَمُهُ اللَّهُ لَمْ يَكْذِبْ وَلَكِنَّهُ وَهِمَ، إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِرَجُلٍ مَاتَ يَهُودِيًا: «إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ، وَإِنَّ أَهْلَهُ لَيَبْكُونَ عَلَيْهِ».

قَالَ: وَفِى الْبَاب عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَقَرَظَةَ بْنِ كَعْبٍ وَأَبِى هُرَيْرَةَ وَابْنِ مَسْعُودٍ وَأُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ عَائِشَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَقَدْ رُوِىَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ عَائِشَةَ.

وَقَدْ ذَهَبَ أَهْلُ الْعِلْمِ إِلَى هَذَا وَتَأَوَّلُوا هَذِهِ الآيَةَ ﴿وَلا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِىِّ.

٢١٦/ ١٠٠٥ ـ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ خَشْرَمٍ، أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ أَبِى لَيْلَى،

(٢١٥) تحفة الأشراف (٨٥٦٤).

(٢١٦) إسناده فيه: محمد بن عبد الرحمن بن أبى ليلى الأنصارى، الكوفى، القاضى، صدوق، سيىء الحفظ جدًا، من السابعة، مات سنة ثمان وأربعين أخرج له الأربعة [التقريب (٦٠٨١)].

تحفة الأشراف (٢٤٨٣).

عَنْ عطَاء، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: أَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ فَانْطَلَقَ بِهِ إِلَى ابْنِهِ إِبْرَاهِيمَ فَوَجَدَهُ يَجُودُ بِنَفْسِهِ فَأَخَذَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَوَضَعَهُ فِي حِجْرِهِ فَبَكَى فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: أَتَبْكِي أَوَ لَمْ تَكُنْ نَهَيْتَ عَنِ الْبُكَاءِ؟ قَالَ: «لا وَلَكِنْ نَهَيْتُ عَنْ صَوْتَيْنِ أَحْمَقَيْنِ فَاجِرَيْنِ: صَوْتٍ عِنْدَ مُصِيبَةٍ خَمْشِ وُجُوهٍ وَشَقِّ جُيُوبٍ، وَرَنَّةِ شَيْطَانٍ».

وَفِي الْحَدِيثِ كَلامٌ أَكْثَرُ مِنْ هَذَا.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

* * *

(٢٦) بَاب: مَا جَاءَ فِي الْمَشْيِ أَمَامَ الْجَنَازَةِ

[المعجم:٢٦ ـ التحفة:٢٦]

٢١٧/ ١٠٠٩ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ يَمْشُونَ أَمَامَ الْجَنَازَةِ.

قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَأَخْبَرَنِي سَالِمٌ أَنَّ أَبَاهُ كَانَ يَمْشِي أَمَامَ الْجَنَازَةِ.

قَالَ: وَفِي الْبَابِ عَنْ أَنَسٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ هكَذَا رَوَاهُ ابْنُ جُرَيْجٍ وَزِيَادُ بْنُ سَعْدٍ وَغَيْرُ وَاحِدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ وَرَوَى مَعْمَرٌ وَيُونُسُ بْنُ يَزِيدَ وَمَالِكٌ وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْحُفَّاظِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَمْشِي أَمَامَ الْجَنَازَةِ.

وَأَهْلُ الْحَدِيثِ كُلُّهُمْ يَرَوْنَ أَنَّ الْحَدِيثَ الْمُرْسَلَ فِي ذَلِكَ أَصَحُّ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وسَمِعْت يَحْيَى بْنَ مُوسَى يَقُولُ: قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: قَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ:

---

(٢١٧) تحفة الأشراف (١٩٣٩٣).

وقال ابن المبارك: حديث الزهرى فى هذا مرسل أصح من حديث ابن عيينة. تحفة الأشراف (١٨٩٣٧).

وطريق زياد بن سعد الخراسانى عن الزهرى. تحفة الأشراف (٢/ ٦٨). =

حَدِيثُ الزُّهْرِيِّ فِى هَذَا مُرْسَلٌ أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ.

قَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ: وَأَرَى ابْنَ جُرَيْجٍ أَخَذَهُ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَرَوَى هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى هَذَا الْحَدِيثَ، عَنْ زِيَادٍ، وَهُوَ ابْنُ سَعْدٍ وَمَنْصُورٍ وبَكْرٍ وَسُفْيَانَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، وَإِنَّمَا هُوَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ رَوَى عَنْهُ هَمَّامٌ.

وَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِى الْمَشْىِ أَمَامَ الْجَنَازَةِ فَرَأَى بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ أَنَّ الْمَشْىَ أَمَامَهَا أَفْضَلُ، وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ وَأَحْمَدَ.

قَالَ: وَحَدِيثُ أَنَسٍ فِى هَذَا الْبَابِ غَيْرُ مَحْفُوظٍ.

* * *

(٢٩) بَاب: مَا جَاءَ فِى الرُّخْصَةِ فِى ذَلِكَ

[المعجم:٢٩ ـ التحفة:٢٩]

٢١٨/ ١٠١٤ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الصَّبَّاحِ الْهَاشِمِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو قُتَيْبَةَ، عَنِ الْجَرَّاحِ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اتَّبَعَ جَنَازَةَ أَبِى الدَّحْدَاحِ مَاشِيًا وَرَجَعَ عَلَى فَرَسٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

* * *

= وطريق قال الزهرى وأخبرنى سالم أن أباه كان يمشى. تحفة الأشراف (٦٩٦١).

وطريق همام بن يحيى هذا الحديث عن زياد وهو ابن سعد ومنصور. تحفة الأشراف (٦٩٧٣).

(٢١٨) تحفة الأشراف (٢١٤٣).

(٣٣) بَاب آخَرُ

[المعجم:٣٣ ـ التحفة:٣٣]

٢١٩/١٠١٨ ـ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِى بَكْرٍ، عَنِ ابْنِ أَبِى مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اخْتَلَفُوا فِى دَفْنِهِ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا مَا نَسِيتُهُ قَالَ: «مَا قَبَضَ اللَّهُ نَبِيًا إِلا فِى الْمَوْضِعِ الَّذِى يُحِبُّ أَنْ يُدْفَنَ فِيهِ، ادْفِنُوهُ فِى مَوْضِعِ فِرَاشِهِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِى بَكْرٍ الْمُلَيْكِىُّ يُضَعَّفُ مِنْ قِبَلِ حِفْظِهِ.

وَقَدْ رُوِىَ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ، فَرَوَاهُ ابْنُ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِى بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ أَيْضًا.

* * *

(٣٦) بَاب: فَضْلِ الْمُصِيبَةِ إِذَا احْتَسَبَ

[المعجم:٣٦ ـ التحفة:٣٦]

٢٢٠/ ١٠٢١ ـ حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِى سِنَانٍ قَالَ: دَفَنْتُ ابْنِى سِنَانًا وَأَبُو طَلْحَةَ الْخَوْلانِىُّ جَالِسٌ عَلَى شَفِيرِ

---

(٢١٩) إسناده فيه: عبد الرحمن بن أبى بكر بن عبيد الله بن أبى مليكة التيمى، المدنى وهو ضعيف [التقريب (٣٨١٣)]. وباقى إسناده ثقات.

تحفه الأشراف (٦٦٣٧، ١٦٢٤٥).

أخرجه: البغوى فى شرح السنة (٣٨٣٢). أبو يعلى فى مسنده (٤٥). المروزى فى مسند أبى بكر (٤٣). المصنف فى الشمائل (ص ٣٣١) ٥٥ ـ باب: ما جاء فى وفاة رسول الله ﷺ (٣٩٠). وله شاهد عند ابن ماجه (١٦٢٨). البيهقى فى الدلائل (٧/ ٢٦٠). الطبرى فى تاريخه (٣/ ٢١٣). أبو يعلى فى مسنده (٢٢/ ٢٣).

(٢٢٠) إسناده ضعيف: فيه أبو سفيان واسمه عيسى بن سنان القسملى الفلسطينى. نزيل البصرة، =

الْقَبْرِ فَلَمَّا أَرَدْتُ الْخُرُوجَ أَخَذَ بِيَدِى فَقَالَ: أَلا أُبَشِّرُكَ يَا أَبَا سِنَان، قُلْتُ: بَلَى فَقَالَ: حَدَّثَنِى الضَّحَّاكُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَرْزَب، عَنْ أَبِى مُوسَى الأَشْعَرِىِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا مَاتَ وَلَدُ الْعَبْدِ قَالَ اللَّهُ لِمَلائِكَتِهِ: قَبَضْتُمْ وَلَدَ عَبْدِى، فَيَقُولُونَ: نَعَمْ فَيَقُولُ: قَبَضْتُمْ ثَمَرَةَ فُؤَادِهِ، فَيَقُولُونَ: نَعَمْ فَيَقُولُ: مَاذَا قَالَ عَبْدِى؟ فَيَقُولُونَ: حَمِدَكَ وَاسْتَرْجَعَ فَيَقُولُ اللَّهُ: ابْنُوا لِعَبْدِى بَيْتًا فِى الْجَنَّةِ، وَسَمُّوهُ بَيْتَ الْحَمْدِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

* * *

(٤٣) بَاب: مَا جَاءَ فِى تَرْكِ الصَّلاةِ عَلَى الْجَنِينِ حَتَّى يَسْتَهِلَّ

[المعجم:٤٣ ـ التحفة:٤٣]

٢٢١/ ١٠٣٢ ـ حَدَّثَنَا أَبُو عَمَّارٍ الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الْوَاسِطِىُّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ الْمَكِّىِّ، عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ: «الطِّفْلُ لا يُصَلَّى عَلَيْهِ وَلا يَرِثُ وَلا يُورَثُ حَتَّى يَسْتَهِلَّ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ قَدِ اضْطَرَبَ النَّاسُ فِيهِ فَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ مَرْفُوعًا، وَرَوَى أَشْعَثُ بْنُ سَوَّارٍ وَغَيْرُ وَاحِدٍ، عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ مَوْقُوفًا، وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِى رَبَاحٍ، عَنْ جَابِرٍ مَوْقُوفًا

= لين الحديث، من السادسة [التقريب (٢/ ٩٨/ ٨٨٠)]، وقال الذهبى فى المهذب (٣/ ٤٧٠): الضحاك عن أبى موسى مرسل.

تحفة الأشراف (٩٠٠٥).

أخرجه: أحمد فى المسند (٤/ ٤١٥). البيهقى (٥/ ٤٥٦). الأدب (ص ٤٧٣). ابن حبان (٧٢٦ موارد). ابن السنى فى عمل اليوم والليلة (٥٨٦). نعيم بن حماد فى زوائد الزهد (١٠٨). الطيالسى فى مسنده (٢/ ٤٦ منحة المعبود). عبد بن حميد (٥٥٠ المنتخب). البغوى فى شرح السنة (٥/ ٤٥٦)، (١٥٤٩). الحديث بمجموع طرقه حسن. السلسلة الصحيحة (١٤٠٨).

(٢٢١) تحفة الأشراف (٢٦٦٠).

وكَانَّ هَذَا أَصَحُّ مِنَ الْحَدِيثِ الْمَرْفُوعِ.

وَقَدْ ذَهَبَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ إِلَى هَذَا قَالُوا: لا يُصَلَّى عَلَى الطِّفْلِ حَتَّى يَسْتَهِلَّ، وَهُوَ قَوْلُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ وَالشَّافِعِيِّ.

* * *

(٤٧) بَاب: مَا جَاءَ فِي الصَّلاةِ عَلَى الْقَبْرِ

[المعجم:٤٧ ـ التحفة:٤٧]

٢٢٢/١٠٣٨ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ: أَنَّ أُمَّ سَعْدٍ مَاتَتْ وَالنَّبِيُّ ﷺ غَائِبٌ، فَلَمَّا قَدِمَ صَلَّى عَلَيْهَا، وَقَدْ مَضَى لِذَلِكَ شَهْرٌ.

* * *

(٤٩) بَاب: مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الصَّلاةِ عَلَى الْجَنَازَةِ

[المعجم:٤٩ ـ التحفة:٤٩]

٢٢٣/١٠٤٠ ـ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ فَلَهُ قِيرَاطٌ وَمَنْ تَبِعَهَا حَتَّى يُقْضَى دَفْنُهَا فَلَهُ قِيرَاطَانِ أَحَدُهُمَا أَوْ أَصْغَرُهُمَا مِثْلُ أُحُدٍ».

---

(٢٢٢) حديث مرسل عن ابن المسيب.

تحفة الأشراف (١٨٧٢٢).

(٢٢٣) تحفة الأشراف (١٥٠٥٨).

أخرجه من طريق سعيد بن المسيب عن أبي هريرة: البخارى، كتاب: الجنائز، باب: فضل اتباع الجنائز (٤٣). مسلم، كتاب: الجنائز (٥٥) ـ. أبو داود، كتاب: الجنائز، باب: فضل الصلاة على الجنازة وتشييعها (٣١٦٨). النسائى، كتاب: الجنائز، باب: ثواب من صلى على جنازة (١١٩٣). ابن ماجه، كتاب: الجنائز، باب: ما جاء فى ثواب من صلى على جنازة ومن انتظر دفنها (١٥٣٩).

فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لابْنِ عُمَرَ فَأَرْسَلَ إِلَى عَائِشَةَ فَسَأَلَهَا عَنْ ذَلِكَ فَقَالَتْ: صَدَقَ أَبُو هُرَيْرَةَ.

فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: لَقَدْ فَرَّطْنَا فِى قَرَارِيطَ كَثِيرَةٍ.

وَفِى الْبَاب عَنْ الْبَرَاءِ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ وَأَبِى سَعِيدٍ وَأُبَىِّ بْنِ كَعْبٍ وَابْنِ عُمَرَ وَثَوْبَانَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ أَبِى هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ قَدْ رُوِىَ عَنْهُ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ.

* * *

(٥٠) بَاب آخَرُ

[المعجم: ٥٠ ـ التحفة: ٥٠]

٢٢٤/ ١٠٤١ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ مَنْصُورٍ قَال: سَمِعْتُ أَبَا الْمُهَزِّمِ قَالَ: صَحِبْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ عَشْرَ سِنِينَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ تَبِعَ جَنَازَةً وَحَمَلَهَا ثَلاثَ مَرَّاتٍ فَقَدْ قَضَى مَا عَلَيْهِ مِنْ حَقِّهَا».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ بِهَذَا الإِسْنَادِ وَلَمْ يَرْفَعْهُ.

وَأَبُو الْمُهَزِّمِ اسْمُهُ: يَزِيدُ بْنُ سُفْيَانَ وَضَعَّفَهُ شُعْبَةُ.

* * *

---

(٢٢٤) تحفة الأشراف (١٤٨٣٣).

فيه أبو المُهزِّم بتشديد الزاى المكسورة التميمى، البصرى اسمه يزيد، وقيل: عبد الرحمن بن سفيان متروك من الثالثة [التقريب (٨٣٩٧)].

(٥٥) بَاب: مَا جَاءَ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ يُلْقَى تَحْتَ الْمَيِّتِ فِي الْقَبْرِ

[المعجم:٥٥ ـ التحفة:٥٥]

٢٢٥/ ١٠٤٧ ـ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَخْزَمَ الطَّائِيُّ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ فَرْقَدٍ قَال: سَمِعْتُ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: الَّذِي أَلْحَدَ قَبْرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَبُو طَلْحَةَ، وَالَّذِي أَلْقَى الْقَطِيفَةَ تَحْتَهُ شُقْرَانُ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

قَالَ جَعْفَرٌ: وَأَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي رَافِعٍ قَال: سَمِعْتُ شُقْرَانَ يَقُولُ: أَنَا وَاللَّهِ طَرَحْتُ الْقَطِيفَةَ تَحْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْقَبْرِ.

قَالَ: وَفِي الْبَاب عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ شُقْرَانَ حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

وَرَوَى عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ فَرْقَدٍ هَذَا الْحَدِيثَ.

* * *

(٥٩) بَاب: مَا يَقُولُ الرَّجُلُ إِذَا دَخَلَ الْمَقَابِرَ

[المعجم:٥٩ ـ التحفة:٥٩]

٢٢٦/ ١٠٥٣ ـ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّلْتِ، عَنْ أَبِي كُدَيْنَةَ، عَنْ قَابُوسَ ابْنِ أَبِي ظَبْيَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقُبُورِ الْمَدِينَةِ فَأَقْبَلَ عَلَيْهِمْ بِوَجْهِهِ فَقَالَ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ يَا أَهْلَ الْقُبُورِ يَغْفِرُ اللَّهُ لَنَا وَلَكُمْ أَنْتُمْ سَلَفُنَا وَنَحْنُ بِالأَثَرِ».

قَالَ: وَفِي الْبَاب عَنْ بُرَيْدَةَ وَعَائِشَةَ.

---

(٢٢٥) تحفة الأشراف (٤٨٤٦).

ومن طريق عبيد الله بن أبي رافع قال: سمعت شقران يقول... إلخ. تحفة الأشراف (٣٧٨٣).

(٢٢٦) تحفة الأشراف (٥٤٠٣).

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

وَأَبُو كُدَيْنَةَ اسْمُهُ: يَحْيَى بْنُ الْمُهَلَّبِ.

وَأَبُو ظَبْيَانَ اسْمُهُ: حُصَيْنُ بْنُ جُنْدُبٍ.

* * *

(٦٤) بَاب: مَا جَاءَ فِي الثَّنَاءِ الْحَسَنِ عَلَى الْمَيِّتِ

[المعجم:٦٤ ـ التحفة:٦٤]

١٠٥٨/٢٢٧ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: مُرَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِجَنَازَةٍ فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا خَيْرًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَجَبَتْ» ثُمَّ قَالَ: «أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الأَرْضِ».

قَالَ: وَفِي الْبَاب عَنْ عُمَرَ وَكَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ وَأَبِي هُرَيْرَةَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ أَنَسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

* * *

(٦٥) بَاب: مَا جَاءَ فِي ثَوَابِ مَنْ قَدَّمَ وَلَدًا

[المعجم:٦٥ ـ التحفة:٦٥]

٢٢٨/ ١٠٦٢ ـ حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ وَأَبُو الْخَطَّابِ زِيَادُ بْنُ يَحْيَى الْبَصْرِيُّ قَالا: حَدَّثَنَا عَبْدُ رَبِّهِ بْنُ بَارِقٍ الْحَنَفِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ جَدِّي أَبَا أُمِّي سِمَاكَ بْنَ الْوَلِيدِ

---

(٢٢٧) تحفة الأشراف (٨١٢).

(٢٢٨) إسناده فيه: عبد ربه بن بارق ذكره ابن حبان في الثقات (٧/١٥٣، ١٥٤). وسكت عنه البخاري التاريخ الكبير (٣/ ٢/ ٧٨). وقال ابن معين: ليس بشيء، التاريخ برواية الدوري (٤/ ٢٢٤/ ٤٠٧٥). وقال الحافظ: صدوق يخطئ. وسماك بن الوليد الحنفي أبو زُميل وليس به بأس [التقريب (٢٦٢٨)].

تحفة الأشراف (٥٦٧٩).

أخرجه: أحمد (١/ ٣٣٤، ٣٣٥)، البغوي في شرح السنة (١٥٥٠). الخطيب في تاريخ =

الْحَنَفِيَّ يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ كَانَ لَهُ فَرَطَانِ مِنْ أُمَّتِي أَدْخَلَهُ اللَّهُ بِهِمَا الْجَنَّةَ».

فَقَالَتْ عَائِشَةُ: فَمَنْ كَانَ لَهُ فَرَطٌ مِنْ أُمَّتِكَ، قَالَ: «وَمَنْ كَانَ لَهُ فَرَطٌ يَا مُوَفَّقَةُ» قَالَتْ: فَمَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ فَرَطٌ مِنْ أُمَّتِكَ قَالَ: «فَأَنَا فَرَطُ أُمَّتِي لَنْ يُصَابُوا بِمِثْلِي».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لا نَعْرِفُهُ إِلا مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ بَارِقٍ وَقَدْ رَوَى عَنْهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الأَئِمَّةِ.

* * *

(٧١) بَاب: مَا جَاءَ فِي عَذَابِ الْقَبْرِ

[المعجم:٧١ ـ التحفة:٧١]

٢٢٩/ ١٠٧١ ـ حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ يَحْيَى بْنُ خَلَفٍ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا قُبِرَ الْمَيِّتُ ـ أَوْ قَالَ أَحَدُكُمْ ـ أَتَاهُ مَلَكَانِ أَسْوَدَانِ أَزْرَقَانِ يُقَالُ لأَحَدِهِمَا: الْمُنْكَرُ، وَالآخَرُ: النَّكِيرُ فَيَقُولانِ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ؟ فَيَقُولُ: مَا كَانَ يَقُولُ: هُوَ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ فَيَقُولانِ: قَدْ كُنَّا نَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُولُ هَذَا، ثُمَّ يُفْسَحُ لَهُ فِي قَبْرِهِ سَبْعُونَ ذِرَاعًا فِي سَبْعِينَ، ثُمَّ يُنَوَّرُ لَهُ فِيهِ، ثُمَّ يُقَالُ: لَهُ نَمْ فَيَقُولُ: أَرْجِعُ إِلَى أَهْلِي فَأُخْبِرُهُمْ فَيَقُولانِ: نَمْ كَنَوْمَةِ الْعَرُوسِ الَّذِي لا يُوقِظُهُ إِلا أَحَبُّ أَهْلِهِ إِلَيْهِ حَتَّى يَبْعَثَهُ اللَّهُ مِنْ مَضْجَعِهِ ذَلِكَ، وَإِنْ كَانَ مُنَافِقًا قَالَ: سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ فَقُلْتُ مِثْلَهُ لا أَدْرِي فَيَقُولانِ: قَدْ كُنَّا نَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُولُ ذَلِكَ فَيُقَالُ لِلأَرْضِ الْتَئِمِي عَلَيْهِ فَتَلْتَئِمُ عَلَيْهِ فَتَخْتَلِفُ فِيهَا أَضْلاعُهُ فَلا يَزَالُ فِيهَا مُعَذَّبًا حَتَّى يَبْعَثَهُ اللَّهُ مِنْ مَضْجَعِهِ ذَلِكَ».

= بغداد (١٢/ ٢٠٨). أبو يعلى في مسنده (٢٧٥٢). البيهقي (٤/ ٦٧). الطبراني (١٢٨٨٠) المصنف في الشمائل (ص ٣٤٠) ٥٥ ـ باب: ما جاء في وفاة رسول الله ﷺ (٣٩٩).

(٢٢٩) تحفة الأشراف (١٢٩٧٦).

وَفِى الْبَاب عَنْ عَلِيٍّ وَزَيْد بْنِ ثَابِتٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَالْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ وَأَبِى أَيُّوبَ وَأَنَسٍ وَجَابِرٍ وَعَائِشَةَ وَأَبِى سَعِيدٍ كُلُّهُمْ رَوَوْا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِى عَذَابِ الْقَبْرِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ أَبِى هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

٢٣٠/ ١٠٧٢ ـ حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا مَاتَ الْمَيِّتُ عُرِضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ، فَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ، ثُمَّ يُقَالُ: هَذَا مَقْعَدُكَ حَتَّى يَبْعَثَكَ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

* * *

(٧٣) بَاب: مَا جَاءَ فِيمَنْ مَاتَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

[المعجم:٧٣ ـ التحفة:٧٣]

٢٣١/ ١٠٧٤ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ وَأَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ قَالا: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِى هِلالٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ سَيْفٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَوْ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ إِلا وَقَاهُ اللَّهُ فِتْنَةَ الْقَبْرِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ.

قَالَ: وَهَذَا حَدِيثٌ لَيْسَ إِسْنَادُهُ بِمُتَّصِلٍ، رَبِيعَةُ بْنُ سَيْفٍ إِنَّمَا يَرْوِى عَنْ أَبِى

---

(٢٣٠) تحفة الأشراف (٨٠٥٧).

أخرجه: مسلم، كتاب: الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب: عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه، وإثبات عذاب القبر، والتعوذ منه ٦٥ ـ (٢٨٦٦) من طريق مالك عن نافع به.

(٢٣١) الحديث منقطع، ربيعة بن سيف لم يسمع من عبد الله بن عمرو.

تحفة الأشراف (٨٦٢٥).

أخرجه: أحمد فى المسند (٢/ ١٦٩). الطحاوى فى مشكل الآثار (١/ ١٠٨، ١٠٩).

عَبْدِالرَّحْمَنِ الْحُبُلِىِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، وَلا نَعْرِفُ لِرَبِيعَةَ بْنِ سَيْفٍ سَمَاعًا مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو.

* * *

(٧٥) بَاب آخَرُ: فِى فَضْلِ التَّعْزِيَةِ

[المعجم:٧٥ ـ التحفة:٧٥]

٢٣٢/ ١٠٧٦ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ الْمُؤَدِّبُ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَتْنَا أُمُّ الأَسْوَدِ، عَنْ مُنْيَةَ بِنْتِ عُبَيْدِ بْنِ أَبِى بَرْزَةَ، عَنْ جَدِّهَا أَبِى بَرْزَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ عَزَّى ثَكْلَى كُسِىَ بُرْدًا فِى الْجَنَّةِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ وَلَيْسَ إِسْنَادُهُ بِالْقَوِىِّ.

* * *

(٧٦) بَاب: مَا جَاءَ فِى رَفْعِ الْيَدَيْنِ عَلَى الْجَنَازَةِ

[المعجم:٧٦ ـ التحفة:٧٦]

٢٣٣/ ١٠٧٧ ـ حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ دِينَارٍ الْكُوفِىُّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبَانَ الْوَرَّاقُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْلَى، عَنْ أَبِى فَرْوَةَ يَزِيدَ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ زَيْدٍ وَهُوَ ابْنُ أَبِى أُنَيْسَةَ، عَنِ الزُّهْرِىِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَبَّرَ عَلَى جَنَازَةٍ فَرَفَعَ يَدَيْهِ فِى أَوَّلِ تَكْبِيرَةٍ، وَوَضَعَ الْيُمْنَى عَلَى الْيُسْرَى.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لا نَعْرِفُهُ إِلا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

وَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِى هَذَا، فَرَأَى أَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِىِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ: أَنْ يَرْفَعَ الرَّجُلُ يَدَيْهِ فِى كُلِّ تَكْبِيرَةٍ عَلَى الْجَنَازَةِ، وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ الْمُبَارَكِ وَالشَّافِعِىِّ

---

(٢٣٢) تحفة الأشراف (١١٦٠٩).

انظر: تلخيص الحبير (٢/ ١٣٨). اللآلئ المصنوعة (٢/ ٢٢٦).

(٢٣٣) تحفة الأشراف (٧/ ١٣١).

وأَحْمَدَ وإِسْحَاقَ.

وقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ: لا يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِلا فِى أَوَّلِ مَرَّةٍ وَهُوَ قَوْلُ الثَّوْرِىِّ وأَهْلِ الْكُوفَةِ.

وَذُكِرَ عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ أَنَّهُ قَالَ فِى الصَّلاةِ عَلَى الْجَنَازَةِ: لا يَقْبِضُ يَمِينَهُ عَلَى شِمَالِهِ.

ورَأَى بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنْ يَقْبِضَ بِيَمِينِهِ عَلَى شِمَالِهِ كَمَا يَفْعَلُ فِى الصَّلاةِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: يَقْبِضُ أَحَبُّ إِلَىَّ.

* * *

بسم الله الرحمن الرحيم

٩
كتاب النكاح

عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

(١) بَاب: مَا جَاءَ فِى فَضْلِ التَّزْوِيجِ وَالْحَثِّ عَلَيْهِ

[المعجم:١ ـ التحفة:١]

٢٣٤/ ١٠٨٠ ـ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ أَبِى الشِّمَالِ، عَنْ أَبِى أَيُّوبَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرْبَعٌ مِنْ سُنَنِ الْمُرْسَلِينَ: الْحَيَاءُ، وَالتَّعَطُّرُ، وَالسِّوَاكُ، وَالنِّكَاحُ».

قَالَ: وَفِى الْبَاب عَنْ عُثْمَانَ وَثَوْبَانَ وَابْنِ مَسْعُودٍ وَعَائِشَةَ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو وَأَبِى نَجِيحٍ وَجَابِرٍ وَعَكَّافٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ أَبِى أَيُّوبَ حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

* * *

(٢٣٤) إسناده فيه: أبو الشمال بكسر أوله وتخفيف الميم ـ مجهول، من الثالثة [التقريب (٨١٦١)].
حفص بن غياث بن طلق بن معاوية النخعى ثقة فقيه، تغير حفظه قليلاً فى الآخر [التقريب (١٤٣٠)]. الحجاج بن أرطاة ـ أحد الفقهاء، صدوق كثير الخطأ والتدليس [التقريب (١١١٩)].
تحفة الأشرف (٣٤٩٩).
وقال المزى: رواه محمد بن عبيد الله العزرمى عن مكحول مرسلاً. والحكيم الترمذى فى الأصل السادس والستين والمائة من «نوادر الأصول».

(٤) بَاب: مَا جَاءَ أَنَّ الْمَرْأَةَ تُنْكَحُ عَلَى ثَلاثِ خِصَالٍ

[المعجم:٤ ـ التحفة:٤]

٢٣٥/ ١٠٨٦ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى، أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ الأَزْرَقُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِى سُلَيْمَانَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ النَّبِىَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْمَرْأَةَ تُنْكَحُ عَلَى دِينِهَا وَمَالِهَا وَجَمَالِهَا، فَعَلَيْكَ بِذَاتِ الدِّينِ تَرِبَتْ يَدَاكَ».

قَالَ: وَفِى الْبَاب عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ وَعَائِشَةَ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو وَأَبِى سَعِيدٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ جَابِرٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

* * *

(٦) بَاب: مَا جَاءَ فِى إِعْلانِ النِّكَاحِ

[المعجم:٦ ـ التحفة:٦]

٢٣٦/ ١٠٨٩ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ مَيْمُونٍ الأَنْصَارِىُّ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَعْلِنُوا هَذَا النِّكَاحَ، وَاجْعَلُوهُ فِى الْمَسَاجِدِ، وَاضْرِبُوا عَلَيْهِ بِالدُّفُوفِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ حَسَنٌ فِى هَذَا الْبَابِ، وَعِيسَى بْنُ مَيْمُونٍ الأَنْصَارِىُّ يُضَعَّفُ فِى الْحَدِيثِ وَعِيسَى بْنُ مَيْمُونٍ الَّذِى يَرْوِى، عَنِ ابْنِ أَبِى نَجِيحٍ التَّفْسِيرَ هُوَ ثِقَةٌ.

---

(٢٣٥) تحفة الأشراف (٣٤٤٤).

أخرجه: مسلم، كتاب: الرضاع، باب: استحباب نكاح ذات الدين ٥٤ ـ (٧١٥). من طريق نمير حدثنا عبد الملك بن أبى سليمان به عن جابر بن عبد الله مطولاً.

(٢٣٦) تحفة الأشراف (١٧٥٤٧).

أخرجه: البغوى فى شرح السنة (٩/ ٤٧). أبو نعيم فى الحلية (٣/ ٢٦٥). البيهقى (٧/ ٢٩٠).

(١٠) بَاب: مَا جَاءَ فِى الْوَلِيمَةِ

[المعجم:١٠ ـ التحفة:١٠]

٢٣٧/ ١٠٩٧ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الْبَصْرِىُّ، حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ أَبِى عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «طَعَامُ أَوَّلِ يَوْمٍ حَقٌّ، وطَعَامُ يَوْمِ الثَّانِى سُنَّةٌ، وَطَعَامُ يَوْمِ الثَّالِثِ سُمْعَةٌ، وَمَنْ سَمَّعَ سَمَّعَ اللَّهُ بِهِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ ابْنِ مَسْعُودٍ لا نَعْرِفُهُ مَرْفُوعًا إِلا مِنْ حَدِيثِ زِيَادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَزِيَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ كَثِيرُ الْغَرَائِبِ وَالْمَنَاكِيرِ.

قَالَ: وسَمِعْت مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ يَذْكُرُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُقْبَةَ قَالَ: قَالَ وَكِيعٌ: زِيَادُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ مَعَ شَرَفِهِ يَكْذِبُ فِى الْحَدِيثِ.

* * *

(١٤) بَاب: مَا جَاءَ لا نِكَاحَ إِلا بِوَلِىٍّ

[المعجم:١٤ ـ التحفة:١٤]

٢٣٨/ ١١٠٢ ـ . . . وَرَوَى شُعْبَةُ وَالثَّوْرِىُّ، عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِى بُرْدَةَ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ «لا نِكَاحَ إِلا بِوَلِىٍّ».

* * *

(٢٣٧) تحفة الأشراف (٩٣٢٩).

(٢٣٨) تحفة الأشراف (١٩٥٦٢).

(١٥) بَاب: مَا جَاءَ لا نِكَاحَ إِلا بِبيِّنَةٍ

[المعجم:١٥ ـ التحفة:١٥]

٢٣٩/١١٠٣ ـ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ حَمَّادٍ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْبَغَايَا اللاَّتِي يُنْكِحْنَ أَنْفُسَهُنَّ بِغَيْرِ بيِّنَةٍ».

قَالَ يُوسُفُ بْنُ حَمَّادٍ: رَفَعَ عَبْدُ الأَعْلَى هَذَا الْحَدِيثَ فِي التَّفْسِيرِ وَأَوْقَفَهُ فِي كِتَابِ الطَّلاقِ وَلَمْ يَرْفَعْهُ.

* * *

(١٨) بَاب: مَا جَاءَ فِي إِكْرَاهِ الْيَتِيمَةِ عَلَى التَّزْوِيجِ

[المعجم:١٨ ـ التحفة:١٨]

٢٤٠/١١٠٩ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْيَتِيمَةُ تُسْتَأْمَرُ فِي نَفْسِهَا فَإِنْ صَمَتَتْ فَهُوَ إِذْنُهَا، وَإِنْ أَبَتْ فَلا جَوَازَ عَلَيْهَا».

يَعْنِي: إِذَا أَدْرَكَتْ فَرَدَّتْ.

قَالَ: وَفِي الْبَاب عَنْ أَبِي مُوسَى وَابْنِ عُمَرَ وَعَائِشَةَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ.

وَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي تَزْوِيجِ الْيَتِيمَةِ فَرَأَى بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ: أَنَّ الْيَتِيمَةَ إِذَا زُوِّجَتْ فَالنِّكَاحُ مَوْقُوفٌ حَتَّى تَبْلُغَ، فَإِذَا بَلَغَتْ فَلَهَا الْخِيَارُ فِي إِجَازَةِ النِّكَاحِ أَوْ فَسْخِهِ، وَهُوَ قَوْلُ بَعْضِ التَّابِعِينَ وَغَيْرِهِمْ.

---

(٢٣٩) تحفة الأشراف (٥٣٨٧).

(٢٤٠) تحفة الأشراف (١٥٠٤٥).

وقَالَ بَعْضُهُمْ: لا يَجُوزُ نِكَاحُ الْيَتِيمَةِ حَتَّى تَبْلُغَ وَلا يَجُوزُ الْخِيَارُ فِي النِّكَاحِ، وَهُوَ قَوْلُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ وَالشَّافِعِيِّ وَغَيْرِهِمَا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ.

وقَالَ أَحْمَدُ وإِسْحَاقُ: إِذَا بَلَغَتِ الْيَتِيمَةُ تِسْعَ سِنِينَ فَزُوِّجَتْ فَرَضِيَتْ فَالنِّكَاحُ جَائِزٌ وَلا خِيَارَ لَهَا إِذَا أَدْرَكَتْ وَاحْتَجَّا بِحَدِيثِ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَنَى بِهَا وَهِيَ بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ وَقَدْ قَالَتْ عَائِشَةُ: إِذَا بَلَغَتِ الْجَارِيَةُ تِسْعَ سِنِينَ فَهِيَ امْرَأَةٌ.

* * *

(٢٥) بَاب: مَا جَاءَ فِيمَنْ يَتَزَوَّجُ الْمَرْأَةَ ثُمَّ يُطَلِّقُهَا قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا هَلْ يَتَزَوَّجُ ابْنَتَهَا أَمْ لا؟

[المعجم:٢٥ ـ التحفة:٢٥]

٢٤١/ ١١١٧ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَيُّمَا رَجُلٍ نَكَحَ امْرَأَةً فَدَخَلَ بِهَا فَلا يَحِلُّ لَهُ نِكَاحُ ابْنَتِهَا، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ دَخَلَ بِهَا فَلْيَنْكِحِ ابْنَتَهَا، وَأَيُّمَا رَجُلٍ نَكَحَ امْرَأَةً فَدَخَلَ بِهَا أَوْ لَمْ يَدْخُلْ بِهَا فَلا يَحِلُّ لَهُ نِكَاحُ أُمِّهَا».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ لا يَصِحُّ مِنْ قِبَلِ إِسْنَادِهِ وَإِنَّمَا رَوَاهُ ابْنُ لَهِيعَةَ وَالْمُثَنَّى بْنُ الصَّبَّاحِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ وَالْمُثَنَّى بْنُ الصَّبَّاحِ وَابْنُ لَهِيعَةَ يُضَعَّفَانِ فِي الْحَدِيثِ.

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ قَالُوا: إِذَا تَزَوَّجَ الرَّجُلُ امْرَأَةً، ثُمَّ طَلَّقَهَا قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا حَلَّ لَهُ أَنْ يَنْكِحَ ابْنَتَهَا، وَإِذَا تَزَوَّجَ الرَّجُلُ الابْنَةَ فَطَلَّقَهَا قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا لَمْ يَحِلَّ لَهُ نِكَاحُ أُمِّهَا لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ﴾ وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ وَأَحْمَدَ وَإِسْحَاقَ.

* * *

---

(٢٤١) تحفة الأشراف (٨٧٣٣).

(٢٧) بَاب: مَا جَاءَ فِي الْمُحِلِّ وَالْمُحَلَّلِ لَهُ

[المعجم:٢٧ ـ التحفة:٢٧]

٢٤٢/ ١١١٩ ـ حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدِ الأَشَجُّ، حَدَّثَنَا أَشْعَثُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زُبَيْدٍ الأَيَامِيُّ، حَدَّثَنَا مُجَالِدٌ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَعَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ قَالا: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَعَنَ الْمُحِلَّ وَالْمُحَلَّلَ لَهُ.

قَالَ: وَفِي الْبَاب عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَعُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ عَلِيٍّ وَجَابِرٍ حَدِيثٌ مَعْلُولٌ ، وَهَكَذَا رَوَى أَشْعَثُ بْنُ عَبْدِالرَّحْمَنِ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنْ عَامِرٍ هُوَ الشَّعْبِيُّ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ وَعَامِرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَهَذَا حَدِيثٌ لَيْسَ إِسْنَادُهُ بِالْقَائِمِ؛ لأَنَّ مُجَالِدَ بْنَ سَعِيدٍ قَدْ ضَعَّفَهُ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْهُمْ: أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ.

* * *

(٢٨) بَاب: مَا جَاءَ فِي تَحْرِيمِ نِكَاحِ الْمُتْعَةِ

[المعجم:٢٨ ـ التحفة:٢٨]

٢٤٣/ ١١٢٢ ـ حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلانَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُقْبَةَ أَخُو قَبِيصَةَ بْنِ عُقْبَةَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِنَّمَا كَانَتِ الْمُتْعَةُ فِي أَوَّلِ الإِسْلامِ: كَانَ الرَّجُلُ يَقْدَمُ الْبَلْدَةَ لَيْسَ لَهُ بِهَا مَعْرِفَةٌ، فَيَتَزَوَّجُ الْمَرْأَةَ بِقَدْرِ مَا يَرَى أَنَّهُ يُقِيمُ، فَتَحْفَظُ لَهُ مَتَاعَهُ، وَتُصْلِحُ لَهُ شَيْئَهُ حَتَّى

(٢٤٢) تحفة الأشراف (٢٣٤٨).

أخرجه: أبو داود، كتاب: النكاح، باب: في التحليل (٢٠٧٦) عن علي رضي الله عنه قال إسماعيل: وأراه قد رفعه الى النبي ﷺ (٢٠٧٧) عن علي. ابن ماجه، كتاب: النكاح، باب: المحلل والمحلل له (١٩٣٥) من طريق أبي أسامة عن ابن عون ومجالد، عن الشعبي به.

(٢٤٣) تحفة الأشراف (٦٤٤٩).

إِذَا نَزَلَتِ الآيَةُ ﴿إِلا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ﴾ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَكُلُّ فَرْجٍ سِوَى هَذَيْنِ فَهُوَ حَرَامٌ.

* * *

(٣٠) بَاب: مَا جَاءَ لا تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا وَلا عَلَى خَالَتِهَا

[المعجم: ٣٠ ـ التحفة: ٣٠]

٢٤٤/ ١١٢٥ ـ حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ أَبِي حَرِيزٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ تُزَوَّجَ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا أَوْ عَلَى خَالَتِهَا.

وَأَبُو حَرِيزٍ اسْمُهُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُسَيْنٍ.

حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

قَالَ: وَفِي الْبَاب عَنْ عَلِيٍّ وَابْنِ عُمَرَ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو وَأَبِي سَعِيدٍ وَأَبِي أُمَامَةَ وَجَابِرٍ وَعَائِشَةَ وَأَبِي مُوسَى وَسَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ.

* * *

---

(٢٤٤) تحفة الأشراف (٦١٤٣).

بسم الله الرحمن الرحيم

١٠
كتاب الرضاع

(١) بَاب: مَا جَاءَ يُحَرَّمُ مِنَ الرَّضَاعِ مَا يُحَرَّمُ مِنَ النَّسَبِ

[المعجم:١ ـ التحفة:١]

٢٤٥/١١٤٦ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ مِنَ الرَّضَاعِ مَا حَرَّمَ مِنَ النَّسَبِ».

قَالَ: وَفِي الْبَاب عَنْ عَائِشَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَأُمِّ حَبِيبَةَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ عَلِيٍّ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ عَامَّةِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ، لا نَعْلَمُ بَيْنَهُمْ فِي ذَلِكَ اخْتِلافًا.

* * *

(٢٤٥) تحفة الأشراف (١٠١١٨).

أخرجه: مالك فى الموطأ (٦٠٧/٢) ٣ ـ كتاب: الرضاع ٣ ـ باب: جامع فى الرضاعة (١٥). وانظر تحفة الأشراف (١٦٣٤٤) وفيه عزو لأبى داود والنسائى.

(٢) بَاب: مَا جَاءَ فِي لَبَنِ الْفَحْلِ

[المعجم:٢ ـ التحفة:٢]

٢٤٦/ ١١٤٩ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ ح وحَدَّثَنَا الأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ لَهُ جَارِيَتَانِ أَرْضَعَتْ إِحْدَاهُمَا جَارِيَةً وَالأُخْرَى غُلامًا أَيَحِلُّ لِلْغُلامِ أَنْ يَتَزَوَّجَ بِالْجَارِيَةِ؟ فَقَالَ: لا، اللِّقَاحُ وَاحِدٌ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَهَذَا تَفْسِيرُ لَبَنِ الْفَحْلِ، وَهَذَا الأَصْلُ فِي هَذَا الْبَابِ وَهُوَ قَوْلُ أَحْمَدَ وَإِسْحَاقَ.

* * *

(٥) بَاب: مَا جَاءَ مَا ذُكِرَ أَنَّ الرَّضَاعَةَ لا تُحَرِّمُ إِلا فِي الصِّغَرِ دُونَ الْحَوْلَيْنِ

[المعجم:٥ ـ التحفة:٥]

٢٤٧/ ١١٥٢ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لا يُحَرِّمُ مِنَ الرَّضَاعَةِ إِلا مَا فَتَقَ الأَمْعَاءَ فِي الثَّدْيِ وَكَانَ قَبْلَ الْفِطَامِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ: أَنَّ الرَّضَاعَةَ لا تُحَرِّمُ إِلا مَا كَانَ دُونَ الْحَوْلَيْنِ وَمَا كَانَ بَعْدَ الْحَوْلَيْنِ الْكَامِلَيْنِ فَإِنَّهُ لا يُحَرِّمُ شَيْئًا.

* * *

---

(٢٤٦) تحفة الأشراف (٦٣١١).

(٢٤٧) تحفة الأشراف (١٨٢٨٥).

(١٠) بَاب: مَا جَاءَ فِى حَقِّ الزَّوْجِ عَلَى الْمَرْأَةِ

[المعجم:١٠ ـ التحفة:١٠]

٢٤٨/ ١١٥٩ ـ حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلانَ، حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِى سَلَمَةَ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ: «لَوْ كُنْتُ آمِرًا أَحَدًا أَنْ يَسْجُدَ لأَحَدٍ لأَمَرْتُ الْمَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا».

قَالَ: وَفِى الْبَاب عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ وَسُرَاقَةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ جُعْشُمٍ وَعَائِشَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى أَوْفَى وَطَلْقِ بْنِ عَلِىٍّ وَأُمِّ سَلَمَةَ وَأَنَسٍ وَابْنِ عُمَرَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ أَبِى هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِى سَلَمَةَ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ.

* * *

(١١) بَاب: مَا جَاءَ فِى حَقِّ الْمَرْأَةِ عَلَى زَوْجِهَا

[المعجم:١١ ـ التحفة:١١]

٢٤٩/ ١١٦٢ ـ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا، وَخِيَارُكُمْ خِيَارُكُمْ لِنِسَائِهِمْ خُلُقًا».

قَالَ: وَفِى الْبَاب عَنْ عَائِشَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ أَبِى هُرَيْرَةَ هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

* * *

---

(٢٤٨) تحفة الأشراف (١٥١٠٤).

(٢٤٩) تحفة الأشراف (١٥٠٥٩).

أخرجه: أبو داود، كتاب: السنة، باب: الدليل على زيادة الإيمان ونقصانه (٤٦٨٢) من طريق يحيى بن سعيد، عن محمد بن عمرو به.

(١٣) بَاب: مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ خُرُوجِ النِّسَاءِ فِي الزِّينَةِ

[المعجم:١٣ ـ التحفة:١٣]

٢٥٠/ ١١٦٧ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ ، أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ بِنْتِ سَعْدٍ ـ وَكَانَتْ خَادِمًا لِلنَّبِيِّ ﷺ ـ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلُ الرَّافِلَةِ فِي الزِّينَةِ فِي غَيْرِ أَهْلِهَا كَمَثَلِ ظُلْمَةِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ لا نُورَ لَهَا».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ لا نَعْرِفُهُ إِلا مِنْ حَدِيثِ مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ وَمُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ يُضَعَّفُ فِي الْحَدِيثِ مِنْ قِبَلِ حِفْظِهِ وَهُوَ صَدُوقٌ وَقَدْ رَوَى عَنْهُ شُعْبَةُ وَالثَّوْرِيُّ وَقَدْ رَوَاهُ بَعْضُهُمْ عَنْ مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ وَلَمْ يَرْفَعْهُ.

* * *

(١٧) بَاب

[المعجم:١٧ ـ التحفة:١٧]

٢٥١/ ١١٧٢ ـ حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لا تَلِجُوا عَلَى الْمُغِيبَاتِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنْ أَحَدِكُمْ مَجْرَى الدَّمِ».

قُلْنَا: وَمِنْكَ قَالَ: وَمِنِّي، وَلَكِنَّ اللَّهَ أَعَانَنِي عَلَيْهِ فَأَسْلَمُ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

وَقَدْ تَكَلَّمَ بَعْضُهُمْ فِي مُجَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ مِنْ قِبَلِ حِفْظِهِ، وَسَمِعْت عَلِيَّ بْنَ خَشْرَمٍ يَقُولُ: قَالَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «وَلَكِنَّ اللَّهَ أَعَانَنِي عَلَيْهِ فَأَسْلَمَ»

---

(٢٥٠) تحفة الأشراف (١٨٠٨٩).

(٢٥١) تحفة الأشراف (٢٣٤٩).

يَعْنِى: أَسْلَمُ أَنَا مِنْهُ.

قَالَ سُفْيَانُ: وَالشَّيْطَانُ لا يُسْلِمُ وَلا تَلِجُوا عَلَى الْمُغِيبَاتِ، وَالْمُغِيبَةُ: الْمَرْأَةُ الَّتِى يَكُونُ زَوْجُهَا غَائِبًا، وَالْمُغِيبَاتُ جَمَاعَةُ الْمُغِيبَةِ.

* * *

(١٨) بَاب

[المعجم:١٨ ـ التحفة:١٨]

٢٥٢/ ١١٧٣ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُوَرِّقٍ، عَنْ أَبِى الأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ: «الْمَرْأَةُ عَوْرَةٌ، فَإِذَا خَرَجَتِ اسْتَشْرَفَهَا الشَّيْطَانُ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

* * *

---

(٢٥٢) تحفة الأشراف (٩٥٢٩).

قال ابن حجر فى «النكت الظراف» فكان ينبغى إفرادهما، لكن قال ابن أبى حاتم عن أبيه: رواه يحيى القطان، عن شعبة، عن قتادة، عن عقبة بن وساج، عن أبى الأحوص وهو أشبه.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١١
كتاب الطلاق

عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

(٥) بَاب: مَا جَاءَ فِي الْمُطَلَّقَةِ ثَلاثًا لا سُكْنَى لَهَا وَلا نَفقَةَ

[المعجم:٥ ـ التحفة:٥]

٢٥٣/ ١١٨٠ ـ ... قَالَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ قَيْسٍ: طَلَّقَنِي زَوْجِي ثَلاثًا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لا سُكْنَى لَكِ وَلا نَفَقَةَ».

قَالَ مُغِيرَةُ: فَذَكَرْتُهُ لإِبْرَاهِيمَ فَقَالَ: قَالَ عُمَرُ: لا نَدَعُ كِتَابَ اللَّهِ وَسُنَّةَ نَبِيِّنَا ﷺ لِقَوْلِ امْرَأَةٍ لا نَدْرِي أَحَفِظَتْ أَمْ نَسِيَتْ.

وَكَانَ عُمَرُ يَجْعَلُ لَهَا السُّكْنَى وَالنَّفَقَةَ.

* * *

(١٠) بَاب: مَا جَاءَ فِي الْخُلْعِ

[المعجم:١٠ ـ التحفة:١٠]

٢٥٤/ ١١٨٥ ـ حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلانَ أَنْبَأَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنْ سُفْيَانَ، أَنْبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ـ وَهُوَ مَوْلَى آلِ طَلْحَةَ ـ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ الرُّبَيِّعِ بِنْتِ مُعَوِّذِ بْنِ عَفْرَاءَ: أَنَّهَا اخْتَلَعَتْ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فَأَمَرَهَا النَّبِيُّ ﷺ ـ أَوْ أُمِرَتْ ـ أَنْ

---

(٢٥٣) حديث عمر: لا ندع كتاب الله وسنة نبينا ﷺ لقول امرأة. تحفة الأشراف (١٠٣٨٣).
(٢٥٤) تحفة الأشراف (١٥٨٣٥).

تَعْتَدَّ بِحَيْضَةٍ.

قَالَ: وَفِى الْبَاب عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ الرُّبَيِّعِ بِنْتِ مُعَوِّذٍ الصَّحِيحُ أَنَّهَا أُمِرَتْ أَنْ تَعْتَدَّ بِحَيْضَةٍ.

* * *

(١١) بَاب: مَا جَاءَ فِي الْمُخْتَلِعَاتِ

[المعجم:١١ ـ التحفة:١١]

٢٥٥/ ١١٨٦ ـ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا مُزَاحِمُ بْنُ ذَوَّادِ بْنِ عُلْبَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ أَبِى الْخَطَّابِ، عَنْ أَبِى زُرْعَةَ، عَنْ أَبِى إِدْرِيسَ، عَنْ ثَوْبَانَ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ: «الْمُخْتَلِعَاتُ هُنَّ الْمُنَافِقَاتُ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ وَلَيْسَ إِسْنَادُهُ بِالْقَوِىِّ.

* * *

(١٥) بَاب: مَا جَاءَ فِي طَلاقِ الْمَعْتُوهِ

[المعجم:١٥ ـ التحفة:١٥]

٢٥٦/ ١١٩١ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى الصَّنْعَانِىُّ أَنْبَأَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِىُّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ عَجْلانَ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ الْمَخْزُومِىِّ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ طَلاقٍ جَائِزٌ إِلا طَلاقَ الْمَعْتُوهِ الْمَغْلُوبِ عَلَى عَقْلِهِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ لا نَعْرِفُهُ مَرْفُوعًا إِلا مِنْ حَدِيثِ عَطَاءِ بْنِ عَجْلانَ، وَعَطَاءُ بْنُ عَجْلانَ ضَعِيفٌ ذَاهِبُ الْحَدِيثِ.

---

(٢٥٥) أبو إدريس الخولانى هو عائذ الله بن عبد الله.

تحفة الأشراف (٢٠٩٢).

(٢٥٦) تحفة الأشراف (١٤٢٤٤).

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ: أَنَّ طَلاقَ الْمَعْتُوهِ الْمَغْلُوبِ عَلَى عَقْلِهِ لا يَجُوزُ إِلا أَنْ يَكُونَ مَعْتُوهًا يُفِيقُ الأَحْيَانَ فَيُطَلِّقُ فِي حَالِ إِفَاقَتِهِ.

* * *

(١٦) بَاب

[المعجم:١٦ ـ التحفة:١٦]

٢٥٧/ ١١٩٢ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ شَبِيبٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ النَّاسُ وَالرَّجُلُ يُطَلِّقُ امْرَأَتَهُ مَا شَاءَ أَنْ يُطَلِّقَهَا، وَهِيَ امْرَأَتُهُ إِذَا ارْتَجَعَهَا وَهِيَ فِي الْعِدَّةِ، وَإِنْ طَلَّقَهَا مِائَةَ مَرَّةٍ أَوْ أَكْثَرَ حَتَّى قَالَ رَجُلٌ لامْرَأَتِهِ: وَاللَّهِ لا أُطَلِّقُكِ فَتَبِينِي مِنِّي وَلا آوِيكِ أَبَدًا قَالَتْ: وَكَيْفَ ذَاكَ؟ قَالَ: أُطَلِّقُكِ فَكُلَّمَا هَمَّتْ عِدَّتُكِ أَنْ تَنْقَضِيَ رَاجَعْتُكِ.

فَذَهَبَتِ الْمَرْأَةُ حَتَّى دَخَلَتْ عَلَى عَائِشَةَ فَأَخْبَرَتْهَا، فَسَكَتَتْ عَائِشَةُ حَتَّى جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَخْبَرَتْهُ، فَسَكَتَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى نَزَلَ الْقُرْآنُ ﴿الطَّلاقُ مَرَّتَانِ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ﴾.

قَالَتْ عَائِشَةُ: فَاسْتَأْنَفَ النَّاسُ الطَّلاقَ مُسْتَقْبَلاً مَنْ كَانَ طَلَّقَ وَمَنْ لَمْ يَكُنْ طَلَّقَ، حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلاءِ.

* * *

(٢٥٧) تحفة الأشراف (١٧٣٣٧).

بسم الله الرحمن الرحيم

١٢
كتاب البيوع

عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

(٤) بَاب: مَا جَاءَ فِي التُّجَّارِ وَتَسْمِيَةِ النَّبِيِّ ﷺ إِيَّاهُمْ

[المعجم:٤ ـ التحفة:٤]

٢٥٨/١٢٠٩ ـ حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «التَّاجِرُ الصَّدُوقُ الأَمِينُ مَعَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ لا نَعْرِفُهُ إِلا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ. وَأَبُو حَمْزَةَ اسْمُهُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَابِرٍ وَهُوَ شَيْخٌ بَصْرِيٌّ.

* * *

(٧) بَاب: مَا جَاءَ فِي الرُّخْصَةِ فِي الشِّرَاءِ إِلَى أَجَلٍ

[المعجم:٧ ـ التحفة:٧]

٢٥٩/١٢١٣ ـ ... عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَوْبَانِ قِطْرِيَّانِ غَلِيظَانِ، فَكَانَ إِذَا قَعَدَ فَعَرِقَ ثَقُلا عَلَيْهِ فَقَدِمَ بَزٌّ مِنَ الشَّامِ لِفُلانٍ الْيَهُودِيِّ فَقُلْتُ: لَوْ بَعَثْتَ إِلَيْهِ فَاشْتَرَيْتَ مِنْهُ ثَوْبَيْنِ إِلَى الْمَيْسَرَةِ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ فَقَالَ: قَدْ عَلِمْتُ مَا يُرِيدُ، إِنَّمَا

(٢٥٨) تحفة الأشراف (٣٩٩٤).

(٢٥٩) حديث شعبة. تحفة الأشراف (١٨٨٠٩).

يُرِيدُ أَنْ يَذْهَبَ بِمَالِي أَوْ بِدَرَاهِمِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَذَبَ قَدْ عَلِمَ أَنِّي مِنْ أَتْقَاهُمْ لِلَّهِ وَآدَاهُمْ لِلأَمَانَةِ». . .

قَالَ: وسَمِعْت مُحَمَّدَ بْنَ فِرَاسٍ الْبَصْرِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا دَاوُدَ الطَّيَالِسِيَّ يَقُولُ: سُئِلَ شُعْبَةُ يَوْمًا عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ: لَسْتُ أُحَدِّثُكُمْ حَتَّى تَقُومُوا إِلَى حَرَمِيِّ بْنِ عُمَارَةَ بْنِ أَبِي حَفْصَةَ فَتُقَبِّلُوا رَأْسَهُ.

قَالَ: وَحَرَمِيٌّ فِي الْقَوْمِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: أَيْ إِعْجَابًا بِهَذَا الْحَدِيثِ.

* * *

(٩) بَاب: مَا جَاءَ فِي الْمِكْيَالِ وَالْمِيزَانِ

[المعجم:٩ ـ التحفة:٩]

٢٦٠/ ١٢١٧ ـ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَعْقُوبَ الطَّالَقَانِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَاسِطِيُّ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لأَصْحَابِ الْمِكْيَالِ وَالْمِيزَانِ: «إِنَّكُمْ قَدْ وُلِّيتُمْ أَمْرَيْنِ هَلَكَتْ فِيهِ الأُمَمُ السَّالِفَةُ قَبْلَكُمْ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ لا نَعْرِفُهُ مَرْفُوعًا إِلا مِنْ حَدِيثِ حُسَيْنِ بْنِ قَيْسٍ، وَحُسَيْنُ بْنُ قَيْسٍ يُضَعَّفُ فِي الْحَدِيثِ.

وَقَدْ رُوِيَ هَذَا بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مَوْقُوفًا.

* * *

(٢٦٠) تحفة الأشراف (٦٠٢٦).

(١٨) بَاب: مَا جَاءَ فِى النَّهْيِ عَنْ بَيْعَتَيْنِ فِى بَيْعَةٍ

[المعجم:١٨ ـ التحفة:١٨]

٢٦١/ ١٢٣١ ـ حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِى سَلَمَةَ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعَتَيْنِ فِى بَيْعَةٍ.

وَفِى الْبَاب عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو وَابْنِ عُمَرَ وَابْنِ مَسْعُودٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ أَبِى هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ وَقَدْ فَسَّرَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ قَالُوا: بَيْعَتَيْنِ فِى بَيْعَةٍ أَنْ يَقُولَ: أَبِيعُكَ هَذَا الثَّوْبَ بِنَقْدٍ بِعَشَرَةٍ وَبِنَسِيئَةٍ بِعِشْرِينَ، وَلا يُفَارِقُهُ عَلَى أَحَدِ الْبَيْعَيْنِ، فَإِذَا فَارَقَهُ عَلَى أَحَدِهِمَا فَلا بَأْسَ إِذَا كَانَتِ الْعُقْدَةُ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمَا قَالَ الشَّافِعِىُّ: وَمِنْ مَعْنَى نَهْيِ النَّبِىِّ ﷺ عَنْ بَيْعَتَيْنِ فِى بَيْعَةٍ: أَنْ يَقُولَ: أَبِيعُكَ دَارِى هَذِهِ بِكَذَا عَلَى أَنْ تَبِيعَنِى غُلامَكَ بِكَذَا، فَإِذَا وَجَبَ لِى غُلامُكَ وَجَبَتْ لَكَ دَارِى وَهَذَا يُفَارِقُ عَنْ بَيْعٍ بِغَيْرِ ثَمَنٍ مَعْلُومٍ، وَلا يَدْرِى كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى مَا وَقَعَتْ عَلَيْهِ صَفْقَتُهُ.

* * *

(٢٩) بَاب: مَا جَاءَ فِى الْمُصَرَّاةِ

[المعجم:٢٩ ـ التحفة:٢٩]

٢٦٢/ ١٢٥١ ـ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِىُّ ﷺ: «مَنِ اشْتَرَى مُصَرَّاةً فَهُوَ بِالْخِيَارِ إِذَا حَلَبَهَا، إِنْ شَاءَ رَدَّهَا وَرَدَّ مَعَهَا صَاعًا مِنْ تَمْرٍ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِى الْبَاب عَنْ أَنَسٍ وَرَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِىِّ ﷺ.

---

(٢٦١) تحفة الأشراف (١٥٠٥٠).

(٢٦٢) تحفة الأشراف (١٤٣٦٥).

(٣٤) بَاب

[المعجم:٣٤ ـ التحفة:٣٤]

٢٦٣/ ١٢٥٧ ـ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بكرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ أَبِي حُصَيْنٍ، عَنْ حَبِيبِ ابْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ حكِيمِ بْنِ حِزَامٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ حكِيمَ بْنَ حِزَامٍ يَشْتَرِي لَهُ أُضْحِيَّةً بِدِينَارٍ، فَاشْتَرَى أُضْحِيَّةً فَأُرْبِحَ فِيهَا دِينَارًا، فَاشْتَرَى أُخْرَى مَكَانَهَا، فَجَاءَ بِالأُضْحِيَّةِ وَالدِّينَارِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «ضَحِّ بِالشَّاةِ وَتَصَدَّقْ بِالدِّينَارِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ حكِيمِ بْنِ حِزَامٍ لا نَعْرِفُهُ إِلا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَحَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ لَمْ يَسْمَعْ عِنْدِي مِنْ حكِيمِ بْنِ حِزَامٍ.

* * *

(٣٥) بَاب: مَا جَاءَ فِي الْمُكَاتَبِ إِذَا كَانَ عِنْدَهُ مَا يُؤَدِّي

[المعجم:٣٥ ـ التحفة:٣٥]

٢٦٤/ ١٢٦٠ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي أُنَيْسَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ يَقُولُ: «مَنْ كَاتَبَ عَبْدَهُ عَلَى مِائَةِ أُوقِيَّةٍ فَأَدَّاهَا إِلا عَشْرَ أَوَاقٍ، أَوْ قَالَ: عَشَرَةَ دَرَاهِمَ، ثُمَّ عَجَزَ فَهُوَ رَقِيقٌ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

وَالْعَمَلُ عَلَيْهِ عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ: أَنَّ الْمُكَاتَبَ عَبْدٌ

---

(٢٦٣) تحفة الأشراف (٣٤٢٣).

(٢٦٤) تحفة الأشراف (٨٨١٤).

أخرجه: أبو داود، كتاب: العتق، باب: فى المكاتب يؤدى بعض كتابته فيعجز أو يموت (٣٩٢٦). ابن ماجه، كتاب: العتق باب: المكاتب (٢٥١٩). من طريق عبد الله بن نمير ومحمد بن فضيل عن حجاج، عن عمرو بن شعيب به.

مَا بَقِيَ عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ كِتَابَتِهِ، وَقَدْ رَوَى الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ نَحْوَهُ.

* * *

(٣٧) بَاب: مَا جَاءَ فِي النَّهْيِ لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَدْفَعَ إِلَى الذِّمِّيِّ الْخَمْرَ يَبِيعُهَا لَهُ

[المعجم:٣٧ ـ التحفة:٣٧]

٢٦٥/ ١٢٦٣ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ مُجَالِدٍ عَنْ أَبِي الْوَدَّاكِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: كَانَ عِنْدَنَا خَمْرٌ لِيَتِيمٍ فَلَمَّا نَزَلَتِ الْمَائِدَةُ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْهُ وَقُلْتُ: إِنَّهُ لِيَتِيمٍ فَقَالَ: «أَهْرِيقُوهُ».

قَالَ: وَفِي الْبَابِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوُ هَذَا، وَقَالَ بِهَذَا بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَكَرِهُوا أَنْ تُتَّخَذَ الْخَمْرُ خَلا، وَإِنَّمَا كُرِهَ مِنْ ذَلِكَ ـ وَاللَّهُ أَعْلَمُ ـ أَنْ يَكُونَ الْمُسْلِمُ فِي بَيْتِهِ خَمْرٌ حَتَّى يَصِيرَ خَلا، وَرَخَّصَ بَعْضُهُمْ فِي خَلِّ الْخَمْرِ إِذَا وُجِدَ قَدْ صَارَ خَلاً.

أَبُو الْوَدَّاكِ اسْمُهُ: جَبْرُ بْنُ نَوْفٍ.

* * *

(٤١) بَاب: مَا جَاءَ فِي بَيْعِ الْمُحَفَّلاتِ

[المعجم:٤١ ـ التحفة:٤١]

٢٦٦/ ١٢٦٨ ـ حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ

(٢٦٥) تحفة الأشراف (٣٩٩١). وفيه قال المزي: قال الترمذي: حديث حسن.
(٢٦٦) تحفة الأشراف (٦١١٦).

عبَّاسٍ: أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لا تَسْتَقْبِلُوا السُّوقَ وَلا تُحَفِّلُوا وَلا يُنَفِّقْ بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِي الْبَاب عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ.

وَحَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ: كَرِهُوا بَيْعَ الْمُحَفَّلَةِ وَهِيَ الْمُصَرَّاةُ لا يَحْلُبُهَا صَاحِبُهَا أَيَّامًا أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ لِيَجْتَمِعَ اللَّبَنُ فِي ضَرْعِهَا فَيَغْتَرَّ بِهَا الْمُشْتَرِي وَهَذَا ضَرْبٌ مِنَ الْخَدِيعَةِ وَالْغَرَرِ.

* * *

(٤٣) بَاب: مَا جَاءَ إِذَا اخْتَلَفَ الْبَيِّعَانِ

[المعجم:٤٣ ـ التحفة:٤٣]

٢٦٧/ ١٢٧٠ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ عَجْلانَ، عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا اخْتَلَفَ الْبَيِّعَانِ فَالْقَوْلُ قَوْلُ الْبَائِعِ، وَالْمُبْتَاعُ بِالْخِيَارِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ مُرْسَلٌ عَوْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ لَمْ يُدْرِكِ ابْنَ مَسْعُودٍ.

* * *

(٥٠) بَاب

[المعجم:٥٠ ـ التحفة:٥٠]

٢٦٨/ ١٢٨١ ـ أَخْبَرَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَزِّمِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: نَهَى عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ إِلا كَلْبَ الصَّيْدِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ لا يَصِحُّ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ وَأَبُو الْمُهَزِّمِ اسْمُهُ: يَزِيدُ بْنُ

(٢٦٧) تحفة الأشراف (٩٥٣١).

(٢٦٨) تحفة الأشراف (١٤٨٣٤).

سُفْيَانَ وَتَكَلَّمَ فِيهِ شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ وَضَعَّفَهُ.

وَقَدْ رُوِيَ عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوُ هَذَا وَلا يَصِحُّ إِسْنَادُهُ أَيْضًا.

* * *

(٥٢) بَاب: مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ الْفَرْقِ بَيْنَ الأَخَوَيْنِ أَوْ بَيْنَ الْوَالِدَةِ وَوَلَدِهَا فِي الْبَيْعِ

[المعجم:٥٢ ـ التحفة:٥٢]

٢٦٩/ ١٢٨٣ ـ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ الشَّيْبَانِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي حُيَيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيِّ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الْوَالِدَةِ وَوَلَدِهَا فَرَّقَ اللَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَحِبَّتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

* * *

(٥٣) بَاب: مَا جَاءَ فِيمَنْ يَشْتَرِي الْعَبْدَ وَيَسْتَغِلُّهُ ثُمَّ يَجِدُ بِهِ عَيْبًا

[المعجم:٥٣ ـ التحفة:٥٣]

٢٧٠/ ١٢٨٦ ـ حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ يَحْيَى بْنُ خَلَفٍ، أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ الْمُقَدَّمِيُّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَضَى أَنَّ الْخَرَاجَ بِالضَّمَانِ.

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَقَدْ رَوَى مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ الزَّنْجِيُّ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ،

---

(٢٦٩) تحفة الأشراف (٣٤٦٨).

(٢٧٠) تحفة الأشراف (١٦٧٧٨) من طريق جرير عن هشام.

أما عمر بن على المقدمى عن هشام بن عروة. تحفة الأشراف (١٧١٢٦).

وروَاهُ جَرِيرٌ عَنْ هِشَامٍ أَيْضًا، وَحَدِيثُ جَرِيرٍ يُقَالُ: تَدْلِيسٌ دَلَّسَ فِيهِ جَرِيرٌ لَمْ يَسْمَعْهُ مِنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ.

وَتَفْسِيرُ الْخَرَاجِ بِالضَّمَانِ: هُوَ الرَّجُلُ يَشْتَرِى الْعَبْدَ فَيَسْتَغِلُّهُ، ثُمَّ يَجِدُ بِهِ عَيْبًا فَيَرُدُّهُ عَلَى الْبَائِعِ فَالْغَلَّةُ لِلْمُشْتَرِى، لأَنَّ الْعَبْدَ لَوْ هَلَكَ هَلَكَ مِنْ مَالِ الْمُشْتَرِى، وَنَحْوُ هَذَا مِنَ الْمَسَائِلِ يَكُونُ فِيهِ الْخَرَاجُ بِالضَّمَانِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: اسْتَغْرَبَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ قُلْتُ: تَرَاهُ تَدْلِيسًا؟ قَالَ: لا.

* * *

(٥٨) بَاب: مَا جَاءَ فِي بَيْعِ الْخَمْرِ وَالنَّهْيِ عَنْ ذَلِكَ

[المعجم:٥٨ ـ التحفة:٥٨]

٢٧١/ ١٢٩٣ ـ حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ لَيْثًا يُحَدِّثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبَّادٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّهُ قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنِّي اشْتَرَيْتُ خَمْرًا لأَيْتَامٍ فِي حِجْرِي قَالَ: «أَهْرِقِ الْخَمْرَ وَاكْسِرِ الدِّنَانَ».

قَالَ: وَفِي الْبَابِ عَنْ جَابِرٍ وَعَائِشَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ وَابْنِ مَسْعُودٍ وَابْنِ عُمَرَ وَأَنَسٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ أَبِي طَلْحَةَ رَوَى الثَّوْرِيُّ هَذَا الْحَدِيثَ، عَنِ السُّدِّيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبَّادٍ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ كَانَ عِنْدَهُ.

وَهَذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ اللَّيْثِ.

* * *

(٢٧١) تحفة الأشراف (٣٧٧٢).

(٦٧) بَاب: مَا جَاءَ فِي إِنْظَارِ الْمُعْسِرِ وَالرِّفْقِ بِهِ

[المعجم:٦٧ ـ التحفة:٦٧]

٢٧٢/١٣٠٦ ـ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ الرَّازِيُّ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا أَوْ وَضَعَ لَهُ أَظَلَّهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَحْتَ ظِلِّ عَرْشِهِ يَوْمَ لا ظِلَّ إِلا ظِلُّهُ».

قَالَ: وَفِي الْبَاب عَنْ أَبِي الْيَسَرِ وَأَبِي قَتَادَةَ وَحُذَيْفَةَ وَابْنِ مَسْعُودٍ وَعُبَادَةَ وَجَابِرٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

* * *

(٧١) بَاب: مَا جَاءَ فِي أَرْضِ الْمُشْتَرِكِ يُرِيدُ بَعْضُهُمْ بَيْعَ نَصِيبِهِ

[المعجم:٧١ ـ التحفة:٧١]

٢٧٣/١٣١٢ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ الْيَشْكُرِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ لَهُ شَرِيكٌ فِي حَائِطٍ فَلا يَبِيعُ نَصِيبَهُ مِنْ ذَلِكَ حَتَّى يَعْرِضَهُ عَلَى شَرِيكِهِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ إِسْنَادُهُ لَيْسَ بِمُتَّصِلٍ.

سَمِعْت مُحَمَّدًا يَقُولُ: سُلَيْمَانُ الْيَشْكُرِيُّ يُقَالُ: إِنَّهُ مَاتَ فِي حَيَاةِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ.

قَالَ: وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ قَتَادَةُ وَلا أَبُو بِشْرٍ.

---

(٢٧٢) تحفة الأشراف (١٢٣٢٤).

(٢٧٣) تحفة الأشراف (٢٢٧٢).

وبنحوه عند مسلم، كتاب: المساقاة، باب: الشفعة ١٣٣ ـ (١٦٠٨). من طريق أبي خيثمة عن أبي الزبير، عن جابر . . . الحديث. =

قَالَ مُحَمَّدٌ: وَلا نَعْرِفُ لأَحَدٍ مِنهُمْ سَمَاعًا مِنْ سُلَيْمَانَ الْيَشْكُرِىِّ إلا أَنْ يَكُونَ عَمْرُو ابْنُ دِينَارٍ فَلَعَلَّهُ سَمِعَ مِنْهُ فِى حَيَاةِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ.

قَالَ: وَإِنَّمَا يُحَدِّثُ قَتَادَةُ عَنْ صَحِيفَةِ سُلَيْمَانَ الْيَشْكُرِىِّ، وَكَانَ لَهُ كِتَابٌ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ.

* حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ الْعَطَّارُ عَبْدُ الْقُدُّوسِ قَالَ: قَالَ عَلِىُّ بْنُ الْمَدِينِىِّ: قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: قَالَ سُلَيْمَانُ التَّيْمِىُّ: ذَهَبُوا بِصَحِيفَةِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ إِلَى الْحَسَنِ الْبَصْرِىِّ فَأَخَذَهَا أَوْ قَالَ فَرَوَاهَا، وَذَهَبُوا بِهَا إِلَى قَتَادَةَ فَرَوَاهَا، وَأَتَوْنِى بِهَا فَلَمْ أَرْوِهَا يَقُولُ: رَدَدْتُهَا.

* * *

(٧٦) بَاب

[المعجم:٧٦ ـ التحفة:٧٦]

٢٧٤/ ١٣١٩ ـ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ الرَّازِىُّ، عَنْ مُغِيرَةَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ سَمْحَ الْبَيْعِ سَمْحَ الشِّرَاءِ سَمْحَ الْقَضَاءِ».

قَالَ: وَفِى الْبَاب عَنْ جَابِرٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ وَقَدْ رَوَى بَعْضُهُمْ هَذَا الْحَدِيثَ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِىِّ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ.

= حدثنا أبو بكر العطار. . . تحفة الأشراف (١٨٧٨٣).

(٢٧٤) إسناده فيه : المغيرة بن مقسم القسملى ـ بقاف وميم مفتوحتين بينهما مهملة ساكنة ـ أبو سلمة، السرَّاج، بتشديد الراء ـ المدائنى، أصله من مرو، صدوق، من السادسة. [التقريب (٦٨٥٠)].

تحفة الأشراف (١٢٢٤٦).

٢٧٥/ ١٣٢٠ ـ حَدَّثَنَا عَبَّاسٌ الدُّورِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «غَفَرَ اللَّهُ لِرَجُلٍ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانَ سَهْلاً إِذَا بَاعَ، سَهْلاً إِذَا اشْتَرَى، سَهْلاً إِذَا اقْتَضَى».

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

* * *

---

(٢٧٥) إسناده فيه:

١ ـ عبد الوهاب بن عطاء الخفاف، أبو نصر، العجلى، مولاهم البصرى، نزيل بغداد، صدوق، ربما أخطأ. . . مات سنة (٢٠٦) [التقريب (٤٢٦٢)].

٢ ـ زيد بن عطاء بن السائب، الكوفى، الثقفى، مقبول من السابعة [التقريب (٢١٤٦)].

تحفة الأشراف (٣٠١٨).

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

١٣
كتاب الأحكام

عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

(١) بَاب: مَا جَاءَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْقَاضِي

[المعجم:١ ـ التحفة:١]

٢٧٦/ ١٣٢٢ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى الصَّنْعَانِيُّ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الْمَلِكِ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ: أَنَّ عُثْمَانَ قَالَ لابْنِ عُمَرَ: اذْهَبْ فَاقْضِ بَيْنَ النَّاسِ، قَالَ: أَوَ تُعَافِينِي يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: فَمَا تَكْرَهُ مِنْ ذَلِكَ وَقَدْ كَانَ أَبُوكَ يَقْضِي، قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ كَانَ قَاضِيًا فَقَضَى بِالْعَدْلِ فَبِالْحَرِيِّ أَنْ يَنْقَلِبَ مِنْهُ كَفَافًا». فَمَا أَرْجُو بَعْدَ ذَلِكَ.

وَفِي الْحَدِيثِ قِصَّةٌ.

وَفِي الْبَاب عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ حَدِيثٌ غَرِيبٌ ، وَلَيْسَ إِسْنَادُهُ عِنْدِي بِمُتَّصِلٍ ، وَعَبْدُ الْمَلِكِ الَّذِي رَوَى عَنْهُ الْمُعْتَمِرُ هَذَا هُوَ: عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي جَمِيلَةَ.

٢٧٧/ ١٣٢٢م ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ بِشْرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ،

---

(٢٧٦) تحفة الأشراف (٧٢٨٨).

(٢٧٧) تحفة الأشراف (١٩٧٧).

أخرجه: أبو داود، كتاب: الأقضية، باب: في القاضي يخطئ (٣٥٧٣) من طريق خلف =

عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْقُضَاةُ ثَلاثَةٌ: قَاضِيَانِ فِي النَّارِ، وَقَاضٍ فِي الْجَنَّةِ: رَجُلٌ قَضَى بِغَيْرِ الْحَقِّ فَعَلِمَ ذَاكَ فَذَاكَ فِي النَّارِ، وَقَاضٍ لا يَعْلَمُ فَأَهْلَكَ حُقُوقَ النَّاسِ فَهُوَ فِي النَّارِ، وَقَاضٍ قَضَى بِالْحَقِّ فَذَلِكَ فِي الْجَنَّةِ».

٢٧٨/ ١٣٢٤ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، عَنْ أَبِي عَوَانَةَ، عَنْ عَبْدِ الأَعْلَى الثَّعْلَبِيِّ، عَنْ بِلالِ بْنِ مِرْدَاسٍ الْفَزَارِيِّ، عَنْ خَيْثَمَةَ وَهُوَ الْبَصْرِيُّ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنِ ابْتَغَى الْقَضَاءَ وَسَأَلَ فِيهِ شُفَعَاءَ وُكِلَ إِلَى نَفْسِهِ، وَمَنْ أُكْرِهَ عَلَيْهِ أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ مَلَكًا يُسَدِّدُهُ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ ، وَهُوَ أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ إِسْرَائِيلَ، عَنْ عَبْدِ الأَعْلَى.

* * *

= ابن خليفة عن أبى هاشم عن ابن بريدة به. ابن ماجه، كتاب: الأحكام، باب: الحاكم يجتهد فيصيب الحق (٢٣١٥) من طريق أبى داود المتقدم.

(٢٧٨) تحفة الأشراف (٨٢٥).

أخرجه: البيهقى (١٠/ ١٥، ١٠٠). ابن الشجرى فى أماليه الحديثية (٢/ ٢٣٢). قال ابن القطان فى كتابه» هذا حديث يرويه أبو عوانة عن عبد الأعلى عامر الثعلبى عن بلال بن مرداس عن خيثمة عن أنس، قال: وخيثمة بن أبى خيثمة البصرى لم تثبت عدالته، قال ابن معين: ليس بشىء، وبلال بن مرداس الفزارى مجهول الحال، روى عنه عبد الأعلى بن عامر، والسدى، وعبد الأعلى بن عامر ضعيف. قال: والعجب من الترمذى فإنه أورد الحديث من رواية إسرائيل عن عبد الأعلى عن بلال بن أبى موسى عن أنس، ثم قال فى رواية أبى عوانة المتقدمة: إنها أصح من رواية إسرائيل قال: وإسرائيل أحد الحفاظ ولولا ضعف عبد الأعلى كان هذا الطريق خيراً من طريق أبى عوانة فيه خيثمة وبلال [نصب الراية (٤/ ٦٩)].

(٤) بَاب: مَا جَاءَ فِى الإِمَامِ الْعَادِلِ

[المعجم:٤ ـ التحفة:٤]

٢٧٩/ ١٣٢٩ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُنْذِرِ الْكُوفِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ ، عَنْ فُضَيْلِ بْنِ مَرْزُوقٍ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِى سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَى اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَدْنَاهُمْ مِنْهُ مَجْلِسًا إِمَامٌ عَادِلٌ، وَأَبْغَضَ النَّاسِ إِلَى اللَّهِ وَأَبْعَدَهُمْ مِنْهُ مَجْلِسًا إِمَامٌ جَائِرٌ».

قَالَ: وَفِى الْبَاب عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى أَوْفَى.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ أَبِى سَعِيدٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لا نَعْرِفُهُ إِلا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

* * *

(٦) بَاب: مَا جَاءَ فِى إِمَامِ الرَّعِيَّةِ

[المعجم:٦ ـ التحفة:٦]

٢٨٠/ ١٣٣٢ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنِى عَلِيُّ بْنُ الْحَكَمِ، حَدَّثَنِى أَبُو الْحَسَنِ قَالَ: قَالَ عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ لِمُعَاوِيَةَ: إِنِّى سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ

---

(٢٧٩) إسناده فيه:

١ ـ أبو عون هو محمد بن عبيد الله بن سعيد، الثقفى، الكوفى، الأعور، ثقة [التقريب (٦١٠٧)].

٢ ـ محمد بن فضيل بن غزوان الضبى مولاهم أبو عبد الرحمن الكوفى، صدوق، عارف، رمى بالتشيع [التقريب (٦٢٢٧)].

٣ ـ فضيل بن مرزوق الأغر، الرقاشى، الكوفى، أبو عبد الرحمن، صدوق، يهم، ورمى بالتشيع [التقريب (٥٤٣٧)].

٤ ـ عطية بن سعد بن جنادة العوفى، الجدلى، أبو الحسن الكوفى، صدوق يخطئ كثيرًا، وكان شيعيًا مدلسًا [التقريب (٤٦١٦)].

تحفة الأشراف (٤٢٢٨).

(٢٨٠) تحفة الأشراف (١٠٧٨٩).

ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ إِمَامٍ يُغْلِقُ بَابَهُ دُونَ ذَوِى الْحَاجَةِ وَالْخَلَّةِ وَالْمَسْكَنَةِ إِلا أَغْلَقَ اللَّهُ أَبْوَابَ السَّمَاءِ دُونَ خَلَّتِهِ وَحَاجَتِهِ وَمَسْكَنَتِهِ».

فَجَعَلَ مُعَاوِيَةُ رَجُلاً عَلَى حَوَائِجِ النَّاسِ.

قَالَ: وَفِى الْبَاب عَنْ ابْنِ عُمَرَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ حَدِيثٌ غَرِيبٌ، وَقَدْ رُوِىَ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ، وَعَمْرُو بْنُ مُرَّةَ الْجُهَنِىُّ يُكْنَى أَبَا مَرْيَمَ.

* * *

(٨) بَاب: مَا جَاءَ فِى هَدَايَا الأُمَرَاءِ

[المعجم:٨ ـ التحفة:٨]

٢٨١/ ١٣٣٥ ـ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ يَزِيدَ الأَوْدِىِّ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُبَيْلٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِى حَازِمٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: بَعَثَنِى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْيَمَنِ فَلَمَّا سِرْتُ أَرْسَلَ فِى أَثَرِى فَرُدِدْتُ فَقَالَ: «أَتَدْرِى لِمَ بَعَثْتُ إِلَيْكَ لا تُصِيبَنَّ شَيْئًا بِغَيْرِ إِذْنِى، فَإِنَّهُ غُلُولٌ ﴿وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ لِهَذَا دَعَوْتُكَ فَامْضِ لِعَمَلِكَ».

قَالَ: وَفِى الْبَاب عَنْ عَدِىِّ بْنِ عَمِيرَةَ وَبُرَيْدَةَ وَالْمُسْتَوْرِدِ بْنِ شَدَّادٍ وَأَبِى حُمَيْدٍ وَابْنِ عُمَرَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ مُعَاذٍ حَدِيثٌ غَرِيبٌ لا نَعْرِفُهُ إِلا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ أَبِى أُسَامَةَ، عَنْ دَاوُدَ الأَوْدِىِّ.

* * *

(٢٨١) تحفة الأشراف (١١٣٥٥).

(٩) بَاب: مَا جَاءَ فِى الرَّاشِى وَالْمُرْتَشِى فِى الْحُكْمِ

[المعجم:٩ ـ التحفة:٩]

٢٨٢/ ١٣٣٦ ـ . . . لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرَّاشِىَ وَالْمُرْتَشِىَ فِى الْحُكْمِ. . .

وَقَدْ رُوِىَ هَذَا الْحَدِيثُ، عَنْ أَبِى سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ.

قَالَ: وسَمِعْت عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَقُولُ: حَدِيثُ أَبِى سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ أَحْسَنُ شَىْءٍ فِى هَذَا الْبَابِ وَأَصَحُّ.

* * *

(١٠) بَاب: مَا جَاءَ فِى قَبُولِ الْهَدِيَّةِ وَإِجَابَةِ الدَّعْوَةِ

[المعجم:١٠ ـ التحفة:١٠]

٢٨٣/ ١٣٣٨ ـ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَزِيعٍ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ أُهْدِىَ إِلَىَّ كُرَاعٌ لَقَبِلْتُ، وَلَوْ دُعِيتُ عَلَيْهِ لأَجَبْتُ».

قَالَ: وَفِى الْبَاب عَنْ عَلِىٍّ وَعَائِشَةَ وَالْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ وَسَلْمَانَ وَمُعَاوِيَةَ بْنِ حَيْدَةَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَلْقَمَةَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ أَنَسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

* * *

---

(٢٨٢) فى تحفة الأشراف: «عمر» وليس عمرو.
تحفة الأشراف (١٤٩٨٤).

(٢٨٣) تحفة الأشراف (١٢١٦).

(١٢) بَاب: مَا جَاءَ فِي أَنَّ الْبَيِّنَةَ عَلَى الْمُدَّعِي وَالْيَمِينَ عَلَى الْمُدَّعَى عَلَيْهِ

[المعجم:١٢ ـ التحفة:١٢]

٢٨٤/ ١٣٤١ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ أَنْبَأَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ وَغَيْرُهُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِي خُطْبَتِهِ: «الْبَيِّنَةُ عَلَى الْمُدَّعِي، وَالْيَمِينُ عَلَى الْمُدَّعَى عَلَيْهِ».

هَذَا حَدِيثٌ فِي إِسْنَادِهِ مَقَالٌ.

وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْعَرْزَمِيُّ يُضَعَّفُ فِي الْحَدِيثِ مِنْ قِبَلِ حِفْظِهِ ضَعَّفَهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ وَغَيْرُهُ.

* * *

(١٣) بَاب: مَا جَاءَ فِي الْيَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ

[المعجم:١٣ ـ التحفة:١٣]

٢٨٥/ ١٣٤٣ ـ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي رَبِيعَةُ بْنُ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْيَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ الْوَاحِدِ.

قَالَ رَبِيعَةُ: وَأَخْبَرَنِي ابْنٌ لِسَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ قَالَ: وَجَدْنَا فِي كِتَابِ سَعْدٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَضَى بِالْيَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ.

قَالَ: وَفِي الْبَابِ عَنْ عَلِيٍّ وَجَابِرٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَسُرَّقَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَضَى بِالْيَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ الْوَاحِدِ

---

(٢٨٤) تحفة الأشراف (٨٧٩٤).

(٢٨٥) تحفة الأشراف (٣٨٣٦).

حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

٢٨٦/ ١٣٤٥ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَضَى بِالْيَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ الْوَاحِدِ قَالَ: وَقَضَى بِهَا عَلِيٌّ فِيكُمْ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَهَذَا أَصَحُّ

وَهكَذَا رَوَى سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلاً.

وَرَوَى عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ وَيَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ هَذَا الْحَدِيثَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ: رَأَوْا أَنَّ الْيَمِينَ مَعَ الشَّاهِدِ الْوَاحِدِ جَائِزٌ فِي الْحُقُوقِ وَالأَمْوَالِ، وَهُوَ قَوْلُ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ وَالشَّافِعِيِّ وَأَحْمَدَ وَإِسْحَاقَ وَقَالُوا: لا يُقْضَى بِالْيَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ الْوَاحِدِ إِلا فِي الْحُقُوقِ وَالأَمْوَالِ، وَلَمْ يَرَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ وَغَيْرِهِمْ أَنْ يُقْضَى بِالْيَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ الْوَاحِدِ.

* * *

(٢٠) بَاب: مَا جَاءَ فِي الطَّرِيقِ إِذَا اخْتُلِفَ فِيهِ كَمْ يُجْعَلُ

[المعجم: ٢٠ ـ التحفة: ٢٠]

٢٨٧/ ١٣٥٥ ـ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الْمُثَنَّى بْنِ سَعِيدٍ الضُّبَعِيِّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اجْعَلُوا الطَّرِيقَ سَبْعَةَ أَذْرُعٍ».

---

(٢٨٦) تحفة الأشراف (٢٦٠٧)، (١٩٣٢٦).

(٢٨٧) تحفة الأشراف (١٢٢١٨).

(٢٣) بَاب: مَا جَاءَ فِيمَنْ يُكْسَرُ لَهُ الشَّيْءُ مَا يُحكَمُ لَهُ مِنْ مَالِ الْكَاسِرِ

[المعجم:٢٣ ـ التحفة:٢٣]

٢٨٨/ ١٣٥٩ ـ حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: أَهْدَتْ بَعْضُ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ طَعَامًا فِي قَصْعَةٍ فَضَرَبَتْ عَائِشَةُ الْقَصْعَةَ بِيَدِهَا فَأَلْقَتْ مَا فِيهَا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «طَعَامٌ بِطَعَامٍ وَإِنَاءٌ بِإِنَاءٍ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٢٨٩/ ١٣٦٠ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، أَخْبَرَنَا سُوَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَعَارَ قَصْعَةً فَضَاعَتْ فَضَمِنَهَا لَهُمْ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَهَذَا حَدِيثٌ غَيْرُ مَحْفُوظٍ، وَإِنَّمَا أَرَادَ عِنْدِي سُوَيْدٌ الْحَدِيثَ الَّذِي رَوَاهُ الثَّوْرِيُّ.

وَحَدِيثُ الثَّوْرِيِّ أَصَحُّ.

اسْمُ أَبِي دَاوُدَ: عُمَرُ بْنُ سَعْدٍ.

* * *

(٢٨٨) تحفة الأشراف (٦٧٧).

أخرجه من طرق أخرى: البخاري، كتاب: المظالم والغصب، باب: إذا كسر قصعة أو شيئًا لغيره (٢٤٨١) من طريق يحيى بن سعيد عن حميد عن أنس، به. أبو داود، كتاب: البيوع، باب: فيمن أفسد شيئًا يغرم مثله (٣٥٦٧) من طريق محمد بن المثنى، حدثنا خالد، عن حميد، عن أنس... الحديث. ابن ماجه، كتاب: الأحكام، باب: الحكم فيمن كسر شيئًا (٢٣٣٤) من طريق خالد بن الحارث حدثنا حميد عن أنس بن مالك.

(٢٨٩) انظر التخريج المتقدم (٢٨٨).

(٢٤) بَاب: مَا جَاءَ فِي حَدِّ بُلُوغِ الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ

[المعجم:٢٤ ـ التحفة:٢٤]

٢٩٠/ ١٣٦١ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ وَزِيرٍ الْوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ الأَزْرَقُ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: عُرِضْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي جَيْشٍ وَأَنَا ابْنُ أَرْبَعَ عَشْرَةَ فَلَمْ يَقْبَلْنِي فَعُرِضْتُ عَلَيْهِ مِنْ قَابِلٍ فِي جَيْشٍ وَأَنَا ابْنُ خَمْسَ عَشْرَةَ فَقَبِلَنِي.

قَالَ نَافِعٌ: وَحَدَّثْتُ بِهَذَا الْحَدِيثِ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ فَقَالَ: هَذَا حَدُّ مَا بَيْنَ الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ، ثُمَّ كَتَبَ أَنْ يُفْرَضَ لِمَنْ يَبْلُغُ الْخَمْسَ عَشْرَةَ.

* حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ هَذَا وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ كَتَبَ أَنَّ هَذَا حَدُّ مَا بَيْنَ الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ.

وَذَكَرَ ابْنُ عُيَيْنَةَ فِي حَدِيثِهِ.

قَالَ نَافِعٌ: فَحَدَّثْنَا بِهِ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ فَقَالَ: هَذَا حَدُّ مَا بَيْنَ الذُّرِّيَّةِ وَالْمُقَاتِلَةِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ وَبِهِ يَقُولُ: سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ وَابْنُ الْمُبَارَكِ وَالشَّافِعِيُّ وَأَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ: يَرَوْنَ أَنَّ الْغُلامَ إِذَا اسْتَكْمَلَ خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً فَحُكْمُهُ حُكْمُ الرِّجَالِ، وَإِنِ احْتَلَمَ قَبْلَ خَمْسَ عَشْرَةَ فَحُكْمُهُ حُكْمُ الرِّجَالِ.

وقَالَ أَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ: الْبُلُوغُ ثَلاثَةُ مَنَازِلَ بُلُوغُ خَمْسَ عَشْرَةَ أَوِ الاحْتِلامُ فَإِنْ لَمْ يُعْرَفْ سِنُّهُ وَلا احْتِلامُهُ فَالإِنْبَاتُ يَعْنِي الْعَانَةَ.

---

(٢٩٠) تحفة الأشراف (٧٩٠٠، ٧٩٠٣).

حديث: حدثنا ابن أبي عمر... تحفة الأشراف (٧٩٠٣).

(٣٨) بَاب: مَا ذُكِرَ فِي إِحْيَاءِ أَرْضِ الْمَوَاتِ

[المعجم:٣٨ ـ التحفة:٣٨]

٢٩١/١٣٧٨ ـ . . . عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَحْيَى أَرْضًا مَيِّتَةً فَهِيَ لَهُ وَلَيْسَ لِعِرْقِ ظَالِمٍ حَقٌّ». . .

حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيَّ، عَنْ قَوْلِهِ: «وَلَيْسَ لِعِرْقٍ ظَالِمٍ حَقٌّ» فَقَالَ: الْعِرْقُ الظَّالِمُ الْغَاصِبُ الَّذِي يَأْخُذُ مَا لَيْسَ لَهُ.

قُلْتُ: هُوَ الرَّجُلُ الَّذِي يَغْرِسُ فِي أَرْضِ غَيْرِهِ؟ قَالَ: هُوَ ذَاكَ.

* * *

(٢٩١) تحفة الأشراف (١٩٥١٠).

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١٤
كتاب الديات

عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

(٨) بَاب: الْحُكْمِ فِي الدِّمَاءِ

[المعجم:٨ ـ التحفة:٨]

٢٩٢/ ١٣٩٨ ـ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنِ الْحُسَيْنِ ابْنِ وَاقِدٍ، عَنْ يَزِيدَ الرَّقَاشِيِّ، حَدَّثَنَا أَبُو الْحَكَمِ الْبَجَلِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ وَأَبَا هُرَيْرَةَ يَذْكُرَانِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْ أَنَّ أَهْلَ السَّمَاءِ وَأَهْلَ الأَرْضِ اشْتَرَكُوا فِي دَمِ مُؤْمِنٍ لأَكَبَّهُمُ اللَّهُ فِي النَّارِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ.

وَأَبُو الْحَكَمِ الْبَجَلِيُّ هُوَ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي نُعْمٍ الْكُوفِيُّ.

* * *

(٩) بَاب: مَا جَاءَ فِي الرَّجُلِ يَقْتُلُ ابْنَهُ يُقَادُ مِنْهُ أَمْ لا

[المعجم:٩ ـ التحفة:٩]

٢٩٣/ ١٣٩٩ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى بْنُ

---

(٢٩٢) تحفة الأشراف (٤٤١١).

(٢٩٣) تحفة الأشراف (٣٨١٨).

الصَّبَّاحِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ سُرَاقَةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ جُعْشُمٍ قَالَ: حَضَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُقِيدُ الأَبَ مِنِ ابْنِهِ، وَلا يُقِيدُ الابْنَ مِنْ أَبِيهِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ لا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ سُرَاقَةَ إِلا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ وَلَيْسَ إِسْنَادُهُ بِصَحِيحٍ رَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنِ الْمُثَنَّى بْنِ الصَّبَّاحِ، وَالْمُثَنَّى بْنُ الصَّبَّاحِ يُضَعَّفُ فِي الْحَدِيثِ.

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ: أَنَّ الأَبَ إِذَا قَتَلَ ابْنَهُ لا يُقْتَلُ بِهِ، وَإِذَا قَذَفَ ابْنَهُ لا يُحَدُّ.

* * *

(١٢) بَاب

[المعجم:١٢ ـ التحفة:١٢]

٢٩٤/ ١٤٠٤ ـ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَيَّاشٍ، عَنْ أَبِي سَعْدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَدَى الْعَامِرِيَّيْنِ بِدِيَةِ الْمُسْلِمِينَ وَكَانَ لَهُمَا عَهْدٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لا نَعْرِفُهُ إِلا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

وَأَبُو سَعْدٍ الْبَقَّالُ اسْمُهُ: سَعِيدُ بْنُ الْمَرْزُبَانِ.

* * *

---

(٢٩٤) إسناده فيه:

١ ـ أبو بكر بن عياش بن سالم الأسدى الكوفى، المقرئ، الحناط مشهور بكنيته. ثقة، عابد، إلا أنه لما كبر ساء حفظه، وكتابه صحيح. [التقريب (٧٩٨٥)].

٢ ـ سعيد بن المرزبان العبسى، مولاهم، أبو سعد البقال الكوفى الأعور، ضعيف، مدلس. [التقريب (٢٣٨٩)].

تحفة الأشراف (٦٠٩٣).

(١٥) بَاب: مَا جَاءَ فِى دِيَةِ الْجَنِينِ

[المعجم:١٥ ـ التحفة:١٥]

٢٩٥/ ١٤١٠ ـ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ سَعِيدٍ الْكِنْدِىُّ الْكُوفِىُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى زَائِدَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِى سَلَمَةَ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ: قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِى الْجَنِينِ بِغُرَّةٍ عَبْدٍ أَوْ أَمَةٍ فَقَالَ الَّذِى قُضِىَ عَلَيْهِ: أَيُعْطَى مَنْ لا شَرِبَ وَلا أَكَلَ وَلا صَاحَ فَاسْتَهَلَّ فَمِثْلُ ذَلِكَ يُطَلُّ فَقَالَ النَّبِىُّ ﷺ: «إِنَّ هَذَا لَيَقُولُ بِقَوْلِ شَاعِرٍ، بَلْ فِيهِ غُرَّةٌ عَبْدٌ أَوْ أَمَةٌ».

وَفِى الْبَاب عَنْ حَمَلِ بْنِ مَالِكِ بْنِ النَّابِغَةِ وَالْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ أَبِى هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ وقَالَ بَعْضُهُمْ: الْغُرَّةُ عَبْدٌ أَوْ أَمَةٌ أَوْ خَمْسُ مِائَةِ دِرْهَمٍ، وقَالَ بَعْضُهُمْ: أَوْ فَرَسٌ أَوْ بَغْلٌ.

* * *

(٢٩٥) إسناده فيه:

١ ـ على بن سعيد بن مسروق الكندى، الكوفى، صدوق من العاشرة، مات سنة تسع وأربعين. [التقريب (٤٧٣٨)].

٢ ـ ابن أبى زائدة هو زكريا الهمدانى، الوادعى الكوفى، ثقة، وكان يدلس [التقريب (٢٠٢٢)].

٣ ـ محمد بن عمرو بن عطاء بن عياش العامرى أبو عبد الله المدنى وثقه أبو زرعة وأبو حاتم والنسائى، وقال المزى فى تهذيب الكمال (١٧/ ١١٤ت ٦١٠١): روى عن زينب بنت أبى سلمة وهذا يعنى أنه لم يرو عن أبيها.

قلت: إذن فيه علة الانقطاع. والله أعلم.

تحفة الأشراف (١٥١٠٦).

(١٧) بَاب: مَا جَاءَ فِي دِيَةِ الْكُفَّارِ

[المعجم:١٧ ـ التحفة:١٧]

٢٩٦/١٤١٣ ـ حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لا يُقْتَلُ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ».

وَبِهَذَا الإِسْنَادِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «دِيَةُ عَقْلِ الْكَافِرِ نِصْفُ دِيَةِ عَقْلِ الْمُؤْمِنِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو فِي هَذَا الْبَابِ حَدِيثٌ حَسَنٌ.

وَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي دِيَةِ الْيَهُودِيِّ وَالنَّصْرَانِيِّ فَذَهَبَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي دِيَةِ الْيَهُودِيِّ وَالنَّصْرَانِيِّ إِلَى مَا رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وقَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ: دِيَةُ الْيَهُودِيِّ وَالنَّصْرَانِيِّ نِصْفُ دِيَةِ الْمُسْلِمِ، وَبِهَذَا يَقُولُ: أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ.

وَرُوِيَ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَنَّهُ قَالَ: دِيَةُ الْيَهُودِيِّ وَالنَّصْرَانِيِّ أَرْبَعَةُ آلافِ دِرْهَمٍ، وَدِيَةُ الْمَجُوسِيِّ ثَمَانُ مِائَةِ دِرْهَمٍ، وَبِهَذَا يَقُولُ: مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَالشَّافِعِيُّ وَإِسْحَاقُ.

وقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ: دِيَةُ الْيَهُودِيِّ وَالنَّصْرَانِيِّ مِثْلُ دِيَةِ الْمُسْلِمِ، وَهُوَ قَوْلُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ وَأَهْلِ الْكُوفَةِ.

* * *

(٢٢) بَاب: مَا جَاءَ فِيمَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ

[المعجم:٢٢ ـ التحفة:٢٢]

٢٩٧/١٤١٨ ـ حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ وَحَاتِمُ بْنُ سِيَاهٍ الْمَرْوَزِيُّ وَغَيْرُ وَاحِدٍ قَالُوا:

---

(٢٩٦) حديث «لا يقتل مسلم بكافر» تحفة الأشراف (٦٦٦١).

(٢٩٧) تحفة الأشراف (٤٤٦١).

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَهْلٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ سَرَقَ مِنَ الأَرْضِ شِبْرًا طُوِّقَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ سَبْعِ أَرَضِينَ».

وَزَادَ حَاتِمُ بْنُ سِيَاهٍ الْمَرْوَزِيُّ فِي هَذَا الْحَدِيثِ قَالَ مَعْمَرٌ: بَلَغَنِي عَنِ الزُّهْرِيِّ، وَلَمْ أَسْمَعْ مِنْهُ زَادَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: «مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ».

وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

* * *

بسم الله الرحمن الرحيم

١٥
كتاب الحدود

عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

(٢) بَاب: مَا جَاءَ فِي دَرْءِ الْحُدُودِ

[المعجم:٢ ـ التحفة:٢]

٢٩٨/ ١٤٢٤ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الأَسْوَدِ أَبُو عَمْرٍو الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ رَبِيعَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زِيَادٍ الدِّمَشْقِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ادْرَءُوا الْحُدُودَ عَنِ الْمُسْلِمِينَ مَا اسْتَطَعْتُمْ، فَإِنْ كَانَ لَهُ مَخْرَجٌ فَخَلُّوا سَبِيلَهُ، فَإِنَّ الإِمَامَ أَنْ يُخْطِئَ فِي الْعَفْوِ خَيْرٌ مِنْ أَنْ يُخْطِئَ فِي الْعُقُوبَةِ».

قَالَ: وَفِي الْبَاب عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ عَائِشَةَ لا نَعْرِفُهُ مَرْفُوعًا إِلا مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ زِيَادٍ الدِّمَشْقِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَيَزِيدُ بْنُ زِيَادٍ الدِّمَشْقِيُّ ضَعِيفٌ فِي الْحَدِيثِ، وَيَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ الْكُوفِيُّ أَثْبَتُ مِنْ هَذَا وَأَقْدَمُ.

* * *

(٢٩٨) تحفة الأشراف (١٦٦٨٩).

أخرجه: الحاكم (٤/ ٣٨٤)، كتاب: الحدود. قال النسائي: يزيد بن زياد شامي متروك.

(٥) بَاب: مَا جَاءَ فِي دَرْءِ الْحَدِّ عَنِ الْمُعْتَرِفِ إِذَا رَجَعَ

[المعجم:٥ ـ التحفة:٥]

٢٩٩/١٤٢٨ ـ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ مَاعِزٌ الأَسْلَمِيُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّهُ قَدْ زَنَى فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ جَاءَ مِنْ شِقِّهِ الآخَرِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ قَدْ زَنَى فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ جَاءَ مِنْ شِقِّهِ الآخَرِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ قَدْ زَنَى فَأَمَرَ بِهِ فِي الرَّابِعَةِ فَأُخْرِجَ إِلَى الْحَرَّةِ فَرُجِمَ بِالْحِجَارَةِ، فَلَمَّا وَجَدَ مَسَّ الْحِجَارَةِ فَرَّ يَشْتَدُّ حَتَّى مَرَّ بِرَجُلٍ مَعَهُ لَحْيُ جَمَلٍ فَضَرَبَهُ بِهِ، وَضَرَبَهُ النَّاسُ حَتَّى مَاتَ فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ فَرَّ حِينَ وَجَدَ مَسَّ الْحِجَارَةِ وَمَسَّ الْمَوْتِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلا تَرَكْتُمُوهُ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ وَقَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. وَرُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ هَذَا.

* * *

(٧) بَاب: مَا جَاءَ فِي تَحْقِيقِ الرَّجْمِ

[المعجم:٧ ـ التحفة:٧]

٣٠٠/ ١٤٣١ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ الأَزْرَقُ، عَنْ دَاوُدَ ابْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ: رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَرَجَمَ أَبُو بَكْرٍ، وَرَجَمْتُ وَلَوْلا أَنِّي أَكْرَهُ أَنْ أَزِيدَ فِي كِتَابِ اللَّهِ لَكَتَبْتُهُ فِي الْمُصْحَفِ، فَإِنِّي قَدْ خَشِيتُ أَنْ تَجِيءَ أَقْوَامٌ فَلا يَجِدُونَهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَيَكْفُرُونَ بِهِ.

---

(٢٩٩) تحفة الأشراف (١٥٠٦١).

(٣٠٠) تحفة الأشراف (١٠٤٥١).

قَالَ: وَفِى الْبَاب عَنْ عَلِىٍّ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ عُمَرَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَرُوِىَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ عُمَرَ.

* * *

(١١) بَاب: مَا جَاءَ فِى النَّفْىِ

[المعجم:١١ ـ التحفة:١١]

٣٠١/١٤٣٨ ـ . . . عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِىَّ ﷺ ضَرَبَ وَغَرَّبَ، وَأَنَّ أَبَا بَكْرٍ ضَرَبَ وَغَرَّبَ، وَأَنَّ عُمَرَ ضَرَبَ وَغَرَّبَ. . .

وَرَوَى بَعْضُهُمْ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِدْرِيسَ هَذَا الْحَدِيثَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ ضَرَبَ وَغَرَّبَ وَأَنَّ عُمَرَ ضَرَبَ وَغَرَّبَ، حَدَّثَنَا بِذَلِكَ أَبُو سَعِيدٍ الأَشَجُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ.

* * *

(٢٧) بَاب: مَا جَاءَ فِى حَدِّ السَّاحِرِ

[المعجم:٢٧ ـ التحفة:٢٧]

٣٠٢/ ١٤٦٠ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ جُنْدُبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «حَدُّ السَّاحِرِ ضَرْبَةٌ بِالسَّيْفِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ لا نَعْرِفُهُ مَرْفُوعًا إِلا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ الْمَكِّىُّ يُضَعَّفُ فِى الْحَدِيثِ مِنْ قِبَلِ حِفْظِهِ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ الْعَبْدِىُّ الْبَصْرِىُّ

---

(٣٠١) تحفة الأشراف (٦٦٠٥).

(٣٠٢) تحفة الأشراف (٣٢٦٩).

أخرجه: الحاكم فى المستدرك (٤/ ٣٦٠)، كتاب: الحدود. وقال: هذا حديث صحيح الإسناد، وإن كان الشيخان تركا حديث إسماعيل بن مسلم فإنه غريب صحيح. وله شاهد صحيح على شرطهما جميعًا فى ضد هذا.

قَالَ وَكِيعٌ: هُوَ ثِقَةٌ، وَيُرْوَى عَنِ الْحَسَنِ أَيْضًا، وَالصَّحِيحُ عَنْ جُنْدَبٍ مَوْقُوفٌ.

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ، وَهُوَ قَوْلُ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ وقَالَ الشَّافِعِيُّ: إِنَّمَا يُقْتَلُ السَّاحِرُ إِذَا كَانَ يَعْمَلُ فِي سِحْرِهِ مَا يَبْلُغُ بِهِ الْكُفْرَ فَإِذَا عَمِلَ عَمَلاً دُونَ الْكُفْرِ فَلَمْ نَرَ عَلَيْهِ قَتْلاً.

* * *

(٣٠) بَاب: مَا جَاءَ فِي التَّعْزِيرِ

[المعجم: ٣٠ ـ التحفة: ٣٠]

٣٠٣/ ١٤٦٣ ـ . . . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لا يُجْلَدُ فَوْقَ عَشْرِ جَلَدَاتٍ إِلا فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ». . .

قَالَ: وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ بُكَيْرٍ فَأَخْطَأَ فِيهِ وَقَالَ: عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ خَطَأٌ. وَالصَّحِيحُ حَدِيثُ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، إِنَّمَا هُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ نِيَارٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

* * *

(٣٠٣) تحفة الأشراف (٢٣٧٩).

بسم الله الرحمن الرحيم

١٦
كتاب الصيد

عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

(١) بَاب: مَا جَاءَ مَا يُؤْكَلُ مِنْ صَيْدِ الْكَلْبِ وَمَا لا يُؤْكَلُ

[المعجم:١ ـ التحفة:١]

٣٠٤/ ١٤٦٤ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ أَبِى مَالِكٍ، عَنْ عَائِذِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا ثَعْلَبَةَ الْخُشَنِىَّ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا أَهْلُ صَيْدٍ قَالَ: «إِذَا أَرْسَلْتَ كَلْبَكَ وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ فَأَمْسَكَ عَلَيْكَ فَكُلْ» قُلْتُ: وَإِنْ قَتَلَ؟ قَالَ: «وَإِنْ قَتَلَ» قُلْتُ: إِنَّا أَهْلُ رَمْيٍ قَالَ: «مَا رَدَّتْ عَلَيْكَ قَوْسُكَ فَكُلْ» قَالَ: قُلْتُ: إِنَّا أَهْلُ سَفَرٍ نَمُرُّ بِالْيَهُودِ وَالنَّصَارَى وَالْمَجُوسِ فَلا نَجِدُ غَيْرَ آنِيَتِهِمْ قَالَ: «فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا غَيْرَهَا فَاغْسِلُوهَا بِالْمَاءِ، ثُمَّ كُلُوا فِيهَا وَاشْرَبُوا».

قَالَ: وَفِى الْبَاب عَنْ عَدِىِّ بْنِ حَاتِمٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَعَائِذُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ هُوَ: أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلانِىُّ وَاسْمُ أَبِى ثَعْلَبَةَ الْخُشَنِىِّ: جُرْثُومٌ

---

(٣٠٤) تحفة الأشراف (١١٨٧٩).

وعائذ الله بن عبد الله أبو إدريس الخولانى، ولد فى حياة النبى ﷺ يوم حنين، وسمع من كبار الصحابة، ومات سنة ثمانين... وكان عالم الشام بعد أبى الدرداء أخرج له الجماعة [التقريب (٣١١٥)].

وَيُقَالُ: جُرْثُمُ بْنُ نَاشِبٍ وَيُقَالُ: ابْنُ قَيْسٍ.

* * *

(٦) بَاب: مَا جَاءَ فِي الْكَلْبِ يَأْكُلُ مِنَ الصَّيْدِ

[المعجم:٦ ـ التحفة:٦]

٣٠٥/ ١٤٧٠ ـ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَيْدِ الْكَلْبِ الْمُعَلَّمِ قَالَ: «إِذَا أَرْسَلْتَ كَلْبَكَ الْمُعَلَّمَ وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ فَكُلْ مَا أَمْسَكَ عَلَيْكَ، فَإِنْ أَكَلَ فَلا تَأْكُلْ، فَإِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ خَالَطَتْ كِلابَنَا كِلابٌ أُخَرُ؟ قَالَ: «إِنَّمَا ذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ عَلَى كَلْبِكَ وَلَمْ تَذْكُرْ عَلَى غَيْرِهِ» قَالَ سُفْيَانُ: أَكْرَهُ لَهُ أَكْلَهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ: فِي الصَّيْدِ وَالذَّبِيحَةِ إِذَا وَقَعَا فِي الْمَاءِ أَنْ لا يَأْكُلَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ فِي الذَّبِيحَةِ: إِذَا قُطِعَ الْحُلْقُومُ فَوَقَعَ فِي الْمَاءِ فَمَاتَ فِيهِ فَإِنَّهُ يُؤْكَلُ، وَهُوَ قَوْلُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ، وَقَدِ اخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي الْكَلْبِ إِذَا أَكَلَ مِنَ الصَّيْدِ فَقَالَ أَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ: إِذَا أَكَلَ الْكَلْبُ مِنْهُ فَلا تَأْكُلْ، وَهُوَ قَوْلُ سُفْيَانَ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ وَالشَّافِعِيِّ وَأَحْمَدَ وَإِسْحَاقَ، وَرَخَّصَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ فِي الأَكْلِ مِنْهُ، وَإِنْ أَكَلَ الْكَلْبُ مِنْهُ.

* * *

(٣٠٥) إسناده ضعيف فيه: مجالد ـ بضم أوله وتخفيف الجيم ـ ابن سعيد بن عمير الهمداني بسكون الميم ـ أبو عمرو الكوفي، ليس بالقوي، وقد تغير في آخر عمره، من صغار السادسة، مات سنة أربع وأربعين أخرج له الجماعة إلا البخاري. [التقريب (٦٤٧٨)].
تحفة الأشراف (٩٨٦٦).

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

١٧
كتاب الذبائح

(١) بَاب: مَا جَاءَ فِي الذَّبِيحَةِ بِالْمَرْوَةِ

[المعجم:٨ ـ التحفة:٨]

٣٠٦/ ١٤٧٢ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْقُطَعِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ رَجُلاً مِنْ قَوْمِهِ صَادَ أَرْنَبًا أَوِ اثْنَيْنِ فَذَبَحَهُمَا بِمَرْوَةٍ فَعَلَّقَهُمَا حَتَّى لَقِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَهُ فَأَمَرَهُ بِأَكْلِهِمَا.

قَالَ: وَفِي الْبَاب عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ صَفْوَانَ وَرَافِعٍ وَعَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَقَدْ رَخَّصَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنْ يُذَكَّى بِمَرْوَةٍ وَلَمْ يَرَوْا بِأَكْلِ الأَرْنَبِ بَأْسًا وَهُوَ قَوْلُ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَقَدْ كَرِهَ بَعْضُهُمْ أَكْلَ الأَرْنَبِ.

وَقَدِ اخْتَلَفَ أَصْحَابُ الشَّعْبِيِّ فِي رِوَايَةِ هَذَا الْحَدِيثِ فَرَوَى دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ صَفْوَانَ، وَرَوَى عَاصِمٌ الأَحْوَلُ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ أَوْ مُحَمَّدِ بْنِ صَفْوَانَ وَمُحَمَّدُ بْنُ صَفْوَانَ أَصَحُّ، وَرَوَى جَابِرٌ الْجُعْفِيُّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ نَحْوَ حَدِيثِ قَتَادَةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، وَيُحْتَمَلُ أَنَّ رِوَايَةَ الشَّعْبِيِّ، عَنْهُمَا قَالَ مُحَمَّدٌ: حَدِيثُ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَابِرٍ غَيْرُ مَحْفُوظٍ.

---

(٣٠٦) إسناده فيه: محمد بن يحيى بن أبى حزم ـ بفتح المهملة وسكون الزاى ـ القُطعى ـ بضم القاف، وفتح المهملة ـ البصرى، صدوق [التقريب (٦٣٨٢)].
تحفة الأشراف (٢٣٥٠).

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

١٨
كتاب الأطعمة

عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

(١) بَاب: مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ أَكْلِ الْمَصْبُورَةِ

[المعجم:٩ ـ التحفة:٩]

٣٠٧/ ١٤٧٣ ـ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الأَفْرِيقِيِّ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَكْلِ الْمُجَثَّمَةِ، وَهِيَ الَّتِي تُصْبَرُ بِالنَّبْلِ.

قَالَ: وَفِي الْبَاب عَنْ عِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ وَأَنَسٍ وَابْنِ عُمَرَ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَجَابِرٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ أَبِي الدَّرْدَاءِ حَدِيثٌ غَرِيبٌ.

٣٠٨/ ١٤٧٤ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى وَغَيْرُ وَاحِدٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ

---

(٣٠٧) إسناده فيه:

١ ـ عبد الله بن على الأزرق، أبو أيوب الإفريقى، ثم الكوفى صدوق، يخطئ، من السادسة [التقريب (٣٤٨٧)].

٢ ـ صفوان بن سليم، المدنى، أبو عبد الله الزهرى، مولاهم ثقة، مفت، عابد، رُمى بالقدر [التقريب (٢٩٣٣)].

تحفة الأشراف (١٠٩٣٥).

(٣٠٨) إسناده فيه : شيخ المصنف محمد بن يحيى بن أبى حزم ـ بفتح المهملة وسكون الزاى، =

وَهْبٍ أَبِي خَالِدٍ قَالَ: حَدَّثَتْنِي أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ الْعِرْبَاضِ وَهُوَ ابْنُ سَارِيَةَ، عَنْ أَبِيهَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى يَوْمَ خَيْبَرَ عَنْ لُحُومِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبُعِ، وَعَنْ كُلِّ ذِي مِخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ، وَعَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ، وَعَنِ الْمُجَثَّمَةِ، وَعَنِ الْخَلِيسَةِ، وَأَنْ تُوطَأَ الْحَبَالَى حَتَّى يَضَعْنَ مَا فِي بُطُونِهِنَّ. قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْقُطَعِيُّ: سُئِلَ أَبُو عَاصِمٍ عَنِ الْمُجَثَّمَةِ قَالَ: أَنْ يُنْصَبَ الطَّيْرُ أَوِ الشَّيْءُ فَيُرْمَى، وَسُئِلَ عَنِ الْخَلِيسَةِ فَقَالَ: الذِّئْبُ أَوِ السَّبُعُ يُدْرِكُهُ الرَّجُلُ فَيَأْخُذُهُ مِنْهُ فَيَمُوتُ فِي يَدِهِ قَبْلَ أَنْ يُذَكِّيَهَا.

* * *

(٣) بَاب: مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ كُلِّ ذِي نَابٍ وَذِي مِخْلَبٍ

[المعجم:١١ ـ التحفة:١١]

٣٠٩/١٤٧٨ ـ حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلانَ، حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ : حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ـ يَعْنِي يَوْمَ خَيْبَرَ ـ الْحُمُرَ الإِنْسِيَّةَ، وَلُحُومَ الْبِغَالِ، وَكُلَّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ، وَذِي مِخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ.

قَالَ: وَفِي الْبَاب عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ جَابِرٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

= القُطَعى، بضم القاف، وفتح المهملة البصرى، صدوق، من العاشرة. التقريب (٦٣٨٢).
تحفة الأشراف (٢٣٥٠).

(٣٠٩) إسناده ضعيف فيه:

١ ـ عكرمة بن عمّار العجلى، أبو عمار اليمامى، أصله من البصرة، صدوق يغلط، وفى روايته عن يحيى بن أبى كثير اضطراب، ولم يكن له كتاب، أخرج له الجماعة إلا البخارى [التقريب (٤٦٧٢)].

٢ ـ يحيى بن أبى كثير الطائى، مولاهم، أبو نصر، اليمامى، ثقة، ثبت، لكنه يدلس ويرسل، أخرج له الجماعة [التقريب (٧٦٣٢)].

تحفة الأشراف (٣١٩٢).

أخرجه: الدارمى (٢/ ١١٩) ٦ ـ كتاب: الأضاحى ٢٢ ـ باب: فى أكل لحوم الخيل (١٩٩٣).

٣١٠/ ١٤٧٩ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَرَّمَ كُلَّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ. وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ ، وَهُوَ قَوْلُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ وَالشَّافِعِيِّ وَأَحْمَدَ وَإِسْحَاقَ.

* * *

---

(٣١٠) إسناده فيه: محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثى، المدنى، صدوق له أوهام، من السادسة، مات سنة خمس وأربعين على الصحيح أخرج له الجماعة. [التقريب (٦١٨٨)].
تحفة الأشراف (١٥٠٤٦).

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١٩
كتاب الأحكام والفوائد

(٤) بَاب: مَا جَاءَ مَنْ أَمْسَكَ كَلْبًا مَا يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِهِ

[المعجم:١٧ ـ التحفة:١٧]

١٤٨٧/٣١١ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنِ اقْتَنَى كَلْبًا أَوِ اتَّخَذَ كَلْبًا لَيْسَ بِضَارٍ وَلا كَلْبَ مَاشِيَةٍ نَقَصَ مِنْ أَجْرِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطَانِ».

قَالَ: وَفِى الْبَاب عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ وَأَبِى هُرَيْرَةَ وَسُفْيَانَ بْنِ أَبِى زُهَيْرٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ رُوِىَ عَنِ النَّبِىِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: أَوْ كَلْبَ زَرْعٍ.

١٤٩٠/٣١٢ ـ ... وَيُرْوَى عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِى رَبَاحٍ أَنَّهُ رَخَّصَ فِى إِمْسَاكِ الْكَلْبِ وَإِنْ كَانَ لِلرَّجُلِ شَاةٌ وَاحِدَةٌ.

حَدَّثَنَا بِذَلِكَ إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ بِهَذَا.

---

(٣١١) تحفة الأشراف (٧٥٩٤).

إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم الأسدى، مولاهم، أبو بشر، البصرى المعروف بابن علية، ثقة حافظ [التقريب (٤١٦)].

أخرجه: الإمام أحمد فى المسند (٢/ ٤).

(٣١٢) تحفة الأشراف (١٩٠٧٤).

بسم الله الرحمن الرحيم

٢٠
كتاب الأضاحى

عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

(٧) بَاب: مَا جَاءَ فِى الْجَذَعِ مِنَ الضَّأْنِ فِى الأَضَاحِىِّ

[المعجم:٧ ـ التحفة:٧]

٣١٣/ ١٤٩٩ ـ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ وَاقِدٍ، عَنْ كِدَامِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِى كِبَاشٍ قَالَ: جَلَبْتُ غَنَمًا جُذْعَانًا إِلَى الْمَدِينَةِ فَكَسَدَتْ عَلَىَّ، فَلَقِيتُ أَبَا هُرَيْرَةَ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «نِعْمَ أَوْ نِعْمَتِ الأُضْحِيَّةُ الْجَذَعُ مِنَ الضَّأْنِ» قَالَ: فَانْتَهَبَهُ النَّاسُ.

قَالَ: وَفِى الْبَاب عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَأُمِّ بِلالٍ ابْنَةِ هِلالٍ عَنْ أَبِيهَا وَجَابِرٍ وَعُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ وَرَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِىِّ ﷺ.

---

(٣١٣) إسناده ضعيف فيه:

١ ـ عثمان بن واقد بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر العمرى، المدنى، نزيل البصرة، صدوق، ربما وهم، من السابعة [التقريب (٤٥٢٦)].

٢ ـ كدام ـ بالكسر والتخفيف ـ ابن عبد الرحمن السلمى، مجهول، من السادسة [التقريب (٥٦٣٥)].

وللحديث علة أخرى وهى الوقف فقال البيهقى عقبه: «وبلغنى عن أبى عيسى الترمذى قال: قال البخارى: رواه غير عثمان بن واقد عن أبى هريرة موقوفًا».

تحفة الأشراف (١٥٤٥٦).

أخرجه: أحمد فى المسند (٢/ ٤٤٤، ٤٤٥)، البيهقى (٩/ ٢٧١).

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ أَبِى هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ وَقَدْ رُوِىَ هَذَا عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ مَوْقُوفًا، وَعُثْمَانُ بْنُ وَاقِدٍ هُوَ: ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ.

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِىِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ: أَنَّ الْجَذَعَ مِنَ الضَّأْنِ يُجْزِئُ فِى الأُضْحِيَّةِ.

* * *

(١١) بَاب: الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ الأُضْحِيَّةَ سُنَّةٌ

[المعجم:١١ ـ التحفة:١١]

٣١٤/ ١٥٠٧ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ وَهَنَّادٌ قَالا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى زَائِدَةَ، عَنْ حَجَّاجِ ابْنِ أَرْطَاةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: أَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ عَشْرَ سِنِينَ يُضَحِّى.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

* * *

(١٧) بَاب: الأَذَانِ فِى أُذُنِ الْمَوْلُودِ

[المعجم: تابع١٦ ـ التحفة:١٧]

٣١٥/ ١٥١٦ ـ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِىٍّ الْخَلالُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِى يَزِيدَ، عَنْ سِبَاعِ بْنِ ثَابِتٍ: أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ ثَابِتِ بْنِ سِبَاعٍ أَخْبَرَهُ

---

(٣١٤) إسناده فيه:

١ ـ ابن أبى زائدة هو يحيى بن زكريا بن أبى زائدة، همدانى ـ بسكون الميم ـ أبو سعيد الكوفى، ثقة، متقن [التقريب (٧٥٤٨)].

٢ ـ حجاج بن أرطأة ـ بفتح الهمزة ـ ابن ثور بن هبيرة النخعى، أبو أرطأة الكوفى، القاضى، أحد الفقهاء، صدوق، كثير الخطأ والتدليس. [التقريب (١١١٩)].

تحفة الأشراف (٧٦٤٥).

(٣١٥) تحفة الأشراف (١٨٣٥١).

أَنَّ أُمَّ كُرْزٍ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْعَقِيقَةِ فَقَالَ: «عَنِ الْغُلامِ شَاتَانِ، وَعَنِ الأُنْثَى وَاحِدَةٌ وَلا يَضُرُّكُمْ ذُكْرَانًا كُنَّ أَمْ إِنَاثًا».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

* * *

(٢٠) بَاب: الْعَقِيقَة بِشَاةٍ

[المعجم:١٩ ـ التحفة:٢٠]

٣١٦/ ١٥١٩ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْقُطَعِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: عَقَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْحَسَنِ بِشَاةٍ، وَقَالَ: «يَا فَاطِمَةُ احْلِقِي رَأْسَهُ وَتَصَدَّقِي بِزِنَةِ شَعْرِهِ فِضَّةً» قَالَ: فَوَزَنَتْهُ فَكَانَ وَزْنُهُ دِرْهَمًا أَوْ بَعْضَ دِرْهَمٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ وَإِسْنَادُهُ لَيْسَ بِمُتَّصِلٍ.

وَأَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ لَمْ يُدْرِكْ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ.

* * *

(٢٣) بَاب: العقيقة

[المعجم:٢١ ـ التحفة:٢٣]

٣١٧/ ١٥٢٢ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْغُلامُ مُرْتَهَنٌ بِعَقِيقَتِهِ يُذْبَحُ

---

(٣١٦) إسناده فيه:

١ ـ شيخ المصنف محمد بن يحيى بن أبى حزم القطعى. صدوق [التقريب (٦٣٨٢)].

٢ ـ محمد بن إسحاق صدوق مدلس رمى بالتشيع والقدر.

تحفة الأشراف (١٠٢٦١).

(٣١٧) تحفة الأشراف (٤٥٧٤).

عَنْهُ يَوْمَ السَّابِعِ وَيُسَمَّى وَيُحْلَقُ رَأْسُهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ: يَسْتَحِبُّونَ أَنْ يُذْبَحَ عَنِ الْغُلامِ الْعَقِيقَةُ يَوْمَ السَّابِعِ، فَإِنْ لَمْ يَتَهَيَّأْ يَوْمَ السَّابِعِ فَيَوْمَ الرَّابِعَ عَشَرَ، فَإِنْ لَمْ يَتَهَيَّأْ عُقَّ عَنْهُ يَوْمَ حَادٍ وَعِشْرِينَ وَقَالُوا: لا يُجْزِئُ فِى الْعَقِيقَةِ مِنَ الشَّاةِ إِلا مَا يُجْزِئُ فِى الأُضْحِيَّةِ.

* * *

بسم الله الرحمن الرحيم

٢١
كتاب النذور والأيمان

عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

(٨) بَاب: مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ الْحَلِفِ بِغَيْرِ اللَّهِ

[المعجم:٨ ـ التحفة:٨]

٣١٨/ ١٥٣٤ ـ حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَدْرَكَ عُمَرَ وَهُوَ فِي رَكْبٍ وَهُوَ يَحْلِفُ بِأَبِيهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ، لِيَحْلِفْ حَالِفٌ بِاللَّهِ أَوْ لِيَسْكُتْ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

* * *

(٩) بَاب: مَا جَاءَ فِيمَنْ يَحْلِفُ بِالْمَشْيِ وَلَا يَسْتَطِيعُ

[المعجم:١٠ ـ التحفة:١٠]

٣١٩/ ١٥٣٦ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْقُدُّوسِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارُ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ، عَنْ عِمْرَانَ الْقَطَّانِ ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : نَذَرَتِ امْرَأَةٌ أَنْ تَمْشِيَ إِلَى

(٣١٨) إسناده صحيح رجاله ثقات.

تحفة الأشراف (٨٠٥٨).

(٣١٩) إسناده فيه:

١ ـ عبد القدوس بن محمد بن عبد الكبير بن شعيب بن الحباب العطار البصرى، صدوق. التقريب (٤١٤٦). =

بَيْتِ اللَّهِ فَسُئِلَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لَغَنِيٌّ عَنْ مَشْيِهَا مُرُوهَا فَلْتَرْكَبْ».

قَالَ: وَفِي الْبَاب عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَعُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ أَنَسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ وَقَالُوا: إِذَا نَذَرَتِ امْرَأَةٌ أَنْ تَمْشِيَ فَلْتَرْكَبْ وَلْتُهْدِ شَاةً.

٣٢٠/١٥٣٧ ـ حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِشَيْخٍ كَبِيرٍ يَتَهَادَى بَيْنَ ابْنَيْهِ فَقَالَ: «مَا بَالُ هَذَا؟» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَذَرَ أَنْ يَمْشِيَ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَغَنِيٌّ عَنْ تَعْذِيبِ هَذَا نَفْسَهُ» قَالَ: فَأَمَرَهُ أَنْ يَرْكَبَ.

* * *

= ٢ ـ عمرو بن عاصم بن عبيد الله الكلابي القيسي، أبو عثمان البصري صدوق في حفظه شيء [التقريب (٥٠٥٥)].

٣ ـ عمران بن دوار ـ بفتح الواو بعدها راء ـ أبو العوّام القطان البصري، صدوق يهم، ورمى برأى الخوارج [التقريب (٥١٥٤)].

تحفة الأشراف (٧٣٢).

أخرجه: أبو داود، كتاب: الأيمان والنذور، باب: من رأى عليه كفارة إذا كان في معصية (٣٣٠٣) عن ابن عباس وفيه: أن أخت عقبة بن عامر هي التي نذرت أن تحج ماشية، وفيه أنه ذكر أن لهذا اليمين كفارة وهي إهداء بدنة. وانظر: مسند أحمد (٤/ ٢٠١). الخطيب (٤/ ٣٢٩). الطحاوي في مشكل الآثار (٣/ ٣٩). شرح معاني الآثار له (٣/ ١٣١).

(٣٢٠) تحفة الأشراف (٧٥٦).

خالد بن الحارث صدوق [التقريب (١٦٠٧)].

أخرجه من طرق أخرى: البخاري، كتاب: الأيمان والنذور، باب: النذر فيما لا يملك وفي معصية. مسلم، كتاب: النذر، باب: من نذر أن يمشي إلى الكعبة (١٦٤٢). أبو داود، كتاب: الأيمان والنذور، باب: من رأى عليه كفارة إذا كان في معصية (٣٣٠١) وإسناده: حدثنا مسدد، حدثنا يحيى، عن حميد الطويل به. أحمد في المسند (٣/ ١١٤، ١٨٢، ٢٧١). شرح السنة للبغوي (١٠/ ٢٦). شرح معاني الآثار للطحاوي (٣/ ١٢٩).

(١٩) بَاب: مَا جَاءَ فِى فَضْلِ مَنْ أَعْتَقَ

[المعجم: ٢٠ ـ التحفة: ٢٠]

١٥٤٧/٣٢١ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى، حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ هُوَ أَخُو سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِى الْجَعْدِ، عَنْ أَبِى أُمَامَةَ وَغَيْرِهِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِىِّ ﷺ عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ: «أَيُّمَا امْرِئٍ مُسْلِمٍ أَعْتَقَ امْرَأً مُسْلِمًا كَانَ فَكَاكَهُ مِنَ النَّارِ يُجْزِى كُلُّ عُضْوٍ مِنْهُ عُضْوًا مِنْهُ، وَأَيُّمَا امْرِئٍ مُسْلِمٍ أَعْتَقَ امْرَأَتَيْنِ مُسْلِمَتَيْنِ كَانَتَا فَكَاكَهُ مِنَ النَّارِ يُجْزِى كُلُّ عُضْوٍ مِنْهُمَا عُضْوًا مِنْهُ، وَأَيُّمَا امْرَأَةٍ مُسْلِمَةٍ أَعْتَقَتِ امْرَأَةً مُسْلِمَةً كَانَتْ فَكَاكَهَا مِنَ النَّارِ يُجْزِى كُلُّ عُضْوٍ مِنْهَا عُضْوًا مِنْهَا».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِى الْحَدِيثِ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ عِتْقَ الذُّكُورِ لِلرِّجَالِ أَفْضَلُ مِنْ عِتْقِ الإِنَاثِ لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَعْتَقَ امْرَأً مُسْلِمًا كَانَ فَكَاكَهُ مِنَ النَّارِ يُجْزِى كُلُّ عُضْوٍ مِنْهُ عُضْوًا مِنْهُ».

---

(٣٢١) إسناده: ضعيف، فيه:

١ ـ عمران بن عيينة بن أبى عمران الهلالى، أبو الحسن الكوفى، أخو سفيان، صدوق له أوهام، من الثامنة أخرج له الأربعة [التقريب (٥١٦٤)].

٢ ـ حصين بن عبد الرحمن السلمى، أبو الهذيل الكوفى، ثقة، تغير حفظه فى الآخر، من الخامسة، مات سنة ست وثلاثين، وله ثلاث وتسعون، أخرج له الجماعة. [التقريب (١٣٦٩)].

٣ ـ سالم بن أبى الجعد: رافع الغطفانى الأشجعى مولاهم، الكوفى، ثقة، وكان يرسل كثيرًا. [التقريب (٢١٧٠)].

تحفة الأشراف (٤٨٦٤).

أخرجه: مسلم، كتاب: العتق، باب: فضل العتق ٢٤ ـ (...) عن أبى هريرة، البيهقى (١٠/ ٢٧١)، أحمد فى المسند (٢/ ٥٢٥). الطبرانى (١/ ١٣٣) رقم (٢٧٩) عن عبد الرحمن ابن عوف . قال الهيثمى فى مجمع الزوائد (٤/ ٢٤٣) : وأبو سلمة بن عبدالرحمن بن عوف لم يسمع من أبيه وبقية رجاله حديثهم حسن وانظر أيضًا مجمع الزوائد (٢/ ٢٢٧).

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

٢٢
كتاب السير

عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

(١) بَاب: مَا جَاءَ فِي الدَّعْوَةِ قَبْلَ الْقِتَالِ

[المعجم:١ ـ التحفة:١]

٣٢٢/١٥٤٨ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ، أَنَّ جَيْشًا مِنْ جُيُوشِ الْمُسْلِمِينَ كَانَ أَمِيرَهُمْ سَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ حَاصَرُوا قَصْرًا مِنْ قُصُورِ فَارِسَ فَقَالُوا: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، أَلا نَنْهَدُ إِلَيْهِمْ؟ قَالَ: دَعُونِي أَدْعُهُمْ كَمَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَدْعُوهُمْ فَأَتَاهُمْ سَلْمَانُ فَقَالَ لَهُمْ: إِنَّمَا أَنَا رَجُلٌ مِنْكُمْ فَارِسِيٌّ تَرَوْنَ الْعَرَبَ يُطِيعُونَنِي فَإِنْ أَسْلَمْتُمْ فَلَكُمْ مِثْلُ الَّذِي لَنَا، وَعَلَيْكُمْ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْنَا، وَإِنْ أَبَيْتُمْ إِلا دِينَكُمْ تَرَكْنَاكُمْ عَلَيْهِ وَأَعْطُونَا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَأَنْتُمْ صَاغِرُونَ، قَالَ: وَرَطَنَ إِلَيْهِمْ بِالْفَارِسِيَّةِ وَأَنْتُمْ غَيْرُ مَحْمُودِينَ، وَإِنْ أَبَيْتُمْ نَابَذْنَاكُمْ عَلَى سَوَاءٍ قَالُوا: مَا نَحْنُ بِالَّذِي نُعْطِي الْجِزْيَةَ وَلَكِنَّا نُقَاتِلُكُمْ فَقَالُوا: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، أَلا نَنْهَدُ إِلَيْهِمْ؟ قَالَ: لا فَدَعَاهُمْ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ إِلَى مِثْلِ هَذَا، ثُمَّ قَالَ: انْهَدُوا إِلَيْهِمْ قَالَ: فَنَهَدْنَا إِلَيْهِمْ فَفَتَحْنَا ذَلِكَ الْقَصْرَ.

---

(٣٢٢) إسناده فيه:

١ ـ عطاء بن السائب أبو محمد، ويقال: أبو السائب، الثقفى الكوفى صدوق اختلط [التقريب (٤٥٩٢)].

٢ ـ أبو البخترى هو سعيد بن فيروز الطائى، مولاهم، الكوفى، ثقة، ثبت فيه تشيع قليل، كثير الإرسال أخرج له الجماعة [التقريب (٢٣٨٠)].

تحفة الأشراف (٤٤٩٠).

قَالَ: وَفِى الْبَاب عَنْ بُرَيْدَةَ وَالنُّعْمَانِ بْنِ مُقَرِّنٍ وَابْنِ عُمَرَ وَابْنِ عَبَّاسٍ.

وَحَدِيثُ سَلْمَانَ حَدِيثٌ حَسَنٌ لا نَعْرِفُهُ إِلا مِنْ حَدِيثِ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ.

وسَمِعْت مُحَمَّدًا يَقُولُ: أَبُو الْبَخْتَرِىِّ لَمْ يُدْرِكْ سَلْمَانَ لأَنَّهُ لَمْ يُدْرِكْ عَلِيًا، وَسَلْمَانُ مَاتَ قَبْلَ عَلِىٍّ وقَدْ ذَهَبَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِىِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ إِلَى هَذَا، ورَأَوْا أَنْ يُدْعَوْا قَبْلَ الْقِتَالِ، وَهُوَ قَوْلُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: إِنْ تُقُدِّمَ إِلَيْهِمْ فِى الدَّعْوَةِ فَحَسَنٌ يكُونُ ذَلِكَ أَهْيَبَ، وقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ: لا دَعْوَةَ الْيَوْمَ وقَالَ أَحْمَدُ: لا أَعْرِفُ الْيَوْمَ أَحَدًا يُدْعَى، وقَالَ الشَّافِعِىُّ: لا يُقَاتَلُ الْعَدُوُّ حَتَّى يُدْعَوْا إِلا أَنْ يَعْجَلُوا عَنْ ذَلِكَ، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ فَقَدْ بَلَغَتْهُمُ الدَّعْوَةُ.

* * *

(٥) بَاب: مَا جَاءَ فِى الْغَنِيمَةِ

[المعجم:٥ ـ التحفة:٥]

٣٢٣/١٥٥٣ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْمُحَارِبِىُّ، حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِىِّ، عَنْ سَيَّارٍ، عَنْ أَبِى أُمَامَةَ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ فَضَّلَنِى عَلَى الأَنْبِيَاءِ، أَوْ قَالَ: أُمَّتِى عَلَى الأُمَمِ، وَأَحَلَّ لِىَ الْغَنَائِمَ».

وَفِى الْبَاب عَنْ عَلِىٍّ وَأَبِى ذَرٍّ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو وَأَبِى مُوسَى وَابْنِ عَبَّاسٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ أَبِى أُمَامَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَسَيَّارٌ هَذَا يُقَالُ لَهُ: سَيَّارٌ مَوْلَى بَنِى مُعَاوِيَةَ، وَرَوَى عَنْهُ سُلَيْمَانُ التَّيْمِىُّ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَحِيرٍ وَغَيْرُ وَاحِدٍ.

* * *

---

(٣٢٣) تحفة الأشراف (٤٨٧٧).

(٨) بَاب: مَنْ يُعْطَى الْفَىْءُ ؟

[المعجم:٨ ـ التحفة:٨]

٣٢٤/ ١٥٥٦ ـ . . . قَالَ الأَوْزَاعِىُّ: وَأَسْهَمَ النَّبِىُّ ﷺ لِلصِّبْيَانِ بِخَيْبَرَ وَأَسْهَمَتْ أَئِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ لِكُلِّ مَوْلُودٍ وُلِدَ فِى أَرْضِ الْحَرْبِ.

قَالَ الأَوْزَاعِىُّ: وَأَسْهَمَ النَّبِىُّ ﷺ لِلنِّسَاءِ بِخَيْبَرَ، وَأَخَذَ بِذَلِكَ الْمُسْلِمُونَ بَعْدَهُ.

حَدَّثَنَا بِذَلِكَ عَلِىُّ بْنُ خَشْرَمٍ، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنِ الأَوْزَاعِىِّ بِهَذَا.

* * *

(١٠) بَاب: مَا جَاءَ فِى أَهْلِ الذِّمَّةِ يَغْزُونَ مَعَ الْمُسْلِمِينَ هَلْ يُسْهَمُ لَهُمْ؟

[المعجم:١٠ ـ التحفة:١٠]

٣٢٥/ ١٥٥٨ ـ . . . وَيُرْوَى عَنِ الزُّهْرِىِّ: أَنَّ النَّبِىَّ ﷺ أَسْهَمَ لِقَوْمٍ مِنَ الْيَهُودِ قَاتَلُوا مَعَهُ.

حَدَّثَنَا بِذَلِكَ قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَزْرَةَ بْنِ ثَابِتٍ، عَنِ الزُّهْرِىِّ بِهَذَا.

* * *

(١٥) بَاب: مَا جَاءَ فِى كَرَاهِيَةِ وَطْءِ الْحَبَالَى مِنَ السَّبَايَا

[المعجم:١٥ ـ التحفة:١٥]

٣٢٦/ ١٥٦٤ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى النَّيسَابُورِىُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ النَّبِيلُ، عَنْ

---

(٣٢٤) تحفة الأشراف (١٨٩٦٩).

(٣٢٥) تحفة الأشراف (١٩٣٥١).

(٣٢٦) تحفة الأشراف (٩٨٩٣).

=

وَهْبِ بْنِ خَالِدٍ قَالَ: حَدَّثَتْنِى أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ عِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ: أَنَّ أَبَاهَا أَخْبَرَهَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ تُوطَأَ السَّبَايَا حَتَّى يَضَعْنَ مَا فِى بُطُونِهِنَّ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِى الْبَاب عَنْ رُوَيْفِعِ بْنِ ثَابِتٍ.

وَحَدِيثُ عِرْبَاضٍ حَدِيثٌ غَرِيبٌ.

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ.

وقَالَ الأَوْزَاعِىُّ: إِذَا اشْتَرَى الرَّجُلُ الْجَارِيَةَ مِنَ السَّبْىِ وَهِىَ حَامِلٌ فَقَدْ رُوِىَ عَنْ عُمَرَ ابْنِ الْخَطَّابِ أَنَّهُ قَالَ: لا تُوطَأُ حَامِلٌ حَتَّى تَضَعَ، قَالَ الأَوْزَاعِىُّ: وَأَمَّا الْحَرَائِرُ فَقَدْ مَضَتِ السُّنَّةُ فِيهِنَّ بِأَنْ أُمِرْنَ بِالْعِدَّةِ.

حَدَّثَنِى بِذَلِكَ عَلِىُّ بْنُ خَشْرَمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنِ الأَوْزَاعِىِّ بِهَذَا الْحَدِيثِ.

* * *

(٢١) بَاب: مَا جَاءَ فِى الْغُلُولِ

[المعجم: ٢١ ـ التحفة: ٢١]

٣٢٧/ ١٥٧٢ ـ حَدَّثَنِى قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِى الْجَعْدِ، عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ مَاتَ وَهُوَ بَرِىءٌ مِنْ ثَلاثٍ، الْكِبْرِ، وَالْغُلُولِ، وَالدَّيْنِ دَخَلَ الْجَنَّةَ».

وَفِى الْبَاب عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِىِّ.

= وقال الأوزاعى إذا اشترى الرجل... تحفة الأشراف (١٨٩٦٨).

(٣٢٧) إسناده فيه: سالم بن أبى الجعد: رافع الغطفانى الأشجعى مولاهم، الكوفى، ثقة، وكان يرسل كثيراً، من الثالثة، مات سنة سبع ـ أو ثمان ـ وتسعين وقيل: مائة أو بعد ذلك، ولم يثبت أنه جاوز المائة أخرج له الجماعة [التقريب (٢١٧٠)].
تحفة الأشراف (٢٠٨٥).

(٢٣) بَاب: مَا جَاءَ فِي قَبُولِ هَدَايَا الْمُشْرِكِينَ

[المعجم:٢٣ ـ التحفة:٢٣]

٣٢٨/ ١٥٧٦ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ الْكِنْدِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ ثُوَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ كِسْرَى أَهْدَى لَهُ فَقَبِلَ، وَأَنَّ الْمُلُوكَ أَهْدَوْا إِلَيْهِ فَقَبِلَ مِنْهُمْ.

وَفِي الْبَابِ عَنْ جَابِرٍ.

وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

وَثُوَيْرُ بْنُ أَبِي فَاخِتَةَ اسْمُهُ: سَعِيدُ بْنُ عِلاقَةَ، وَثُوَيْرٌ يُكْنَى أَبَا جَهْمٍ.

* * *

(٢٦) بَاب: مَا جَاءَ فِي أَمَانِ الْعَبْدِ وَالْمَرْأَةِ

[المعجم:٢٦ ـ التحفة:٢٦]

٣٢٩/ ١٥٧٩ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَكْثَمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ رَبَاحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْمَرْأَةَ لَتَأْخُذُ لِلْقَوْمِ يَعْنِي تُجِيرُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ».

وَفِي الْبَابِ عَنْ أُمِّ هَانِئٍ.

وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

---

(٣٢٨) تحفة الأشراف (١٠١٠٩).

أخرج من طرق أخرى عند البخارى، كتاب: المظالم، باب: قصاص المظلوم إذا وجد مال ظالمه (٢٤٦١)، كتاب: الأدب، باب: إكرام الضيف وخدمته إياه بنفسه (٦١٣٧). مسلم، كتاب: اللقطة، باب: الضيافة ونحوها ١٧ ـ (١٧٢٧). أبو داود، كتاب: الأطعمة، باب: ما جاء فى الضيافة (٣٧٥٢). ابن ماجه، كتاب: الأدب، باب: حق الضيف (٣٦٧٦).

(٣٢٩) تحفة الأشراف (١٤٨٠٩).

وَسَأَلْتُ مُحَمَّدًا فَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ وكَثِيرُ بْنُ زَيْدٍ قَدْ سَمِعَ مِنَ الْوَلِيدِ بْنِ رَبَاحٍ، وَالْوَلِيدُ بْنُ رَبَاحٍ سَمِعَ مِنْ أَبِى هُرَيْرَةَ وَهُوَ مُقَارِبُ الْحَدِيثِ.

* * *

(٣٠) بَاب: مَا جَاءَ فِى الْحِلْفِ

[المعجم:٣٠ ـ التحفة:٣٠]

٣٣٠/ ١٥٨٥ ـ حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ الْمُعَلِّمُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِى خُطْبَتِهِ: «أَوْفُوا بِحِلْفِ الْجَاهِلِيَّةِ، فَإِنَّهُ لا يَزِيدُهُ ـ يَعْنِى الإِسْلامَ ـ إِلا شِدَّةً، وَلا تُحْدِثُوا حِلْفًا فِى الإِسْلامِ».

قَالَ: وَفِى الْبَاب عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَأُمِّ سَلَمَةَ وَجُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ وَأَبِى هُرَيْرَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَقَيْسِ بْنِ عَاصِمٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

* * *

(٣٤) بَاب: مَا جَاءَ فِى بَيْعَةِ النَّبِىِّ ﷺ

[المعجم:٣٤ ـ التحفة:٣٤]

٣٣١/ ١٥٩١ ـ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الأُمَوِىُّ، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنِ الأَوْزَاعِىِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِى كَثِيرٍ، عَنْ أَبِى سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فِى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ رَضِىَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾ قَالَ جَابِرٌ: بَايَعْنَا

---

(٣٣٠) الحديث مرسل.

تحفة الأشراف (٨٦٩٠).

أخرجه: الإمام أحمد فى المسند (٢/ ٢١٣).

(٣٣١) تحفة الأشراف (٣١٦٣).

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَنْ لا نَفِرَّ وَلَمْ نُبَايِعْهُ عَلَى الْمَوْتِ.

قَالَ: وَفِى الْبَاب عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ وَابْنِ عُمَرَ وَعُبَادَةَ وَجَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَقَدْ رُوِىَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ عِيسَى بْنِ يُونُسَ، عَنِ الأَوْزَاعِىِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِى كَثِيرٍ قَالَ: قَالَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَلَمْ يُذْكَرْ فِيهِ: أَبُو سَلَمَةَ.

* * *

(٣٨) بَاب: مَا جَاءَ فِى عِدَّةِ أَصْحَابِ بَدْرٍ

[المعجم:٣٨ ـ التحفة:٣٨]

١٥٩٨/٣٣٢ ـ حَدَّثَنَا وَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى الْكُوفِىُّ، حَدَّثَنَا أَبُو بكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: كُنَّا نَتَحَدَّثُ أَنَّ أَصْحَابَ بَدْرٍ يَوْمَ بَدْرٍ كَعِدَّةِ أَصْحَابِ طَالُوتَ ثَلاثُ مِائَةٍ وَثَلاثَةَ عَشَرَ رَجُلاً.

قَالَ: وَفِى الْبَاب عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ ، وَقَدْ رَوَاهُ الثَّوْرِىُّ وَغَيْرُهُ عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ.

* * *

(٤٠) بَاب: مَا جَاءَ فِى كَرَاهِيَةِ النُّهْبَةِ

[المعجم:٤٠ ـ التحفة:٤٠]

١٦٠١/٣٣٣ ـ حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنِ انْتَهَبَ فَلَيْسَ مِنَّا».

---

(٣٣٢) تحفة الأشراف (١٩٠٨).

أخرجه: أحمد فى المسند (٤/ ٢٩٠).

(٣٣٣) تحفة الأشراف (٤٧٩).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ.

* * *

(٤٤) بَاب: مَا جَاءَ فِي تَرِكَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

[المعجم:٤٤ ـ التحفة:٤٤]

٣٣٤/١٦٠٨ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَتْ فَاطِمَةُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَالَتْ: مَنْ يَرِثُكَ قَالَ: أَهْلِي وَوَلَدِي، قَالَتْ: فَمَا لِي لا أَرِثُ أَبِي فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لا نُورَثُ» وَلَكِنِّي أَعُولُ مَنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُولُهُ، وَأُنْفِقُ عَلَى مَنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُنْفِقُ عَلَيْهِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِي الْبَاب عَنْ عُمَرَ وَطَلْحَةَ وَالزُّبَيْرِ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَسَعْدٍ وَعَائِشَةَ.

وَحَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

* * *

---

(٣٣٤) إسناده رجاله ثقات غير أن محمد بن علقمة الليثى صدوق له أوهام، وأبو الوليد هو هشام ابن عبد الملك الطيالسى وقد روى مرسلاً.

تحفة الأشراف (٦٦٢٥).

أخرجه: أحمد فى المسند (١/ ١٠، ١٣، ٢/ ٣٥٣) من طريق حماد بن سلمة وعبد الوهاب ابن عطاء الخفاف. البيهقى (٦/ ٣٠٢) من طريق عطاء ، وحماد بن سلمة ، وحماد بن إسحاق فى كتاب: تركة النبى ﷺ (ص٨١) من طريق حماد بن سلمة، والبزار فى مسنده [رقم (٢٥) البحر الزخار]. المصنف فى الشمائل (ص٣٤١) ٥٦ ـ باب: ما جاء فى ميراث رسول الله ﷺ (٤٠١).

(٤٥) بَاب: مَا جَاءَ مَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ: «إِنَّ هَذِهِ لا تُغْزَى بَعْدَ الْيَوْمِ»

[المعجم:٤٥ ـ التحفة:٤٥]

٣٣٥/ ١٦١١ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ مَالِكِ بْنِ الْبَرْصَاءِ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ يَقُولُ: «لا تُغْزَى هَذِهِ بَعْدَ الْيَوْمِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِي الْبَاب عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَسُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ وَمُطِيعٍ.

وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَهُوَ حَدِيثُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ فَلا نَعْرِفُهُ إِلا مِنْ حَدِيثِهِ.

* * *

(٤٦) بَاب: مَا جَاءَ فِي السَّاعَةِ الَّتِي يُسْتَحَبُّ فِيهَا الْقِتَالُ

[المعجم:٤٦ ـ التحفة:٤٦]

٣٣٦/ ١٦١٢ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ مُقَرِّنٍ قَالَ: غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَكَانَ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ أَمْسَكَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَإِذَا طَلَعَتْ قَاتَلَ، فَإِذَا انْتَصَفَ النَّهَارُ أَمْسَكَ حَتَّى تَزُولَ الشَّمْسُ، فَإِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ قَاتَلَ حَتَّى الْعَصْرِ، ثُمَّ أَمْسَكَ حَتَّى يُصَلِّيَ الْعَصْرَ، ثُمَّ يُقَاتِلُ قَالَ، وَكَانَ يُقَالُ عِنْدَ ذَلِكَ تَهِيجُ رِيَاحُ النَّصْرِ وَيَدْعُو الْمُؤْمِنُونَ لِجُيُوشِهِمْ فِي صَلاتِهِمْ.

---

(٣٣٥) تحفة الأشراف (٣٢٨٠).

أخرجه: أحمد فى المسند (٤/ ٢١٣). الحاكم (٣/ ٣٢٧). الطحاوى فى مشكل الآثار (٢/ ٢٢٧).

(٣٣٦) تحفة الأشراف (١١٦٤٩).

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَقَدْ رُوِىَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ مُقَرِّنٍ بِإِسْنَادٍ أَوْصَلَ مِنْ هَذَا وَقَتَادَةُ لَمْ يُدْرِكِ النُّعْمَانَ بْنَ مُقَرِّنٍ وَمَاتَ النُّعْمَانُ بْنُ مُقَرِّنٍ فِى خِلافَةِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ.

* * *

(٤٧) بَاب: مَا جَاءَ فِى الطِّيَرَةِ

[المعجم:٤٧ ـ التحفة:٤٧]

٣٣٧/١٦١٦ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِىُّ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ النَّبِىَّ ﷺ كَانَ يُعْجِبُهُ إِذَا خَرَجَ لِحَاجَةٍ أَنْ يَسْمَعَ يَا رَاشِدُ يَا نَجِيحُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ.

* * *

---

(٣٣٧) إسناده فيه:

١ ـ شيخ المصنف محمد بن رافع، ثقة، عابد [التقريب (٥٨٧٦)].

٢ ـ أبو عامر العقدى هو عبد الملك بن عمرو القيسى ـ ثقة. [التقريب (٤١٩٩)].

٣ ـ حماد بن سلمة بن دينار أبو سلمة، ثقة، عابد، أثبت الناس فى ثابت وتغير حفظه بأخرة [التقريب (١٤٩٩)].

٤ ـ حميد الطويل ثقة مدلس [التقريب (١٥٤٤)].

قال الحافظ فى النكت الظراف: ذكر الحاكم فى ترجمة محمد بن رافع من «تاريخ نيسابور» أنه سأل محمد بن إسماعيل «البخارى» عنه فقال: وجدت له علّة ـ حميد، عن بكر بن عبد الله المزنى ـ يعنى أنه مرسل، وانقلب. . . وتعجب منه «الحديث» على بن نصر الجهضمى.

تحفة الأشراف (٦٢٤).

أخرجه: الطحاوى فى مشكل الآثار (٢/ ٣٤٤).

بسم الله الرحمن الرحيم

٢٣
كتاب فضائل الجهاد

عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

(١) بَاب: مَا جَاءَ فِى فَضْلِ الْجِهَادِ

[المعجم:١ ـ التحفة:١]

٣٣٨/ ١٦٢٠ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَزِيعٍ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنِى مَرْزُوقٌ أَبُو بَكْرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ـ يَعْنِى يَقُولُ: اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ـ: «الْمُجَاهِدُ فِى سَبِيلِ اللَّهِ هُوَ عَلَىَّ ضَامِنٌ إِنْ قَبَضْتُهُ أَوْرَثْتُهُ الْجَنَّةَ، وَإِنْ رَجَعْتُهُ رَجَعْتُهُ بِأَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ».

قَالَ: هُوَ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

* * *

(٣) بَاب: مَا جَاءَ فِى فَضْلِ الصَّوْمِ فِى سَبِيلِ اللَّهِ

[المعجم:٣ ـ التحفة:٣]

٣٣٩/ ١٦٢٢ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِى الأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ وَسُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ: أَنَّهُمَا حَدَّثَاهُ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَامَ يَوْمًا فِى

---

(٣٣٨) تحفة الأشراف (١٣٣٢).

(٣٣٩) طريق عروة بن الزبير تحفة الأشراف (١٤١٦٥).

وطريق سليمان بن يسار تحفة الأشراف (١٣٤٨٦).

سَبِيلِ اللَّهِ زَحْزَحَهُ اللَّهُ عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا» أَحَدُهُمَا يَقُولُ: سَبْعِينَ وَالآخَرُ يَقُولُ: أَرْبَعِينَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

وَأَبُو الأَسْوَدِ اسْمُهُ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلٍ الأَسَدِيُّ الْمَدَنِيُّ.

وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَأَنَسٍ وَعُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ وَأَبِي أُمَامَةَ.

٣٤٠/ ١٦٢٤ ـ حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ بْنُ جَمِيلٍ، عَنِ الْقَاسِمِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ جَعَلَ اللَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّارِ خَنْدَقًا كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ».

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي أُمَامَةَ.

* * *

(٥) بَاب: مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الْخِدْمَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

[المعجم:٥ ـ التحفة:٥]

٣٤١/ ١٦٢٦ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنِ الْقَاسِمِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ الطَّائِيِّ: أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «خِدْمَةُ عَبْدٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ ظِلُّ فُسْطَاطٍ، أَوْ طَرُوقَةُ فَحْلٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَقَدْ رُوِيَ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ هَذَا الْحَدِيثُ مُرْسَلاً وَخُولِفَ زَيْدٌ فِي بَعْضِ إِسْنَادِهِ.

٣٤٢/ ١٦٢٧ـ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ بْنُ جَمِيلٍ، عَنِ الْقَاسِمِ أَبِي

(٣٤٠) تحفة الأشراف (٤٩٠٤).

(٣٤١) تحفة الأشراف (٩٨٧٣).

(٣٤٢) تحفة الأشراف (٤٩٠٥).

عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْضَلُ الصَّدَقَاتِ ظِلُّ فُسْطَاطٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَمَنِيحَةُ خَادِمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ طَرُوقَةُ فَحْلٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

وَهُوَ أَصَحُّ عِنْدِي مِنْ حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ.

* * *

(٩) بَاب: مَا جَاءَ فِي فَضْلِ مَنْ شَابَ شَيْبَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ

[المعجم:٩ ـ التحفة:٩]

٣٤٣/ ١٦٣٥ ـ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ الْمَرْوَزِيُّ، أَخْبَرَنَا حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ الْحِمْصِيُّ، عَنْ بَقِيَّةَ، عَنْ بَحِيرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ شَابَ شَيْبَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَانَتْ لَهُ نُوراً يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

وَحَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ: ابْنُ يَزِيدَ الْحِمْصِيُّ.

* * *

(٣٤٣) إسناده فيه:

١ ـ بقية بن الوليد بن صائد بن كعب الكلاعى، أبو يحمد ، صدوق كثير التدليس عن الضعفاء أخرج له الجماعة إلا البخارى. [التقريب (٧٣٤)].

٢ ـ خالد بن معدان، الكلاعى، الحمصى، أبو عبد الله، ثقة، عابد، يرسل كثيراً. مات سنة ثلاث ومائة أخرج له الجماعة [التقريب (١٦٧٨)].

تحفة الأشراف (١٠٧٦٦).

(١٠) بَاب: مَا جَاءَ فِى فَضْلِ مَنِ ارْتَبَطَ فَرَسًا فِى سَبِيلِ اللَّهِ

[المعجم:١٠ ـ التحفة:١٠]

٣٤٤/ ١٦٣٦ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِى صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِى نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، الْخَيْلُ لِثَلاثَةٍ: هِىَ لِرَجُلٍ أَجْرٌ، وَهِىَ لِرَجُلٍ سِتْرٌ، وَهِىَ عَلَى رَجُلٍ وِزْرٌ، فَأَمَّا الَّذِى لَهُ أَجْرٌ فَالَّذِى يَتَّخِذُهَا فِى سَبِيلِ اللَّهِ فَيُعِدُّهَا لَهُ هِىَ لَهُ أَجْرٌ لا يَغِيبُ فِى بُطُونِهَا شَىْءٌ إِلا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ أَجْرًا».

وَفِى الْحَدِيثِ قِصَّةٌ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

* * *

(١١) بَاب: مَا جَاءَ فِى فَضْلِ الرَّمْىِ فِى سَبِيلِ اللَّهِ

[المعجم:١١ ـ التحفة:١١]

٣٤٥/ ١٦٣٧ ـ . . . أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لَيُدْخِلُ بِالسَّهْمِ الْوَاحِدِ ثَلاثَةً الْجَنَّةَ: صَانِعَهُ يَحْتَسِبُ فِى صَنْعَتِهِ الْخَيْرَ، وَالرَّامِىَ بِهِ، وَالْمُمِدَّ بِهِ» وَقَالَ: «ارْمُوا وَارْكَبُوا، وَلأَنْ تَرْمُوا أَحَبُّ إِلَىَّ مِنْ أَنْ تَرْكَبُوا، كُلُّ مَا يَلْهُو بِهِ الرَّجُلُ الْمُسْلِمُ بَاطِلٌ إِلا رَمْيَهُ

---

(٣٤٤) إسناده فيه:

١ ـ عبد العزيز بن محمد بن عبيد الدراوردى، أبو محمد الجهنى مولاهم المدنى، صدوق، كان يحدث من كتب غيره فيخطئ. قال النسائى: حديثه عن عبيد الله العمرى منكر [التقريب (٤١١٩)].

٢ ـ سهيل بن أبى صالح: ذكوان السمان، أبو يزيد المدنى، صدوق، تغير حفظه بأخرة. [التقريب (٢٦٧٥)].

تحفة الأشراف (١٢٧٢١).

(٣٤٥) تحفة الأشراف (١٨٩١٤).

بِقَوْسِهِ، وَتَأْدِيبُهُ فَرَسَهُ، وَمُلاعَبَتُهُ أَهْلَهُ فَإِنَّهُنَّ مِنَ الْحَقِّ».

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ الدَّسْتُوَائِيُّ، عَنْ يَحْيَى ابْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلامٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الأَزْرَقِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِي الْبَاب عَنْ كَعْبِ بْنِ مُرَّةَ وَعَمْرِو بْنِ عَبْسَةَ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو.

وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

* * *

(١٢) بَاب: مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الْحَرَسِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

[المعجم:١٢ ـ التحفة:١٢]

٣٤٦/ ١٦٣٩ ـ حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا شُعَيْبُ ابْنُ رُزَيْقٍ أَبُو شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَطَاءٌ الْخُرَاسَانِيُّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «عَيْنَانِ لا تَمَسُّهُمَا النَّارُ: عَيْنٌ بَكَتْ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ، وَعَيْنٌ بَاتَتْ تَحْرُسُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِي الْبَاب عَنْ عُثْمَانَ وَأَبِي رَيْحَانَةَ.

وَحَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لا نَعْرِفُهُ إِلا مِنْ حَدِيثِ شُعَيْبِ بْنِ رُزَيْقٍ.

* * *

---

(٣٤٦) إسناده فيه:

١ ـ شعيب بن زريق الشامى، أبو شيبة، صدوق يخطئ من السابعة [التقريب (٢٨٠١)].

٢ ـ عطاء بن أبى مسلم، أبو عثمان الخراسانى، واسم أبيه ميسرة، وقيل: عبد الله، صدوق، يهم كثيراً، ويرسل، ويدلس. أخرج له الجماعة إلا البخارى. [التقريب (٤٦٠٠)].

تحفة الأشراف (٥٩٣٥).

(١٣) بَاب: مَا جَاءَ فِي ثَوَابِ الشُّهَدَاءِ

[المعجم:١٣ ـ التحفة:١٣]

٣٤٧/ ١٦٤٠ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ طَلْحَةَ الْيَرْبُوعِيُّ الْكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْقَتْلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُكَفِّرُ كُلَّ خَطِيئَةٍ» فَقَالَ جِبْرِيلُ: إِلا الدَّيْنَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِلا الدَّيْنَ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِي الْبَاب عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ وَجَابِرٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي قَتَادَةَ.

وَهَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ إِلا مِنْ حَدِيثِ هَذَا الشَّيْخِ قَالَ: وَسَأَلْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَلَمْ يَعْرِفْهُ وقَالَ: أَرَى أَنَّهُ أَرَادَ حَدِيثَ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ يَسُرُّهُ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا إِلا الشَّهِيدُ».

٣٤٨/ ١٦٤٢ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَامِرٍ الْعُقَيْلِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «عُرِضَ عَلَيَّ أَوَّلُ ثَلاثَةٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ: شَهِيدٌ، وَعَفِيفٌ مُتَعَفِّفٌ،

---

(٣٤٧) إسناده فيه:

١ ـ يحيى بن طلحة بن أبي كثير اليربوعي، الكوفي لين الحديث [التقريب (٧٥٧٢)] من العاشرة.

٢ ـ أبو بكر بن عياش ثقة، عابد إلا أنه لما كبر ساء حفظه، وكتابه صحيح. [التقريب (٧٩٨٥)].

تحفة الأشراف (٨١٨).

(٣٤٨) إسناده فيه:

١ ـ عامر بن عقبة، ويقال ابن عبد الله العقيلي، مقبول من الرابعة. [التقريب (٣١٠٦)].

٢ ـ ووالده عقبة العقيلي مقبول من الثالثة [التقريب (٤٦٥٨)].

٣ ـ عثمان بن عمر ثقة [التقريب (٤٥٠٣)].

٤ ـ علي بن المبارك الهنائي ـ بضم الهاء وتخفيف النون، ممدود ـ ثقة، كان له عن يحيى بن أبي كثير كتابان ، أحدهما سماع والآخر إرسال فحديث الكوفيين عنه فيه شيء ، من كبار =

وَعَبْدٌ أَحْسَنَ عِبَادَةَ اللَّهِ وَنَصَحَ لِمَوَالِيهِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

٣٤٩/ ١٦٤٣ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَمُوتُ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ يُحِبُّ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا وَأَنَّ لَهُ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، إِلا الشَّهِيدُ، لِمَا يَرَى مِنْ فَضْلِ الشَّهَادَةِ، فَإِنَّهُ يُحِبُّ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا فَيُقْتَلَ مَرَّةً أُخْرَى.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ: قَالَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ: كَانَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ أَسَنَّ مِنَ الزُّهْرِيِّ.

* * *

(١٤) بَاب: مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الشُّهَدَاءِ عِنْدَ اللَّهِ

[المعجم: ١٤ ـ التحفة: ١٤]

٣٥٠/ ١٦٤٤ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي يَزِيدَ الْخَوْلانِيِّ: أَنَّهُ سَمِعَ فَضَالَةَ بْنَ عُبَيْدٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الشُّهَدَاءُ أَرْبَعَةٌ: رَجُلٌ مُؤْمِنٌ جَيِّدُ الإِيمَانِ لَقِيَ الْعَدُوَّ فَصَدَقَ اللَّهَ

= السابعة [التقريب (٤٧٨٧)].

٥ ـ يحيى بن أبي كثير الطائي مولاهم، أبو نصر اليمامي، ثقة، ثبت لكنه يدلس ويرسل. [التقريب (٧٦٣٢)].

تحفة الأشراف (١٥٤٩١).

أخرجه: ابن خزيمة في صحيحه (٢٢٤٩). أحمد في المسند (٢/ ٤٢٥). البيهقي (٤/ ٨٢). ابن حبان (١٢٠٣ موارد) ١٤ ـ كتاب: العتق ١ ـ باب: في المملوك يحسن عبادة ربه وينصح لسيده، الحاكم (١/ ٣٨٧)، كتاب: الزكاة وفيه زيادة: «وأول ثلاثة يدخلون النار... إلخ» ثم قال: عامر بن شبيب العقيلي شيخ من أهل المدينة مستقيم الحديث وهذا أصل في هذا الباب تفرد به عنه يحيى بن أبي كثير ولم يخرجاه.

(٣٤٩) تحفة الأشراف (٥٨٨).

(٣٥٠) تحفة الأشراف (١٠٦٢٣).

حَتَّى قُتِلَ، فَذَلِكَ الَّذِى يَرْفَعُ النَّاسُ إِلَيْهِ أَعْيُنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ـ هكَذَا وَرَفَعَ رَأْسَهُ حَتَّى وَقَعَتْ قَلَنْسُوَتُهُ ـ قَالَ: فَمَا أَدْرِى أَقَلَنْسُوَةَ عُمَرَ أَرَادَ أَمْ قَلَنْسُوَةَ النَّبِىِّ ﷺ؟ قَالَ: «وَرَجُلٌ مُؤْمِنٌ جَيِّدُ الإِيمَانِ لَقِىَ الْعَدُوَّ فَكَأَنَّمَا ضُرِبَ جِلْدُهُ بِشَوْكِ طَلْحٍ مِنَ الْجُبْنِ أَتَاهُ سَهْمٌ غَرْبٌ فَقَتَلَهُ، فَهُوَ فِى الدَّرَجَةِ الثَّانِيَةِ، وَرَجُلٌ مُؤْمِنٌ خَلَطَ عَمَلاً صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا لَقِىَ الْعَدُوَّ فَصَدَقَ اللَّهَ حَتَّى قُتِلَ، فَذَلِكَ فِى الدَّرَجَةِ الثَّالِثَةِ، وَرَجُلٌ مُؤْمِنٌ أَسْرَفَ عَلَى نَفْسِهِ لَقِىَ الْعَدُوَّ فَصَدَقَ اللَّهَ حَتَّى قُتِلَ، فَذَلِكَ فِى الدَّرَجَةِ الرَّابِعَةِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لا نَعْرِفُهُ إِلا مِنْ حَدِيثِ عَطَاءِ بْنِ دِينَارٍ.

* * *

(١٧) بَاب: مَا جَاءَ فِى فَضْلِ الْغُدُوِّ وَالرَّوَاحِ فِى سَبِيلِ اللَّهِ

[المعجم:١٧ ـ التحفة:١٧]

٣٥١/ ١٦٤٨ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا الْعَطَّافُ بْنُ خَالِدٍ الْمَخْزُومِىُّ، عَنْ أَبِى حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِىِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «غَدْوَةٌ فِى سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَمَوْضِعُ سَوْطٍ فِى الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا».

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِى الْبَاب عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَأَبِى أَيُّوبَ وَأَنَسٍ، وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٣٥٢/ ١٦٥٠ ـ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ أَسْبَاطِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقُرَشِىُّ الْكُوفِىُّ، حَدَّثَنَا أَبِى، عَنْ هِشَامِ ابْنِ سَعْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِى هِلالٍ، عَنِ ابْنِ أَبِى ذُبَابٍ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ: مَرَّ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِشِعْبٍ فِيهِ عُيَيْنَةٌ مِنْ مَاءٍ عَذْبَةٌ، فَأَعْجَبَتْهُ لِطِيبِهَا، فَقَالَ: [illegible] النَّاسَ فَأَقَمْتُ فِى هَذَا الشِّعْبِ، وَلَنْ أَفْعَلَ حَتَّى أَسْتَأْذِنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذكر [illegible] بِرسولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ: «لا تَفْعَلْ فَإِنَّ مُقَامَ أَحَدِكُمْ فِى سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلُ

---

(٣٥١) تحفة الأشراف (٤٧٣٤).

(٣٥٢) تحفة الأشراف (١٣٥٧٩).

مِنْ صَلاتِهِ فِى بَيْتِهِ سَبْعِينَ عَامًا أَلا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ، وَيُدْخِلَكُمُ الْجَنَّةَ، اغْزُو فِى سَبِيلِ اللَّهِ مَنْ قَاتَلَ فِى سَبِيلِ اللَّهِ فَوَاقَ نَاقَةٍ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

٣٥٣/ ١٦٥١ ـ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَغَدْوَةٌ فِى سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رَوْحَةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَلَقَابُ قَوْسِ أَحَدِكُمْ أَوْ مَوْضِعُ يَدِهِ فِى الْجَنَّةِ، خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَلَوْ أَنَّ امْرَأَةً مِنْ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ اطَّلَعَتْ إِلَى الأَرْضِ لأَضَاءَتْ مَا بَيْنَهُمَا وَلَمَلأَتْ مَا بَيْنَهُمَا رِيحًا، وَلَنَصِيفُهَا عَلَى رَأْسِهَا خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

* * *

(٢١) بَاب: مَا جَاءَ فِيمَنْ يُكْلَمُ فِى سَبِيلِ اللَّهِ

[المعجم:٢١ ـ التحفة:٢١]

٣٥٤/ ١٦٥٦ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِى صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لا يُكْلَمُ أَحَدٌ فِى سَبِيلِ اللَّهِ ـ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُكْلَمُ فِى سَبِيلِهِ ـ إِلا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ اللَّوْنُ لَوْنُ الدَّمِ، وَالرِّيحُ رِيحُ الْمِسْكِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَقَدْ رُوِىَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ.

* * *

---

(٣٥٣) تحفة الأشراف (٥٨٧).

(٣٥٤) تحفة الأشراف (١٢٧٢٠).

(٢٢) بَاب: مَا جَاءَ فِي أَيِّ الأَعْمَالِ أَفْضَلُ

[المعجم:٢٢ ـ التحفة:٢٢]

٣٥٥/١٦٥٨ ـ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَيُّ الأَعْمَالِ أَفْضَلُ أَوْ أَيُّ الأَعْمَالِ خَيْرٌ؟ قَالَ: «إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ» قِيلَ: ثُمَّ أَيُّ شَيْءٍ؟ قَالَ: «الْجِهَادُ سَنَامُ الْعَمَلِ» قِيلَ: ثُمَّ أَيُّ شَيْءٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «ثُمَّ حَجٌّ مَبْرُورٌ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، قَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

* * *

(٢٥) بَاب: فِي ثَوَابِ الشَّهِيدِ

[المعجم:٢٥ ـ التحفة:٢٥]

٣٥٦/١٦٦١ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ يَسُرُّهُ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا غَيْرُ الشَّهِيدِ، فَإِنَّهُ يُحِبُّ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا يَقُولُ: حَتَّى أُقْتَلَ عَشْرَ مَرَّاتٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، مِمَّا يَرَى مِمَّا أَعْطَاهُ مِنَ الْكَرَامَةِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

* * *

---

(٣٥٥) تحفة الأشراف (١٥٠٦٠).

(٣٥٦) تحفة الأشراف (١٣٨٦).

(٢٦) بَاب: مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الْمُرَابِطِ

[المعجم:٢٦ ـ التحفة:٢٦]

٣٥٧/ ١٦٦٥ ـ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ، قَالَ: مَرَّ سَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ بِشُرَحْبِيلَ بْنِ السِّمْطِ، وَهُوَ فِي مُرَابَطٍ لَهُ، وَقَدْ شَقَّ عَلَيْهِ وَعَلَى أَصْحَابِهِ، قَالَ: أَلا أُحَدِّثُكَ يَا ابْنَ السِّمْطِ بِحَدِيثٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: بَلَى قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «رِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلُ ـ وَرُبَّمَا قَالَ خَيْرٌ ـ مِنْ صِيَامِ شَهْرٍ وَقِيَامِهِ، وَمَنْ مَاتَ فِيهِ، وُقِيَ فِتْنَةَ الْقَبْرِ، وَنُمِّيَ لَهُ عَمَلُهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

٣٥٨/ ١٦٦٩ ـ حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنْبَأَنَا الْوَلِيدُ بْنُ جَمِيلٍ الْفِلَسْطِينِيُّ، عَنِ الْقَاسِمِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ مِنْ قَطْرَتَيْنِ وَأَثَرَيْنِ، قَطْرَةٌ مِنْ دُمُوعٍ فِي خَشْيَةِ اللَّهِ وَقَطْرَةُ دَمٍ تُهَرَاقُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَمَّا الأَثَرَانِ: فَأَثَرٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَثَرٌ فِي فَرِيضَةٍ مِنْ فَرَائِضِ اللَّهِ».

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

---

(٣٥٧) إسناده منقطع ابن المنكدر لم يدرك سلمان.
تحفة الأشراف (٤٥١٠).
أخرجه: مسلم، كتاب: الإمارة، باب: فضل الرباط في سبيل الله عز وجل ١٩٣ ـ (١٩١٣) من طريق أبي الوليد الطيالسي حدثنا ليث «يعني ابن سعد» عن أيوب بن موسى عن مكحول عن شرحبيل السمط عن سلمان الحديث. النسائي، كتاب: الجهاد، باب: فضل الرباط (٣١٦٧). ابن أبي شيبة (٥/ ٣٢٧). البيهقي (٩/ ٣٨، ٣٩). الطبراني (٦/ ٢٣٣) رقم (٦٠٧٧) ترجمة أبو الجعد عن سلمان رضي الله عنه (٦/ ٢٥٢) رقم (٦١٣٤) ترجمة سليمان التيمي عن أبي عثمان النهدي. (٦/ ٢٦٦) رقم (٦١٧٧) ترجمة شرحبيل بن السمط الكندي عن سلمان رضي الله عنه.
(٣٥٨) تحفة الأشراف (٤٩٠٦).

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٢٤
كتاب الجهاد

عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

(٧) بَاب: مَا جَاءَ فِي الصَّفِّ وَالتَّعْبِئَةِ عِنْدَ الْقِتَالِ

[المعجم:٧ ـ التحفة:٣٣]

٣٥٩/ ١٦٧٧ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ الرَّازِيُّ، حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ الْفَضْلِ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، قَالَ: عَبَّأَنَا النَّبِيُّ ﷺ بِبَدْرٍ لَيْلاً.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِي الْبَاب عَنْ أَبِي أَيُّوبَ.

وَهَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لا نَعْرِفُهُ إِلا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

وَسَأَلْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ، فَلَمْ يَعْرِفْهُ، وَقَالَ: مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ سَمِعَ مِنْ عِكْرِمَةَ، وَحِينَ رَأَيْتُهُ كَانَ حَسَنَ الرَّأْيِ فِي مُحَمَّدِ بْنِ حُمَيْدٍ الرَّازِيِّ، ثُمَّ ضَعَّفَهُ بَعْدُ.

* * *

---

(٣٥٩) تحفة الأشراف (٩٧٢٤).

(١٢) بَاب: مَا جَاءَ فِي صِفَةِ سَيْفِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

[المعجم:١٢ ـ التحفة:٣٨]

٣٦٠/ ١٦٨٣ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شُجَاعٍ الْبَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ الْحَدَّادُ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، قَالَ: صَنَعْتُ سَيْفِي عَلَى سَيْفِ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ، وَزَعَمَ سَمُرَةُ أَنَّهُ: صَنَعَ سَيْفَهُ عَلَى سَيْفِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ حَنَفِيًا.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لا نَعْرِفُهُ إِلا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَقَدْ تَكَلَّمَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ فِي عُثْمَانَ بْنِ سَعْدٍ الْكَاتِبِ، وَضَعَّفَهُ مِنْ قِبَلِ حِفْظِهِ.

* * *

(١٣) بَاب: مَا جَاءَ فِي الْفِطْرِ عِنْدَ الْقِتَالِ

[المعجم:١٣ ـ التحفة:٣٩]

٣٦١/ ١٦٨٤ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى، أَنْبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، أَنْبَأَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ عَطِيَّةَ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ قَزَعَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: لَمَّا بَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ مَرَّ الظَّهْرَانِ فَآذَنَنَا بِلِقَاءِ الْعَدُوِّ، فَأَمَرَنَا بِالْفِطْرِ، فَأَفْطَرْنَا أَجْمَعُونَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَفِي الْبَاب عَنْ عُمَرَ.

---

(٣٦٠) في إسناده: عثمان بن سعد الكاتب، وقد تكلم فيه يحيى القطان من قبل حفظه، وضعفه غير واحد، ولذا قال عنه الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب «ضعيف» وأبو عبيدة الحداد هو عبد الواحد بن واصل السدوسي، وهو ثقة تكلم فيه الأزدي بغير حجة.
تحفة الأشراف (٤٦٣٢).
أخرجه: المصنف في الشمائل (ص١٠٣)، باب: ما جاء في صفة سيف رسول الله ﷺ.
البغوي في شرح السنة (١٠/٣٩٨/ ٢٦٥٧) من طريق المصنف.

(٣٦١) إسناده فيه: قزعة بن يحيى ثقة [التقريب (٥٥٤٧)].
تحفة الأشراف (٤٢٨٤).

(١٥) بَاب: مَا جَاءَ فِي الثَّبَاتِ عِنْدَ الْقِتَالِ

[المعجم:١٥ ـ التحفة:٤١]

٣٦٢/ ١٦٨٩ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ الْمُقَدَّمِيُّ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُنَا يَوْمَ حُنَيْنٍ وَإِنَّ الْفِئَتَيْنِ لَمُوَلِّيَتَانِ، وَمَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِائَةُ رَجُلٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، لا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ إِلا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

* * *

(١٦) بَاب: مَا جَاءَ فِي السُّيُوفِ وَحِلْيَتِهَا

[المعجم:١٦ ـ التحفة:٤٢]

٣٦٣/ ١٦٩٠ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صُدْرَانَ أَبُو جَعْفَرٍ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا طَالِبُ بْنُ حُجَيْرٍ، عَنْ هُودِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ جَدِّهِ مَزِيدَةَ، قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ، وَعَلَى سَيْفِهِ ذَهَبٌ وَفِضَّةٌ، قَالَ طَالِبٌ: فَسَأَلْتُهُ عَنِ الْفِضَّةِ؟ فَقَالَ: كَانَتْ قَبِيعَةُ السَّيْفِ فِضَّةً.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِي الْبَاب عَنْ أَنَسٍ، وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، وَجَدُّ هُودٍ اسْمُهُ: مَزِيدَةُ الْعَصَرِيُّ.

* * *

---

(٣٦٢) تحفة الأشراف (٧٨٩٤).

(٣٦٣) مزيدة بن جابر بن مالك العصري، مقل، صحابي.
تحفة الأشراف (١١٢٥٤).

(١٧) بَاب: مَا جَاءَ فِي الدِّرْعِ

[المعجم:١٧ ـ التحفة:٤٣]

٣٦٤/ ١٦٩٢ ـ حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الأَشَجُّ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ قَالَ: كَانَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ دِرْعَانِ يَوْمَ أُحُدٍ، فَنَهَضَ إِلَى الصَّخْرَةِ فَلَمْ يَسْتَطِعْ، فَأَقْعَدَ طَلْحَةَ تَحْتَهُ فَصَعِدَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِ، حَتَّى اسْتَوَى عَلَى الصَّخْرَةِ فَقَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «أَوْجَبَ طَلْحَةُ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِي الْبَاب عَنْ صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ وَالسَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لا نَعْرِفُهُ إِلا مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ.

* * *

(٢٦) بَاب: مَا جَاءَ مَنْ يُسْتَعْمَلُ عَلَى الْحَرْبِ

[المعجم:٢٧ ـ التحفة:٥٢]

٣٦٥/ ١٧٠٤ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، حَدَّثَنَا الأَحْوَصُ بْنُ الْجَوَّابِ أَبُو الْجَوَّابِ، عَنْ يُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ جَيْشَيْنِ وَأَمَّرَ عَلَى أَحَدِهِمَا عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، وَعَلَى الآخَرِ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ، فَقَالَ: «إِذَا كَانَ الْقِتَالُ فَعَلِيٌّ» قَالَ: فَافْتَتَحَ عَلِيٌّ حِصْنًا فَأَخَذَ مِنْهُ جَارِيَةً، فَكَتَبَ مَعِي خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَشِي بِهِ، فَقَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَرَأَ الْكِتَابَ فَتَغَيَّرَ لَوْنُهُ ثُمَّ قَالَ: «مَا تَرَى فِي رَجُلٍ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ؟» قَالَ: قُلْتُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ غَضَبِ اللَّهِ، وَغَضَبِ رَسُولِهِ، وَإِنَّمَا أَنَا رَسُولٌ فَسَكَتَ.

---

(٣٦٤) تحفة الأشراف (٣٦٢٨).

(٣٦٥) تحفة الأشراف (١٩٠١).

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِى الْبَاب عَنْ ابْنِ عُمَرَ، وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لا نَعْرِفُهُ إِلا مِنْ حَدِيثِ الأَحْوَصِ بْنِ جَوَّابٍ.

قَوْلُهُ: (يَشِى بِهِ) يَعْنِى: النَّمِيمَةَ.

* * *

(٢٧) بَاب: مَا جَاءَ فِى الإِمَامِ

[المعجم:٢٧ ـ التحفة:٥٣]

٣٦٦/ ١٧٠٥ ـ . . . عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَلا كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، فَالأَمِيرُ الَّذِى عَلَى النَّاسِ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ بَعْلِهَا وَهِىَ مَسْئُولَةٌ عَنْهُ، وَالْعَبْدُ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُ، أَلا فَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ». . .

قَالَ: حَكَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ بَشَّارٍ الرَّمَادِىُّ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِى بُرْدَةَ، عَنْ أَبِى بُرْدَةَ، عَنْ أَبِى مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

أَخْبَرَنِى بِذَلِكَ مُحَمَّدٌ بِنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ بَشَّارٍ، قَالَ: وَرَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِى بُرْدَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلاً، وَهَذَا أَصَحُّ.

* * *

(٢٨) بَاب: مَا جَاءَ فِى طَاعَةِ الإِمَامِ

[المعجم:٢٨ ـ التحفة:٥٤]

٣٦٧/ ١٧٠٦ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى النَّيْسَابُورِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ، عَنِ الْعَيْزَارِ بْنِ حُرَيْثٍ، عَنْ أُمِّ الْحُصَيْنِ الأَحْمَسِيَّةِ، قَالَتْ:

---

(٣٦٦) تحفة الأشراف (٩٠٧٤).

(٣٦٧) تحفة الأشراف (١٨٣١٣).

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ فِى حَجَّةِ الْوَدَاعِ، وَعَلَيْهِ بُرْدٌ قَدِ الْتَفَعَ بِهِ مِنْ تَحْتِ إِبْطِهِ، قَالَتْ: فَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى عَضَلَةِ عَضُدِهِ تَرْتَجُّ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا اللَّهَ، وَإِنْ أُمِّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِىٌّ مُجَدَّعٌ فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا مَا أَقَامَ لَكُمْ كِتَابَ اللَّهِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِى الْبَاب عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ وَعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ، وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَقَدْ رُوِىَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ أُمِّ حُصَيْنٍ.

* * *

(٣٠) بَاب: مَا جَاءَ فِى كَرَاهِيَةِ التَّحْرِيشِ بَيْنَ الْبَهَائِمِ وَالضَّرْبِ وَالْوَسْمِ فِى الْوَجْهِ

[المعجم:٣٠ ـ التحفة:٥٦]

٣٦٨/ ١٧٠٩ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِىٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِى يَحْيَى، عَنْ مُجَاهِدٍ: أَنَّ النَّبِىَّ ﷺ نَهَى عَنِ التَّحْرِيشِ بَيْنَ الْبَهَائِمِ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَيُقَالُ: هَذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ قُطْبَةَ، وَرَوَى شَرِيكٌ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ نَحْوَهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عَنْ أَبِى يَحْيَى، حَدَّثَنَا بِذَلِكَ أَبُو كُرَيْبٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ آدَمَ، عَنْ شَرِيكٍ، وَرَوَى أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ نَحْوَهُ، وَأَبُو يَحْيَى هُوَ: الْقَتَّاتُ الْكُوفِىُّ، وَيُقَالُ اسْمُهُ: زَاذَانُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِى الْبَاب عَنْ طَلْحَةَ وَجَابِرٍ وَأَبِى سَعِيدٍ وَعِكْرَاشِ بْنِ ذُؤَيْبٍ.

* * *

---

(٣٦٨) تحفة الأشراف (١٩٢٨٠).

(٣١) بَاب: مَا جَاءَ فِي حَدِّ بُلُوغِ الرَّجُلِ وَمَتَى يُفْرَضُ لَهُ

[المعجم:٣٢ ـ التحفة:٥٧]

٣٦٩/ ١٧١١ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَزِيرِ الْوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ الأَزْرَقُ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: عُرِضْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي جَيْشٍ، وَأَنَا ابْنُ أَرْبَعَ عَشْرَةَ، فَلَمْ يَقْبَلْنِي، ثُمَّ عُرِضْتُ عَلَيْهِ مِنْ قَابِلٍ فِي جَيْشٍ، وَأَنَا ابْنُ خَمْسَ عَشْرَةَ، فَقَبِلَنِي، قَالَ نَافِعٌ: فَحَدَّثْتُ بِهَذَا الْحَدِيثِ عُمَرَ ابْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ فَقَالَ: هَذَا حَدُّ مَا بَيْنَ الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ ثُمَّ كَتَبَ: أَنْ يُفْرَضَ لِمَنْ بَلَغَ الْخَمْسَ عَشْرَةَ.

حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ نَحْوَهُ بِمَعْنَاهُ إِلا أَنَّهُ قَالَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ: هَذَا حَدُّ مَا بَيْنَ الذُّرِّيَّةِ وَالْمُقَاتِلَةِ، وَلَمْ يَذْكُرْ أَنَّهُ كَتَبَ أَنْ يُفْرَضَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ إِسْحَاقَ بْنِ يُوسُفَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ.

* * *

(٣٤) بَاب: مَا جَاءَ فِي الْمَشُورَةِ

[المعجم:٣٤ ـ التحفة:٦٠]

٣٧٠/ ١٧١٤ ـ حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ، وَجِيءَ بِالأُسَارَى قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا تَقُولُونَ فِي هَؤُلاءِ الأُسَارَى؟» فَذَكَرَ قِصَّةً فِي هَذَا الْحَدِيثِ طَوِيلَةً.

---

(٣٦٩) تحفة الأشراف (٧٩٠٠).

(٣٧٠) تحفة الأشراف (٩٦٢٨).

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِى الْبَاب عَنْ عُمَرَ وَأَبِى أَيُّوبَ وَأَنَسٍ وَأَبِى هُرَيْرَةَ ، وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَأَبُو عُبَيْدَةَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِيهِ.

وَيُرْوَى عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ: مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَكْثَرَ مَشُورَةً لأَصْحَابِهِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

* * *

(٣٥) بَاب: مَا جَاءَ لا تُفَادَى جِيفَةُ الأَسِيرِ

[المعجم:٣٥ ـ التحفة:٦١]

٣٧١/ ١٧١٥ ـ حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلانَ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ أَبِى لَيْلَى، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ الْمُشْرِكِينَ أَرَادُوا أَنْ يَشْتَرُوا جَسَدَ رَجُلٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَأَبَى النَّبِىُّ ﷺ أَنْ يَبِيعَهُمْ إِيَّاهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لا نَعْرِفُهُ إِلا مِنْ حَدِيثِ الْحَكَمِ، وَرَوَاهُ الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ أَيْضًا عَنِ الْحَكَمِ، وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: ابْنُ أَبِى لَيْلَى لا يُحْتَجُّ بِحَدِيثِهِ، وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ: ابْنُ أَبِى لَيْلَى صَدُوقٌ وَلَكِنْ لا نَعْرِفُ صَحِيحَ حَدِيثِهِ مِنْ سَقِيمِهِ، وَلا أَرْوِى عَنْهُ شَيْئًا، وَابْنُ أَبِى لَيْلَى صَدُوقٌ فَقِيهٌ وَرُبَّمَا يَهِمُ فِى الإِسْنَادِ.

حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِىٍّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِىِّ قَالَ فُقَهَاؤُنَا: ابْنُ أَبِى لَيْلَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شُبْرُمَةَ.

* * *

(٣٧١) تحفة الأشراف (٦٤٧٥).

بسم الله الرحمن الرحيم

٢٥
كتاب اللباس

(٧) بَاب: مَا جَاءَ فِي جُلُودِ الْمَيْتَةِ إِذَا دُبِغَتْ

[المعجم:٧ ـ التحفة:٧]

٣٧٢/ ١٧٢٧ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: مَاتَتْ شَاةٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لأَهْلِهَا: «أَلا نَزَعْتُمْ جِلْدَهَا ثُمَّ دَبَغْتُمُوهُ فَاسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ».

* * *

(٩) بَاب: مَا جَاءَ فِي جَرِّ ذُيُولِ النِّسَاءِ

[المعجم:٩ ـ التحفة:٩]

٣٧٣/ ١٧٣٢ ـ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أُمِّ الْحَسَنِ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ حَدَّثَتْهُمْ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ شَبَّرَ لِفَاطِمَةَ شِبْرًا مِنْ نِطَاقِهَا.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَرَوَى بَعْضُهُمْ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ رُخْصَةٌ لِلنِّسَاءِ فِي جَرِّ الإِزَارِ لأَنَّهُ يَكُونُ أَسْتَرَ لَهُنَّ.

---

(٣٧٢) تحفة الأشراف (٥٩٦٩).

(٣٧٣) تحفة الأشراف (١٨٢٥٧).

(١٠) بَاب: مَا جَاءَ فِي لُبْسِ الصُّوفِ

[المعجم:١٠ ـ التحفة:١٠]

٣٧٤/ ١٧٣٤ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ خَلِيفَةَ، عَنْ حُمَيْدٍ الأَعْرَجِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كَانَ عَلَى مُوسَى يَوْمَ كَلَّمَهُ رَبُّهُ كِسَاءُ صُوفٍ، وَجُبَّةُ صُوفٍ، وَكُمَّةُ صُوفٍ، وَسَرَاوِيلُ صُوفٍ، وَكَانَتْ نَعْلاهُ مِنْ جِلْدِ حِمَارٍ مَيِّتٍ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لا نَعْرِفُهُ إِلا مِنْ حَدِيثِ حُمَيْدٍ الأَعْرَجِ، وَحُمَيْدٌ هُوَ ابْنُ عَلِيٍّ الْكُوفِيُّ.

قَالَ: سَمِعْت مُحَمَّدًا يَقُولُ: حُمَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ الأَعْرَجُ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، وَحُمَيْدُ بْنُ قَيْسٍ الأَعْرَجُ الْمَكِّيُّ صَاحِبُ مُجَاهِدٍ ثِقَةٌ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَالْكُمَّةُ الْقَلَنْسُوَةُ الصَّغِيرَةُ.

* * *

(١١) بَاب: مَا جَاءَ فِي الْعِمَامَةِ السَّوْدَاءِ

[المعجم:١١ ـ التحفة:١١]

٣٧٥/ ١٧٣٥ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ حَمَّادِ ابْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ يَوْمَ الْفَتْحِ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ.

قَالَ: وَفِي الْبَاب عَنْ عَلِيٍّ وَعُمَرَ وَابْنِ حُرَيْثٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَرُكَانَةَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ جَابِرٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

---

(٣٧٤) تحفة الأشراف (٩٣٢٨).

(٣٧٥) تحفة الأشراف (١٨٢٥٧).

(١٢) بَاب: فِى سَدْلِ الْعِمَامَةِ بَيْنَ الْكَتِفَيْنِ

[المعجم:١٢ ـ التحفة:١٢]

٣٧٦/ ١٧٣٦ ـ حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِىُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَدَنِىُّ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ النَّبِىُّ ﷺ إِذَا اعْتَمَّ سَدَلَ عِمَامَتَهُ بَيْنَ كَتِفَيْهِ، قَالَ نَافِعٌ: وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَسْدِلُ عِمَامَتَهُ بَيْنَ كَتِفَيْهِ، قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: وَرَأَيْتُ الْقَاسِمَ وَسَالِمًا يَفْعَلانِ ذَلِكَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

وَفِى الْبَاب عَنْ عَلِىٍّ، وَلا يَصِحُّ حَدِيثُ عَلِىٍّ فِى هَذَا مِنْ قِبَلِ إِسْنَادِهِ.

* * *

(١٦) بَاب: مَا جَاءَ فِى لُبْسِ الْخَاتَمِ فِى الْيَمِينِ

[المعجم:١٦ ـ التحفة:١٦]

٣٧٧/ ١٧٤٣ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ يَتَخَتَّمَانِ فِى يَسَارِهِمَا، هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

---

(٣٧٦) إسناده رجاله ثقات غير أن:

١ ـ هارون بن إسحاق فهو صدوق.

٢ ـ ويحيى بن محمد هو ابن عبد الله بن مهران يقال له: الجارى وهو صدوق يخطئ.

٣ ـ وعبد العزيز هو الدراوردى صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطئ، وقال النسائى: حديثه عن عبيد الله العمرى منكر.

تحفة الأشراف (٨٠٣١).

أخرجه: البغوى فى شرح السنة (١٢/ ٣٧/ ٣١٠٩). أبو الشيخ فى أخلاق النبى ﷺ وآدابه (ص١١٧). المصنف فى الشمائل (ص١٠٦) ١٧ ـ باب: ما جاء فى عمامة النبى ﷺ (١١٨).

(٣٧٧) إسناده منقطع، فيه:

١ ـ محمد بن على بن الحسين لم يسمع من جده.

=

٣٧٨/ ١٧٤٥ ـ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلالُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَنَعَ خَاتَمًا مِنْ وَرِقٍ، فَنَقَشَ فِيهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، ثُمَّ قَالَ: «لا تَنْقُشُوا عَلَيْهِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ حَسَنٌ وَمَعْنَى قَوْلِهِ «لا تَنْقُشُوا عَلَيْهِ» نَهَى أَنْ يَنْقُشَ أَحَدٌ عَلَى خَاتَمِهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ.

* * *

(١٨) بَاب: مَا جَاءَ فِي الصُّورَةِ

[المعجم:١٨ ـ التحفة:١٨]

٣٧٩/ ١٧٤٩ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الصُّورَةِ فِي الْبَيْتِ، وَنَهَى أَنْ يُصْنَعَ ذَلِكَ.

قَالَ: وَفِي الْبَاب عَنْ عَلِيٍّ وَأَبِي طَلْحَةَ وَعَائِشَةَ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي أَيُّوبَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ جَابِرٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

* * *

= ٢ ـ جعفر بن محمد بن علي صدوق.

٣ ـ حاتم بن إسماعيل صحيح الكتاب. قيل: إنه يهم.

الحديث موقوف.

تحفة الأشراف (٣٤٠٨، ٣٤١١).

أخرجه: المصنف في الشمائل ص(٩٥ ١٣) ـ باب: ما جاء في أن النبي ﷺ كان يتختم في يمينه (١٠٣).

(٣٧٨) تحفة الأشراف (٤٨٠).

(٣٧٩) تحفة الأشراف (٢٨٧٠).

(٢٠) بَاب: مَا جَاءَ فِى الْخِضَابِ

[المعجم:٢٠ ـ التحفة:٢٠]

٣٨٠/ ١٧٥٢ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِى سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «غَيِّرُوا الشَّيْبَ وَلا تَشَبَّهُوا بِالْيَهُودِ».

قَالَ: وَفِى الْبَاب عَنْ الزُّبَيْرِ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَجَابِرٍ وَأَبِى ذَرٍّ وَأَنَسٍ وَأَبِى رِمْثَةَ وَالْجَهْدَمَةِ وَأَبِى الطُّفَيْلِ وَجَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ وَأَبِى جُحَيْفَةَ وَابْنِ عُمَرَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ أَبِى هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَقَدْ رُوِىَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ.

* * *

(٢١) بَاب: مَا جَاءَ فِى الْجُمَّةِ وَاتِّخَاذِ الشَّعَرِ

[المعجم:٢١ ـ التحفة:٢١]

٣٨١/ ١٧٥٤ ـ حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِىُّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَبْعَةً لَيْسَ بِالطَّوِيلِ، وَلا بِالْقَصِيرِ، حَسَنَ الْجِسْمِ، أَسْمَرَ اللَّوْنِ، وَكَانَ شَعْرُهُ لَيْسَ بِجَعْدٍ وَلا سَبْطٍ، إِذَا مَشَى يَتَوَكَّأُ.

---

(٣٨٠) تحفة الأشراف (١٤٩٨٥).

وورد من طرق أخرى منها ما أخرجه: النسائى، كتاب: الزينة، باب: الأدب بالخضاب. أحمد فى المسند (١/ ١٦٥)، (٢/ ١٦١، ٤٩٩). البيهقى (٧/ ٣١١)، كتاب: القسم والنشوز، باب: ما يصنع به. الخطيب فى تاريخ بغداد (٤/ ٧٧) ١٧٠٥ ـ ترجمة أحمد بن خباب أبو الوليد المصيصى عن ابن عمر. ابن حبان (٧/ ٤٠٧ الإحسان)، (٥٤٤٩).

(٣٨١) تحفة الأشراف (٧٢٠).

وإسناده جيد قوى. رجاله ثقات غير حميد بن مسعدة وهو صدوق وقد توبع، وحميد بن أبى حميد ثقة، ولكنه مدلس، وعنعنته عن أنسًا لا تضر ـ والله أعلم ـ فقد قال ابن عدى: وأما ما ذكر عنه أنه لم يسمع من أنس إلا ما ذكر وسمع الباقى من ثابت فأكثر ما فى بابه أن بعض ما رواه عن أنس يدلسه وقد سمعه من ثابت. وقال الحافظ العلائى: فعلى تقدير أن =

قَالَ: وَفِى الْبَاب عَنْ عَائِشَةَ وَالْبَرَاءِ وَأَبِى هُرَيْرَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَأَبِى سَعِيدٍ وَجَابِرٍ وَوَائِلِ ابْنِ حُجْرٍ وَأُمِّ هَانِئٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ أَنَسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ حُمَيْدٍ.

* * *

(٢٤) بَاب: مَا جَاءَ فِى النَّهْىِ عَنِ اشْتِمَالِ الصَّمَّاءِ، وَالاحْتِبَاءِ فِى الثَّوْبِ الْوَاحِدِ

[المعجم: ٢٤ ـ التحفة: ٢٤]

٣٨٢/١٧٥٨ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الإِسْكَنْدَرَانِىُّ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِى صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِىَّ ﷺ نَهَى عَنْ لِبْسَتَيْنِ: الصَّمَّاءِ، وَأَنْ يَحْتَبِىَ الرَّجُلُ بِثَوْبِهِ لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْهُ شَىْءٌ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِى الْبَاب عَنْ عَلِىٍّ وَابْنِ عُمَرَ وَعَائِشَةَ وَأَبِى سَعِيدٍ وَجَابِرٍ وَأَبِى أُمَامَةَ، وَحَدِيثُ أَبِى هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَقَدْ رُوِىَ هَذَا مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ.

= تكون أحاديث حميد مدلسة، فقد تبين الواسطة فيها وهو ثقة صحيح.

أخرجه: أبو يعلى فى مسنده (٦/ ٤٠٥) ح (٣٧٦٤). البغوى فى شرح السنة (١٣/ ٢٢٠) ح (٣٦٤٠). الشمائل المحمدية ص٢٩، باب: ما جاء فى خلق رسول الله ﷺ (٢). أبو الشيخ فى أخلاق النبى ﷺ وآدابه (ص٩٣). أبو يعلى فى مسنده (٣٨٣٢). البغوى فى شرح السنة (٣٦٤٠).

(٣٨٢) تحفة الأشراف (١٢٧٨٧).

أخرجه: ابن ماجه، كتاب: اللباس، باب: ما نهى عنه من اللباس (٣٥٦٠). من طريق خبيب بن عبد الرحمن، عن حفص بن عاصم عن أبى هريرة. الدارمى (١/ ٣٦٨) ٢ ـ كتاب: الصلاة ١٠٠ ـ باب: النهى عن اشتمال الصماء (١٣٧). مالك فى الموطأ (٢/ ٩١٧)، كتاب: اللباس، باب: ما جاء فى لبس الثياب (١٧).

(٣٠) بَاب: مَا جَاءَ فِي لُبْسِ الجُبَّةِ وَالْخُفَّيْنِ

[المعجم: ٣٠ ـ التحفة: ٣٠]

٣٨٣/ ١٧٦٨ ـ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَبِسَ جُبَّةً رُومِيَّةً ضَيِّقَةَ الْكُمَّيْنِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٣٨٤/ ١٧٦٩ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَيَّاشٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ هُوَ الشَّيْبَانِيُّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: قَالَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ: أَهْدَى دِحْيَةُ الْكَلْبِيُّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ خُفَّيْنِ فَلَبِسَهُمَا.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وقَالَ إِسْرَائِيلُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ: وَجُبَّةً فَلَبِسَهُمَا حَتَّى تَخَرَّقَا: لا يَدْرِي النَّبِيُّ ﷺ أَذَكِيٌّ هُمَا أَمْ لا، وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، وَأَبُو إِسْحَاقَ اسْمُهُ: سُلَيْمَانُ، وَالْحَسَنُ بْنُ عَيَّاشٍ هُوَ أَخُو أَبِي بَكْرِ بْنِ عَيَّاشٍ.

* * *

---

(٣٨٣) تحفة الأشراف (١١٥١٦).

إسناده فيه: يونس بن أبى إسحاق فهو صدوق يهم قليلاً. وأبو إسحاق هو السبيعى وهو مدلس، وقد عنعن.

أخرجه: المصنف فى الشمائل (ص٧٦) رقم (٧١). ولكن الحديث صحيح أخرجه: أبو الشيخ فى أخلاق النبى ﷺ ص١٢٣. وانظر: البخارى (٣٦٣، ٢٩١٨، ٤٤٢١، ٥٧٩٨، ٥٧٩٩). مسلم ٧٧ ـ (٢٧٤)، أبو داود (١٤٩، ١٥١). النسائى (٨٢، ١٢٣). ابن ماجه (٣٥٦٣).

(٣٨٤) تحفة الأشراف (١١٥٠٥).

(٣٢) بَاب: مَا جَاءَ فِي النَّهْيِ عَنْ جُلُودِ السِّبَاعِ

[المعجم:٣٢ ـ التحفة:٣٢]

٣٨٥/ ١٧٧١ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَزِيدَ الرِّشْكِ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ نَهَى عَنْ جُلُودِ السِّبَاعِ.

وَهَذَا أَصَحُّ.

* * *

(٣٥) بَاب: مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ أَنْ يَنْتَعِلَ الرَّجُلُ وَهُوَ قَائِمٌ

[المعجم:٣٥ ـ التحفة:٣٥]

٣٨٦/ ١٧٧٦ ـ حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ السِّمْنَانِيُّ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الرَّقِّيُّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو الرَّقِّيُّ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يَنْتَعِلَ الرَّجُلُ وَهُوَ قَائِمٌ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، وقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ: وَلا يَصِحُّ هَذَا الْحَدِيثُ وَلا حَدِيثُ مَعْمَرٍ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

* * *

---

(٣٨٥) إسناده فيه: محمد بن جعفر الهذلي، البصري المعروف بغندر، ثقة صحيح الكتاب إلا أن فيه غفلة. [التقريب (٥٧٨٧)]. وبقية رجاله ثقات.

تحفة الأشراف (١٩٥٩٨).

(٣٨٦) إسناده فيه:

١ ـ سليمان بن عبيد الله الأنصاري، أبو أيوب الرقي، صدوق ليس بالقوي، من العاشرة [التقريب (٢٥٩)].

٢ ـ عبيد الله بن عمرو بن أبي الوليد الرَّقي، أبو وهب الأسدي، ثقة فقيه، ربما وهم، من الثامنة، مات سنة ثمانين، عن ثمانين إلا سنة أخرج له الجماعة [التقريب (٤٣٢٧)].

تحفة الأشراف (١٣٤٠).

(٣٦) بَاب: مَا جَاءَ مِنَ الرُّخْصَةِ فِى الْمَشْيِ فِى النَّعْلِ الْوَاحِدَةِ

[المعجم:٣٦ ـ التحفة:٣٦]

٣٨٧/ ١٧٧٧ ـ حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ دِينَارٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ السَّلُولِيُّ كُوفِيٌّ، حَدَّثَنَا هُرَيْمُ بْنُ سُفْيَانَ الْبَجَلِيُّ الْكُوفِيُّ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: رُبَّمَا مَشَى النَّبِيُّ ﷺ فِى نَعْلٍ وَاحِدَةٍ.

٣٨٨/ ١٧٧٨ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّهَا مَشَتْ بِنَعْلٍ وَاحِدَةٍ، وَهَذَا أَصَحُّ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هكَذَا رَوَاهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ وَغَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ مَوْقُوفًا، وَهَذَا أَصَحُّ.

---

(٣٨٧) إسناده فيه:

١ ـ إسحاق بن منصور السلولى ـ بفتح المهملة ـ مولاهم، أبو عبد الرحمن، صدوق، تكلم فيه للتشيع. من التاسعة، مات سنة أربع ومائتين، وقيل بعدها أخرج له الجماعة [التقريب (٣٨٥)].

٢ ـ هُرَيم ـ مصغر أيضًا لكن آخره ميم ـ ابن سفيان البجلى أبو محمد الكوفى، صدوق، من كبار التاسعة أخرج له الجماعة [التقريب (٧٢٧٩)].

٣ ـ الليث بن أبى سليم بن زنيم ـ بالزاى والنون، مصغر ـ واسم أبيه أيمن، وقيل: أنس، وقيل: غير ذلك، صدوق، اختلط جدًا، ولم يتميز فترك، من السادسة، مات سنة ثمان وأربعين [التقريب (٥٦٨٦)].

تحفة الأشراف (١٧٥١٦).

هذا يختلف تمامًا مع ما ورد فى الحديث الصحيح بالنهى عن المشى بنعل واحدة. أخرجه البخارى، كتاب: اللباس، باب: لا يمشى فى نعل واحدة (٥٨٥٥). ومسلم، كتاب: اللباس والزينة، باب: استحباب لبس النعل فى اليمنى أولاً، والخلع من اليسرى أولاً، وكراهة المشى فى نعل واحدة ٦٨ ـ (٢٠٩٧). أبو داود (٤١٣٦) والمصنف (١٧٧٤) عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لا يمشين أحدكم فى نعل واحدة، لينعلهما جميعًا أو ليحفهما جميعًا».

(٣٨٨) تحفة الأشراف (١٧٤٨٩).

(٣٨) بَاب: مَا جَاءَ فِي تَرْقِيعِ الثَّوْبِ

[المعجم:٣٨ ـ التحفة:٣٨]

٣٨٩/ ١٧٨٠ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَرَّاقُ وَأَبُو يَحْيَى الْحِمَّانِيُّ قَالا: حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَرَدْتِ اللُّحُوقَ بِي فَلْيَكْفِكِ مِنَ الدُّنْيَا كَزَادِ الرَّاكِبِ، وَإِيَّاكِ وَمُجَالَسَةَ الأَغْنِيَاءِ، وَلا تَسْتَخْلِقِي ثَوْبًا حَتَّى تُرَقِّعِيهِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لا نَعْرِفُهُ إِلا مِنْ حَدِيثِ صَالِحِ بْنِ حَسَّانَ قَالَ وسَمِعْت مُحَمَّدًا يَقُولُ: صَالِحُ بْنُ حَسَّانَ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ وَصَالِحُ بْنُ أَبِي حَسَّانَ الَّذِي رَوَى عَنْهُ ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ ثِقَةٌ.

* * *

(٤٠) بَاب: كَيْفَ كَانَ كِمَامُ الصَّحَابَةِ

[المعجم:٤٠ ـ التحفة:٤٠]

٣٩٠/ ١٧٨٢ ـ حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمْرَانَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُسْرٍ قَال: سَمِعْتُ أَبَا كَبْشَةَ الأَنْمَارِيَّ يَقُولُ: كَانَتْ كِمَامُ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بُطْحًا.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُسْرٍ بَصْرِيٌّ، هُوَ ضَعِيفٌ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ ضَعَّفَهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَغَيْرُهُ، وَبُطْحٌ يَعْنِي: وَاسِعَةً.

* * *

(٣٨٩) تحفة الأشراف (١٦٣٤٧).

(٣٩٠) تحفة الأشراف (١٢١٤٤).

بسم الله الرحمن الرحيم

٢٦
كتاب الأطعمة

عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

(٦) بَاب: مَا جَاءَ فِي لُحُومِ الْحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ

[المعجم:٦ - التحفة:٦]

٣٩١/ ١٧٩٥ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجُعْفِيُّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَرَّمَ يَوْمَ خَيْبَرَ كُلَّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ وَالْمُجَثَّمَةَ وَالْحِمَارَ الإِنْسِيَّ.

قَالَ: وَفِي الْبَاب عَنْ عَلِيٍّ وَجَابِرٍ وَالْبَرَاءِ وَابْنِ أَبِي أَوْفَى وَأَنَسٍ وَالْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ وَأَبِي ثَعْلَبَةَ وَابْنِ عُمَرَ وَأَبِي سَعِيدٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

* * *

(٧) بَاب: مَا جَاءَ فِي الأَكْلِ فِي آنِيَةِ الْكُفَّارِ

[المعجم:٧ - التحفة:٧]

٣٩٢/ ١٧٩٦ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَخْزَمَ الطَّائِيُّ، حَدَّثَنَا سَلْمُ بْنُ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ،

(٣٩١) تحفة الأشراف (١٥٠٢٦).

(٣٩٢) تحفة الأشراف (١١٨٨٠).

وقال المزى فى التحفة: أبو قلابة الجرمى البصرى وعزاه لأبى أسماء الرحبى الشامى بأنه لم =

عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِى قِلابَةَ، عَنْ أَبِى ثَعْلَبَةَ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ قُدُورِ الْمَجُوسِ فَقَالَ: «أَنْقُوهَا غَسْلاً وَاطْبُخُوا فِيهَا» وَنَهَى عَنْ كُلِّ سَبُعٍ ذِى نَابٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ مَشْهُورٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِى ثَعْلَبَةَ وَرُوِىَ عَنْهُ مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ، وَأَبُو ثَعْلَبَةَ اسْمُهُ: جُرْثُومٌ، وَيُقَالُ: جُرْهُمٌ، وَيُقَالُ: نَاشِبٌ وَقَدْ ذُكِرَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ أَبِى قِلابَةَ، عَنْ أَبِى أَسْمَاءَ الرَّحَبِىِّ، عَنْ أَبِى ثَعْلَبَةَ.

* * *

(١٠) بَاب: مَا جَاءَ فِى لَعْقِ الأَصَابِعِ بَعْدَ الأَكْلِ

[المعجم: ١٠ ـ التحفة: ١٠]

٣٩٣/ ١٨٠١ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِى الشَّوَارِبِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِى صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَلْعَقْ أَصَابِعَهُ، فَإِنَّهُ لا يَدْرِى فِى أَيَّتِهِنَّ الْبَرَكَةُ».

قَالَ: وَفِى الْبَاب عَنْ جَابِرٍ وَكَعْبِ بْنِ مَالِكٍ وَأَنَسٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لا نَعْرِفُهُ إِلا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ سُهَيْلٍ.

وَسَأَلْتُ مُحَمَّدًا عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ، فَقَالَ: حَدِيثُ عَبْدِ الْعَزِيزِ مِنَ الْمُخْتَلِفِ، لا يُعْرَفُ إِلا مِنْ حَدِيثِهِ.

* * *

= يسمع من أبى ثعلبة الخشنى.

وقد ورد من طريق آخر عن ابن ماجه، كتاب: الجهاد، باب: الأكل فى قدور المشركين (٢٨٣١).

(٣٩٣) تحفة الأشراف (١٢٧٢٧).

(١١) بَاب: مَا جَاءَ فِى اللُّقْمَةِ تَسْقُطُ

[المعجم:١١ ـ التحفة:١١]

٣٩٤/ ١٨٠٢ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ أَنَّ النَّبِىَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ طَعَامًا، فَسَقَطَتْ لُقْمَةٌ فَلْيُمِطْ مَا رَابَهُ مِنْهَا، ثُمَّ لِيَطْعَمْهَا وَلا يَدَعْهَا لِلشَّيْطَانِ».

قَالَ: وَفِى الْبَاب عَنْ أَنَسٍ.

* * *

(١٣) بَاب: مَا جَاءَ فِى كَرَاهِيَةِ أَكْلِ الثُّومِ وَالْبَصَلِ

[المعجم:١٣ ـ التحفة:١٣]

٣٩٥/ ١٨٠٧ ـ حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ ابْنِ حَرْبٍ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ يَقُولُ: نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَيُّوبَ، وَكَانَ إِذَا أَكَلَ طَعَامًا بَعَثَ إِلَيْهِ بِفَضْلِهِ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ يَوْمًا بِطَعَامٍ وَلَمْ يَأْكُلْ مِنْهُ النَّبِىُّ ﷺ، فَلَمَّا أَتَى أَبُو أَيُّوبَ النَّبِىَّ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ النَّبِىُّ ﷺ: «فِيهِ ثُومٌ» فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَحَرَامٌ هُوَ؟ قَالَ: «لا، وَلَكِنِّى أَكْرَهُهُ مِنْ أَجْلِ رِيحِهِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

---

(٣٩٤) تحفة الأشراف (٢٧٨٠).

أخرجه: مسلم، كتاب: الأشربة، باب: استحباب لعق الأصابع والقصعة وأكل اللقمة الساقطة بعد مسح ما يصيبها من أذى وكراهة مسح اليد قبل لعقها ١٣٦ ـ (٢٠٣٤). عن أنس. ابن ماجه، كتاب: الأطعمة، باب: اللقمة إذا سقطت (٣٢٧٩) من طريق الأعمش عن أبى سفيان، عن جابر. ابن أبى شيبة (٨/ ١٠٩)، كتاب: العقيقة ٧٧٩ ـ باب: فى اللقمة تسقط من قال تأكل ولا تترك (٤٥١٠) . أحمد فى المسند (٣/ ٣١٥) . البيهقى (٧/ ٢٧٨)، كتاب: الصداق، باب: رفع اللقمة إذا سقطت وإنقاء القصعة. ابن الإعرابى فى معجمه (٥٥٨) وإسناده صحيح لغيره.

(٣٩٥) تحفة الأشراف (٢١٩١).

(١٤) بَاب: مَا جَاءَ فِى الرُّخْصَةِ فِى أَكْلِ الثُّومِ مَطْبُوخًا

[المعجم:١٤ ـ التحفة:١٤]

٣٩٦/ ١٨١١ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، عَنْ أَبِى خَلْدَةَ، عَنْ أَبِى الْعَالِيَةِ قَالَ: الثُّومُ مِنْ طَيِّبَاتِ الرِّزْقِ.

وَأَبُو خَلْدَةَ اسْمُهُ: خَالِدُ بْنُ دِينَارٍ وَهُوَ ثِقَةٌ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ، وَقَدْ أَدْرَكَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ وَسَمِعَ مِنْهُ، وَأَبُو الْعَالِيَةِ اسْمُهُ: رُفَيْعٌ هُوَ الرِّيَاحِىُّ، قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِىٍّ: كَانَ أَبُو خَلْدَةَ خِيَارًا مُسْلِمًا.

* * *

(٣٠) بَاب: مَا جَاءَ فِى إِكْثَارِ مَاءِ الْمَرَقَةِ

[المعجم:٣٠ ـ التحفة:٣٠]

٣٩٧/ ١٨٣٢ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَلِىٍّ الْمُقَدَّمِىُّ، حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضَاءٍ، حَدَّثَنِى أَبِى، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِىِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ النَّبِىُّ ﷺ: «إِذَا اشْتَرَى أَحَدُكُمْ لَحْمًا فَلْيُكْثِرْ مَرَقَتَهُ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ لَحْمًا أَصَابَ مَرَقَةً وَهُوَ أَحَدُ اللَّحْمَيْنِ».

وَفِى الْبَاب عَنْ أَبِى ذَرٍّ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لا نَعْرِفُهُ إِلا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ فَضَاءٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ فَضَاءٍ هُوَ: الْمُعَبِّرُ، وَقَدْ تَكَلَّمَ فِيهِ سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، وَعَلْقَمَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ هُوَ أَخُو بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِىِّ.

---

(٣٩٦) تحفة الأشراف (١٨٦٤٦).

إسناده فيه: أبو العالية رفيع ـ بالتصغير ـ ابن مهران الرياحى، ثقة، كثير الإرسال، من الثانية وهو من كبار التابعين.

(٣٩٧) تحفة الأشراف (٨٩٧٤).

(٣٢) بَاب: مَا جَاءَ أَنَّهُ قَالَ انْهَسُوا اللَّحْمَ نَهْسًا

[المعجم:٣٢ ـ التحفة:٣٢]

٣٩٨/ ١٨٣٥ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ أَبِى أُمَيَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: زَوَّجَنِى أَبِى، فَدَعَا أُنَاسًا فِيهِمْ صَفْوَانُ بْنُ أُمَيَّةَ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «انْهَسُوا اللَّحْمَ نَهْسًا فَإِنَّهُ أَهْنَأُ وَأَمْرَأُ».

قَالَ: وَفِى الْبَابِ عَنْ عَائِشَةَ وَأَبِى هُرَيْرَةَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَهَذَا حَدِيثٌ لا نَعْرِفُهُ إِلا مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الْكَرِيمِ، وَقَدْ تَكَلَّمَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ فِى عَبْدِ الْكَرِيمِ الْمُعَلِّمِ مِنْهُمْ: أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِىُّ، مِنْ قِبَلِ حِفْظِهِ.

* * *

(٣٤) بَاب: مَا جَاءَ فِى أَىِّ اللَّحْمِ كَانَ أَحَبَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

[المعجم:٣٤ ـ التحفة:٣٤]

٣٩٩/ ١٨٣٨ ـ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِىُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبَّادٍ أَبُو عَبَّادٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ يَحْيَى مِنْ وَلَدِ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا كَانَ الذِّرَاعُ أَحَبَّ اللَّحْمِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَكِنْ كَانَ لا يَجِدُ اللَّحْمَ إِلا غِبًّا، فَكَانَ يَعْجَلُ إِلَيْهِ لأَنَّهُ أَعْجَلُهَا نُضْجًا.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لا نَعْرِفُهُ إِلا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

---

(٣٩٨) تحفة الأشراف (٤٩٤٧).

(٣٩٩) تحفة الأشراف (١٦١٩٤).

أخرجه: المصنف فى الشمائل (ص١٤٢) باب: ما جاء فى إدام رسول الله ﷺ (١٧١).

إسناده فيه:

١ ـ يحيى بن عباد الضبعى صدوق.

٢ ـ فليح فيه ضعف. وقال الذهبى: ليس بالقوى وفى التقريب صدوق كثير الخطأ.

ومتن الحديث منكر لمخالفته صريح الأحاديث الصحيحة.

(٣٥) بَاب: مَا جَاءَ فِي الْخَلِّ

[المعجم:٣٥ ـ التحفة:٣٥]

٤٠٠/ ١٨٣٩ ـ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ، حَدَّثَنَا مُبَارَكُ بْنُ سَعِيدٍ هُوَ: أَخُو سُفْيَانَ بْنِ سَعِيدٍ الثَّوْرِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «نِعْمَ الإِدَامُ الْخَلُّ».

قَالَ: وَفِي الْبَابِ عَنْ عَائِشَةَ وَأُمِّ هَانِئٍ.

٤٠١/ ١٨٤١ ـ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الثُّمَالِيِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أُمِّ هَانِئٍ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ؟ فَقُلْتُ: لا، إِلا كِسَرٌ يَابِسَةٌ وَخَلٌّ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «قَرِّبِيهِ فَمَا أَقْفَرَ بَيْتٌ مِنْ أُدْمٍ فِيهِ خَلٌّ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، لا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ أُمِّ هَانِئٍ إِلا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

وَأَبُو حَمْزَةَ الثُّمَالِيُّ اسْمُهُ: ثَابِتُ بْنُ أَبِي صَفِيَّةَ، وَأُمُّ هَانِئٍ مَاتَتْ بَعْدَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ بِزَمَانٍ.

وَسَأَلْتُ مُحَمَّدًا عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ، قَالَ: لا أَعْرِفُ لِلشَّعْبِيِّ سَمَاعًا مِنْ أُمِّ هَانِئٍ فَقُلْتُ: أَبُو حَمْزَةَ كَيْفَ هُوَ عِنْدَكَ: فَقَالَ: أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ تَكَلَّمَ فِيهِ، وَهُوَ عِنْدِي مُقَارِبُ الْحَدِيثِ.

* * *

(٤٠٠) تحفة الأشراف (٢٧٥٨).

(٤٠١) تحفة الأشراف (١٨٠٠٢).

(٤٢) بَاب: مَا جَاءَ فِي أَكْلِ الدُّبَّاءِ

[المعجم:٤٢ ـ التحفة:٤٢]

٤٠٢/ ١٨٤٩ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ أَبِي طَالُوتَ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وَهُوَ يَأْكُلُ الْقَرْعَ وَهُوَ يَقُولُ: يَا لَكِ شَجَرَةً مَا أَحَبَّكِ إِلَيَّ لِحُبِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِيَّاكِ.

قَالَ: وَفِي الْبَابِ عَنْ حَكِيمِ بْنِ جَابِرٍ عَنْ أَبِيهِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

* * *

(٤٣) بَاب: مَا جَاءَ فِي أَكْلِ الزَّيْتِ

[المعجم:٤٣ ـ التحفة:٤٣]

٤٠٣/ ١٨٥١ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُوا الزَّيْتَ وَادَّهِنُوا بِهِ، فَإِنَّهُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ لا نَعْرِفُهُ إِلا مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ، وَكَانَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ يَضْطَرِبُ فِي رِوَايَةِ هَذَا الْحَدِيثِ، فَرُبَّمَا ذَكَرَ فِيهِ عَنْ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَرُبَّمَا رَوَاهُ عَلَى الشَّكِّ فَقَالَ: أَحْسَبُهُ عَنْ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَرُبَّمَا قَالَ: عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلاً.

حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانُ بْنُ مَعْبَدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عَنْ عُمَرَ.

---

(٤٠٢) تحفة الأشراف (١٧١٩).

(٤٠٣) تحفة الأشراف (١٠٣٩٢).

حديث عبد الرزاق عن معمر عن زيد بن أسلم عن أبيه فقط: تحفة الأشراف (١٨٤٣٦).

(٤٥) بَاب: مَا جَاءَ فِي فَضْلِ إِطْعَامِ الطَّعَامِ

[المعجم:٤٥ ـ التحفة:٤٥]

٤٠٤/ ١٨٥٤ـ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ حَمَّادٍ الْمَعْنِيُّ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُمَحِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَفْشُوا السَّلَامَ، وَأَطْعِمُوا الطَّعَامَ، وَاضْرِبُوا الْهَامَ تُورَثُوا الْجِنَانَ».

قَالَ: وَفِي الْبَابِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، وَابْنِ عُمَرَ، وَأَنَسٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَائِشٍ، وَشُرَيْحِ بْنِ هَانِئٍ عَنْ أَبِيهِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

* * *

(٤٦) بَاب: مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الْعَشَاءِ

[المعجم:٤٦ ـ التحفة:٤٦]

٤٠٥/ ١٨٥٦ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْلَى الْكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا عَنْبَسَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقُرَشِيُّ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَلَاقٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَعَشَّوْا وَلَوْ بِكَفٍّ مِنْ حَشَفٍ، فَإِنَّ تَرْكَ الْعَشَاءِ مَهْرَمَةٌ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ لا نَعْرِفُهُ إِلا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَعَنْبَسَةُ يُضَعَّفُ فِي الْحَدِيثِ، وَعَبْدُ الْمَلِكِ بْنِ عَلَاقٍ مَجْهُولٌ.

* * *

(٤٠٤) تحفة الأشراف (١٤٤٠٢).

(٤٠٥) تحفة الأشراف (١٠٧٥).

(٤٨) بَاب: مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ الْبَيْتُوتَةِ وَفِي يَدِهِ رِيحُ غَمَرٍ

[المعجم:٤٨ ـ التحفة:٤٨]

٤٠٦/ ١٨٥٩ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ الْوَلِيدِ الْمَدَنِيُّ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ حَسَّاسٌ لَحَّاسٌ، فَاحْذَرُوهُ عَلَى أَنْفُسِكُمْ، مَنْ بَاتَ وَفِي يَدِهِ رِيحُ غَمَرٍ، فَأَصَابَهُ شَيْءٌ فَلا يَلُومَنَّ إِلا نَفْسَهُ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَقَدْ رُوِيَ مِنْ حَدِيثِ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٤٠٧/ ١٨٦٠ ـ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْبَغْدَادِيُّ الصَّاغَانِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ الْمَدَائِنِيُّ، حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي الأَسْوَدِ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ بَاتَ وَفِي يَدِهِ رِيحُ غَمَرٍ، فَأَصَابَهُ شَيْءٌ فَلا يَلُومَنَّ إِلا نَفْسَهُ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ الأَعْمَشِ إِلا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

* * *

(٤٠٦) تحفة الأشراف (١٣٠٣٤).

(٤٠٧) تحفة الأشراف (١٢٤٦٤).

أخرجه: أبو داود، كتاب: الأطعمة ٥٤، باب: فى غسل اليد من الطعام (٣٨٥٢) من طريق زهير، حدثنا سهيل بن أبى صالح عن أبيه، عن أبى هريرة قلت: سهيل صدوق. ابن ماجه، كتاب: الأطعمة، باب: من بات وفى يده ريح غمر (٣٢٩٧) من طريق عبد العزيز بن المختار ثنا سهيل بن أبى صالح... به.

«الغمر» الغمر بالتحريك: الدَّسم والزُّهومة من اللحم كالوضر من السمن. (النهاية ٣/ ٣٨٥).

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٢٧
كتاب الأشربة

عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

(١) بَاب: مَا جَاءَ فِي شَارِبِ الْخَمْرِ

[المعجم:١ ـ التحفة:١]

٤٠٨/ ١٨٦٢ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ لَهُ صَلاةً أَرْبَعِينَ صَبَاحًا، فَإِنْ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَإِنْ عَادَ لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ لَهُ صَلاةً أَرْبَعِينَ صَبَاحًا، فَإِنْ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَإِنْ عَادَ لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ لَهُ صَلاةً أَرْبَعِينَ صَبَاحًا ، فَإِنْ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ ، فَإِنْ عَادَ الرَّابِعَةَ لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ لَهُ صَلاةً أَرْبَعِينَ صَبَاحًا، فَإِنْ تَابَ لَمْ يَتُبِ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَسَقَاهُ مِنْ نَهْرِ الْخَبَالِ قِيلَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَمَا نَهْرُ الْخَبَالِ؟ قَالَ: نَهْرٌ مِنْ صَدِيدِ أَهْلِ النَّارِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

(١١) بَاب: مَا جَاءَ فِي النَّهْيِ عَنِ الشُّرْبِ قَائِمًا

[المعجم:١١ ـ التحفة:١١]

٤٠٩/ ١٨٨٠ ـ حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ

---

(٤٠٨) تحفة الأشراف (٧٣١٨).

(٤٠٩) تحفة الأشراف (٣١٧٧).

قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ الْجَذْمِيِّ، عَنِ الْجَارُودِ بْنِ الْمُعَلَّى: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الشُّرْبِ قَائِمًا.

قَالَ: وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَأَنَسٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ حَسَنٌ.

* * *

(١٢) بَاب: مَا جَاءَ فِي الرُّخْصَةِ فِي الشُّرْبِ قَائِمًا

[المعجم:١٢ ـ التحفة:١٢]

٤١٠/ ١٨٨١ ـ حَدَّثَنَا أَبُو السَّائِبِ سَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ الْكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ كُنَّا نَأْكُلُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ نَمْشِي وَنَشْرَبُ وَنَحْنُ قِيَامٌ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، وَرَوَى عِمْرَانُ بْنُ حُدَيْرٍ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ أَبِي الْبَزَرِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، وَأَبُو الْبَزَرِيِّ اسْمُهُ: يَزِيدُ بْنُ عُطَارِدٍ.

٤١١/ ١٨٨٣ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ حُسَيْنٍ الْمُعَلِّمِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَشْرَبُ قَائِمًا وَقَاعِدًا.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

* * *

(٤١٠) تحفة الأشراف (٨٥٧٥).

(٤١١) تحفة الأشراف (٨٦٨٩).

(١٣) بَاب: مَا جَاءَ فِي التَّنَفُّسِ فِي الإِنَاءِ

[المعجم:١٣ ـ التحفة:١٣]

٤١٢/ ١٨٨٥ ـ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ سِنَانٍ الْجَزَرِيِّ، عَنِ ابْنٍ لِعَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لا تَشْرَبُوا وَاحِدًا كَشُرْبِ الْبَعِيرِ، وَلَكِنِ اشْرَبُوا مَثْنَى وَثُلاثَ، وَسَمُّوا إِذَا أَنْتُمْ شَرِبْتُمْ، وَاحْمَدُوا إِذَا أَنْتُمْ رَفَعْتُمْ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، وَيَزِيدُ بْنُ سِنَانٍ الْجَزَرِيُّ هُوَ: أَبُو فَرْوَةَ الرُّهَاوِيُّ.

* * *

(١٥) بَاب: مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ النَّفْخِ فِي الشَّرَابِ

[المعجم:١٥ ـ التحفة:١٥]

٤١٣/ ١٨٨٧ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَيُّوبَ ـ وَهُوَ ابْنُ حَبِيبٍ ـ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا الْمُثَنَّى الْجُهَنِيَّ يَذْكُرُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ النَّفْخِ فِي الشُّرْبِ، فَقَالَ رَجُلٌ: الْقَذَاةُ أَرَاهَا فِي الإِنَاءِ؟ قَالَ: «أَهْرِقْهَا» قَالَ: فَإِنِّي لا أَرْوَى مِنْ نَفَسٍ وَاحِدٍ، قَالَ: «فَأَبِنِ الْقَدَحَ إِذَنْ عَنْ فِيكَ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

* * *

(٤١٢) تحفة الأشراف (٥٩٧١).

(٤١٣) تحفة الأشراف (٤٤٣٦).

(٢١) بَاب: مَا جَاءَ أَيُّ الشَّرَابِ كَانَ أَحَبَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

[المعجم:٢١ ـ التحفة:٢١]

٤١٤/١٨٩٦ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ وَيُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ أَيُّ الشَّرَابِ أَطْيَبُ قَالَ: «الْحُلْوُ الْبَارِدُ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَهَكَذَا رَوَى عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلاً، وَهَذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ.

* * *

(٤١٤) تحفة الأشراف (١٩٣٩٤).

أخرجه: الحميدى فى مسنده (١/ ١٢٥) أحاديث أم المؤمنين عائشة (٢٥٧). البغوى فى شرح السنة (١١/ ٣٦٥). أحمد فى المسند (٦/ ٣٨). ابن الأعرابى فى معجمه رقم (٢١٢). ابن أبى شيبة فى مصنفه (٨/ ٣٧). عبد الرزاق (١٠/ ٤٢٦) رقم (١٩٥٨٣). أبو الشيخ فى أخلاق النبى ﷺ (ص٢٢٧).

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

٢٨
كتاب البر والصلة

عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

(٣) بَاب: مَا جَاءَ مِنَ الْفَضْلِ فِي رِضَا الْوَالِدَيْنِ

[المعجم:٣ ـ التحفة:٣]

٤١٥/ ١٨٩٩ ـ حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «رِضَى الرَّبِّ فِي رِضَى الْوَالِدِ وَسَخَطُ الرَّبِّ فِي سَخَطِ الْوَالِدِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَهَكَذَا رَوَى أَصْحَابُ شُعْبَةَ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو مَوْقُوفًا، وَلَا نَعْلَمُ أَحَدًا رَفَعَهُ غَيْرَ خَالِدِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ شُعْبَةَ، وَخَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ ثِقَةٌ مَأْمُونٌ.

قَالَ: سَمِعْت مُحَمَّدَ بْنَ الْمُثَنَّى يَقُولُ: مَا رَأَيْتُ بِالْبَصْرَةِ مِثْلَ خَالِدِ بْنِ الْحَارِثِ، وَلَا بِالْكُوفَةِ مِثْلَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِدْرِيسَ.

قَالَ: وَفِي الْبَاب عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ.

* * *

(٤١٥) تحفة الأشراف (٨٨٨٨).

(٦) بَاب: مَا جَاءَ فِي بِرِّ الْخَالَةِ

[المعجم:٦ ـ التحفة:٦]

٤١٦/ ١٩٠٤م ـ . . . أَنَّ رَجُلاً أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَصَبْتُ ذَنْبًا عَظِيمًا فَهَلْ لِي تَوْبَةٌ؟ قَالَ: «هَلْ لَكَ مِنْ أُمٍّ؟» قَالَ: لا، قَالَ: «هَلْ لَكَ مِنْ خَالَةٍ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَبِرَّهَا». . .

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوقَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ حَفْصٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، وَهَذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ حَفْصٍ هُوَ: ابْنُ عُمَرَ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ.

* * *

(١١) بَاب: مَا جَاءَ فِي حُبِّ الْوَلَدِ

[المعجم:١١ ـ التحفة:١١]

٤١٧/ ١٩١٠ ـ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي سُوَيْدٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ يَقُولُ: زَعَمَتِ الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ خَوْلَةُ بِنْتُ حَكِيمٍ قَالَتْ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، وَهُوَ مُحْتَضِنٌ أَحَدَ ابْنَيِ ابْنَتِهِ، وَهُوَ يَقُولُ: «إِنَّكُمْ لَتُبَخِّلُونَ وَتُجَبِّنُونَ وَتُجَهِّلُونَ وَإِنَّكُمْ لَمِنْ رَيْحَانِ اللَّهِ».

قَالَ: وَفِي الْبَاب عَنْ ابْنِ عُمَرَ وَالأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ لا نَعْرِفُهُ إِلا مِنْ حَدِيثِهِ وَلا نَعْرِفُ لِعُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ سَمَاعًا مِنْ خَوْلَةَ.

---

(٤١٦) تحفة الأشراف (٨٥٧٧، ١٩٥٦٣).

(٤١٧) إسناده ضعيف جدًا، فيه: محمد بن أبي سويد الثقفي، الطائفي مجهول، من الرابعة، وليس هو سويد راوي قصة غيلان. [تقريب التهذيب (٥٩٤٤)].

تحفة الأشراف (١٥٨٢٨).

(١٣) بَاب: مَا جَاءَ فِي النَّفَقَةِ عَلَى الْبَنَاتِ وَالأخَوَاتِ

[المعجم:١٣ ـ التحفة:١٣]

٤١٨/ ١٩١٢ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِى صَالِحٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لا يَكُونُ لأَحَدِكُمْ ثَلاثُ بَنَاتٍ، أَوْ ثَلاثُ أَخَوَاتٍ، فَيُحْسِنُ إِلَيْهِنَّ إِلا دَخَلَ الْجَنَّةَ».

قَالَ: وَفِى الْبَاب عَنْ عَائِشَةَ وَعُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ وَأَنَسٍ وَجَابِرٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَأَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ اسْمُهُ: سَعْدُ بْنُ مَالِكِ بْنِ سِنَانٍ، وَسَعْدُ بْنُ أَبِى وَقَّاصٍ هُوَ: سَعْدُ بْنُ مَالِكِ بْنِ وُهَيْبٍ، وَقَدْ زَادُوا فِى هَذَا الإِسْنَادِ رَجُلاً.

٤١٩/ ١٩١٣ ـ حَدَّثَنَا الْعَلاءُ بْنُ مَسْلَمَةَ الْبَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَجِيدِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنِ ابْتُلِىَ بِشَىْءٍ مِنَ الْبَنَاتِ فَصَبَرَ عَلَيْهِنَّ كُنَّ لَهُ حِجَابًا مِنَ النَّارِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

---

(٤١٨) إسناده ضعيف: فيه سهيل بن أبى صالح: ذكوان السمان، أبو يزيد المدنى، صدوق تغير حفظه بأخرة [التقريب (٢٦٧٥)].
تحفة الأشراف (٤٠٤١).

(٤١٩) إسناده ضعيف جدًا، فيه:
١ ـ العلاء بن مسلمة بن عثمان الروّاس ـ بتشديد الواو ـ مولى بنى تميم، بغدادى يكنى أبا سالم. متروك، ورماه ابن حبان بالوضع، من العاشرة [التقريب (٥٢٥٦)].
٢ ـ عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبى روّاد ـ بفتح الراء وتشديد الواو ـ صدوق. يخطئ وكان مرجئًا. أفرط ابن حبان فقال: متروك، من التاسعة مات سنة ٢٠٦ أخرج له الجماعة إلا البخارى [التقريب (٤١٦٠)].
تحفة الأشراف (١٦٦٦٥).
أخرجه: أحمد فى المسند (٣/ ٤٣). ابن أبى شيبة (٨/ ٣٦٤). البخارى فى الأدب المفرد (٧٩)، باب: (٤٢) من عال ثلاث أخوات وفيه أن بين سعيد بن عبد الرحمن وأبى سعيد الخدرى أيوب بن بشير المعاوى.

٤٢٠/ ١٩١٤ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ وَزِيرٍ الْوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ هُوَ الطَّنَافِسِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الرَّاسِبِيُّ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ عَالَ جَارِيَتَيْنِ دَخَلْتُ أَنَا وَهُوَ الْجَنَّةَ كَهَاتَيْنِ» وَأَشَارَ بِأُصْبُعَيْهِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ وَقَدْ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ غَيْرَ حَدِيثٍ بِهَذَا الإِسْنَادِ وَقَالَ: عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ وَالصَّحِيحُ هُوَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَنَسٍ.

* * *

(١٤) بَاب: مَا جَاءَ فِي رَحْمَةِ الْيَتِيمِ وَكَفَالَتِهِ

[المعجم: ١٤ ـ التحفة: ١٤]

٤٢١/ ١٩١٧ ـ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَعْقُوبَ الطَّالَقَانِيُّ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنْ حَنَشٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَبَضَ يَتِيمًا مِنْ بَيْنِ الْمُسْلِمِينَ إِلَى طَعَامِهِ وَشَرَابِهِ أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ، إِلا أَنْ يَعْمَلَ ذَنْبًا لا يُغْفَرُ لَهُ».

قَالَ: وَفِي الْبَاب عَنْ مُرَّةَ الْفِهْرِيِّ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي أُمَامَةَ وَسَهْلِ بْنِ سَعْدٍ.

---

(٤٢٠) إسناده ضعيف. فيه: أبو بكر بن عبيد الله بن أنس بن مالك، مجهول الحال، من الخامسة. [التقريب (٧٩٧٨)].
تحفة الأشراف (١٧١٣).

(٤٢١) إسناده فيه:
١ ـ سعيد بن يعقوب الطالقانى، أبو بكر، ثقة، صاحب حديث. قال ابن حبان: ربما أخطأ [التقريب (٢٤٢٤)].
٢ ـ الحسين بن قيس الرحبى، أبو على الواسطى، لقبه حنش، بفتح المهملة والنون ثم معجمة ـ متروك، من السادسة [التقريب (١٣٤٢)].
تحفة الأشراف (٦٠٢٧).

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَحَنَشٌ هُوَ: حُسَيْنُ بْنُ قَيْسٍ، وَهُوَ أَبُو عَلِيٍّ الرَّحَبِيُّ وَسُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ يَقُولُ: حَنَشٌ، وَهُوَ ضَعِيفٌ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ.

* * *

(١٥) بَاب: مَا جَاءَ فِي رَحْمَةِ الصِّبْيَانِ

[المعجم:١٥ ـ التحفة:١٥]

٤٢٢/ ١٩١٩ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَرْزُوقٍ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ وَاقِدٍ، عَنْ زَرْبِيٍّ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: جَاءَ شَيْخٌ يُرِيدُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَبْطَأَ الْقَوْمُ عَنْهُ أَنْ يُوَسِّعُوا لَهُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا، وَيُوَقِّرْ كَبِيرَنَا».

قَالَ: وَفِي الْبَاب عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَأَبِي أُمَامَةَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، وَزَرْبِيٌّ لَهُ أَحَادِيثُ مَنَاكِيرُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وَغَيْرِهِ.

٤٢٣/ ١٩٢٠ ـ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا، وَيَعْرِفْ شَرَفَ كَبِيرِنَا».

٤٢٤/ ١٩٢١ ـ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا، وَيُوَقِّرْ كَبِيرَنَا، وَيَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

* * *

(٤٢٢) تحفة الأشراف (٨٣٨).

(٤٢٣) تحفة الأشراف (٨٧٨٩).

(٤٢٤) تحفة الأشراف (٦٢٠٧).

(١٨) بَاب: مَا جَاءَ فِي شَفَقَةِ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ

[المعجم:١٨ ـ التحفة:١٨]

٤٢٥/ ١٩٢٩ ـ حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى ابْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ مِرْآةُ أَخِيهِ، فَإِنْ رَأَى بِهِ أَذًى فَلْيُمِطْهُ عَنْهُ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَيَحْيَى بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ ضَعَّفَهُ شُعْبَةُ.

قَالَ: وَفِي الْبَاب عَنْ أَنَسٍ.

* * *

(٢٠) بَاب: مَا جَاءَ فِي الذَّبِّ عَنْ عِرْضِ الْمُسْلِمِ

[المعجم:٢٠ ـ التحفة:٢٠]

٤٢٦/ ١٩٣١ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ النَّهْشَلِيِّ، عَنْ مَرْزُوقٍ أَبِي بَكْرٍ التَّيْمِيِّ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ

---

(٤٢٥) إسناده فيه:

١ ـ يحيى بن عبيد الله بن عبد الله بن موهب ـ بفتح الميم والهاء بينهما واو ساكنة ـ التيمى، المدنى، متروك وأفحش الحاكم فرماه بالوضع التقريب (٧٥٩٩).

٢ ـ أبيه عبيد الله بن عبد الله بن موهب أبو يحيى التيمى المدنى مقبول، من الثالثة [التقريب (٤٣١١)].

تحفة الأشراف (١٤١٢١).

أخرجه: ابن المبارك فى الزهد (ص٢٥٤)، باب: النية مع قلة العمل وسلامة القلب (٧٣٠) قال العراقى عن إسناد ابن المبارك: ضعيف مرسل [المغنى عن حمل الأسفار بهامش علوم الدين (٢/ ٢٠٧)]. البغوى فى شرح السنة (١٣/ ٩٢). عزاه العجلونى للطبرانى والقضاعى عن أنس وأيضًا أبى داود عن أبى رفعه. والعسكرى من طرق عن أبى هريرة [كشف الخفاء (٢/ ٤٠٦/ ٢٦٨٧)].

(٤٢٦) تحفة الأشراف (١٠٩٩٥).

رَدَّ عَنْ عِرْضِ أَخِيهِ رَدَّ اللَّهُ عَنْ وَجْهِهِ النَّارَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

قَالَ: وَفِي الْبَابِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

* * *

(٢٢) بَاب: مَا جَاءَ فِي مُوَاسَاةِ الأَخِ

[المعجم:٢٢ ـ التحفة:٢٢]

٤٢٧/ ١٩٣٣ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ الْمَدِينَةَ آخَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ، فَقَالَ لَهُ: هَلُمَّ أُقَاسِمُكَ مَالِي نِصْفَيْنِ، وَلِيَ امْرَأَتَانِ فَأُطَلِّقُ إِحْدَاهُمَا فَإِذَا انْقَضَتْ عِدَّتُهَا فَتَزَوَّجْهَا، فَقَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ، دُلُّونِي عَلَى السُّوقِ، فَدَلُّوهُ عَلَى السُّوقِ فَمَا رَجَعَ يَوْمَئِذٍ إِلا وَمَعَهُ شَيْءٌ مِنْ أَقِطٍ وَسَمْنٍ قَدِ اسْتَفْضَلَهُ، فَرَآهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ وَعَلَيْهِ وَضَرٌ مِنْ صُفْرَةٍ فَقَالَ: «مَهْيَمْ» قَالَ: تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً مِنَ الأَنْصَارِ قَالَ: «فَمَا أَصْدَقْتَهَا؟» قَالَ: نَوَاةً.

قَالَ حُمَيْدٌ: أَوْ قَالَ: وَزْنَ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ: «أَوْلِمْ وَلَوْ بِشَاةٍ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: وَزْنُ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ وَزْنُ ثَلاثَةِ دَرَاهِمَ وَثُلُثٍ، وَقَالَ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: وَزْنُ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ وَزْنُ خَمْسَةِ دَرَاهِمَ، سَمِعْتُ إِسْحَاقَ بْنَ مَنْصُورٍ يَذْكُرُ عَنْهُمَا هَذَا.

* * *

---

(٤٢٧) تحفة الأشراف (٥٧١).

(٢٦) بَاب: مَا جَاءَ فِى إِصْلاحِ ذَاتِ الْبَيْنِ

[المعجم:٢٦ ـ التحفة:٢٦]

٤٢٨/ ١٩٣٩ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِىُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ ح وحَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلانَ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ السَّرِىِّ وَأَبُو أَحْمَدَ قَالا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لا يَحِلُّ الْكَذِبُ إِلا فِى ثَلاثٍ: يُحَدِّثُ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ لِيُرْضِيَهَا، وَالْكَذِبُ فِى الْحَرْبِ، وَالْكَذِبُ لِيُصْلِحَ بَيْنَ النَّاسِ» وقَالَ مَحْمُودٌ فِى حَدِيثِهِ: «لا يَصْلُحُ الْكَذِبُ إِلا فِى ثَلاثٍ».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ لا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ أَسْمَاءَ إِلا مِنْ حَدِيثِ ابْنِ خُثَيْمٍ.

وَفِى الْبَاب عَنْ أَبِى بَكْرٍ.

* * *

---

(٤٢٨) إسناده فيه:

١ ـ محمد بن عبد الله بن الزبير بن عمر بن درهم الأسدى، أبو أحمد الزبيرى الكوفى، ثقة، ثبت إلا أنه قد يخطئ فى حديث الثورى، من التاسعة مات سنة ثلاث ومائتين أخرج له أصحاب الكتب الستة [التقريب (٦٠١٧)].

٢ ـ بشر بن السرى أبو عمرو الأفوه، بصرى، سكن مكة، وكان واعظًا ثقة متقنًا طعن فيه برأى جهم ثم اعتذر وتاب، من التاسعة، مات سنة خمس ـ أو ست ـ وتسعين، وله ثلاث وستون أخرج له الجماعة [التقريب (٦٨٧)].

٣ ـ عبد الله بن عثمان بن خثيم، بالمعجمة والمثلثة، مصغرًا، القارئ المكى، أبو عثمان، صدوق، من الخامسة، مات سنة اثنتين وثلاثين [التقريب (٣٤٦٦)].

٤ ـ شهر بن حوشب الأشعرى، مولى أسماء بنت يزيد بن السكن، صدوق، كثير الإرسال والأوهام، من الثالثة، مات سنة اثنتى عشرة [التقريب (٢٨٣٠)].

تحفة الأشراف (١٥٧٧١).

(٢٧) بَاب: مَا جَاءَ فِى الْخِيَانَةِ وَالْغِشِّ

[المعجم:٢٧ ـ التحفة:٢٧]

٤٢٩/ ١٩٤١ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ الْعُكْلِىُّ، حَدَّثَنِى أَبُو سَلَمَةَ الْكِنْدِىُّ، حَدَّثَنَا فَرْقَدُ السَّبَخِىُّ، عَنْ مُرَّةَ بْنِ شَرَاحِيلَ الْهَمْدَانِىِّ وَهُوَ الطَّيِّبُ، عَنْ أَبِى بَكْرٍ الصِّدِّيقِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَلْعُونٌ مَنْ ضَارَّ مُؤْمِنًا أَوْ مَكَرَ بِهِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ.

* * *

(٢٨) بَاب: مَا جَاءَ فِى حَقِّ الْجِوَارِ

[المعجم:٢٨ ـ التحفة:٢٨]

٤٣٠/ ١٩٤٤ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ حَيْوَةَ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ شُرَحْبِيلَ بْنِ شَرِيكٍ، عَنْ أَبِى عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِىِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ الأَصْحَابِ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرُهُمْ لِصَاحِبِهِ، وَخَيْرُ الْجِيرَانِ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرُهُمْ لِجَارِهِ».

---

(٤٢٩) إسناده فيه:

١ ـ زيد بن الحباب ـ بضم المهملة وموحدتين ـ أبو الحسين العكلى ـ بضم المهملة وسكون الكاف ـ أصله من خراسان، وكان بالكوفة، ورحل فى الحديث فأكثر منه، وهو صدوق يخطئ فى حديث الثورى، من التاسعة. مات سنة ثلاثين ومائتين [التقريب (٢١٢٤)].

٢ ـ أبو سلمة الكندى، شيخ لزيد بن الحباب، مجهول من السابعة [التقريب (٨١٤٦)].

٣ ـ فرقد بن يعقوب السَّبخى، أبو يعقوب البصرى صدوق، عابد، لكنه ليّن الحديث، كثير الخطأ، من الخامسة، مات سنة إحدى وثلاثين [التقريب (٥٣٨٤)].

تحفة الأشراف (٦٦١٩).

(٤٣٠) إسناده فيه: شرحبيل بن شريك المعافرى، أبو محمد المصرى ويقال: شرحبيل بن عمرو بن شريك، صدوق، من السادسة [التقريب (٢٧٦٧)].

تحفة الأشراف (٨٨٦٥).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيُّ اسْمُهُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ.

* * *

(٣١) بَاب: مَا جَاءَ فِي الْعَفْوِ عَنِ الْخَادِمِ

[المعجم:٣١ ـ التحفة:٣١]

٤٣١/ ١٩٤٩ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا رِشْدِينُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي هَانِئٍ الْخَوْلَانِيِّ، عَنْ عَبَّاسٍ الْحَجْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَمْ أَعْفُو عَنِ الْخَادِمِ؟ فَصَمَتَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَمْ أَعْفُو عَنِ الْخَادِمِ؟ فَقَالَ: كُلَّ يَوْمٍ سَبْعِينَ مَرَّةً.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

* * *

(٣٢) بَاب: مَا جَاءَ فِي أَدَبِ الْخَادِمِ

[المعجم:٣٢ ـ التحفة:٣٢]

٤٣٢/ ١٩٥٠ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي هَارُونَ الْعَبْدِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا ضَرَبَ أَحَدُكُمْ خَادِمَهُ فَذَكَرَ اللَّهَ فَارْفَعُوا أَيْدِيَكُمْ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَأَبُو هَارُونَ الْعَبْدِيُّ اسْمُهُ: عُمَارَةُ بْنُ جُوَيْنٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ

---

(٤٣١) تحفة الأشراف (٧١١٧).

(٤٣٢) إسناده ضعيف جدًا، فيه: عمارة بن جوين ـ بجيم مصغر ـ أبو هارون العبدى، مشهور بكنيته، متروك، ومنهم من كذبه، شيعى، من الرابعة، مات سنة أربع وثلاثين. [التقريب (٤٨٤٠)].

تحفة الأشراف (٤٢٦٣).

الْعَطَّارُ: قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ: قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: ضَعَّفَ شُعْبَةُ أَبَا هَارُونَ الْعَبْدِيَّ، قَالَ يَحْيَى: وَمَا زَالَ ابْنُ عَوْنٍ يَرْوِي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ حَتَّى مَاتَ.

* * *

(٣٣) بَاب: مَا جَاءَ فِي أَدَبِ الْوَلَدِ

[المعجم:٣٣ ـ التحفة:٣٣]

٤٣٣/ ١٩٥١ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَعْلَى، عَنْ نَاصِحٍ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لأَنْ يُؤَدِّبَ الرَّجُلُ وَلَدَهُ خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَتَصَدَّقَ بِصَاعٍ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، وَنَاصِحٌ هُوَ: أَبُو الْعَلاءِ كُوفِيٌّ لَيْسَ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ بِالْقَوِيِّ، وَلا يُعْرَفُ هَذَا الْحَدِيثُ إِلا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَنَاصِحٌ شَيْخٌ آخَرُ بَصْرِيٌّ يَرْوِي عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ وَغَيْرِهِ، هُوَ أَثْبَتُ مِنْ هَذَا.

٤٣٤/ ١٩٥٢ ـ حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، حَدَّثَنَا عَامِرُ بْنُ أَبِي عَامِرٍ الْخَزَّازُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ مُوسَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا نَحَلَ وَالِدٌ وَلَدًا مِنْ نَحْلٍ أَفْضَلَ مِنْ أَدَبٍ حَسَنٍ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لا نَعْرِفُهُ إِلا مِنْ حَدِيثِ عَامِرِ بْنِ أَبِي عَامِرٍ الْخَزَّازِ وَهُوَ: عَامِرُ بْنُ صَالِحِ بْنِ رُسْتُمَ الْخَزَّازُ، وَأَيُّوبُ بْنُ مُوسَى هُوَ ابْنُ عَمْرِو بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِي، وَهَذَا عِنْدِي حَدِيثٌ مُرْسَلٌ.

---

(٤٣٣) إسناده ضعيف فيه:

١ ـ يحيى بن يعلى الأسلمي، الكوفي، ضعيف شيعي من التاسعة [التقريب (٧٦٧٧)].

٢ ـ ناصح بن عبد الله المحلّمي التميمي، الحائك، صاحب سماك بن حرب، أبو عبد الله، ضعيف [التقريب (٧٠٦٧)].

تحفة الأشراف (٢١٩٥).

(٤٣٤) تحفة الأشراف (٤٤٧٣).

(٣٥) بَاب: مَا جَاءَ فِي الشُّكْرِ لِمَنْ أَحْسَنَ إِلَيْكَ

[المعجم:٣٥ ـ التحفة:٣٥]

٤٣٥/ ١٩٥٥ ـ حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى ح وحَدَّثَنَا سُفْيَانُ ابْنُ وَكِيعٍ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الرُّوَاسِيُّ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَمْ يَشْكُرِ النَّاسَ لَمْ يَشْكُرِ اللَّهَ».

وَفِي الْبَاب عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَالأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ وَالنُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

* * *

(٣٦) بَاب: مَا جَاءَ فِي صَنَائِعِ الْمَعْرُوفِ

[المعجم:٣٦ ـ التحفة:٣٦]

٤٣٦/ ١٩٥٦ ـ حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُرَشِيُّ الْيَمَامِيُّ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو زُمَيْلٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَبَسُّمُكَ فِي وَجْهِ أَخِيكَ لَكَ صَدَقَةٌ، وَأَمْرُكَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهْيُكَ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ، وَإِرْشَادُكَ الرَّجُلَ فِي أَرْضِ الضَّلَالِ لَكَ صَدَقَةٌ، وَبَصَرُكَ لِلرَّجُلِ الرَّدِيءِ الْبَصَرِ لَكَ صَدَقَةٌ، وَإِمَاطَتُكَ الْحَجَرَ وَالشَّوْكَةَ وَالْعَظْمَ عَنِ الطَّرِيقِ لَكَ صَدَقَةٌ، وَإِفْرَاغُكَ مِنْ دَلْوِكَ فِي دَلْوِ أَخِيكَ لَكَ صَدَقَةٌ».

قَالَ: وَفِي الْبَاب عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ وَجَابِرٍ وَحُذَيْفَةَ وَعَائِشَةَ وَأَبِي هُرَيْرَةَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، وَأَبُو زُمَيْلٍ اسْمُهُ: سِمَاكُ بْنُ الْوَلِيدِ الْحَنَفِيُّ.

---

(٤٣٥) تحفة الأشراف (٤٢٣٥).

(٤٣٦) تحفة الأشراف (١١٩٧٥).

(٣٧) بَاب: مَا جَاءَ فِى الْمِنْحَة

[المعجم:٣٧ ـ التحفة:٣٧]

٤٣٧/ ١٩٥٧ ـ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُوسُفَ بْنِ أَبِى إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ قَال: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْسَجَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: «مَنْ مَنَحَ مَنِيحَةَ لَبَنٍ أَوْ وَرِقٍ، أَوْ هَدَى زُقَاقًا كَانَ لَهُ مِثْلَ عِتْقِ رَقَبَة».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِى إِسْحَاقَ عَنْ طَلْحَةَ ابْنِ مُصَرِّفٍ لا نَعْرِفُهُ إِلا مِنْ هَذَا الْوَجْه.

وَفِى الْبَاب عَنْ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، وَمَعْنَى قَوْلِه: «مَنْ مَنَحَ مَنِيحَةَ وَرِقٍ» إِنَّمَا يَعْنِى بِهِ قَرْضَ الدَّرَاهِمِ قَوْلُهُ: «أَوْ هَدَى زُقَاقًا» يَعْنِى بِهِ هِدَايَةَ الطَّرِيق.

* * *

(٤٠) بَاب: مَا جَاءَ فِى السَّخَاءِ

[المعجم:٤٠ ـ التحفة:٤٠]

٤٣٨/ ١٩٦١ ـ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّد الْوَرَّاقُ، عَنْ يَحْيَى ابْنِ سَعِيدٍ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ: «السَّخِىُّ قَرِيبٌ مِنَ اللَّه قَرِيبٌ مِنَ الْجَنَّةِ قَرِيبٌ مِنَ النَّاسِ بَعِيدٌ مِنَ النَّارِ، وَالْبَخِيلُ بَعِيدٌ مِنَ اللَّه بَعِيدٌ مِنَ الْجَنَّة بَعِيدٌ مِنَ النَّاسِ قَرِيبٌ مِنَ النَّارِ، وَلَجَاهِلٌ سَخِىٌّ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ عَالِمٍ بَخِيلٍ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ

---

(٤٣٧) تحفة الأشراف (١٧٧٨).

(٤٣٨) تحفة الأشراف (١٣٩٧٣).

الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ إِلا مِنْ حَدِيثِ سَعِيدِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَقَدْ خُولِفَ سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ فِى رِوَايَةِ هَذَا الْحَدِيثِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ إِنَّمَا يُرْوَى عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَائِشَةَ شَىْءٌ مُرْسَلٌ.

* * *

(٤١) بَاب: مَا جَاءَ فِى الْبَخِيلِ

[المعجم:٤١ ـ التحفة:٤١]

٤٣٩/ ١٩٦٢ ـ حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ عَمْرُو بْنُ عَلِىٍّ، أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ غَالِبٍ الْحُدَّانِىِّ، عَنْ أَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِىِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَصْلَتَانِ لا تَجْتَمِعَانِ فِى مُؤْمِنٍ: الْبُخْلُ وَسُوءُ الْخُلُقِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لا نَعْرِفُهُ إِلا مِنْ حَدِيثِ صَدَقَةَ بْنِ مُوسَى.

وَفِى الْبَاب عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ.

* * *

(٤٥) بَاب: مَا جَاءَ فِى طَلاقَةِ الْوَجْهِ وَحُسْنِ الْبِشْرِ

[المعجم:٤٥ ـ التحفة:٤٥]

٤٤٠/ ١٩٧٠ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا الْمُنْكَدِرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ، وَإِنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ بِوَجْهٍ طَلْقٍ، وَأَنْ تُفْرِغَ مِنْ دَلْوِكَ فِى إِنَاءِ أَخِيكَ».

---

(٤٣٩) تحفة الأشراف (٤١١٠).

(٤٤٠) إسناده فيه: المنكدر بن محمد بن المنكدر القرشى، التيمى، المدنى، لين الحديث، من الثامنة، مات سنة ثمانين [التقريب (٦٩١٦)].

تحفة الأشراف (٣٠٨٥).

أخرجه: الإمام أحمد فى المسند (٣/ ٣٦٠).

وَفِى الْبَابِ عَنْ أَبِى ذَرٍّ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

* * *

(٤٦) بَاب: مَا جَاءَ فِى الصِّدْقِ وَالْكَذِبِ

[المعجم:٤٦ ـ التحفة:٤٦]

٤٤١/ ١٩٧٢ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِ الرَّحِيمِ بْنِ هَارُونَ الْغَسَّانِيِّ: حَدَّثَكُمْ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِى رَوَّادٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا كَذَبَ الْعَبْدُ تَبَاعَدَ عَنْهُ الْمَلَكُ مِيلاً مِنْ نَتْنِ مَا جَاءَ بِهِ» قَالَ يَحْيَى: فَأَقَرَّ بِهِ عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ هَارُونَ فَقَالَ: نَعَمْ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ جَيِّدٌ غَرِيبٌ لا نَعْرِفُهُ إِلا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، تَفَرَّدَ بِهِ عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ هَارُونَ.

* * *

(٤٨) بَاب: مَا جَاءَ فِى اللَّعْنَةِ

[المعجم:٤٨ ـ التحفة:٤٨]

٤٤٢/ ١٩٧٧ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الأَزْدِيُّ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

---

(٤٤١) عبد الرحيم بن هارون الغسانى، أبو هشام الواسطى، نزيل بغداد، ضعيف كذبه الدارقطنى. [التقريب (٤٠٦٠)]. وذكر الحديث المزى فى تهذيب الكمال (١١/ ٤٤٣، ٤٤٤) ت ٣٩٩٣) بإسناده من طريق الطبرانى. ثم قال: قال أبو القاسم الطبرانى: لم يروه عن نافع إلا ابن أبى رواد، تفرد به عبد الرحيم. عبد العزيز بن أبى رواد ـ بفتح الراء وتشديد الواو، صدوق، عابد، ربما وهم، ورمى بالإرجاء [التقريب (٤٠٩٦)].
تحفة الأشراف (٧٧٦٧).

(٤٤٢) إسناده فيه: محمد بن سابق التميمى، أبو جعفر أو أبو سعيد، البزاز الكوفى، نزيل بغداد =

ﷺ: «لَيْسَ الْمُؤْمِنُ بِالطَّعَّانِ وَلا اللَّعَّانِ وَلا الْفَاحِشِ وَلا الْبَذِيءِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، وَقَدْ رُوِيَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ.

* * *

(٤٩) بَاب: مَا جَاءَ فِي تَعْلِيمِ النَّسَبِ

[المعجم:٤٩ ـ التحفة:٤٩]

٤٤٣/ ١٩٧٩ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ ابْنِ عِيسَى الثَّقَفِيِّ، عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُنْبَعِثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «تَعَلَّمُوا مِنْ أَنْسَابِكُمْ مَا تَصِلُونَ بِهِ أَرْحَامَكُمْ؛ فَإِنَّ صِلَةَ الرَّحِمِ مَحَبَّةٌ فِي الأَهْلِ مَثْرَاةٌ فِي الْمَالِ مَنْسَأَةٌ فِي الأَثَرِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

وَمَعْنَى قَوْلِهِ: «مَنْسَأَةٌ فِي الأَثَرِ» يَعْنِي بِهِ الزِّيَادَةَ فِي الْعُمُرِ.

* * *

(٥١) بَاب: مَا جَاءَ فِي الشَّتْمِ

[المعجم:٥١ ـ التحفة:٥١]

٤٤٤/ ١٩٨٢ ـ حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلاقَةَ قَالَ: سَمِعْتُ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لا تَسُبُّوا

= صدوق، من كبار العاشرة، مات سنة ثلاث عشرة، وقيل: أربع عشرة. [التقريب (٥٨٩٧)].

تحفة الأشراف (٩٤٣٤).

(٤٤٣) تحفة الأشراف (١٤٨٥٣).

(٤٤٤) تحفة الأشراف (١١٥٠١).

وله شاهد صحيح عن عائشة، أخرجه: البخاري، كتاب: الجنائز، باب: ما ينهى عن سب =

الأَمْوَاتَ فَتُؤْذُوا الأَحْيَاءَ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَقَدِ اخْتَلَفَ أَصْحَابُ سُفْيَانَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: فَرَوَى بَعْضُهُمْ مِثْلَ رِوَايَةِ الْحَفَرِيِّ.

* * *

(٥٣) بَاب: مَا جَاءَ فِي قَوْلِ الْمَعْرُوفِ

[المعجم:٥٣ ـ التحفة:٥٣]

٤٤٥/ ١٩٨٤ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ غُرَفًا تُرَى ظُهُورُهَا مِنْ بُطُونِهَا، وَبُطُونُهَا مِنْ ظُهُورِهَا» فَقَامَ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: لِمَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «لِمَنْ أَطَابَ الْكَلامَ، وَأَطْعَمَ الطَّعَامَ، وَأَدَامَ الصِّيَامَ، وَصَلَّى لِلَّهِ بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لا نَعْرِفُهُ إِلا مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، وَقَدْ تَكَلَّمَ بَعْضُ أَهْلِ الْحَدِيثِ فِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ هَذَا مِنْ قِبَلِ حِفْظِهِ، وَهُوَ كُوفِيٌّ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ الْقُرَشِيُّ مَدَنِيٌّ وَهُوَ أَثْبَتُ مِنْ هَذَا، وَكِلاهُمَا كَانَا فِي عَصْرٍ وَاحِدٍ.

* * *

= الأموات (٧٣٩٢). النسائي، كتاب: الجنائز، باب: النهي عن سب الأموات (٩٣٦). الحاكم (١/ ٥٤١). ابن أبي شيبة (٣/ ٣٤٤)، كتاب: الجنائز، باب: ما قالوا في سب الموتى وما كره من ذلك عن عمر.

(٤٤٥) تحفة الأشراف (١٠٢٩٦).

(٥٤) بَاب: مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الْمَمْلُوكِ الصَّالِحِ

[المعجم:٥٤ ـ التحفة:٥٤]

٤٤٦/ ١٩٨٥ ـ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «نِعِمَّا لأَحَدِهِمْ أَنْ يُطِيعَ رَبَّهُ وَيُؤَدِّيَ حَقَّ سَيِّدِهِ» يَعْنِي الْمَمْلُوكَ. وقَالَ كَعْبٌ: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ.

وَفِي الْبَاب عَنْ أَبِي مُوسَى وَابْنِ عُمَرَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٤٤٧/ ١٩٨٦ ـ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي الْيَقْظَانِ، عَنْ زَاذَانَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلاثَةٌ عَلَى كُثْبَانِ الْمِسْكِ ـ أُرَاهُ قَالَ: يَوْمَ الْقِيَامَةِ ـ عَبْدٌ أَدَّى حَقَّ اللَّهِ وَحَقَّ مَوَالِيهِ، وَرَجُلٌ أَمَّ قَوْمًا وَهُمْ بِهِ رَاضُونَ، وَرَجُلٌ يُنَادِي بِالصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لا نَعْرِفُهُ إِلا مِنْ حَدِيثِ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ عَنْ أَبِي الْيَقْظَانِ.

وَأَبُو الْيَقْظَانِ اسْمُهُ: عُثْمَانُ بْنُ قَيْسٍ، وَيُقَالُ: ابْنُ عُمَيْرٍ وَهُوَ أَشْهَرُ.

* * *

(٥٥) بَاب: مَا جَاءَ فِي مُعَاشَرَةِ النَّاسِ

[المعجم:٥٥ ـ التحفة:٥٥]

٤٤٨/ ١٩٨٧ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ

---

(٤٤٦) تحفة الأشراف (١٢٣٨٨).

(٤٤٧) تحفة الأشراف (٦٧١٨).

(٤٤٨) إسناده فيه:

١ ـ حبيب بن أبي ثابت، الأسدي، مولاهم، أبو يحيى الكوفي، ثقة، فقيه جليل، وكان =

عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِى ثَابِتٍ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَبِى شَبِيبٍ عَنْ أَبِى ذَرٍّ قَالَ: قَالَ لِى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اتَّقِ اللَّهِ حَيْثُمَا كُنْتَ، وأَتْبِعِ السَّيِّئَةَ الْحَسَنَةَ تَمْحُهَا، وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ».

قَالَ: وَفِى الْبَاب عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلانَ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ وَأَبُو نُعَيْمٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حَبِيبٍ بِهَذَا الإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

قَالَ مَحْمُودٌ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِى ثَابِتٍ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَبِى شَبِيبٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ نَحْوَهُ قَالَ مَحْمُودٌ: وَالصَّحِيحُ حَدِيثُ أَبِى ذَرٍّ.

* * *

(٥٦) بَاب: مَا جَاءَ فِى ظَنِّ السُّوءِ

[المعجم:٥٦ ـ التحفة:٥٦]

٤٤٩/١٩٨٨ ـ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِى الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ».

= كثير الإرسال والتدليس [التقريب (١٠٨٤)].

٢ ـ ميمون بن أبى شبيب الربعى، أبو نصر الكوفى، صدوق، كثير الإرسال [التقريب (٧٠٤٦)].

تحفة الأشراف (١١٩٨٩).

أخرجه: أحمد فى المسند (٥/ ١٥٣، ١٥٨، ١٧٧، ٢٣٦). الحاكم (١/ ٥٤)، كتاب: الإيمان وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، أبو نعيم فى الحلية (٤/ ٣٧٨) وقال: غريب من حديث ميمون عن أبى ذر. الطبرانى فى الصغير (١/ ١٩٢) زاد السيوطى عزاه للخرائطى [الدر المنثور (٢/ ٧٦)].

حديث محمود بن غيلان: تحفة الأشراف (١١٣٦٦).

(٤٤٩) تحفة الأشراف (١٣٧٢٠). =

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قَالَ: وسَمِعْت عَبْدَ بْنَ حُمَيْدٍ يَذْكُرُ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ سُفْيَانَ قَالَ: قَالَ سُفْيَانُ الظَّنُّ ظَنَّانِ: فَظَنٌّ إِثْمٌ وَظَنٌّ لَيْسَ بِإِثْمٍ، فَأَمَّا الظَّنُّ الَّذِى هُوَ إِثْمٌ فَالَّذِى يَظُنُّ ظَنًّا وَيَتَكَلَّمُ بِهِ، وَأَمَّا الظَّنُّ الَّذِى لَيْسَ بِإِثْمٍ فَالَّذِى يَظُنُّ وَلا يَتَكَلَّمُ بِهِ.

* * *

(٥٧) بَاب: مَا جَاءَ فِى الْمِزَاحِ

[المعجم:٥٧ ـ التحفة:٥٧]

٤٥٠/ ١٩٩٠ ـ حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِىُّ الْبَغْدَادِىُّ، حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ الْحَسَنِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِىِّ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ تُدَاعِبُنَا قَالَ: «إِنِّى لا أَقُولُ إِلا حَقًّا».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

* * *

(٥٨) بَاب: مَا جَاءَ فِى الْمِرَاءِ

[المعجم:٥٨ ـ التحفة:٥٨]

٤٥١/ ١٩٩٤ ـ حَدَّثَنَا فَضَالَةُ بْنُ الْفَضْلِ الْكُوفِىُّ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنِ ابْنِ وَهْبِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَفَى بِكَ إِثْمًا أَنْ لا تَزَالَ مُخَاصِمًا.

وَهَذَا الْحَدِيثُ حَدِيثٌ غَرِيبٌ لا نَعْرِفُهُ إِلا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

= وحديث عبد بن حميد يذكر عن بعض أصحاب سفيان قال: قال سفيان: الظن ظنان... إلخ. تحفة الأشراف (١٨٧٧٢).

(٤٥٠) تحفة الأشراف (١٢٩٤٩). وفيه قال: حسن فقط.

(٤٥١) تحفة الأشراف (٦٥٤٠).

٤٥٢/ ١٩٩٥ ـ حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ الْبَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا الْمُحَارِبِيُّ، عَنِ اللَّيْثِ ـ وَهُوَ ابْنُ أَبِي سُلَيْمٍ ـ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لا تُمَارِ أَخَاكَ وَلا تُمَازِحْهُ وَلا تَعِدْهُ مَوْعِدَةً فَتُخْلِفَهُ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لا نَعْرِفُهُ إِلا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَعَبْدُ الْمَلِكِ عِنْدِي هُوَ ابْنُ بَشِيرٍ.

* * *

(٦٠) بَاب: مَا جَاءَ فِي الاقْتِصَادِ فِي الْحُبِّ وَالْبُغْضِ

[المعجم: ٦٠ ـ التحفة: ٦٠]

٤٥٣/ ١٩٩٧ ـ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ عَمْرٍو الْكَلْبِيُّ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ أُرَاهُ رَفَعَهُ ـ قَالَ: «أَحْبِبْ حَبِيبَكَ هَوْنًا مَا عَسَى أَنْ يَكُونَ بَغِيضَكَ يَوْمًا مَا، وَأَبْغِضْ بَغِيضَكَ هَوْنًا مَا عَسَى أَنْ يَكُونَ حَبِيبَكَ يَوْمًا مَا».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لا نَعْرِفُهُ بِهَذَا الإِسْنَادِ إِلا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

* * *

(٦١) بَاب: مَا جَاءَ فِي الْكِبْرِ

[المعجم: ٦١ ـ التحفة: ٦١]

٤٥٤/ ٢٠٠٠ ـ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ إِيَاسِ ابْنِ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لا يَزَالُ الرَّجُلُ يَذْهَبُ بِنَفْسِهِ حَتَّى يُكْتَبَ فِي الْجَبَّارِينَ؛ فَيُصِيبُهُ مَا أَصَابَهُمْ».

---

(٤٥٢) تحفة الأشراف (٦١٥١).

(٤٥٣) تحفة الأشراف (١٤٤٣٢).

(٤٥٤) تحفة الأشراف (٤٥٢٨).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

٤٥٥/ ٢٠٠١ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيسَى الْبَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: تَقُولُونَ فِيَّ التِّيهُ وَقَدْ رَكِبْتُ الْحِمَارَ وَلَبِسْتُ الشَّمْلَةَ وَقَدْ حَلَبْتُ الشَّاةَ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ فَعَلَ هَذَا فَلَيْسَ فِيهِ مِنَ الْكِبْرِ شَيْءٌ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

* * *

(٦٢) بَاب: مَا جَاءَ فِي حُسْنِ الْخُلُقِ

[المعجم:٦٢ ـ التحفة:٦٢]

٤٥٦/ ٢٠٠٢ ـ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ مَمْلَكٍ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَا شَيْءٌ أَثْقَلُ فِي مِيزَانِ الْمُؤْمِنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ خُلُقٍ حَسَنٍ، وَإِنَّ اللَّهَ لَيُبْغِضُ الْفَاحِشَ الْبَذِيءَ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِي الْبَاب عَنْ عَائِشَةَ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَأَنَسٍ وَأُسَامَةَ بْنِ شَرِيكٍ. وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٤٥٧/ ٢٠٠٥ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو وَهْبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ أَنَّهُ وَصَفَ حُسْنَ الْخُلُقِ فَقَالَ: هُوَ بَسْطُ الْوَجْهِ وَبَذْلُ الْمَعْرُوفِ وَكَفُّ الأَذَى.

* * *

---

(٤٥٥) تحفة الأشراف (٣٢٠٠). وفيه قال الترمذي: حسن غريب فقط.

(٤٥٦) تحفة الأشراف (١١٠٠٢).

(٤٥٧) تحفة الأشراف (١٨٩٣٦).

(٦٣) بَاب: مَا جَاءَ فِى الإِحْسَانِ وَالْعَفْوِ

[المعجم:٦٣ ـ التحفة:٦٣]

٤٥٨/٢٠٠٦ ـ حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ وَأَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ وَمَحْمُودُ بْنُ غَيْلانَ قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِىُّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِى الأَحْوَصِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ الرَّجُلُ أَمُرُّ بِهِ فَلا يَقْرِينِى وَلا يُضَيِّفُنِى، فَيَمُرُّ بِى أَفَأَجْزِيهِ؟ قَالَ: «لا، اقْرِهِ» قَالَ: وَرَآنِى رَثَّ الثِّيَابِ فَقَالَ: «هَلْ لَكَ مِنْ مَالٍ؟» قُلْتُ: مِنْ كُلِّ الْمَالِ قَدْ أَعْطَانِىَ اللَّهُ مِنَ الإِبِلِ وَالْغَنَمِ قَالَ: «فَلْيُرَ عَلَيْكَ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِى الْبَاب عَنْ عَائِشَةَ وَجَابِرٍ وَأَبِى هُرَيْرَةَ. وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَأَبُو الأَحْوَصِ اسْمُهُ عَوْفُ بْنُ مَالِكِ بْنِ نَضْلَةَ الْجُشَمِىُّ.

وَمَعْنَى قَوْلِهِ «اقْرِهِ»: أَضِفْهُ، وَالْقِرَى هُوَ الضِّيَافَةُ.

٤٥٩/٢٠٠٧ ـ حَدَّثَنَا أَبُو هِشَامٍ الرِّفَاعِىُّ مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُمَيْعٍ، عَنْ أَبِى الطُّفَيْلِ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لا تَكُونُوا إِمَّعَةً تَقُولُونَ: إِنْ أَحْسَنَ النَّاسُ أَحْسَنَّا وَإِنْ ظَلَمُوا ظَلَمْنَا، وَلَكِنْ وَطِّنُوا أَنْفُسَكُمْ إِنْ أَحْسَنَ النَّاسُ أَنْ تُحْسِنُوا وَإِنْ أَسَاءُوا فَلا تَظْلِمُوا».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لا نَعْرِفُهُ إِلا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

* * *

(٦٥) بَاب: مَا جَاءَ فِى الْحَيَاءِ

[المعجم:٦٥ ـ التحفة:٦٥]

٤٦٠/٢٠٠٩ ـ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ وَعَبْدُ الرَّحِيمِ وَمُحَمَّدُ بْنُ

(٤٥٨) تحفة الأشراف (١١٢٠٦).

(٤٥٩) تحفة الأشراف (٣٣٦١).

(٤٦٠) طريق عبدة بن سليمان: تحفة الأشراف (١٥٠٥٣). =

بِشْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْحَيَاءُ مِنَ الإِيمَانِ وَالإِيمَانُ فِى الْجَنَّةِ، وَالْبَذَاءُ مِنَ الْجَفَاءِ وَالْجَفَاءُ فِى النَّارِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِى الْبَاب عَنْ ابْنِ عُمَرَ وَأَبِى بَكْرَةَ وَأَبِى أُمَامَةَ وَعِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

* * *

(٦٦) بَاب: مَا جَاءَ فِى التَّأَنِّى وَالْعَجَلَةِ

[المعجم:٦٦ ـ التحفة:٦٦]

٤٦١/ ٢٠١٠ ـ حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِىٍّ الْجَهْضَمِىُّ، حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عِمْرَانَ، عَنْ عَاصِمٍ الأَحْوَلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجِسَ الْمُزَنِىِّ أَنَّ النَّبِىَّ ﷺ قَالَ: «السَّمْتُ الْحَسَنُ وَالتُّؤَدَةُ وَالاقْتِصَادُ جُزْءٌ مِنْ أَرْبَعَةٍ وَعِشْرِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ».

قَالَ: وَفِى الْبَاب عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

٤٦٢/ ٢٠١٢ ـ حَدَّثَنَا أَبُو مُصْعَبٍ الْمَدَنِىُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمُهَيْمِنِ بْنُ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلِ ابْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِىُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الأَنَاةُ مِنَ اللَّهِ وَالْعَجَلَةُ مِنَ الشَّيْطَانِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، وَقَدْ تَكَلَّمَ بَعْضُ أَهْلِ الْحَدِيثِ فِى عَبْدِ الْمُهَيْمِنِ ابْنِ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ وَضَعَّفَهُ مِنْ قِبَلِ حِفْظِهِ. وَالأَشَجُّ بْنُ عَبْدِ الْقَيْسِ اسْمُهُ الْمُنْذِرُ بْنُ عَائِذٍ.

= وطريق عبد الرحيم بن سليمان: تحفة الأشراف (١٥٠٤٠).

وطريق محمد بن بشر العبدى: تحفة الأشراف (١٥٠٨٨).

(٤٦١) تحفة الأشراف (٥٣٢٣).

أخرجه: القضاعى فى مسند الشهاب (٣٠٦). وأبو نعيم فى أخبار أصبهان (١/ ١٠١). فى ترجمة أحمد بن عمرو بن أبى عاصم الضحاك بن مخلد بن مسلم بن رافع بن رفيع بن ذهل ابن شيبان الشيبانى النبيل أبو بكر وانظر: كشف الخفاء (١/ ١٧٩) رقم (٤٧٦).

(٤٦٢) تحفة الأشراف (٤٧٩٧).

(٦٧) بَاب: مَا جَاءَ فِي الرِّفْقِ

[المعجم:٦٧ ـ التحفة:٦٧]

٢٠١٣/٤٦٣ ـ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ مَمْلَكٍ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنَ الرِّفْقِ فَقَدْ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنَ الْخَيْرِ، وَمَنْ حُرِمَ حَظَّهُ مِنَ الرِّفْقِ فَقَدْ حُرِمَ حَظَّهُ مِنَ الْخَيْرِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِي الْبَاب عَنْ عَائِشَةَ وَجَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

* * *

(٦٩) بَاب: مَا جَاءَ فِي خُلُقِ النَّبِيِّ ﷺ

[المعجم:٦٩ ـ التحفة:٦٩]

٢٠١٦/٤٦٤ ـ حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ قَالَ: أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَال: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ الْجَدَلِيَّ يَقُولُ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ خُلُقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: لَمْ يَكُنْ فَاحِشًا وَلا مُتَفَحِّشًا وَلا صَخَّابًا فِي الأَسْوَاقِ، وَلا يَجْزِي بِالسَّيِّئَةِ السَّيِّئَةَ وَلَكِنْ يَعْفُو وَيَصْفَحُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْجَدَلِيُّ اسْمُهُ عَبْدُ بْنُ عَبْدٍ، وَيُقَالُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدٍ.

---

(٤٦٣) تحفة الأشراف (١١٠٠٣).

(٤٦٤) أبو عبد الله الجدلى ثقة، وقد رمى بالتشيع.

تحفة الأشراف (١٧٧٩٤).

أخرجه: أحمد فى المسند (٦/ ١٧٤، ٢٣٦، ٢٤٦). الزهد له (١/ ٣٥). المصنف فى الشمائل ص٢٨٧، ٤٩ ـ باب: ما جاء فى خلق رسول الله ﷺ رقم (٣٤٨). الطيالسى فى مسنده (١٥٢٠)، البيهقى (٧/ ٤٥). ابن أبى شيبة (٨/ ٣٣٠).

(٧١) بَاب: مَا جَاءَ فِي مَعَالِي الأَخْلاقِ

[المعجم:٧١ ـ التحفة:٧١]

٢٠١٨/٤٦٥ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ خِرَاشٍ الْبَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ هِلالٍ، حَدَّثَنَا مُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ حَدَّثَنِي عَبْدُ رَبِّهِ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ مِنْ أَحَبِّكُمْ إِلَيَّ وَأَقْرَبِكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَحَاسِنَكُمْ أَخْلاقًا، وَإِنَّ أَبْغَضَكُمْ إِلَيَّ وَأَبْعَدَكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الثَّرْثَارُونَ وَالْمُتَشَدِّقُونَ وَالْمُتَفَيْهِقُونَ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ عَلِمْنَا الثَّرْثَارُونَ وَالْمُتَشَدِّقُونَ، فَمَا الْمُتَفَيْهِقُونَ؟ قَالَ: «الْمُتَكَبِّرُونَ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

* * *

(٧٢) بَاب: مَا جَاءَ فِي اللَّعْنِ وَالطَّعْنِ

[المعجم:٧٢ ـ التحفة:٧٢]

٢٠١٩/٤٦٦ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لا يَكُونُ الْمُؤْمِنُ لَعَّانًا».

---

(٤٦٥) إسناده فيه:

١ ـ شيخ المصنف أحمد بن الحسن بن خراش البغدادى، أبو جعفر صدوق، أخرج له مسلم [التقريب (٢٥)].

٢ ـ مبارك بن فضالة البصرى، صدوق يدلس ويسوى [التقريب (٦٤٦٤)].

تحفة الأشراف (٣٠٥٤).

(٤٦٦) إسناده فيه: كثير بن زيد الأسلمى، أبو محمد، المدنى، ابن مافنة ـ بفتح الفاء وتشديد النون ـ صدوق، يخطئ. مات فى آخر خلافة المنصور. [التقريب (٥٦١١)].

تحفة الأشراف (٦٧٩٤).

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِى الْبَاب عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ.

وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ وَرَوَى بَعْضُهُمْ بِهَذَا الإِسْنَادِ عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ: «لا يَنْبَغِى لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَكُونَ لَعَّانًا» وَهَذَا الْحَدِيثُ مُفَسِّرٌ.

* * *

(٧٥) بَاب: مَا جَاءَ فِى إِجْلالِ الْكَبِيرِ

[المعجم:٧٥ ـ التحفة:٧٥]

٤٦٧/ ٢٠٢٢ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ بَيَانٍ الْعُقَيْلِىُّ، حَدَّثَنَا أَبُو الرَّحَّالِ الأَنْصَارِىُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَكْرَمَ شَابٌّ شَيْخًا لِسِنِّهِ إِلا قَيَّضَ اللَّهُ لَهُ مَنْ يُكْرِمُهُ عِنْدَ سِنِّهِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لا نَعْرِفُهُ إِلا مِنْ حَدِيثِ هَذَا الشَّيْخِ يَزِيدَ بْنِ بَيَانٍ. وَأَبُو الرِّجَالِ الأَنْصَارِىُّ آخَرُ.

* * *

(٧٨) بَاب: مَا جَاءَ فِى ذِى الْوَجْهَيْنِ

[المعجم:٧٨ ـ التحفة:٧٨]

٤٦٨/ ٢٠٢٥ ـ حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِى صَالِحٍ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ذَا

---

(٤٦٧) إسناده فيه:

١ ـ يزيد بن بيان العقيلى ـ بالضم ـ أبو خالد البصرى، ضعيف. من التاسعة [التقريب (٧٦٩٧)].

٢ ـ أبو الرحال ـ بفتح الراء وتشديد المهملة ـ الأنصارى، البصرى، اسمه محمد بن خالد، وقيل: خالد بن محمد، ضعيف، من الخامسة التقريب (٨٠٩٦).

تحفة الأشراف (١٧١٦).

(٤٦٨) تحفة الأشراف (١٢٥٣٩).

الْوَجْهَيْنِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِي الْبَاب عَنْ أَنَسٍ وَعَمَّارٍ، وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

* * *

(٨٠) بَاب: مَا جَاءَ فِي الْعِيِّ

[المعجم: ٨٠ ـ التحفة: ٨٠]

٤٦٩/٢٠٢٧ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ أَبِي غَسَّانَ مُحَمَّدِ ابْنِ مُطَرِّفٍ، عَنْ حَسَّانَ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْحَيَاءُ وَالْعِيُّ شُعْبَتَانِ مِنَ الإِيمَانِ، وَالْبَذَاءُ وَالْبَيَانُ شُعْبَتَانِ مِنَ النِّفَاقِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي غَسَّانَ مُحَمَّدِ ابْنِ مُطَرِّفٍ.

قَالَ: وَالْعِيُّ: قِلَّةُ الْكَلامِ، وَالْبَذَاءُ: هُوَ الْفُحْشُ فِي الْكَلامِ، وَالْبَيَانُ: هُوَ كَثْرَةُ الْكَلامِ مِثْلُ هَؤُلاءِ الْخُطَبَاءِ الَّذِينَ يَخْطُبُونَ فَيُوَسِّعُونَ فِي الْكَلامِ، وَيَتَفَصَّحُونَ فِيهِ مِنْ مَدْحِ النَّاسِ فِيمَا لا يُرْضِي اللَّهَ.

* * *

---

(٤٦٩) إسناده صحيح رجاله ثقات.

تحفة الأشراف (٤٨٥٥).

أخرجه: الإمام أحمد فى المسند (٥/٢٦٩). الحاكم (١/٩)، كتاب: الإيمان. وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وقد احتجا برواته عن آخرهم. ابن المبارك فى الزهد رقم (٤٩). ابن أبى شيبة (١١/٤٤). ابن أبى الدنيا فى مكارم الأخلاق برقم (٧٤). البغوى فى شرح السنة (١٢/٣٦٦). الطحاوى فى مشكل الآثار (٤/١٢١)، باب: بيان ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: «أكثر أهل الجنة البله» وما يدخل فى ذلك.

(٨٢) بَاب: مَا جَاءَ فِي التَّوَاضُعِ

[المعجم:٨٢ ـ التحفة:٨٢]

٢٠٢٩/٤٧٠ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ الْعَلاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ وَمَا زَادَ رَجُلاً بِعَفْوٍ إِلا عِزًا، وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلا رَفَعَهُ اللَّهُ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِي الْبَاب عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَأَبِي كَبْشَةَ الأَنْمَارِيِّ وَاسْمُهُ عُمَرُ بْنُ سَعْدٍ، وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

* * *

(٨٥) بَاب: مَا جَاءَ فِي تَعْظِيمِ الْمُؤْمِنِ

[المعجم:٨٥ ـ التحفة:٨٥]

٢٠٣٢/٤٧١ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَكْثَمَ وَالْجَارُودُ بْنُ مُعَاذٍ قَالا: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، عَنْ أَوْفَى بْنِ دَلْهَمٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: صَعِدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمِنْبَرَ فَنَادَى بِصَوْتٍ رَفِيعٍ، فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ مَنْ أَسْلَمَ بِلِسَانِهِ وَلَمْ

---

(٤٧٠) إسناده فيه:

١ ـ عبد العزيز بن محمد بن عبيد الدراوردى، أبو محمد الجهنى، صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطئ [التقريب (٤١١٩)].

٢ ـ العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب الحرقى ـ بضم المهملة وفتح الراء بعدها قاف ـ أبو شبل ـ بكسر المعجمة وسكون الموحدة ـ المدنى، صدوق، ربما وهم [التقريب (٥٢٤٧)] ووالده عبد الرحمن بن يعقوب الجهنى ثقة.

تحفة الأشراف (١٤٠٧٢).

(٤٧١) إسناده فيه:

١ ـ شيخ المصنف يحيى بن أكثم بن محمد بن قطن التميمى المروزى أبو محمد القاضى المشهور، فقيه، صدوق إلا أنه رمى بسرقة الحديث. ولم يقع ذلك له، وإنما كان يرى الرواية بالإجازة، والوجادة. [التقريب (٧٥٠٧)].

٢ ـ الجارود بن معاذ السلمى الترمذى، ثقة، رمى بالإرجاء [التقريب (٨٨٢)]. =

يُفْضِ الإِيمَانُ إِلَى قَلْبِهِ، لا تُؤْذُوا الْمُسْلِمِينَ وَلا تُعَيِّرُوهُمْ وَلا تَتَّبِعُوا عَوْرَاتِهِمْ؛ فَإِنَّهُ مَنْ تَتَبَّعَ عَوْرَةَ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ تَتَبَّعَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ، وَمَنْ تَتَبَّعَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ يَفْضَحْهُ وَلَوْ فِى جَوْفِ رَحْلِهِ» قَالَ: وَنَظَرَ ابْنُ عُمَرَ يَوْمًا إِلَى الْبَيْتِ أَوْ إِلَى الْكَعْبَةِ فَقَالَ: مَا أَعْظَمَكِ وَأَعْظَمَ حُرْمَتَكِ، وَالْمُؤْمِنُ أَعْظَمُ حُرْمَةً عِنْدَ اللَّهِ مِنْكِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لا نَعْرِفُهُ إِلا مِنْ حَدِيثِ الْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ.

* * *

(٨٦) بَاب: مَا جَاءَ فِى التَّجَارِبِ

[المعجم:٨٦ ـ التحفة:٨٦]

٤٧٢/ ٢٠٣٣ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ دَرَّاجٍ، عَنْ أَبِى الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِى سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لا حَلِيمَ إِلا ذُو عَثْرَةٍ، وَلا حَكِيمَ إِلا ذُو تَجْرِبَةٍ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لا نَعْرِفُهُ إِلا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

= ٣ ـ الفضل بن موسى السينانى، أبو عبد الله المروزى، ثقة، ثبت وربما غرب [التقريب (٥٤١٩)].

٤ ـ الحسين بن واقد المروزى، أبو عبد الله القاضى، ثقة، له أوهام [التقريب (١٣٥٨)].

٥ ـ أوفى بن دلهم العدوى البصرى، صدوق [التقريب (٥٧٩)].

تحفة الأشراف (٧٥٠٩).

(٤٧٢) إسناده فيه: درّاج ـ بتثقيل الراء وآخره جيم ـ ابن سمعان، أبو السمح ـ بمهملتين الأولى مفتوحة والميم ساكنة قيل: اسمه عبد الرحمن، ودراج لقب السهمى مولاهم، المصرى، القاصّ، صدوق، فى حديثه عن أبى الهيثم ضعف. [التقريب (١٨٢٤)].

تحفة الأشراف (٤٠٥٥).

اخرجه: أحمد فى المسند (٣/ ٨، ٦٩). ابن حبان (ص٥٠٧ موارد) ٣٣ ـ كتاب: البر والصلة ١٩ ـ باب: لا حليم إلا ذو عثرة (موارد) رقم (٢٠٧٨). الحاكم (٤/ ٢٩٣)، كتاب: الأدب وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبى فى التلخيص، أبو نعيم فى الحلية، الخطيب فى تاريخ بغداد (٥/ ٣٠١). وقال الدارقطنى: تفرد به دراج عن أبى الهيثم، وتفرد به عمرو بن الحارث عن دراج، وتفرد ابن وهب. قال أحمد: أحاديث دراج مناكير، وقال أبو حاتم الرازى: هو ضعيف [العلل المتناهية (١/ ٤٢) رقم ٤٠].

(٨٧) بَاب: مَا جَاءَ فِى الْمُتَشَبِّعِ بِمَا لَمْ يُعْطَهُ

[المعجم:٨٧ ـ التحفة:٨٧]

٤٧٣/ ٢٠٣٤ ـ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ حُجْرٍ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ، عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أُعْطِىَ عَطَاءً فَوَجَدَ فَلْيَجْزِ بِهِ، وَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَلْيُثْنِ؛ فَإِنَّ مَنْ أَثْنَى فَقَدْ شَكَرَ وَمَنْ كَتَمَ فَقَدْ كَفَرَ، وَمَنْ تَحَلَّى بِمَا لَمْ يُعْطَهُ كَانَ كَلابِسِ ثَوْبَىْ زُورٍ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

وَفِى الْبَابِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِى بَكْرٍ وَعَائِشَةَ وَمَعْنَى: «قَوْلِهِ وَمَنْ كَتَمَ فَقَدْ كَفَرَ» يَقُولُ: قَدْ كَفَرَ تِلْكَ النِّعْمَةَ.

* * *

(٤٧٣) تحفة الأشراف (٢٨٩٢).

أخرجه: البيهقى (٦/ ١٨٢). الخطيب فى تاريخ بغداد (١٠/ ١١٩). وأبو داود، كتاب: الأدب، باب: فى شكر المعروف (٤٨١٣). وإسناده: حدثنا مسدد، حدثنا بشر، حدثنا عمارة بن غزية قال: حدثنى رجل من قومى» ـ عن جابر بن عبد الله. الحديث فيه مجهول قال أبو داود: رواه يحيى بن أيوب، عن عمارة بن غزية عن شرحبيل عن جابر.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

٢٩
كتاب الطب

عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

(١) بَاب: مَا جَاءَ فِي الْحِمْيَةِ

[المعجم:١ ـ التحفة:١]

٤٧٤/٢٠٣٦ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرْوِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ بْنِ النُّعْمَانِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ عَبْدًا حَمَاهُ الدُّنْيَا، كَمَا يَظَلُّ أَحَدُكُمْ يَحْمِي سَقِيمَهُ الْمَاءَ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِي الْبَاب عَنْ صُهَيْبٍ وَأُمِّ الْمُنْذِرِ، وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلاً.

* حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عَنْ قَتَادَةَ بْنِ النُّعْمَانِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَقَتَادَةُ بْنُ النُّعْمَانِ الظَّفَرِيُّ هُوَ أَخُو أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ لأُمِّهِ وَمَحْمُودُ ابْنُ لَبِيدٍ قَدْ أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ وَرَآهُ وَهُوَ غُلامٌ صَغِيرٌ.

---

(٤٧٤) تحفة الأشراف (١١٠٧٤).

وحديث محمود بن لبيد. تحفة الأشراف (١١٢٣٦).

(٣) بَاب: مَا جَاءَ مَا يُطْعَمُ الْمَرِيضُ

[المعجم:٣ ـ التحفة:٣]

٢٠٣٩/٤٧٥ ـ . . . عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَخَذَ أَهْلَهُ الْوَعَكُ أَمَرَ بِالْحِسَاءِ فَصُنِعَ، ثُمَّ أَمَرَهُمْ فَحَسَوْا مِنْهُ، وكَانَ يَقُولُ: «إِنَّهُ لَيَرْتُقُ فُؤَادَ الْحَزِينِ وَيَسْرُو عَنْ فُؤَادِ السَّقِيمِ كَمَا تَسْرُو إِحْدَاكُنَّ الْوَسَخَ بِالْمَاءِ عَنْ وَجْهِهَا». . .

وَقَدْ رَوَاهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

حَدَّثَنَا بِذَلِكَ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا بِهِ أَبُو إِسْحَاقَ الطَّالْقَانِيُّ، عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ.

* * *

(٧) بَاب: مَا جَاءَ فِيمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِسُمٍّ أَوْ غَيْرِهِ

[المعجم:٧ ـ التحفة:٧]

٢٠٤٣/٤٧٦ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا عَبِيدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أُرَاهُ رَفَعَهُ قَالَ: «مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَحَدِيدَتُهُ فِي يَدِهِ يَتَوَجَّأُ بِهَا فِي بَطْنِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا أَبَدًا، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِسُمٍّ فَسُمُّهُ فِي يَدِهِ يَتَحَسَّاهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا أَبَدًا».

٢٠٤٤/٤٧٧ ـ . . . وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلانَ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِسُمٍّ عُذِّبَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ» وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ: خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا.

---

(٤٧٥) طريق ابن المبارك، عن يونس، عن الزهري. تحفة الأشراف (١٦٧٤٤).

(٤٧٦) تحفة الأشراف (١٢٤٤٠).

أخرجه: مسلم، كتاب: الإيمان، باب: غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه، وأن من قتل نفسه بشيء عذب به في النار. . . إلخ ١٧٥ ـ (١٠٩) من طريق وكيع عن الأعمش به.

(٤٧٧) تحفة الأشراف (١٣٠٥١).

(١٠) بَاب: مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ التَّدَاوِي بِالْكَيِّ

[المعجم:١٠ ـ التحفة:١٠]

٤٧٨/ ٢٠٤٩ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهى عَنِ الْكَيِّ قَالَ: فَابْتُلِينَا فَاكْتَوَيْنَا، فَمَا أَفْلَحْنَا وَلا أَنْجَحْنَا.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِي الْبَاب عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ وَعُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ. وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

* * *

(١١) بَاب: مَا جَاءَ فِي الرُّخْصَةِ فِي ذَلِكَ

[المعجم:١١ ـ التحفة:١١]

٤٧٩/ ٢٠٥٠ ـ حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَوَى أَسْعَدَ بْنَ زُرَارَةَ مِنَ الشَّوْكَةِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِي الْبَاب عَنْ أُبَيٍّ وَجَابِرٍ وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

* * *

---

(٤٧٨) تحفة الأشراف (١٠٨٠٤).

أخرجه: النسائي «الكبرى»، كتاب: الطب، باب: الكيّ. من طريق آخر. ابن ماجه، كتاب: الطب، باب: الكيّ. (٣٤٩٠). من طريق منصور ويونس، عن الحسن، عن عمران بن الحصين. به. ابن أبي شيبة (٥/ ٥٣)، كتاب: الطب ٣٠ ـ باب: في كراهية الكي والرقى (٢٣٦٢٦).

(٤٧٩) تحفة الأشراف (١٥٤٩).

أخرجه: أبو داود، كتاب: الطب، باب: في الكي (٣٨٦٦) عن جابر.

(١٢) بَاب: مَا جَاءَ فِي الْحِجَامَةِ

[المعجم:١٢ ـ التحفة:١٢]

٢٠٥١/٤٨٠ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْقُدُّوسِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ وَجَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ قَالا: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَحْتَجِمُ فِي الأَخْدَعَيْنِ وَالْكَاهِلِ، وكَانَ يَحْتَجِمُ لِسَبْعَ عَشْرَةَ وَتِسْعَ عَشْرَةَ وَإِحْدَى وَعِشْرِينَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِي الْبَاب عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَمَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ، وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

٢٠٥٢/٤٨١ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ بُدَيْلِ بْنِ قُرَيْشٍ الْيَامِيُّ الْكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ـ هُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مَسْعُودٍ ـ عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: حَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ لَيْلَةِ أُسْرِيَ بِهِ أَنَّهُ لَمْ يَمُرَّ عَلَى مَلأٍ مِنَ الْمَلائِكَةِ إِلا أَمَرُوهُ أَنْ مُرْ أُمَّتَكَ بِالْحِجَامَةِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ.

* * *

(١٥) بَاب: مَا جَاءَ فِي الرُّخْصَةِ فِي ذَلِكَ

[المعجم:١٥ ـ التحفة:١٥]

٢٠٥٦/٤٨٢ ـ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخُزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَاصِمٍ الأَحْوَلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ فِي الرُّقْيَةِ مِنَ الْحُمَةِ وَالْعَيْنِ وَالنَّمْلَةِ.

---

(٤٨٠) تحفة الأشراف (١٤٢٢).

(٤٨١) تحفة الأشراف (٩٣٦٤).

(٤٨٢) تحفة الأشراف (٩٤١)، (١٧٠٩).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَهَذَا عِنْدِى أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ سُفْيَانَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِى الْبَابِ عَنْ بُرَيْدَةَ وَعِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ وَجَابِرٍ وَعَائِشَةَ وَطَلْقِ بْنِ عَلِيٍّ وَعَمْرِو بْنِ حَزْمٍ وَأَبِى خُزَامَةَ عَنْ أَبِيهِ.

* * *

(١٩) بَاب: مَا جَاءَ أَنَّ الْعَيْنَ حَقٌّ وَالْغَسْلُ لَهَا

[المعجم:١٩ ـ التحفة:١٩]

٤٨٣/ ٢٠٦١ ـ حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ أَبُو غَسَّانَ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِى كَثِيرٍ، حَدَّثَنِى حَيَّةُ بْنُ حَابِسٍ التَّمِيمِيُّ، حَدَّثَنِى أَبِى أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لا شَىْءَ فِى الْهَامِ وَالْعَيْنُ حَقٌّ».

* * *

(٢٢) بَاب: مَا جَاءَ فِى الْكَمْأَةِ وَالْعَجْوَةِ

[المعجم:٢٢ ـ التحفة:٢٢]

٤٨٤/ ٢٠٦٦ ـ حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ أَبِى السَّفَرِ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْهَمْدَانِيُّ وَمَحْمُودُ ابْنُ غَيْلانَ قَالا: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِى عَمْرٍو، عَنْ أَبِى سَلَمَةَ، عَنْ

---

(٤٨٣) تحفة الأشراف (٣٢٧٢) وفيه قال الترمذى: غريب.

أخرجه: أحمد فى المسند (٤/ ٦٧)، (٥/ ٧٠، ٣٧٩). البخارى فى الأدب المفرد (٩١٤). البخارى فى التاريخ الكبير (٣/ ١٠٨). ابن أبى حاتم فى العلل (٢٢٣٩). الطبرانى (٤/ ٣١) ٣٣٣ ـ ترجمة حابس أبو حية التميمى رقم (٣٥٦١). وفى إسناده حية بن حابس لم يرو عنه غير يحيى وبقية رجاله ثقات. وقد تكلم الحافظ فى الإصابة (١/ ٥٥٩) على هذا الحديث وبيّن الاختلاف على يحيى بن أبى كثير فليراجع. وقال ابن عبد البر فى الاستيعاب (١/ ٢٨٠): فى إسناد حديثه اضطراب، وأخرجه: الطبرانى (٨/ ١٩٢) ترجمة عفير بن معدان عن سليم بن عامر (٧٦٨٦) وعفير هذا ضعيف.

(٤٨٤) تحفة الأشراف (١٥٠٢٧).

أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْعَجْوَةُ مِنَ الْجَنَّةِ وَفِيهَا شِفَاءٌ مِنَ السُّمِّ، وَالْكَمْأَةُ مِنَ الْمَنِّ وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِى الْبَابِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ وَأَبِى سَعِيدٍ وَجَابِرٍ.

وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، وَهُوَ مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، وَلا نَعْرِفُهُ إِلا مِنْ حَدِيثِ سَعِيدِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو.

٤٨٥/ ٢٠٦٩ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُعَاذٌ، حَدَّثَنَا أَبِى، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: حُدِّثْتُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: أَخَذْتُ ثَلاثَةَ أَكْمُؤٍ أَوْ خَمْسًا أَوْ سَبْعًا فَعَصَرْتُهُنَّ، فَجَعَلْتُ مَاءَهُنَّ فِى قَارُورَةٍ، فَكَحَلْتُ بِهِ جَارِيَةً لِى فَبَرَأَتْ.

* * *

(٢٤) بَاب: مَا جَاءَ فِى كَرَاهِيَةِ التَّعْلِيقِ

[المعجم: ٢٤ ـ التحفة: ٢٤]

٤٨٦/ ٢٠٧٢ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَدُّوَيْهِ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِى لَيْلَى، عَنْ عِيسَى أَخِيهِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُكَيْمٍ أَبِى مَعْبَدٍ الْجُهَنِىِّ أَعُودُهُ وَبِهِ حُمْرَةٌ، فَقُلْنَا أَلا تُعَلِّقُ شَيْئًا؟ قَالَ: الْمَوْتُ أَقْرَبُ مِنْ ذَلِكَ؛ قَالَ النَّبِىُّ ﷺ: «مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وُكِلَ إِلَيْهِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَحَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُكَيْمٍ إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ أَبِى لَيْلَى. وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُكَيْمٍ لَمْ يَسْمَعْ مِنَ النَّبِىِّ ﷺ، وَكَانَ فِى زَمَنِ النَّبِىِّ ﷺ يَقُولُ: كَتَبَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِى الْبَابِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ.

---

(٤٨٥) تحفة الأشراف (١٥٥٠٦).

(٤٨٦) تحفة الأشراف (٦٦٤٣).

أخرجه: أحمد فى المسند (٤/ ٣١١). البيهقى (٥/ ٣٥١). ابن أبى شيبة (٧/ ٣٧١). البغوى فى شرح السنة (١٢/ ١٦٠).

(٣٣) بَاب

[المعجم:٣٣ ـ التحفة:٣٣]

٤٨٧/ ٢٠٨٤ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الأَشْقَرُ الرِّبَاطِيُّ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا مَرْزُوقٌ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الشَّامِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ، أَخْبَرَنَا ثَوْبَانُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَصَابَ أَحَدَكُمُ الْحُمَّى فَإِنَّ الْحُمَّى قِطْعَةٌ مِنَ النَّارِ فَلْيُطْفِئْهَا عَنْهُ بِالْمَاءِ: فَلْيَسْتَنْقِعْ نَهْرًا جَارِيًا، لِيَسْتَقْبِلَ جِرْيَتَهُ، فَيَقُولُ: بِسْمِ اللَّهِ اللَّهُمَّ اشْفِ عَبْدَكَ وَصَدِّقْ رَسُولَكَ بَعْدَ صَلاةِ الصُّبْحِ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ فَلْيَغْتَمِسْ فِيهِ ثَلاثَ غَمَسَاتٍ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ، فَإِنْ لَمْ يَبْرَأْ فِي ثَلاثٍ فَخَمْسٍ، وَإِنْ لَمْ يَبْرَأْ فِي خَمْسٍ فَسَبْعٌ، فَإِنْ لَمْ يَبْرَأْ فِي سَبْعٍ فَتِسْعٍ؛ فَإِنَّهَا لا تَكَادُ تُجَاوِزُ تِسْعًا بِإِذْنِ اللَّهِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ.

* * *

---

(٤٨٧) تحفة الأشراف (٢٠٨٧).

إسناده فيه: مرزوق أبو عبد الله الشامي، الحمصي، نزل البصرة لا بأس به. من السادسة التقريب (٦٥٥٨).

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

٣٠
كتاب الفرائض

عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

(١) بَاب: مَا جَاءَ مَنْ تَرَكَ مَالاً فَلِوَرَثَتِهِ

[المعجم:١ ـ التحفة:١]

٤٨٨/ ٢٠٩٠ ـ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الأُمَوِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَرَكَ مَالاً فَلأَهْلِهِ، وَمَنْ تَرَكَ ضَيَاعًا فَإِلَيَّ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَفِي الْبَابِ عَنْ جَابِرٍ وَأَنَسٍ، وَقَدْ رَوَاهُ الزُّهْرِيُّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَطْوَلَ مِنْ هَذَا وَأَتَمَّ.

مَعْنَى «ضَيَاعًا»: ضَائِعًا لَيْسَ لَهُ شَيْءٌ؛ فَأَنَا أَعُولُهُ وَأُنْفِقُ عَلَيْهِ.

* * *

(٤٨٨) تحفة الأشراف (١٥١٠٨).

شيخ المصنف سعيد بن يحيى بن سعيد بن أبان بن سعيد بن العاص الأموى أبو عثمان البغدادى ثقة، ربما أخطأ. [التقريب (٢٤١٥)].

(٢) بَاب: مَا جَاءَ فِي تَعْلِيمِ الْفَرَائِضِ

[المعجم:٢ ـ التحفة:٢]

٤٨٩/ ٢٠٩١ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى بْنُ وَاصِلٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ الأَسَدِيُّ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دَلْهَمٍ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَعَلَّمُوا الْقُرْآنَ وَالْفَرَائِضَ وَعَلِّمُوا النَّاسَ؛ فَإِنِّي مَقْبُوضٌ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ فِيهِ اضْطِرَابٌ.

* * *

(٦) بَاب: مِيرَاثِ الْبَنِينَ مَعَ الْبَنَاتِ

[المعجم:٦ ـ التحفة:٦]

٤٩٠/ ٢٠٩٦ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَعْدٍ، أَخْبَرَنَا عَمْرُو ابْنُ أَبِي قَيْسٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: جَاءَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُودُنِي وَأَنَا مَرِيضٌ فِي بَنِي سَلَمَةَ، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ كَيْفَ أَقْسِمُ مَالِي بَيْنَ وَلَدِي؟ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ شَيْئًا، فَنَزَلَتْ ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ﴾ الآيَةَ.

---

(٤٨٩) إسناده فيه:

١ ـ محمد بن القاسم الأسدى، أبو القاسم الكوفى، شامى الأصل. لقبه كاو، كذبوه [التقريب (٦٢٢٩)].

٢ ـ الفضل بن دلهم الواسطى ثم البصرى، القصاب، لين، ورمى بالاعتزال [التقريب (٥٤٠٢)].

٣ ـ شهر بن حوشب الأشعرى، الشامى، صدوق، كثير الإرسال والأوهام [التقريب (٢٨٣٠)].

٤ ـ عوف بن أبى جميلة ـ بفتح الجيم، الأعرابى، العبدى، البصرى، ثقة، رمى بالقدر والتشيع ـ [التقريب (٥٢١٥)].

تحفة الأشراف (١٣٤٩٨).

(٤٩٠) تحفة الأشراف (٣٠٦٦).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَقَدْ رَوَاهُ شُعْبَةُ وَابْنُ عُيَيْنَةَ وَغَيْرُهُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ.

* * *

(١١) بَاب: مَا جَاءَ فِي مِيرَاثِ الْجَدَّةِ مَعَ ابْنِهَا

[المعجم:١١ ـ التحفة:١١]

٤٩١/ ٢١٠٢ ـ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَالِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ فِي الْجَدَّةِ مَعَ ابْنِهَا: إِنَّهَا أَوَّلُ جَدَّةٍ أَطْعَمَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سُدُسًا مَعَ ابْنِهَا وَابْنُهَا حَيٌّ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ لا نَعْرِفُهُ مَرْفُوعًا إِلا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

وَقَدْ وَرَّثَ بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ الْجَدَّةَ مَعَ ابْنِهَا وَلَمْ يُوَرِّثْهَا بَعْضُهُمْ.

* * *

(١٦) بَاب: لا يَتَوَارَثُ أَهْلُ مِلَّتَيْنِ

[المعجم:١٦ ـ التحفة:١٦]

٤٩٢/ ٢١٠٨ ـ حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، حَدَّثَنَا حُصَيْنُ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لا يَتَوَارَثُ أَهْلُ مِلَّتَيْنِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ لا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ جَابِرٍ إِلا مِنْ حَدِيثِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى.

---

(٤٩١) إسناده فيه:

١ ـ الحسن بن عرفة بن يزيد العبدى، أبو على البغدادى صدوق، من العاشرة مات سنة سبع وخمسين وقد جاوز المائة. [التقريب (١٢٥٥)].

٢ ـ محمد بن سالم الهمدانى ـ بالسكون ـ أبو سهل الكوفى، ضعيف من السادسة [التقريب (٥٨٩٨)].

تحفة الأشراف (٩٥٦٥).

(٤٩٢) تحفة الأشراف (٥٩٣٨).

(٢١) بَاب: مَا جَاءَ فِى إِبْطَالِ مِيرَاثِ وَلَدِ الزِّنَا

[المعجم:٢١ ـ التحفة:٢١]

٤٩٣/ ٢١١٣ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَيُّمَا رَجُلٍ عَاهَرَ بِحُرَّةٍ أَوْ أَمَةٍ فَالْوَلَدُ وَلَدُ زِنَا لا يَرِثُ وَلا يُورَثُ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَقَدْ رَوَى غَيْرُ ابْنِ لَهِيعَةَ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ وَلَدَ الزِّنَا لا يَرِثُ مِنْ أَبِيهِ.

* * *

(٢٢) بَاب: مَا جَاءَ فِيمَنْ يَرِثُ الْوَلاءَ

[المعجم:٢٢ ـ التحفة:٢٢]

٤٩٤/ ٢١١٤ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَرِثُ الْوَلاءَ مَنْ يَرِثُ الْمَالَ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ لَيْسَ إِسْنَادُهُ بِالْقَوِيِّ.

* * *

---

(٤٩٣) تحفة الأشراف (٨٧٣١).

(٤٩٤) تحفة الأشراف (٨٧٣٢).

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٣٢
كتاب الولاء والهبة

عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

(٤) بَاب: مَا جَاءَ فِي الرَّجُلِ يَنْتَفِي مِنْ وَلَدِهِ

[المعجم:٤ ـ التحفة:٤]

٤٩٥/٢١٢٨ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلاءِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ الْعَطَّارُ، وَسَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيُّ قَالا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي فَزَارَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ امْرَأَتِي وَلَدَتْ غُلامًا أَسْوَدَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ» قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «فَمَا أَلْوَانُهَا؟» قَالَ: حُمْرٌ قَالَ: «فَهَلْ فِيهَا أَوْرَقُ؟» قَالَ: نَعَمْ إِنَّ فِيهَا لَوُرْقًا قَالَ: «أَنَّى أَتَاهَا ذَلِكَ» قَالَ: لَعَلَّ عِرْقًا نَزَعَهَا قَالَ: «فَهَذَا لَعَلَّ عِرْقًا نَزَعَهُ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

* * *

(٦) بَاب: فِي حَثِّ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى التَّهَادِي

[المعجم:٦ ـ التحفة:٦]

٤٩٦/ ٢١٣٠ ـ حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ مَرْوَانَ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَوَاءٍ، حَدَّثَنَا أَبُو

(٤٩٥) تحفة الأشراف (١٢٤٠٦).

(٤٩٦) تحفة الأشراف (١٣٠٧٢).

مَعْشَرٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «تَهَادَوْا فَإِنَّ الْهَدِيَّةَ تُذْهِبُ وَحَرَ الصَّدْرِ، وَلا تَحْقِرَنَّ جَارَةٌ لِجَارَتِهَا وَلَوْ شِقَّ فِرْسِنِ شَاةٍ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

وَأَبُو مَعْشَرٍ اسْمُهُ نَجِيحٌ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، وَقَدْ تَكَلَّمَ فِيهِ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ قِبَلِ حِفْظِهِ.

* * *

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

٣٣
كتاب القدر

عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

(١) بَاب: مَا جَاءَ فِى التَّشْدِيدِ فِى الْخَوْضِ فِى الْقَدَرِ

[المعجم:١ ـ التحفة:١]

٤٩٧/ ٢١٣٣ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْجُمَحِيُّ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا صَالِحٌ الْمُرِّيُّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ نَتَنَازَعُ فِى الْقَدَرِ، فَغَضِبَ حَتَّى احْمَرَّ وَجْهُهُ حَتَّى كَأَنَّمَا فُقِئَ فِى وَجْنَتَيْهِ الرُّمَّانُ، فَقَالَ: «أَبِهَذَا أُمِرْتُمْ أَمْ بِهَذَا أُرْسِلْتُ إِلَيْكُمْ؟ إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حِينَ تَنَازَعُوا فِى هَذَا الأَمْرِ، عَزَمْتُ عَلَيْكُمْ أَلا تَتَنَازَعُوا فِيهِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِى الْبَاب عَنْ عُمَرَ وَعَائِشَةَ وَأَنَسٍ.

وَهَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لا نَعْرِفُهُ إِلا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ صَالِحٍ الْمُرِّيِّ، وَصَالِحٌ الْمُرِّيُّ لَهُ غَرَائِبُ يَنْفَرِدُ بِهَا لا يُتَابَعُ عَلَيْهَا.

* * *

(٤٩٧) تحفة الأشراف (١٤٥٣٠).

(٣) بَاب: مَا جَاءَ فِى الشَّقَاءِ وَالسَّعَادَةِ

[المعجم:٣ ـ التحفة:٣]

٤٩٨/ ٢١٣٥ ـ حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِىٍّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ: سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ مَا نَعْمَلُ فِيهِ أَمْرٌ مُبْتَدَعٌ أَوْ مُبْتَدَأٌ أَوْ فِيمَا قَدْ فُرِغَ مِنْهُ؟ فَقَالَ: «فِيمَا قَدْ فُرِغَ مِنْهُ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، وَكُلٌّ مُيَسَّرٌ: أَمَّا مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ فَإِنَّهُ يَعْمَلُ لِلسَّعَادَةِ وَأَمَّا مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الشَّقَاءِ فَإِنَّهُ يَعْمَلُ لِلشَّقَاءِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِى الْبَاب عَنْ عَلِىٍّ وَحُذَيْفَةَ بْنِ أَسِيدٍ وَأَنَسٍ وَعِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

* * *

(٥) بَاب: مَا جَاءَ كُلُّ مَوْلُودٍ يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ

[المعجم:٥ ـ التحفة:٥]

٤٩٩/ ٢١٣٨ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْقُطَعِىُّ الْبَصْرِىُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ رَبِيعَةَ الْبُنَانِىُّ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِى صَالِحٍ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ مَوْلُودٍ يُولَدُ عَلَى الْمِلَّةِ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ أَوْ يُنَصِّرَانِهِ أَوْ يُشَرِّكَانِهِ» قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَنْ هَلَكَ قَبْلَ ذَلِكَ؟ قَالَ: «اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ بِهِ».

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَالْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ قَالا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِى صَالِحٍ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ نَحْوَهُ بِمَعْنَاهُ وَقَالَ: «يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ».

---

(٤٩٨) تحفة الأشراف (٦٧٦٤).

(٤٩٩) تحفة الأشراف (١٢٤٣٣).

وحديث وكيع عن الأعمش عن أبى صالح، عن أبى هريرة. تحفة الأشراف (١٢٤٧٦).

وحديث شعبة وغيره عن الأعمش عن أبى صالح عن أبى هريرة. تحفة الأشراف (١٢٤٠٦).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ رَوَاهُ شُعْبَةُ وَغَيْرُهُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِى صَالِحٍ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ فَقَالَ: «يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ».

وَفِى الْبَاب عَنْ الأَسْوَدِ بْنِ سَرِيعٍ.

* * *

(٦) بَاب: مَا جَاءَ لا يَرُدُّ الْقَدَرَ إِلا الدُّعَاءُ

[المعجم:٦ ـ التحفة:٦]

٥٠٠/ ٢١٣٩ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ الرَّازِىُّ وَسَعِيدُ بْنُ يَعْقُوبَ قَالا: حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ الضُّرَيْسِ، عَنْ أَبِى مَوْدُودٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِىِّ، عَنْ أَبِى عُثْمَانَ النَّهْدِىِّ، عَنْ سَلْمَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لا يَرُدُّ الْقَضَاءَ إِلا الدُّعَاءُ، وَلا يَزِيدُ فِى الْعُمْرِ إِلا الْبِرُّ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِى الْبَاب عَنْ أَبِى أَسِيدٍ، وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ سَلْمَانَ لا نَعْرِفُهُ إِلا مِنْ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ الضُّرَيْسِ.

وَأَبُو مَوْدُودٍ اثْنَانِ: أَحَدُهُمَا يُقَالُ لَهُ: فِضَّةُ، وَهُوَ الَّذِى رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ اسْمُهُ فِضَّةُ بَصْرِىٌّ، وَالآخَرُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِى سُلَيْمَانَ، أَحَدُهُمَا بَصْرِىٌّ وَالآخَرُ مَدَنِىٌّ وَكَانَا فِى عَصْرٍ وَاحِدٍ.

* * *

(٥٠٠) تحفة الأشراف (٤٥٠٢).

ومن طريق آخر أخرجه: ابن ماجه المقدمة، باب: فى القدر (٩٠)، كتاب: الفتن (٤٠٢٢).

(٧) بَاب: مَا جَاءَ أَنَّ الْقُلُوبَ بَيْنَ أُصْبُعَيِ الرَّحْمَنِ

[المعجم:٧ ـ التحفة:٧]

٥٠١/ ٢١٤٠ ـ حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِى سُفْيَانَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ: «يَا مُقَلِّبَ الْقُلُوبِ ثَبِّتْ قَلْبِى عَلَى دِينِكَ» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ آمَنَّا بِكَ وَبِمَا جِئْتَ بِهِ، فَهَلْ تَخَافُ عَلَيْنَا؟ قَالَ: «نَعَمْ إِنَّ الْقُلُوبَ بَيْنَ أُصْبُعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ اللَّهِ يُقَلِّبُهَا كَيْفَ يَشَاءُ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِى الْبَاب عَنْ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ وَأُمِّ سَلَمَةَ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو وَعَائِشَةَ، وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ. وَهَكَذَا رَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِى سُفْيَانَ، عَنْ أَنَسٍ.

* * *

(٨) بَاب: مَا جَاءَ أَنَّ اللَّهَ كَتَبَ كِتَابًا لأَهْلِ الْجَنَّةِ وَأَهْلِ النَّارِ

[المعجم:٨ ـ التحفة:٨]

٥٠٢/ ٢١٤١ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ أَبِى قَبِيلٍ، عَنْ شُفَىِّ بْنِ مَاتِعٍ، عَنْ

(٥٠١) تحفة الأشراف (٩٢٤)، (٢٣٣٢).

أخرجه: عبد الرزاق (١٩٦٤٦). ابن أبى شيبة (١١/ ٣٦، ٣٧). أحمد بن حنبل (٣/ ١١٢). ابن أبى عاصم فى السنة (١/ ١٠١). ومن طريق آخر ابن ماجه ٣٤ ـ كتاب: الدعاء (٢)، باب: دعاء رسول الله ﷺ (٢/ ١٢٦٠).

(٥٠٢) تحفة الأشراف (٨٨٢٥).

إسناده فيه: أبو قبيل وهو حيىّ بن هانئ بن ناضر، وهو صدوق يهم [التقريب (١٦٠٦)] والليث هو ابن سعد ثقة.

أخرجه: الإمام أحمد فى المسند (٢/ ١٦٧، ١٠/ ٦٨ ـ ٧٠ ط دار المعارف) رقم (٦٥٦٣). وابن أبى عاصم فى السنة (٣٤٨). الطبرى فى تفسيره (٢٥/ ٧). البغوى فى تفسيره (٤/ ١٢٠). أبو نعيم فى الحلية (٥/ ١٦٨، ١٦٩). وابن وهب فى، كتاب: القدر (١٣). الشريعة للآجرى (١٧٣) وزاد السيوطى فى عزوه لابن المنذر وابن مردويه [الدر المنثور (٦/ ٣)].

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَفِي يَدِهِ كِتَابَانِ، فَقَالَ: «أَتَدْرُونَ مَا هَذَانِ الْكِتَابَانِ؟» فَقُلْنَا: لا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلا أَنْ تُخْبِرَنَا فَقَالَ لِلَّذِي فِي يَدِهِ الْيُمْنَى: هَذَا كِتَابٌ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ فِيهِ أَسْمَاءُ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَأَسْمَاءُ آبَائِهِمْ وَقَبَائِلِهِمْ، ثُمَّ أُجْمِلَ عَلَى آخِرِهِمْ فَلا يُزَادُ فِيهِمْ وَلا يُنْقَصُ مِنْهُمْ أَبَدًا» ثُمَّ قَالَ لِلَّذِي فِي شِمَالِهِ: هَذَا كِتَابٌ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ فِيهِ أَسْمَاءُ أَهْلِ النَّارِ وَأَسْمَاءُ آبَائِهِمْ وَقَبَائِلِهِمْ، ثُمَّ أُجْمِلَ عَلَى آخِرِهِمْ فَلا يُزَادُ فِيهِمْ وَلا يُنْقَصُ مِنْهُمْ أَبَدًا» فَقَالَ أَصْحَابُهُ: فَفِيمَ الْعَمَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ كَانَ أَمْرٌ قَدْ فُرِغَ مِنْهُ؟ فَقَالَ: «سَدِّدُوا وَقَارِبُوا؛ فَإِنَّ صَاحِبَ الْجَنَّةِ يُخْتَمُ لَهُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَإِنْ عَمِلَ أَيَّ عَمَلٍ، وَإِنَّ صَاحِبَ النَّارِ يُخْتَمُ لَهُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ وَإِنْ عَمِلَ أَيَّ عَمَلٍ،» ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدَيْهِ فَنَبَذَهُمَا، ثُمَّ قَالَ: «فَرَغَ رَبُّكُمْ مِنَ الْعِبَادِ فَرِيقٌ فِي الْجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِي السَّعِيرِ».

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرٍ، عَنْ أَبِي قَبِيلٍ نَحْوَهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِي الْبَاب عَنِ ابْنِ عُمَرَ، وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

وَأَبُو قَبِيلٍ اسْمُهُ حُيَيُّ بْنُ هَانِئٍ.

٥٠٣/ ٢١٤٢ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدٍ خَيْرًا اسْتَعْمَلَهُ» فَقِيلَ: كَيْفَ يَسْتَعْمِلُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «يُوَفِّقُهُ لِعَمَلٍ صَالِحٍ قَبْلَ الْمَوْتِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

* * *

(٥٠٣) تحفة الأشراف (٥٨٩).

(٩) بَاب: مَا جَاءَ لا عَدْوَى وَلا هَامَةَ وَلا صَفَرَ

[المعجم:٩ ـ التحفة:٩]

٥٠٤/ ٢١٤٣ ـ حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ بْنُ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ قَالَ : حَدَّثَنَا صَاحِبٌ لَنَا، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : «لا يُعْدِي شَيْءٌ شَيْئًا» فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْبَعِيرُ الْجَرِبُ الْحَشَفَةُ بِذَنَبِهِ فَتَجْرَبُ الإِبِلُ كُلُّهَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَمَنْ أَجْرَبَ الأَوَّلَ؟ لا عَدْوَى وَلا صَفَرَ، خَلَقَ اللَّهُ كُلَّ نَفْسٍ وَكَتَبَ حَيَاتَهَا وَرِزْقَهَا وَمَصَائِبَهَا».

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِي الْبَاب عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَأَنَسٍ.

قَالَ: وسَمِعْت مُحَمَّدَ بْنَ عَمْرِو بْنِ صَفْوَانَ الثَّقَفِيَّ الْبَصْرِيَّ، قَال: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ الْمَدِينِيِّ يَقُولُ: لَوْ حَلَفْتُ بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْمَقَامِ لَحَلَفْتُ أَنِّي لَمْ أَرَ أَحَدًا أَعْلَمَ مِنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ.

* * *

(١٠) بَاب: مَا جَاءَ فِي الإِيمَانِ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ

[المعجم:١٠ ـ التحفة:١٠]

٥٠٥/ ٢١٤٤ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْخَطَّابِ زِيَادُ بْنُ يَحْيَى الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَيْمُونٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لا يُؤْمِنُ عَبْدٌ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ، حَتَّى يَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَهُ، وَأَنَّ مَا أَخْطَأَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَهُ».

---

(٥٠٤) تحفة الأشراف (٩٦٤٠).

(٥٠٥) تحفة الأشراف (٢٦١٤).

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِي الْبَاب عَنْ عُبَادَةَ وَجَابِرٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، وَهَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لا نَعْرِفُهُ إِلا مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَيْمُونٍ.

وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَيْمُونٍ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ.

* * *

(١١) بَاب: مَا جَاءَ أَنَّ النَّفْسَ تَمُوتُ حَيْثُ مَا كُتِبَ لَهَا

[المعجم:١١ ـ التحفة:١١]

٥٠٦/٢١٤٦ ـ حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مَطَرِ بْنِ عُكَامِسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا قَضَى اللَّهُ لِعَبْدٍ أَنْ يَمُوتَ بِأَرْضٍ جَعَلَ لَهُ إِلَيْهَا حَاجَةً».

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِي الْبَاب عَنْ أَبِي عَزَّةَ. وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ وَلا يُعْرَفُ لِمَطَرِ ابْنِ عُكَامِسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ غَيْرُ هَذَا الْحَدِيثِ.

حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلانَ، حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ وَأَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ نَحْوَهُ.

٥٠٧/٢١٤٧ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ـ الْمَعْنَى وَاحِدٌ ـ قَالا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ بْنِ أُسَامَةَ، عَنْ أَبِي عَزَّةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا قَضَى اللَّهُ لِعَبْدٍ أَنْ يَمُوتَ بِأَرْضٍ جَعَلَ لَهُ إِلَيْهَا حَاجَةً» أَوْ قَالَ: «بِهَا حَاجَةً».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

وَأَبُو عَزَّةَ لَهُ صُحْبَةٌ وَاسْمُهُ يَسَارُ بْنُ عَبْدٍ، وَأَبُو الْمَلِيحِ اسْمُهُ عَامِرُ بْنُ أُسَامَةَ بْنِ عُمَيْرٍ الْهُذَلِيُّ، وَيُقَالُ: زَيْدُ بْنُ أُسَامَةَ.

---

(٥٠٦) تحفة الأشراف (١١٢٨٤).

(٥٠٧) أبو عزة هو: يسار بن عبد أبي عزة، ويقال: يسار بن عبد الله، ويقال: يسار بن عمرو. تحفة الأشراف (١١٨٣٤).

(١٣) بَاب: مَا جَاءَ فِي الْقَدَرِيَّةِ

[المعجم:١٣ ـ التحفة:١٣]

٥٠٨/ ٢١٤٩ ـ . . . عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صِنْفَانِ مِنْ أُمَّتِي لَيْسَ لَهُمَا فِي الإِسْلامِ نَصِيبٌ: الْمُرْجِئَةُ وَالْقَدَرِيَّةُ». . .

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، حَدَّثَنَا سَلامُ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ.

* * *

(١٤) بَاب

[المعجم:١٤ ـ التحفة:١٤]

٥٠٩/ ٢١٥٠ ـ حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ مُحَمَّدُ بْنُ فِرَاسٍ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَوَّامِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشِّخِّيرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مُثِّلَ ابْنُ آدَمَ وَإِلَى جَنْبِهِ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ مَنِيَّةً إِنْ أَخْطَأَتْهُ الْمَنَايَا وَقَعَ فِي الْهَرَمِ حَتَّى يَمُوتَ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لا نَعْرِفُهُ إِلا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

وَأَبُو الْعَوَّامِ هُوَ عِمْرَانُ وَهُوَ ابْنُ دَاوَرَ الْقَطَّانُ.

* * *

---

(٥٠٨) حديث محمد بن رافع: تحفة الأشراف (٦١٣٢).

(٥٠٩) تحفة الأشراف (٥٣٥٢).

أخرجه: أبو نعيم في الحلية (٢/ ٢١١) ١٧٨ ـ ترجمة مفرق بن عبد الله وقال: تفرد به عن قتادة عمران.

(١٥) بَاب: مَا جَاءَ فِى الرِّضَا بِالْقَضَاءِ

[المعجم:١٥ ـ التحفة:١٥]

٥١٠/ ٢١٥١ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِى حُمَيْدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِى وَقَّاصٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ سَعْدٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مِنْ سَعَادَةِ ابْنِ آدَمَ رِضَاهُ بِمَا قَضَى اللَّهُ لَهُ، وَمِنْ شَقَاوَةِ ابْنِ آدَمَ تَرْكُهُ اسْتِخَارَةَ اللَّهِ، وَمِنْ شَقَاوَةِ ابْنِ آدَمَ سَخَطُهُ بِمَا قَضَى اللَّهُ لَهُ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لا نَعْرِفُهُ إِلا مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِى حُمَيْدٍ، وَيُقَالُ لَهُ أَيْضًا: حَمَّادُ بْنُ أَبِى حُمَيْدٍ. وَهُوَ أَبُو إِبْرَاهِيمَ الْمَدَنِىُّ، وَلَيْسَ هُوَ بِالْقَوِىِّ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ.

* * *

(١٧) بَاب

[المعجم:١٧ ـ التحفة:١٧]

٥١١/ ٢١٥٥ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ ابْنُ سُلَيْمٍ قَالَ: قَدِمْتُ مَكَّةَ فَلَقِيتُ عَطَاءَ بْنَ أَبِى رَبَاحٍ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ إِنَّ أَهْلَ الْبَصْرَةِ يَقُولُونَ فِى الْقَدَرِ، قَالَ: يَا بُنَىَّ أَتَقْرَأُ الْقُرْآنَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ قَالَ: فَاقْرَإِ الزُّخْرُفَ قَالَ: فَقَرَأْتُ ﴿حم وَالْكِتَابِ الْمُبِينِ إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ وَإِنَّهُ فِى أُمِّ الْكِتَابِ لَدَيْنَا لَعَلِىٌّ حَكِيمٌ﴾ فَقَالَ: أَتَدْرِى مَا أُمُّ الْكِتَابِ؟ قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ: فَإِنَّهُ كِتَابٌ كَتَبَهُ اللَّهُ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَقَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ الأَرْضَ، فِيهِ إِنَّ فِرْعَوْنَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَفِيهِ ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِى لَهَبٍ وَتَبَّ﴾.

---

(٥١٠) تحفة الأشراف (٣٩٢٤).

(٥١١) تحفة الأشراف (٥١١٩).

قَالَ عطَاءٌ: فَلَقِيتُ الْوَلِيدَ بْنَ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلْتُهُ مَا كَانَ وَصِيَّةُ أَبِيكَ عِنْدَ الْمَوْتِ قَالَ: دَعَانِي أَبِي فَقَالَ لِي: يَا بُنَيَّ اتَّقِ اللَّهَ، وَاعْلَمْ أَنَّكَ لَنْ تَتَّقِيَ اللَّهَ حَتَّى تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ كُلِّهِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ، فَإِنْ مُتَّ عَلَى غَيْرِ هَذَا دَخَلْتَ النَّارَ. إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ الْقَلَمَ فَقَالَ: اكْتُبْ فَقَالَ: مَا أَكْتُبُ؟ قَالَ: اكْتُبِ الْقَدَرَ مَا كَانَ وَمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى الأَبَدِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَهَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

* * *

بسم الله الرحمن الرحيم

٣٤
كتاب الفتن

عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

(٤) بَاب: مَا جَاءَ فِي إِشَارَةِ الْمُسْلِمِ إِلَى أَخِيهِ بِالسِّلاحِ

[المعجم:٤ ـ التحفة:٤]

٥١٢/ ٢١٦٢ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الصَّبَّاحِ الْعَطَّارُ الْهَاشِمِيُّ، حَدَّثَنَا مَحْبُوبُ بْنُ الْحَسَنِ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ الْحَذَّاءُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَشَارَ عَلَى أَخِيهِ بِحَدِيدَةٍ لَعَنَتْهُ الْمَلائِكَةُ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِي الْبَاب عَنْ أَبِي بَكْرَةَ وَعَائِشَةَ وَجَابِرٍ. وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، يُسْتَغْرَبُ مِنْ حَدِيثِ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ، وَرَوَاهُ أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ نَحْوَهُ وَلَمْ يَرْفَعْهُ، وَزَادَ فِيهِ «وَإِنْ كَانَ أَخَاهُ لأَبِيهِ وَأُمِّهِ» قَالَ: وأَخْبَرَنَا بِذَلِكَ قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ بِهَذَا.

* * *

(٧) بَاب: مَا جَاءَ فِي لُزُومِ الْجَمَاعَةِ

[المعجم:٧ ـ التحفة:٧]

٥١٣/ ٢١٦٦ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ

(٥١٢) تحفة الأشراف (١٤٤٦٤).

(٥١٣) تحفة الأشراف (٥٧٢٤). وفيه قال: غريب فقط.

مَيْمُونٍ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَدُ اللَّهِ مَعَ الْجَمَاعَةِ».

وَهَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ إِلا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

٥١٤/ ٢١٦٧ ـ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنِي الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الْمَدَنِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لا يَجْمَعُ أُمَّتِي ـ أَوْ قَالَ أُمَّةَ مُحَمَّدٍ ﷺ ـ عَلَى ضَلالَةٍ. وَيَدُ اللَّهِ مَعَ الْجَمَاعَةِ وَمَنْ شَذَّ شَذَّ إِلَى النَّارِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

وَسُلَيْمَانُ الْمَدَنِيُّ هُوَ عِنْدِي سُلَيْمَانُ بْنُ سُفْيَانَ، وَقَدْ رَوَى عَنْهُ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ وَأَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَتَفْسِيرُ الْجَمَاعَةِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ هُمْ أَهْلُ الْفِقْهِ وَالْعِلْمِ وَالْحَدِيثِ.

* * *

(٩) بَاب: مَا جَاءَ فِي الأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ

[المعجم:٩ ـ التحفة:٩]

٥١٥/ ٢١٦٩ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي

---

(٥١٤) تحفة الأشراف (٧١٨٨).

أخرجه: الطبراني (١٢/ ٤٤٧) رقمي (١٣٦٢٣، ١٣٦٢٤) قال الهيثمي: رواه الطبراني بإسنادين أحدهما ثقات، رجال الصحيح خلا مرزوق مولى طلحة وهو ثقة [مجمع الزوائد (٥/ ٢١٨)]. البيهقي في الأسماء والصفات (٢/ ٥٥). ابن أبي عاصم في السنة (١/ ٣٩) رقم (٨٠). الحاكم (١/ ١١٥)، كتاب: العلم. وجاء بهامشه: قال المناوي في فيض القدير: قال ابن حجر رحمه الله في «تخريج المختصر»: حديث غريب خرجه أبو نعيم في الحلية واللالكائي في السنة، ورجاله رجال الصحيح، لكنه معلول، فقد قال الحاكم: لو كان محفوظًا حكمت بصحته على شرط الصحيح، لكن اختلف فيه على معتمر بن سليمان على سبعة أقوال فذكرها ـ وذلك مقتضى الاضطراب، والمضطرب من أقسام الضعيف.

(٥١٥) تحفة الأشراف (٣٣٦٦).

عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِىِّ، عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ: «وَالَّذِى نَفْسِى بِيَدِهِ لَتَأْمُرُنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلَتَنْهَوُنَّ عَنِ الْمُنْكَرِ أَوْ لَيُوشِكَنَّ اللَّهُ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عِقَابًا مِنْهُ، ثُمَّ تَدْعُونَهُ فَلا يُسْتَجَابُ لَكُمْ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

٥١٦/ ٢١٧٠ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِى عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَنْصَارِىُّ الأَشْهَلِىُّ، عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «وَالَّذِى نَفْسِى بِيَدِهِ لا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقْتُلُوا إِمَامَكُمْ وَتَجْتَلِدُوا بِأَسْيَافِكُمْ وَيَرِثَ دُنْيَاكُمْ شِرَارُكُمْ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ أَبِى عَمْرٍو.

* * *

(١٥) بَاب: مَا جَاءَ كَيْفَ يَكُونُ الرَّجُلُ فِى الْفِتْنَةِ

[المعجم:١٥ ـ التحفة:١٥]

٥١٧/ ٢١٧٧ ـ حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى الْقَزَّازُ الْبَصْرِىُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ أُمِّ مَالِكٍ الْبَهْزِيَّةِ قَالَتْ: ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِتْنَةً فَقَرَّبَهَا. قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ خَيْرُ النَّاسِ فِيهَا؟ قَالَ: «رَجُلٌ فِى مَاشِيَتِهِ يُؤَدِّى حَقَّهَا وَيَعْبُدُ رَبَّهُ، وَرَجُلٌ آخِذٌ بِرَأْسِ فَرَسِهِ يُخِيفُ الْعَدُوَّ وَيُخِيفُونَهُ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِى الْبَابِ عَنْ أُمِّ مُبَشِّرٍ وَأَبِى سَعِيدٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ وَقَدْ رَوَاهُ اللَّيْثُ بْنُ أَبِى سُلَيْمٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ أُمِّ مَالِكٍ الْبَهْزِيَّةِ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ.

---

(٥١٦) تحفة الأشراف (٣٣٦٥).

(٥١٧) تحفة الأشراف (١٨٣٥٥).

(١٩) بَاب: مَا جَاءَ فِى كَلامِ السِّبَاعِ

[المعجم:١٩ ـ التحفة:١٩]

٥١٨/ ٢١٨١ ـ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، حَدَّثَنَا أَبِى، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ الْفَضْلِ، حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ الْعَبْدِىُّ، عَنْ أَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِىِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِى نَفْسِى بِيَدِهِ لا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُكَلِّمَ السِّبَاعُ الإِنْسَ، وَحَتَّى تُكَلِّمَ الرَّجُلَ عَذَبَةُ سَوْطِهِ وَشِرَاكُ نَعْلِهِ، وَتُخْبِرَهُ فَخِذُهُ بِمَا أَحْدَثَ أَهْلُهُ مِنْ بَعْدِهِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِى الْبَابِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ لا نَعْرِفُهُ إِلا مِنْ حَدِيثِ الْقَاسِمِ بْنِ الْفَضْلِ، وَالْقَاسِمُ بْنُ الْفَضْلِ ثِقَةٌ مَأْمُونٌ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ، وَثَّقَهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِىٍّ.

* * *

(٢١) بَاب: مَا جَاءَ فِى الْخَسْفِ

[المعجم:٢١ ـ التحفة:٢١]

٥١٩/ ٢١٨٥ ـ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا صَيْفِىُّ بْنُ رِبْعِىٍّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَكُونُ فِى آخِرِ الأُمَّةِ خَسْفٌ وَمَسْخٌ وَقَذْفٌ قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَهْلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟ قَالَ: «نَعَمْ إِذَا ظَهَرَ الْخُبْثُ».

---

(٥١٨) تحفة الأشراف (٤٣٧١).

أخرجه: أحمد فى المسند (٢/ ٨٤ ـ ٨٩). ابن حبان (٨/ ١٤٥ الإحسان). رقم (٦٤٦٠). (ص٥١٩ موارد) (ح ٢١٠٩). البيهقى فى دلائل النبوة (٦/ ٤١، ٤٢). أبو نعيم فى دلائل النبوة (٢/ ٣٧٤) حديث (٢٧٠). الحاكم (٤/ ٤٦٧) وقال: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ووافقه الذهبى. ابن أبى شيبة (١٥/ ١٦٧) [ح (١٩٤٠١)].

(٥١٩) تحفة الأشراف (١٧٥٤٢).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ لا نَعْرِفُهُ إِلا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ تَكَلَّمَ فِيهِ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ مِنْ قِبَلِ حِفْظِهِ.

* * *

(٢٧) بَاب: مَا جَاءَ فِي الشَّامِ

[المعجم:٢٧ ـ التحفة:٢٧]

٥٢٠/ ٢١٩٢ ـ حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ ابْنِ قُرَّةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا فَسَدَ أَهْلُ الشَّامِ فَلا خَيْرَ فِيكُمْ، لا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي مَنْصُورِينَ لا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ».

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ: قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ: هُمْ أَصْحَابُ الْحَدِيثِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِي الْبَاب عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوَالَةَ وَابْنِ عُمَرَ وَزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ وَعَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَمْرٍو. وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا بَهْزُ بْنُ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيْنَ تَأْمُرُنِي؟ قَالَ: «هَا هُنَا» وَنَحَا بِيَدِهِ نَحْوَ الشَّامِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

* * *

(٢٩) بَاب: مَا جَاءَ أَنَّهُ تَكُونُ فِتْنَةٌ الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ

[المعجم:٢٩ ـ التحفة:٢٩]

٥٢١/ ٢١٩٤ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عَيَّاشِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الأَشَجِّ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ أَنَّ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ عِنْدَ فِتْنَةِ عُثْمَانَ بْنِ

---

(٥٢٠) تحفة الأشراف (١١٣٩٠).

(٥٢١) تحفة الأشراف (٢١٩٤).

عفَّانَ: أَشْهَدُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّهَا سَتَكُونُ فِتْنَةٌ الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي» قَالَ: أَفَرَأَيْتَ إِنْ دَخَلَ عَلَيَّ بَيْتِي وَبَسَطَ يَدَهُ إِلَيَّ لِيَقْتُلَنِي؟ قَالَ: «كُنْ كَابْنِ آدَمَ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَخَبَّابِ بْنِ الأَرَتِّ وَأَبِي بَكْرَةَ وَابْنِ مَسْعُودٍ وَأَبِي وَاقِدٍ وَأَبِي مُوسَى وَخَرَشَةَ. وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَرَوَى بَعْضُهُمْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، وَزَادَ فِي هَذَا الإِسْنَادِ رَجُلاً.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ سَعْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ.

* * *

(٣٠) بَاب: مَا جَاءَ سَتَكُونُ فِتَنٌ كَقِطَعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ

[المعجم: ٣٠ ـ التحفة: ٣٠]

٢١٩٥/٥٢٢ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ الْعَلاَءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَادِرُوا بِالأَعْمَالِ فِتَنًا كَقِطَعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ يُصْبِحُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا، وَيُمْسِي مُؤْمِنًا وَيُصْبِحُ كَافِرًا، يَبِيعُ أَحَدُهُمْ دِينَهُ بِعَرَضٍ مِنَ الدُّنْيَا».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٢١٩٧/٥٢٣ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ

---

(٥٢٢) تحفة الأشراف (١٤٠٧٥).

أخرجه: أحمد فى المسند (٢/ ٣٠٤، ٣٧٢، ٣٩٠، ٥٢٣). ابن حبان (٨/ ٢٤٨ ـ الإحسان) (ح ٦٦٦٩)، (ص٤٦١ موارد) (ح ١٨٦٨). البغوى فى شرح السنة (١٥/ ١٥/ ٤٢٢٣).

(٥٢٣) إسناده فيه: يزيد بن أبى حبيب المصرى، أبو رجاء، واسم أبيه سويد، واختلف فى ولائه، ثقة، فقيه، وكان يرسل، من الخامسة، مات سنة ثمان وعشرين، وقد قارب الثمانين أخرج له الجماعة [التقريب (٧٧٠١)].

تحفة الأشراف (٨٥٠).

سَعْدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تَكُونُ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ فِتَنٌ كَقِطَعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ يُصْبِحُ الرَّجُلُ فِيهَا مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا، وَيُمْسِي مُؤْمِنًا وَيُصْبِحُ كَافِرًا، يَبِيعُ أَقْوَامٌ دِينَهُمْ بِعَرَضٍ مِنَ الدُّنْيَا».

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَجُنْدَبٍ وَالنُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ وَأَبِي مُوسَى، وَهَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

* * *

(٣٢) بَاب

[المعجم:٣٢ ـ التحفة:٣٢]

٥٢٤/ ٢٢٠٢ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلابَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ، عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا وُضِعَ السَّيْفُ فِي أُمَّتِي لَمْ يُرْفَعْ عَنْهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

* * *

(٣٥) بَاب مِنْهُ

[المعجم:٣٥ ـ التحفة:٣٥]

٥٢٥/ ٢٢٠٧ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى لا يُقَالَ فِي الأَرْضِ: اللَّهُ اللَّهُ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ نَحْوَهُ وَلَمْ

---

(٥٢٤) تحفة الأشراف (٢١٠٨).

(٥٢٥) الطريق الأول: من طريق ابن أبي عدي عن حميد عن أنس. تحفة الأشراف (٧٥٤).

الطريق الثاني: عن محمد بن المثنى حدثنا خالد بن الحارث. تحفة الأشراف (٦٤٠).

يَرْفَعْهُ وَهَذَا أَصَحُّ مِنَ الْحَدِيثِ الأَوَّلِ.

* * *

(٣٧) بَاب مِنْهُ

[المعجم:٣٧ ـ التحفة:٣٧]

٢٢٠٩/٥٢٦ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو. قَالَ: وحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ـ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَنْصَارِيُّ الأَشْهَلِيُّ ـ عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكُونَ أَسْعَدَ النَّاسِ بِالدُّنْيَا لُكَعُ ابْنُ لُكَعٍ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو.

* * *

(٣٨) بَاب: مَا جَاءَ فِي عَلامَةِ حُلُولِ الْمَسْخِ وَالْخَسْفِ

[المعجم:٣٨ ـ التحفة:٣٨]

٢٢١٠/٥٢٧ ـ حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التِّرْمِذِيُّ، حَدَّثَنَا الْفَرَجُ بْنُ فَضَالَةَ أَبُو فَضَالَةَ الشَّامِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا فَعَلَتْ أُمَّتِي خَمْسَ عَشْرَةَ خَصْلَةً حَلَّ بِهَا الْبَلاءُ» فَقِيلَ: وَمَا هُنَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «إِذَا كَانَ الْمَغْنَمُ دُوَلاً، وَالأَمَانَةُ مَغْنَمًا، وَالزَّكَاةُ مَغْرَمًا، وَأَطَاعَ الرَّجُلُ زَوْجَتَهُ، وَعَقَّ أُمَّهُ، وَبَرَّ صَدِيقَهُ، وَجَفَا أَبَاهُ، وَارْتَفَعَتِ الأَصْوَاتُ

---

(٥٢٦) تحفة الأشراف (٣٣٦٧).

«لكع»: أصله العبد ثم استعمل في الحمق والذم وأكثر ما يقال في النداء وهو اللئيم، وقد يطلق على الصغير، وللمرأة لكاع [النهاية (٤/٢٦٨)].

(٥٢٧) تحفة الأشراف (١٠٢٧٣).

فِي الْمَسَاجِدِ، وَكَانَ زَعِيمُ الْقَوْمِ أَرْذَلَهُمْ، وَأُكْرِمَ الرَّجُلُ مَخَافَةَ شَرِّهِ، وَشُرِبَتِ الْخُمُورُ، وَلُبِسَ الْحَرِيرُ، وَاتُّخِذَتِ الْقَيْنَاتُ وَالْمَعَازِفُ، وَلَعَنَ آخِرُ هَذِهِ الأُمَّةِ أَوَّلَهَا فَلْيَرْتَقِبُوا عِنْدَ ذَلِكَ رِيحًا حَمْرَاءَ أَوْ خَسْفًا وَمَسْخًا».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ إِلا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَلا نَعْلَمُ أَحَدًا رَوَاهُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الأَنْصَارِيِّ غَيْرَ الْفَرَجِ بْنِ فَضَالَةَ، وَالْفَرَجُ بْنُ فَضَالَةَ قَدْ تَكَلَّمَ فِيهِ بَعْضُ أَهْلِ الْحَدِيثِ وَضَعَّفَهُ مِنْ قِبَلِ حِفْظِهِ، وَقَدْ رَوَاهُ عَنْهُ وَكِيعٌ وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الأَئِمَّةِ.

٥٢٨/ ٢٢١١ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الْوَاسِطِيُّ، عَنِ الْمُسْتَلِمِ ابْنِ سَعِيدٍ، عَنْ رُمَيْحٍ الْجُذَامِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا اتُّخِذَ الْفَيْءُ دُوَلاً، وَالأَمَانَةُ مَغْنَمًا، وَالزَّكَاةُ مَغْرَمًا، وَتُعُلِّمَ لِغَيْرِ الدِّينِ، وَأَطَاعَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ، وَعَقَّ أُمَّهُ، وَأَدْنَى صَدِيقَهُ، وَأَقْصَى أَبَاهُ، وَظَهَرَتِ الأَصْوَاتُ فِي الْمَسَاجِدِ، وَسَادَ الْقَبِيلَةَ فَاسِقُهُمْ، وَكَانَ زَعِيمُ الْقَوْمِ أَرْذَلَهُمْ، وَأُكْرِمَ الرَّجُلُ مَخَافَةَ شَرِّهِ، وَظَهَرَتِ الْقَيْنَاتُ وَالْمَعَازِفُ، وَشُرِبَتِ الْخُمُورُ، وَلَعَنَ آخِرُ هَذِهِ الأُمَّةِ أَوَّلَهَا فَلْيَرْتَقِبُوا عِنْدَ ذَلِكَ رِيحًا حَمْرَاءَ وَزَلْزَلَةً وَخَسْفًا وَمَسْخًا وَقَذْفًا، وَآيَاتٍ تَتَابَعُ كَنِظَامٍ بَالٍ قُطِعَ سِلْكُهُ فَتَتَابَعَ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِي الْبَابِ عَنْ عَلِيٍّ.

وَهَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لا نَعْرِفُهُ إِلا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

٥٢٩/ ٢٢١٢ ـ حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ يَعْقُوبَ الْكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْقُدُّوسِ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ هِلالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «فِي هَذِهِ الأُمَّةِ خَسْفٌ وَمَسْخٌ وَقَذْفٌ» فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَتَى ذَاكَ؟ قَالَ: إِذَا ظَهَرَتِ الْقَيْنَاتُ وَالْمَعَازِفُ، وَشُرِبَتِ الْخُمُورُ».

---

(٥٢٨) تحفة الأشراف (١٢٨٩٥).

(٥٢٩) تحفة الأشراف (٢٢١٢).

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَابِطٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلٌ، وَهَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ.

* * *

(٣٩) بَاب: مَا جَاءَ فِي قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ» يَعْنِي السَّبَّابَةَ وَالْوُسْطَى

[المعجم:٣٩ - التحفة:٣٩]

٥٣٠/٢٢١٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ هَيَّاجٍ الأَسَدِيُّ الْكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَرْحَبِيُّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدَةُ بْنُ الأَسْوَدِ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنِ الْمُسْتَوْرِدِ بْنِ شَدَّادٍ الْفِهْرِيِّ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «بُعِثْتُ فِي نَفَسِ السَّاعَةِ، فَسَبَقْتُهَا كَمَا سَبَقَتْ هَذِهِ هَذِهِ» لأُصْبُعَيْهِ السَّبَّابَةِ وَالْوُسْطَى.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ الْمُسْتَوْرِدِ بْنِ شَدَّادٍ لا نَعْرِفُهُ إِلا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

* * *

(٥٣٠) إسناده فيه:

١ - شيخ المصنف محمد بن عمر بن هياج الهمدانى أو الأسدى. الكوفى، صدوق، من الحادية عشرة مات سنة خمس وخمسين. [التقريب (٦١٧٤)].

٢ - يحيى بن عبد الرحمن بن مالك بن الحارث الأرحبى، الكوفى، صدوق ربما أخطأ من التاسعة [التقريب (٧٥٩٣)].

٣ - عبيدة بن الأسود بن سعيد الهمدانى، الكوفى، صدوق ربما دلس من الثامنة [التقريب (٤٤١٥)].

تحفة الأشراف (١١٢٦٢).

(٤٢) بَاب: مَا جَاءَ لا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَخْرُجَ نَارٌ مِنْ قِبَلِ الحِجَازِ

[المعجم:٤٢ ـ التحفة:٤٢]

٢٢١٧/٥٣١ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِى كَثِيرٍ، عَنْ أَبِى قِلابَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَتَخْرُجُ نَارٌ مِنْ حَضْرَمَوْتَ أَوْ مِنْ نَحْوِ بَحْرِ حَضْرَمَوْتَ قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ تَحْشُرُ النَّاسَ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: «عَلَيْكُمْ بِالشَّامِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِى الْبَاب عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ أَسِيدٍ وَأَنَسٍ وَأَبِى هُرَيْرَةَ وَأَبِى ذَرٍّ. وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ.

* * *

(٤٤) بَاب: مَا جَاءَ فِى ثَقِيفٍ كَذَّابٌ وَمُبِيرٌ

[المعجم:٤٤ ـ التحفة:٤٤]

٢٢٢٠/٥٣٢ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى ، عَنْ شَرِيكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُصْمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فِى ثَقِيفٍ كَذَّابٌ وَمُبِيرٌ».

---

(٥٣١) تحفة الأشراف (٦٧٦٥).

أخرجه: الإمام أحمد فى المسند (٢/ ٨ ـ ٩٩).

(٥٣٢) إسناده فيه:

١ ـ الفضل بن موسى السينانى، أبو عبد الله المروزى، ثقة، ثبت وربما أغرب مات سنة ١٩٢ [التقريب (٥٤١٩)].

٢ ـ شريك بن عبد الله النخعى، الكوفى، القاضى، أبو عبد الله، صدوق، يخطئ كثيرًا، تغير حفظه منذ ولى القضاء بالكوفة، كان عادلاً فاضلاً عابدًا شديدًا على أهل البدع [التقريب (٢٧٨٧)].

٣ ـ عبد الله بن عصم، ويقال: عصمة، أبو علوان ـ بضم المهملة وسكون اللام، الحنفى، اليمامى، نزل الكوفة، صدوق يخطئ، أفرط ابن حبان فيه وتناقض [التقريب (٣٤٧٦)]. =

قَالَ أَبُو عِيسَى: يُقَالُ الْكَذَّابُ الْمُخْتَارُ بْنُ أَبِى عُبَيْدٍ، وَالْمُبِيرُ الْحَجَّاجُ بْنُ يُوسُفَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِى الْبَاب عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِى بَكْرٍ.

* حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانُ بْنُ سَلْمٍ الْبَلْخِيُّ، أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ قَالَ: أَحْصَوْا مَا قَتَلَ الْحَجَّاجُ صَبْرًا فَبَلَغَ مِائَةَ أَلْفٍ وَعِشْرِينَ أَلْفَ قَتِيلٍ.

* * *

(٤٥) بَاب: مَا جَاءَ فِى الْقَرْنِ الثَّالِث

[المعجم:٤٥ ـ التحفة:٤٥]

٥٣٣/ ٢٢٢١ ـ حَدَّثَنَا وَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفُضَيْلِ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عَلِىِّ بْنِ مُدْرِكٍ، عَنْ هِلالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِى، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَأْتِى مِنْ بَعْدِهِمْ قَوْمٌ يَتَسَمَّنُونَ وَيُحِبُّونَ السِّمَنَ يُعْطُونَ الشَّهَادَةَ قَبْلَ أَنْ يُسْأَلُوهَا».

* * *

(٤٦) بَاب: مَا جَاءَ فِى الْخُلَفَاءِ

[المعجم:٤٦ ـ التحفة:٤٦]

٥٣٤/ ٢٢٢٣ ـ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلاءِ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عُبَيْدٍ الطَّنَافِسِىُّ،

= تحفة الأشراف (٧٢٨٣).

أخرجه: البخارى فى التاريخ الكبير (٤/ ٣٤٨). عزاه الهيثمى للطبرانى وقال: فيه نسوة مساتير مجمع الزوائد (٧/ ٣٣٤)، كتاب: الفتن، باب: ما جاء فى الكذابين الذين بين يدى الساعة.

«مبير» مهلك يسرف فى إهلاك الناس.

رواية أبو داود سليمان بن سلم... تحفة الأشراف (١٩٥٠٨).

(٥٣٣) إسناده ضعيف، فيه: محمد بن فضيل.

تحفة الأشراف (١٠٨٦٦).

(٥٣٤) تحفة الأشراف (٢١٩٣). =

عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يكُونُ مِنْ بَعْدِى اثْنَا عَشَرَ أَمِيرًا» قَالَ: ثُمَّ تَكَلَّمَ بِشَىْءٍ لَمْ أَفْهَمْهُ، فَسَأَلْتُ الَّذِى يَلِينِى فَقَالَ: كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

* حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى مُوسَى، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ مِثْلَ هَذَا الْحَدِيثِ.

وَقَدْ رُوِىَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ يُسْتَغْرَبُ مِنْ حَدِيثِ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى مُوسَى عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ.

وَفِى الْبَابِ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو.

* * *

(٤٧) بَاب

[المعجم:٤٧ ـ التحفة:٤٧]

٥٣٥/ ٢٢٢٤ ـ حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مِهْرَانَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ

= وورد من طريق خالد بن عبد الله الطحان، عن حصين، عن جابر بن سمرة، أخرجه: البخارى، كتاب: الأحكام، باب: الاستخلاف (٧٢٢٢). مسلم، كتاب: الإمارة، باب: الناس تبع لقريش والخلافة فى قريش ٥ ـ (١٨٢١). أبو داود، كتاب: المهدى، باب: (١) (٤٣٧٩)، (٤٣٨١). ابن حبان (٨١/ ٢٣٠ ـ الإحسان) رقم (٦٦٢٧). البغوى فى شرح السنة (١٥/ ٣٠) ح (٤٢٣٦). الطبرانى (٢/ ٢١٣، ٢١٤، ٢١٨) ترجمة: سماك بن حرب عن جابر بن سمرة، وسفيان الثورى عن سماك (١٨٩٦). أحمد فى المسند (٥/ ٩٠، ٩٥، ١٠٠، ١٠٨). الخطيب فى تاريخ بغداد (٢/ ١٢٦) فى ترجمة (٥١٦) لمحمد بن جعفر، الطيالسى فى مسنده (ص١٨٠). رقم (١٢٧٨). ابن أبى عاصم (٢/ ٥٣٢) ح (١١٢٣). ابن الأعرابى فى معجمه (٦٨٠) بسند واه. البيهقى فى دلائل النبوة (٦/ ٥١٩، ٥٢٠).

وحديث أبى بكر بن أبى موسى عن جابر بن سمرة. تحفة الأشراف (١٥٥٣٩).

(٥٣٥) تحفة الأشراف (١١٦٧٤).

أَوْسٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ كُسَيْبٍ الْعَدَوِيِّ قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي بَكْرَةَ تَحْتَ مِنْبَرِ ابْنِ عَامِرٍ وَهُوَ يَخْطُبُ وَعَلَيْهِ ثِيَابٌ رِقَاقٌ، فَقَالَ أَبُو بِلالٍ: انْظُرُوا إِلَى أَمِيرِنَا يَلْبَسُ ثِيَابَ الْفُسَّاقِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرَةَ: اسْكُتْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَهَانَ سُلْطَانَ اللَّهِ فِي الأَرْضِ أَهَانَهُ اللَّهُ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

* * *

(٤٩) بَاب: مَا جَاءَ أَنَّ الْخُلَفَاءَ مِنْ قُرَيْشٍ إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ

[المعجم:٤٩ ـ التحفة:٤٩]

٥٣٦/ ٢٢٢٧ ـ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَال: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي الْهُذَيْلِ يَقُولُ: كَانَ نَاسٌ مِنْ رَبِيعَةَ عِنْدَ عَمْرِو ابْنِ الْعَاصِ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ بَكْرِ بْنِ وَائِلٍ: لَتَنْتَهِيَنَّ قُرَيْشٌ أَوْ لَيَجْعَلَنَّ اللَّهُ هَذَا الأَمْرَ فِي جُمْهُورٍ مِنَ الْعَرَبِ غَيْرِهِمْ، فَقَالَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ: كَذَبْتَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «قُرَيْشٌ وُلاةُ النَّاسِ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِي الْبَاب عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ وَابْنِ عُمَرَ وَجَابِرٍ. وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ.

* * *

(٥٢) بَاب: مَا جَاءَ فِي الْمَهْدِيِّ

[المعجم:٥٢ ـ التحفة:٥٢]

٥٣٧/ ٢٢٣٠ ـ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ أَسْبَاطِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقُرَشِيُّ الْكُوفِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ زِرٍّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

---

(٥٣٦) تحفة الأشراف (١٠٧٣٦).

(٥٣٧) تحفة الأشراف (١١٦٨٩).

ﷺ: «لا تَذْهَبُ الدُّنْيَا حَتَّى يَمْلِكَ الْعَرَبَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِى يُوَاطِئُ اسْمُهُ اسْمِى».

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِى الْبَاب عَنْ عَلِىٍّ وَأَبِى سَعِيدٍ وَأُمِّ سَلَمَةَ وَأَبِى هُرَيْرَةَ. وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٥٣٨/ ٢٢٣١ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلاءِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ الْعَطَّارُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زِرٍّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ: «يَلِى رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِى يُوَاطِئُ اسْمُهُ اسْمِى» قَالَ عَاصِمٌ: وَأَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحٍ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ: لَوْ لَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا إِلا يَوْمٌ لَطَوَّلَ اللَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ حَتَّى يَلِىَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

* * *

(٥٦) بَاب: مَا جَاءَ فِى عَلامَةِ الدَّجَّالِ

[المعجم:٥٦ ـ التحفة:٥٦]

٥٣٩/ ٢٢٣٦ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِىِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تُقَاتِلُكُمُ الْيَهُودُ، فَتُسَلَّطُونَ عَلَيْهِمْ حَتَّى يَقُولَ الْحَجَرُ: يَا مُسْلِمُ هَذَا يَهُودِىٌّ وَرَائِى فَاقْتُلْهُ».

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

* * *

---

(٥٣٨) تحفة الأشراف (٩٢٠٨).

(٥٣٩) تحفة الأشراف (٦٩٦١).

أخرجه: أحمد فى المسند (٢/ ١٣١، ١٣٥، ١٤٩). البيهقى (٩/ ١٧٥). عبد الرزاق (١١/ ٣٩٩) (٢٠٨٣٧).

(٥٨) بَاب: مَا جَاءَ فِي عَلامَاتِ خُرُوجِ الدَّجَّالِ

[المعجم:٥٨ ـ التحفة:٥٨]

٥٤٠/ ٢٢٣٩ ـ حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: فَتْحُ الْقُسْطَنْطِينِيَّةِ مَعَ قِيَامِ السَّاعَةِ.

قَالَ مَحْمُودٌ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ. وَالْقُسْطَنْطِينِيَّةُ هِيَ مَدِينَةُ الرُّومِ تُفْتَحُ عِنْدَ خُرُوجِ الدَّجَّالِ، وَالْقُسْطَنْطِينِيَّةُ قَدْ فُتِحَتْ فِي زَمَانِ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ.

* * *

(٦٠) بَاب: مَا جَاءَ فِي صِفَةِ الدَّجَّالِ

[المعجم:٦٠ ـ التحفة:٦٠]

٥٤١/ ٢٢٤١ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى الصَّنْعَانِيُّ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الدَّجَّالِ فَقَالَ: «أَلا إِنَّ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ. أَلا وَإِنَّهُ أَعْوَرُ عَيْنُهُ الْيُمْنَى كَأَنَّهَا عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ».

قَالَ: وَفِي الْبَاب عَنْ سَعْدٍ وَحُذَيْفَةَ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَأَسْمَاءَ وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي بَكْرَةَ وَعَائِشَةَ وَأَنَسٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَالْفَلَتَانِ بْنِ عَاصِمٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ.

* * *

(٥٤٠) تحفة الأشراف (٢٢٣٩).

(٥٤١) تحفة الأشراف (٨١٢١).

(٦٢) بَاب: مَا جَاءَ فِى قَتْلِ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ الدَّجَّالَ

[المعجم:٦٢ ـ التحفة:٦٢]

٢٢٤٤/٥٤٢ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّهُ سَمِعَ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَعْلَبَةَ الأَنْصَارِىَّ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ الأَنْصَارِىِّ مِنْ بَنِى عَمْرِو ابْنِ عَوْفٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَمِّى مُجَمِّعَ ابْنَ جَارِيَةَ الأَنْصَارِىَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَقْتُلُ ابْنُ مَرْيَمَ الدَّجَّالَ بِبَابِ لُدٍّ».

قَالَ: وَفِى الْبَاب عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ وَنَافِعِ بْنِ عُتْبَةَ وَأَبِى بَرْزَةَ وَحُذَيْفَةَ بْنِ أَسِيدٍ وَأَبِى هُرَيْرَةَ وَكَيْسَانَ وَعُثْمَانَ بْنِ أَبِى الْعَاصِ وَجَابِرٍ وَأَبِى أُمَامَةَ وَابْنِ مَسْعُودٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو وَسَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ وَالنَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ وَعَمْرِو بْنِ عَوْفٍ وَحُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

* * *

(٦٣) بَاب: مَا جَاءَ فِى ذِكْرِ ابْنِ صَائِدٍ

[المعجم:٦٣ ـ التحفة:٦٣]

٢٢٤٨/٥٤٣ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْجُمَحِىُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِىِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِى بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَمْكُثُ أَبُو الدَّجَّالِ وَأُمُّهُ ثَلاثِينَ عَامًا لا يُولَدُ لَهُمَا وَلَدٌ، ثُمَّ يُولَدُ لَهُمَا غُلامٌ أَعْوَرُ، أَضَرُّ شَىْءٍ وَأَقَلُّهُ مَنْفَعَةً، تَنَامُ عَيْنَاهُ وَلا يَنَامُ قَلْبُهُ» ثُمَّ نَعَتَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَوَيْهِ فَقَالَ: «أَبُوهُ طِوَالٌ ضَرْبُ اللَّحْمِ كَأَنَّ أَنْفَهُ مِنْقَارٌ، وَأُمُّهُ فِرْضَاخِيَّةٌ طَوِيلَةُ الْيَدَيْنِ» فَقَالَ أَبُو بَكْرَةَ: فَسَمِعْنَا بِمَوْلُودٍ فِى الْيَهُودِ بِالْمَدِينَةِ، فَذَهَبْتُ أَنَا وَالزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى أَبَوَيْهِ،

---

(٥٤٢) تحفة الأشراف (١١٢١٥).

(٥٤٣) تحفة الأشراف (١١٦٨٨).

فَإِذَا نَعْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيهِمَا، فَقُلْنَا: هَلْ لَكُمَا وَلَدٌ؟ فَقَالا: مَكَثْنَا ثَلاثِينَ عَامًا لا يُولَدُ لَنَا وَلَدٌ، ثُمَّ وُلِدَ لَنَا غُلامٌ أَعْوَرُ أَضَرُّ شَيْءٍ وَأَقَلُّهُ مَنْفَعَةً، تَنَامُ عَيْنَاهُ وَلا يَنَامُ قَلْبُهُ. قَالَ: فَخَرَجْنَا مِنْ عِنْدِهِمَا فَإِذَا هُوَ مُنْجَدِلٌ فِي الشَّمْسِ فِي قَطِيفَةٍ لَهُ، وَلَهُ هَمْهَمَةٌ، فَتَكَشَّفَ عَنْ رَأْسِهِ، فَقَالَ: مَا قُلْتُمَا؟ قُلْنَا: وَهَلْ سَمِعْتَ مَا قُلْنَا؟ قَالَ: نَعَمْ، تَنَامُ عَيْنَايَ وَلا يَنَامُ قَلْبِي.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لا نَعْرِفُهُ إِلا مِنْ حَدِيثِ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ.

* * *

(٦٤) بَاب

[المعجم:٦٤ ـ التحفة:٦٤]

٥٤٤/ ٢٢٥٠ ـ حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا عَلَى الأَرْضِ نَفْسٌ مَنْفُوسَةٌ ـ يَعْنِي الْيَوْمَ ـ تَأْتِي عَلَيْهَا مِائَةُ سَنَةٍ».

قَالَ: وَفِي الْبَاب عَنْ ابْنِ عُمَرَ وَأَبِي سَعِيدٍ وَبُرَيْدَةَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

* * *

(٥٤٤) تحفة الأشراف (٢٣٣١).

أخرجه: مسلم، كتاب: فضائل الصحابة، باب: قوله عليه الصلاة والسلام: «لا تأتي مائة سنة وعلى الأرض» ٢١٨ ـ (٢٥٣٨) من طريق معتمر بن سليمان قال: سمعت أبي حدثنا أبو نضرة عن جابر بن عبد الله... الحديث. أحمد في المسند (٣/ ٣٧٩)، (٣/ ٣١٤، ٣٢٦، ٣٤٥، ٣٠٥). الحاكم (٤/ ٤٩٩) بلفظين قال في الأول: أخرج مسلم هذا الحديث. بهذا الإسناد في الصحيح ووافقه الذهبي. وقال في الثاني: حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه بهذا اللفظ المفهوم المعقول ووافقه الذهبي. ولفظ الثاني هو: «ما على الأرض نفس منفوسة اليوم يأتي عليها مائة سنة» قلت: والظاهر أنه أراد باللفظ «المفهوم المقبول» هو التصريح بكلمة «اليوم» والله أعلم. البيهقي في دلائل النبوة (٦/ ٥٠١).

(٦٨) بَاب

[المعجم:٦٨ ـ التحفة:٦٨]

٥٤٥/ ٢٢٥٥ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ الْمُكْتِبُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «انْصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا» قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ نَصَرْتُهُ مَظْلُومًا فَكَيْفَ أَنْصُرُهُ ظَالِمًا؟ قَالَ: «تَكُفُّهُ عَنِ الظُّلْمِ، فَذَاكَ نَصْرُكَ إِيَّاهُ».

قَالَ: وَفِي الْبَاب عَنْ عَائِشَةَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

* * *

(٧٣) بَاب

[المعجم:٧٣ ـ التحفة:٧٣]

٥٤٦/ ٢٢٦٠ ـ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُوسَى الْفَزَارِيُّ ابْنُ بِنْتِ السُّدِّيِّ الْكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ شَاكِرٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ الصَّابِرُ فِيهِمْ عَلَى دِينِهِ كَالْقَابِضِ عَلَى الْجَمْرِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

وَعُمَرُ بْنُ شَاكِرٍ شَيْخٌ بَصْرِيٌّ، قَدْ رَوَى عَنْهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ.

* * *

---

(٥٤٥) تحفة الأشراف (٧٥١).

(٥٤٦) تحفة الأشراف (١١٠٧).

(٧٤) بَاب

[المعجم:٧٤ ـ التحفة:٧٤]

٥٤٧/ ٢٢٦١ ـ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْكِنْدِيُّ الْكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ، أَخْبَرَنِى مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ، حَدَّثَنِى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا مَشَتْ أُمَّتِى بِالْمُطَيْطِيَاءِ وَخَدَمَهَا أَبْنَاءُ الْمُلُوكِ أَبْنَاءُ فَارِسَ وَالرُّومِ سُلِّطَ شِرَارُهَا عَلَى خِيَارِهَا».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ.

وَقَدْ رَوَاهُ أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الأَنْصَارِىِّ.

حَدَّثَنَا بِذَلِكَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْوَاسِطِىُّ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ نَحْوَهُ؛ وَلا يُعْرَفُ لِحَدِيثِ أَبِى مُعَاوِيَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَصْلٌ، إِنَّمَا الْمَعْرُوفُ حَدِيثُ مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ. وَقَدْ رَوَى مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ مُرْسَلاً، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ.

* * *

(٥٤٧) إسناده فيه: موسى بن عبيدة بن نشيط، أبو عبد العزيز الربذى أخرج العقيلى فى الضعفاء الكبير (٤/ ١٦١) فى ترجمته قال عنه على بن عبد الله المزنى: موسى بن عبيدة الرَّبذى، ضعيف، يحدث بأحاديث مناكير، توفى بالمدينة سنة ثلاث وخمسين ومائة وروى عبد الله ابن أحمد أن والده كان يقول له: اضرب على حديث موسى بن عبيدة.
تحفة الأشراف (٧٢٦٠).
وطريق يحيى بن سعيد عن عبد الله بن دينار تحفة الأشراف (٧٢٥٢).
«المطيطاء» بالمد والقصر مشية فيها تبختر، ومدُّ اليدين، يقال: مطوتُ ومططت بمعنى مددت، وهى من المصغرات التى لم يستعمل لها مكبَّر [النهاية (٤/ ٣٤٠)].

(٧٦) بَاب

[المعجم:٧٦ ـ التحفة:٧٦]

٥٤٨/ ٢٢٦٣ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ الْعَلاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَفَ عَلَى أُنَاسٍ جُلُوسٍ فَقَالَ: «أَلا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِكُمْ مِنْ شَرِّكُمْ» قَالَ: فَسَكَتُوا، فَقَالَ ذَلِكَ ثَلاثَ مَرَّاتٍ، فَقَالَ رَجُلٌ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنَا بِخَيْرِنَا مِنْ شَرِّنَا، قَالَ: «خَيْرُكُمْ مَنْ يُرْجَى خَيْرُهُ وَيُؤْمَنُ شَرُّهُ، وَشَرُّكُمْ مَنْ لا يُرْجَى خَيْرُهُ وَلا يُؤْمَنُ شَرُّهُ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

* * *

(٧٧) بَاب

[المعجم:٧٧ ـ التحفة:٧٧]

٥٤٩/ ٢٢٦٤ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِى حُمَيْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ: «أَلا أُخْبِرُكُمْ بِخِيَارِ أُمَرَائِكُمْ وَشِرَارِهِمْ، خِيَارُهُمُ الَّذِينَ تُحِبُّونَهُمْ وَيُحِبُّونَكُمْ وَتَدْعُونَ لَهُمْ وَيَدْعُونَ لَكُمْ، وَشِرَارُ أُمَرَائِكُمُ الَّذِينَ تُبْغِضُونَهُمْ وَيُبْغِضُونَكُمْ وَتَلْعَنُونَهُمْ وَيَلْعَنُونَكُمْ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لا نَعْرِفُهُ إِلا مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِى حُمَيْدٍ وَمُحَمَّدٌ يُضَعَّفُ مِنْ قِبَلِ حِفْظِهِ.

* * *

---

(٥٤٨) تحفة الأشراف (١٤٠٧٦).

(٥٤٩) تحفة الأشراف (١٠٣٩٩).

(٧٨) بَاب

[المعجم:٧٨ ـ التحفة:٧٨]

٥٥٠/ ٢٢٦٦ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الأَشْقَرُ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَهَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ قَالا: حَدَّثَنَا صَالِحٌ الْمُرِّيُّ، عَنْ سَعِيدٍ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا كَانَ أُمَرَاؤُكُمْ خِيَارَكُمْ وَأَغْنِيَاؤُكُمْ سُمَحَاءَكُمْ وَأُمُورُكُمْ شُورَى بَيْنَكُمْ فَظَهْرُ الأَرْضِ خَيْرٌ لَكُمْ مِنْ بَطْنِهَا، وَإِذَا كَانَ أُمَرَاؤُكُمْ شِرَارَكُمْ وَأَغْنِيَاؤُكُمْ بُخَلاءَكُمْ وَأُمُورُكُمْ إِلَى نِسَائِكُمْ فَبَطْنُ الأَرْضِ خَيْرٌ لَكُمْ مِنْ ظَهْرِهَا».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لا نَعْرِفُهُ إِلا مِنْ حَدِيثِ صَالِحٍ الْمُرِّيِّ، وَصَالِحٌ الْمُرِّيُّ فِي حَدِيثِهِ غَرَائِبُ يَنْفَرِدُ بِهَا لا يُتَابَعُ عَلَيْهَا، وَهُوَ رَجُلٌ صَالِحٌ.

* * *

(٧٩) بَاب

[المعجم:٧٩ ـ التحفة:٧٩]

٥٥١/ ٢٢٦٧ ـ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ الْجُوزَجَانِيُّ، حَدَّثَنَا نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّكُمْ فِي زَمَانٍ مَنْ تَرَكَ مِنْكُمْ عُشْرَ مَا أُمِرَ بِهِ هَلَكَ، ثُمَّ يَأْتِي زَمَانٌ مَنْ عَمِلَ مِنْكُمْ بِعُشْرِ مَا أُمِرَ بِهِ نَجَا».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لا نَعْرِفُهُ إِلا مِنْ حَدِيثِ نُعَيْمِ بْنِ حَمَّادٍ عَنْ سُفْيَانَ ابْنِ عُيَيْنَةَ.

قَالَ: وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ وَأَبِي سَعِيدٍ.

---

(٥٥٠) تحفة الأشراف (١٣٦٢٠).

(٥٥١) تحفة الأشراف (١٣٧٢١).

٥٥٢/ ٢٢٦٩ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا رِشْدِينُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ الزُّهْرِيِّ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ ذُؤَيْبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَخْرُجُ مِنْ خُرَاسَانَ رَايَاتٌ سُودٌ لا يَرُدُّهَا شَيْءٌ حَتَّى تُنْصَبَ بِإِيلِيَاءَ».

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ.

* * *

(٥٥٢) تحفة الأشراف (١٤٢٨٩).

أخرجه: أحمد في المسند (٢/ ٣٦٥). البيهقي في دلائل النبوة (٦/ ٥١٦).

بسم الله الرحمن الرحيم

٣٥
كتاب الرؤيا

عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

(٢) بَاب: ذَهَبَتِ النُّبُوَّةُ وَبَقِيَتِ الْمُبَشِّرَاتُ

[المعجم:٢ ـ التحفة:٢]

٥٥٣/ ٢٢٧٢ ـ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ ـ يَعْنِى ابْنَ زِيَادٍ ـ حَدَّثَنَا الْمُخْتَارُ بْنُ فُلْفُلٍ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الرِّسَالَةَ وَالنُّبُوَّةَ قَدِ انْقَطَعَتْ؛ فَلا رَسُولَ بَعْدِى وَلا نَبِىَّ» قَالَ: فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: «لَكِنِ الْمُبَشِّرَاتُ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا الْمُبَشِّرَاتُ؟ قَالَ: «رُؤْيَا الْمُسْلِمِ، وَهِىَ جُزْءٌ مِنْ أَجْزَاءِ النُّبُوَّةِ».

وَفِى الْبَاب عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ وَحُذَيْفَةَ بْنِ أَسِيدٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَأُمِّ كُرْزٍ وَأَبِى أَسِيدٍ.

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ الْمُخْتَارِ بْنِ فُلْفُلٍ.

* * *

(٣) بَاب: قَوْلِهِ ﴿لَهُمُ الْبُشْرَى فِى الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾

[المعجم:٣ ـ التحفة:٣]

٥٥٤/ ٢٢٧٣ ـ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ

---

(٥٥٣) تحفة الأشراف (١٥٨٢).

(٥٥٤) تحفة الأشراف (١٠٩٧٧).

عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ، عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ فَقَالَ: مَا سَأَلَنِى عَنْهَا أَحَدٌ غَيْرُكَ إِلا رَجُلٌ وَاحِدٌ مُنْذُ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «مَا سَأَلَنِى عَنْهَا أَحَدٌ غَيْرُكَ مُنْذُ أُنْزِلَتْ، هِيَ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ يَرَاهَا الْمُسْلِمُ أَوْ تُرَى لَهُ».

قَالَ: وَفِى الْبَاب عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ. قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

٥٥٥/ ٢٢٧٤ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ دَرَّاجٍ، عَنْ أَبِى الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِى سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ: «أَصْدَقُ الرُّؤْيَا بِالأَسْحَارِ».

* * *

(٧) بَاب: فِى تَأْوِيلِ الرُّؤْيَا مَا يُسْتَحَبُّ مِنْهَا وَمَا يُكْرَهُ

[المعجم:٧ ـ التحفة:٧]

٥٥٦/ ٢٢٨٠ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِى عُبَيْدِ اللَّهِ السَّلِيمِىُّ الْبَصْرِىُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الرُّؤْيَا ثَلاثٌ: فَرُؤْيَا حَقٌّ، وَرُؤْيَا يُحَدِّثُ بِهَا الرَّجُلُ نَفْسَهُ، وَرُؤْيَا تَحْزِينٌ مِنَ الشَّيْطَانِ. فَمَنْ رَأَى مَا يَكْرَهُ فَلْيَقُمْ فَلْيُصَلِّ» وَكَانَ يَقُولُ: «يُعْجِبُنِى الْقَيْدُ وَأَكْرَهُ الْغُلَّ، الْقَيْدُ ثَبَاتٌ فِى الدِّينِ» وَكَانَ يَقُولُ: «مَنْ رَآنِى فَإِنِّى أَنَا هُوَ، فَإِنَّهُ لَيْسَ لِلشَّيْطَانِ أَنْ يَتَمَثَّلَ بِى» وَكَانَ يَقُولُ: «لا تُقَصُّ الرُّؤْيَا إِلا عَلَى عَالِمٍ أَوْ نَاصِحٍ».

وَفِى الْبَاب عَنْ أَنَسٍ وَأَبِى بَكْرَةَ وَأُمِّ الْعَلاءِ وَابْنِ عُمَرَ وَعَائِشَةَ وَأَبِى مُوسَى وَجَابِرٍ وَأَبِى سَعِيدٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

---

(٥٥٥) تحفة الأشراف (٤٠٥٢).

(٥٥٦) تحفة الأشراف (١٤٤٩٦).

أخرجه: أبو داود، كتاب: الأدب، باب: ما جاء فى الرؤيا (٥٠١٩). من طريق أيوب، عن محمد، عن أبى هريرة.

(٨) بَاب: فِى الَّذِى يَكْذِبُ فِى حُلْمِهِ

[المعجم:٨ ـ التحفة:٨]

٥٥٧/ ٢٢٨١ ـ حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلانَ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِىُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الأَعْلَى، عَنْ أَبِى عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِىِّ، عَنْ عَلِىٍّ ـ قَالَ أُرَاهُ ـ عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَذَبَ فِى حُلْمِهِ كُلِّفَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَقْدَ شَعِيرَةٍ».

٥٥٨/ ٢٢٨٢ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِ الأَعْلَى عَنْ أَبِى عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِىِّ، عَنْ عَلِىٍّ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ نَحْوَهُ.

قَالَ هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

وَفِى الْبَاب عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَأَبِى هُرَيْرَةَ وَأَبِى شُرَيْحٍ وَوَاثِلَةَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَهَذَا أَصَحُّ مِنَ الْحَدِيثِ الأَوَّلِ.

* * *

(٩) بَاب: فِى رُؤْيَا النَّبِىِّ ﷺ اللَّبَنَ وَالْقُمُصَ

[المعجم:٩ ـ التحفة:٩]

٥٥٩/ ٢٢٨٥ ـ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحمَّدٍ الْحَرِيرِىُّ الْبَلْخِىُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِىِّ، عَنْ أَبِى أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِىِّ ﷺ أَنَّ النَّبِىَّ ﷺ قَالَ: «بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُ النَّاسَ يُعْرَضُونَ عَلَىَّ وَعَلَيْهِمْ قُمُصٌ، مِنْهَا مَا يَبْلُغُ الثُّدِىَّ وَمِنْهَا مَا يَبْلُغُ أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ، فَعُرِضَ عَلَىَّ عُمَرُ وَعَلَيْهِ قَمِيصٌ يَجُرُّهُ» قَالُوا: فَمَا أَوَّلْتَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الدِّينَ».

---

(٥٥٧) تحفة الأشراف (١٠١٧٢).

(٥٥٨) انظر الحديث السابق.

(٥٥٩) تحفة الأشراف (١٥٥٢٩).

(١٠) بَاب: مَا جَاءَ فِي رُؤْيَا النَّبِيِّ ﷺ الْمِيزَانَ وَالدَّلْوَ

[المعجم: ١٠ ـ التحفة: ١٠]

٥٦٠/ ٢٢٨٨ ـ حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى الأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنِي عُثْمَانُ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ وَرَقَةَ، فَقَالَتْ لَهُ خَدِيجَةُ: إِنَّهُ كَانَ صَدَّقَكَ وَلَكِنَّهُ مَاتَ قَبْلَ أَنْ تَظْهَرَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُرِيتُهُ فِي الْمَنَامِ وَعَلَيْهِ ثِيَابٌ بَيَاضٌ، وَلَوْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَكَانَ عَلَيْهِ لِبَاسٌ غَيْرُ ذَلِكَ».

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ.

وَعُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ لَيْسَ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ بِالْقَوِيِّ.

* * *

(٥٦٠) تحفة الأشراف (١٦٥٣٦).

بسم الله الرحمن الرحيم

٣٦
كتاب الشهادات

عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

(٢) بَاب: مَا جَاءَ فِيمَنْ لا تَجُوزُ شَهَادَتُهُ

[المعجم:٢ ـ التحفة:٢]

٢٢٩٨/٥٦١ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ الْفَزَارِىُّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ زِيَادٍ الدِّمَشْقِىِّ، عَنِ الزُّهْرِىِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لا تَجُوزُ شَهَادَةُ خَائِنٍ وَلا خَائِنَةٍ، وَلا مَجْلُودٍ حَدًا وَلا مَجْلُودَةٍ، وَلا ذِى غِمْرٍ لأَخِيهِ، وَلا مُجَرَّبِ شَهَادَةٍ، وَلا الْقَانِعِ أَهْلَ الْبَيْتِ لَهُمْ، وَلا ظَنِينٍ فِى وَلاءٍ وَلا قَرَابَةٍ».

قَالَ الْفَزَارِىُّ: الْقَانِعُ: التَّابِعُ. هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لا نَعْرِفُهُ إِلا مِنْ حَدِيثِ يَزِيدَ بْنِ زِيَادٍ الدِّمَشْقِىِّ، وَيَزِيدُ يُضَعَّفُ فِى الْحَدِيثِ، وَلا يُعْرَفُ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ حَدِيثِ الزُّهْرِىِّ إِلا مِنْ حَدِيثِهِ.

وَفِى الْبَاب عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: وَلا نَعْرِفُ مَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ، وَلا يَصِحُّ

---

(٥٦١) إسناده فيه:

١ ـ مروان بن معاوية بن الحارث بن أسماء الفزارى، أبو عبد الله الكوفى. ثقة، حافظ، وكان يدلس أسماء الشيوخ [التقريب (٦٥٧٥)].

٢ ـ يزيد بن زياد، أو ابن أبى زياد القرشى، الدمشقى متروك من السابعة [التقريب (٧٧١٦)].

تحفة الأشراف (١٦٦٩٠).

عِنْدِى مِنْ قِبَلِ إِسْنَادِهِ. وَالْعَمَلُ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ فِى هَذَا أَنَّ شَهَادَةَ الْقَرِيبِ جَائِزَةٌ لِقَرَابَتِهِ.

وَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِى شَهَادَةِ الْوَالِدِ لِلْوَلَدِ وَالْوَلَدِ لِوَالِدِهِ، وَلَمْ يُجِزْ أَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ شَهَادَةَ الْوَالِدِ لِلْوَلَدِ وَلا الْوَلَدِ لِلْوَالِدِ.

وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ: إِذَا كَانَ عَدْلاً فَشَهَادَةُ الْوَالِدِ لِلْوَلَدِ جَائِزَةٌ وَكَذَلِكَ شَهَادَةُ الْوَلَدِ لِلْوَالِدِ، وَلَمْ يَخْتَلِفُوا فِى شَهَادَةِ الأَخِ لأَخِيهِ أَنَّهَا جَائِزَةٌ، وَكَذَلِكَ شَهَادَةُ كُلِّ قَرِيبٍ لِقَرِيبِهِ.

وَقَالَ الشَّافِعِيُّ: لا تَجُوزُ شَهَادَةٌ لِرَجُلٍ عَلَى الآخَرِ وَإِنْ كَانَ عَدْلاً إِذَا كَانَتْ بَيْنَهُمَا عَدَاوَةٌ، وَذَهَبَ إِلَى حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَعْرَجِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلاً: «لا تَجُوزُ شَهَادَةُ صَاحِبِ إِحْنَةٍ» يَعْنِى: صَاحِبَ عَدَاوَةٍ، وَكَذَلِكَ مَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ حَيْثُ قَالَ لا: «تَجُوزُ شَهَادَةُ صَاحِبِ غِمْرٍ لأَخِيهِ» يَعْنِى: صَاحِبَ عَدَاوَةٍ.

* * *

(٣) بَاب: مَا جَاءَ فِى شَهَادَةِ الزُّورِ

[المعجم:٣ ـ التحفة:٣]

٥٦٢/ ٢٢٩٩ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ زِيَادٍ الأَسَدِيِّ، عَنْ فَاتِكِ بْنِ فَضَالَةَ، عَنْ أَيْمَنَ بْنِ خُرَيْمٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَامَ خَطِيبًا، فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ عَدَلَتْ شَهَادَةُ الزُّورِ إِشْرَاكًا بِاللَّهِ» ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ﴿فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ﴾.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَهَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ سُفْيَانَ بْنِ زِيَادٍ، وَاخْتَلَفُوا فِى رِوَايَةِ هَذَا الْحَدِيثِ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ زِيَادٍ، وَلا نَعْرِفُ لأَيْمَنَ بْنِ خُرَيْمٍ سَمَاعًا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ.

---

(٥٦٢) تحفة الأشراف (١٧٤٨).

(٤) بَاب مِنْهُ

[المعجم:٤ ـ التحفة:٤]

٥٦٣/ ٢٣٠٢ ـ حَدَّثَنَا وَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُدْرِكٍ، عَنْ هِلالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثَلاثًا، ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ مِنْ بَعْدِهِمْ يَتَسَمَّنُونَ وَيُحِبُّونَ السِّمَنَ، يُعْطُونَ الشَّهَادَةَ قَبْلَ أَنْ يُسْأَلُوهَا».

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَهَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ الأَعْمَشِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُدْرِكٍ، وَأَصْحَابُ الأَعْمَشِ إِنَّمَا رَوَوْا عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ هِلالِ بْنِ يَسَافٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ.

* * *

(٥٦٣) تحفة الأشراف (١٠٨٦٦).

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

٣٧
كتاب الزهد

عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

(٢) بَاب: مَنِ اتَّقَى الْمَحَارِمَ فَهُوَ أَعْبَدُ النَّاسِ

[المعجم:٢ ـ التحفة:٢]

٥٦٤/ ٢٣٠٥ ـ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ هِلالٍ الصَّوَّافُ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي طَارِقٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يَأْخُذُ عَنِّى هَؤُلاءِ الْكَلِمَاتِ، فَيَعْمَلُ بِهِنَّ أَوْ يُعَلِّمُ مَنْ يَعْمَلُ بِهِنَّ» فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَقُلْتُ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَخَذَ بِيَدِى فَعَدَّ خَمْسًا، وَقَالَ: «اتَّقِ الْمَحَارِمَ تَكُنْ أَعْبَدَ النَّاسِ، وَارْضَ بِمَا قَسَمَ اللَّهُ لَكَ تَكُنْ أَغْنَى النَّاسِ، وَأَحْسِنْ إِلَى جَارِكَ تَكُنْ مُؤْمِنًا، وَأَحِبَّ لِلنَّاسِ مَا تُحِبُّ لِنَفْسِكَ تَكُنْ مُسْلِمًا، وَلا تُكْثِرِ الضَّحِكَ فَإِنَّ كَثْرَةَ الضَّحِكِ تُمِيتُ الْقَلْبَ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لا نَعْرِفُهُ إِلا مِنْ حَدِيثِ جَعْفَرِ بْنِ سُلَيْمَانَ. وَالْحَسَنُ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ شَيْئًا، هكَذَا رُوِىَ عَنْ أَيُّوبَ وَيُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ وَعَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ قَالُوا: لَمْ يَسْمَعِ الْحَسَنُ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَرَوَى أَبُو عُبَيْدَةَ النَّاجِيُّ عَنِ الْحَسَنِ هَذَا الْحَدِيثَ قَوْلَهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

* * *

(٥٦٤) تحفة الأشراف (١٢٢٤٧).

(٣) بَاب: مَا جَاءَ فِي الْمُبَادَرَةِ بِالْعَمَلِ

[المعجم:٣ ـ التحفة:٣]

٥٦٥/ ٢٣٠٦ ـ حَدَّثَنَا أَبُو مُصْعَبٍ، عَنْ مُحْرِزِ بْنِ هَارُونَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَادِرُوا بِالأَعْمَالِ سَبْعًا: هَلْ تَنْتَظِرُونَ إِلا فَقْرًا مُنْسِيًا، أَوْ غِنًى مُطْغِيًا، أَوْ مَرَضًا مُفْسِدًا، أَوْ هَرَمًا مُفَنِّدًا، أَوْ مَوْتًا مُجْهِزًا، أَوِ الدَّجَّالَ فَشَرٌّ غَائِبٍ يُنْتَظَرُ، أَوِ السَّاعَةَ فَالسَّاعَةُ أَدْهَى وَأَمَرُّ».

قَالَ هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ الأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ إِلا مِنْ حَدِيثِ مُحْرِزِ بْنِ هَارُونَ، وَقَدْ رَوَى بِشْرُ بْنُ عُمَرَ وَغَيْرُهُ عَنْ مُحْرِزِ بْنِ هَارُونَ هَذَا وَقَدْ رَوَى مَعْمَرٌ هَذَا، الْحَدِيثَ عَمَّنْ سَمِعَ سَعِيدًا الْمَقْبُرِيَّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ، وَقَالَ: «تَنْتَظِرُونَ».

* * *

(٧) بَاب: مَا جَاءَ فِي إِنْذَارِ النَّبِيِّ ﷺ قَوْمَهُ

[المعجم:٧ ـ التحفة:٧]

٥٦٦/ ٢٣١٠ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الأَشْعَثِ أَحْمَدُ بْنُ الْمِقْدَامِ الْعِجْلِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطُّفَاوِيُّ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الأَقْرَبِينَ﴾ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا صَفِيَّةُ بِنْتَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، يَا فَاطِمَةُ بِنْتَ مُحَمَّدٍ، يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، إِنِّي لا أَمْلِكُ لَكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، سَلُونِي مِنْ مَالِي مَا شِئْتُمْ».

قَالَ: وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي مُوسَى وَابْنِ عَبَّاسٍ.

---

(٥٦٥) تحفة الأشراف (١٣٩٥١).

(٥٦٦) تحفة الأشراف (١٧٢٣٧).

قَالَ: حَدِيثُ عَائِشَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ هكَذَا رَوَى بَعْضُهُمْ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ نَحْوَ هذَا.

وَرَوَى بَعْضُهُمْ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلاً، لَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عَنْ عَائِشَةَ.

* * *

(٩) بَاب: فِي قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلاً»

[المعجم:٩ ـ التحفة:٩]

٥٦٧/٢٣١٣ ـ حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ الْفَلاسُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلاً وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيراً».

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

* * *

(١١) بَاب

[المعجم:١١ ـ التحفة:١١]

٥٦٨/٢٣١٦ ـ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ الْبَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: تُوُفِّيَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ ـ يَعْنِي رَجُلاً ـ: أَبْشِرْ بِالْجَنَّةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوَلا تَدْرِي؟ فَلَعَلَّهُ تَكَلَّمَ فِيمَا لا يَعْنِيهِ، أَوْ بَخِلَ بِمَا لا يَنْقُصُهُ».

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ.

---

(٥٦٧) تحفة الأشراف (١٥٠٤٩).

(٥٦٨) تحفة الأشراف (٨٩٣).

٢٣١٨/٥٦٩ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ حُسْنِ إِسْلامِ الْمَرْءِ تَرْكَهُ مَا لا يَعْنِيهِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَهَكَذَا رَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ حَدِيثِ مَالِكٍ مُرْسَلاً، وَهَذَا عِنْدَنَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. وَعَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ لَمْ يُدْرِكْ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ.

* * *

(١٣) بَاب: مَا جَاءَ فِي هَوَانِ الدُّنْيَا عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

[المعجم:١٣ ـ التحفة:١٣]

٢٣٢٠/٥٧٠ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ كَانَتِ الدُّنْيَا تَعْدِلُ عِنْدَ اللَّهِ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ مَا سَقَى كَافِرًا مِنْهَا شَرْبَةَ مَاءٍ».

وَفِي الْبَاب عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

* * *

(١٧) بَاب: مَا جَاءَ مَثَلُ الدُّنْيَا مَثَلُ أَرْبَعَةِ نَفَرٍ

[المعجم:١٧ ـ التحفة:١٧]

٢٣٢٥/٥٧١ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا عُبَادَةُ بْنُ مُسْلِمٍ،

---

(٥٦٩) تحفة الأشراف (١٩١٣٤).

أخرجه: ابن ماجه، كتاب: الفتن، باب: كف اللسان فى الفتنة (٣٩٧٦). من طريق الزهرى عن أبى سلمة عن أبى هريرة.

(٥٧٠) تحفة الأشراف (٤٦٩٩).

(٥٧١) تحفة الأشراف (١٢١٤٥).

حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ خَبَّابٍ، عَنْ سَعِيدِ الطَّائِيِّ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ أَنَّهُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو كَبْشَةَ الأَنْمَارِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «ثَلاثَةٌ أُقْسِمُ عَلَيْهِنَّ وَأُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا فَاحْفَظُوهُ» قَالَ: «مَا نَقَصَ مَالُ عَبْدٍ مِنْ صَدَقَةٍ، وَلا ظُلِمَ عَبْدٌ مَظْلَمَةً فَصَبَرَ عَلَيْهَا إِلا زَادَهُ اللَّهُ عِزًّا، وَلا فَتَحَ عَبْدٌ بَابَ مَسْأَلَةٍ إِلا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ بَابَ فَقْرٍ ـ أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا ـ وَأُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا فَاحْفَظُوهُ» قَالَ: «إِنَّمَا الدُّنْيَا لأَرْبَعَةِ نَفَرٍ: عَبْدٍ رَزَقَهُ اللَّهُ مَالاً وَعِلْمًا، فَهُوَ يَتَّقِي فِيهِ رَبَّهُ وَيَصِلُ فِيهِ رَحِمَهُ وَيَعْلَمُ لِلَّهِ فِيهِ حَقًّا؛ فَهَذَا بِأَفْضَلِ الْمَنَازِلِ. وَعَبْدٍ رَزَقَهُ اللَّهُ عِلْمًا وَلَمْ يَرْزُقْهُ مَالاً فَهُوَ صَادِقُ النِّيَّةِ يَقُولُ: لَوْ أَنَّ لِي مَالاً لَعَمِلْتُ بِعَمَلِ فُلانٍ؛ فَهُوَ بِنِيَّتِهِ فَأَجْرُهُمَا سَوَاءٌ. وَعَبْدٍ رَزَقَهُ اللَّهُ مَالاً وَلَمْ يَرْزُقْهُ عِلْمًا؛ فَهُوَ يَخْبِطُ فِي مَالِهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ: لا يَتَّقِي فِيهِ رَبَّهُ، وَلا يَصِلُ فِيهِ رَحِمَهُ، وَلا يَعْلَمُ لِلَّهِ فِيهِ حَقًّا، فَهَذَا بِأَخْبَثِ الْمَنَازِلِ. وَعَبْدٍ لَمْ يَرْزُقْهُ اللَّهُ مَالاً وَلا عِلْمًا؛ فَهُوَ يَقُولُ: لَوْ أَنَّ لِي مَالاً لَعَمِلْتُ فِيهِ بِعَمَلِ فُلانٍ، فَهُوَ بِنِيَّتِهِ فَوِزْرُهُمَا سَوَاءٌ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

* * *

(٢٠) بَاب مِنْهُ

[المعجم: ٢٠ ـ التحفة: ٢٠]

٢٣٢٨/٥٧٢ ـ حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلانَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ شِمْرِ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ سَعْدِ بْنِ الأَخْرَمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لا تَتَّخِذُوا الضَّيْعَةَ فَتَرْغَبُوا فِي الدُّنْيَا».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

* * *

(٥٧٢) تحفة الأشراف (٩٢٣١).

(٢١) بَاب: مَا جَاءَ فِي طُولِ الْعُمْرِ لِلْمُؤْمِنِ

[المعجم:٢١ ـ التحفة:٢١]

٥٧٣/ ٢٣٢٩ ـ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرٍ أَنَّ أَعْرَابِيًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ خَيْرُ النَّاسِ؟ قَالَ: «مَنْ طَالَ عُمُرُهُ وَحَسُنَ عَمَلُهُ».

وَفِي الْبَاب عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَجَابِرٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

* * *

(٢٢) بَاب مِنْهُ

[المعجم:٢٢ ـ التحفة:٢٢]

٥٧٤/ ٢٣٣٠ ـ حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَجُلاً قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ؟ قَالَ: «مَنْ طَالَ عُمُرُهُ وَحَسُنَ عَمَلُهُ» قَالَ: فَأَيُّ النَّاسِ شَرٌّ؟ قَالَ: «مَنْ طَالَ عُمُرُهُ وَسَاءَ عَمَلُهُ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

* * *

---

(٥٧٣) تحفة الأشراف (٥١٩٧).

(٥٧٤) تحفة الأشراف (١١٦٨٩).

أخرجه: أحمد فى المسند (٥/ ٤٠، ٤٤، ٤٧، ٤٨، ٤٩، ٥٠). ابن أبى شيبة فى مصنفه (٢٥٦/١٣). الدارمى (٣٠٨/٢).

(٢٣) بَاب: مَا جَاءَ فِي فَنَاء أَعْمَارِ هَذِهِ الأُمَّةِ مَا بَيْنَ السِّتِّينَ إِلَى السَّبْعِينَ

[المعجم:٢٣ ـ التحفة:٢٣]

٥٧٥/ ٢٣٣١ ـ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ الْجَوْهَرِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَبِيعَةَ، عَنْ كَامِلٍ أَبِي الْعَلاءِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عُمْرُ أُمَّتِي مِنْ سِتِّينَ سَنَةً إِلَى سَبْعِينَ سَنَةً».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَقَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

* * *

(٢٤) بَاب: مَا جَاءَ فِي تَقَارُبِ الزَّمَانِ وَقِصَرِ الأَمَلِ

[المعجم:٢٤ ـ التحفة:٢٤]

٥٧٦/ ٢٣٣٢ ـ حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْعُمَرِيُّ، عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعِيدٍ الأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَتَقَارَبَ الزَّمَانُ؛ فَتَكُونُ السَّنَةُ كَالشَّهْرِ، وَالشَّهْرُ كَالْجُمُعَةِ، وَتَكُونُ الْجُمُعَةُ كَالْيَوْمِ، وَيَكُونُ الْيَوْمُ كَالسَّاعَةِ، وَتَكُونُ السَّاعَةُ كَالضَّرَمَةِ بِالنَّارِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ وَسَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ هُوَ أَخُو يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ.

* * *

---

(٥٧٥) تحفة الأشراف (١٢٨٧٦)، (١٥٤٤٢).

(٥٧٦) تحفة الأشراف (٨٤٦).

(٢٨) بَاب: مَا جَاءَ فِي قَلْبُ الشَّيْخِ شَابٌّ عَلَى حُبِّ اثْنَتَيْنِ

[المعجم:٢٨ ـ التحفة:٢٨]

٥٧٧/ ٢٣٣٨ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنِ ابْنِ عَجْلانَ، عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «قَلْبُ الشَّيْخِ شَابٌّ عَلَى حُبِّ اثْنَتَيْنِ: طُولِ الْحَيَاةِ وَكَثْرَةِ الْمَالِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

* * *

(٣٠) بَاب مِنْهُ

[المعجم:٣٠ ـ التحفة:٣٠]

٥٧٨/ ٢٣٤١ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا حُرَيْثُ بْنُ السَّائِبِ قَال: سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ: حَدَّثَنِي حُمْرَانُ بْنُ أَبَانَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ لابْنِ آدَمَ حَقٌّ فِي سِوَى هَذِهِ الْخِصَالِ بَيْتٌ يَسْكُنُهُ، وَثَوْبٌ يُوَارِي عَوْرَتَهُ، وَجِلْفُ الْخُبْزِ وَالْمَاءِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَهُوَ حَدِيثُ الْحُرَيْثِ بْنِ السَّائِبِ.

وَسَمِعْتُ أَبَا دَاوُدَ سُلَيْمَانَ بْنَ سَلْمٍ الْبَلْخِيَّ يَقُولُ: قَالَ النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ: جِلْفُ الْخُبْزِ: يَعْنِي لَيْسَ مَعَهُ إِدَامٌ.

* * *

(٥٧٧) تحفة الأشراف (١٢٨٦٩).

(٥٧٨) تحفة الأشراف (٩٧٩٠). وقال: صحيح فقط.

وحديث: أبي داود سليمان بن سلم البلخي يقول: قال النضر بن شميل. . . تحفة الأشراف (١٩٥٠٣).

(٣٣) بَاب: فِى التَّوَكُّلِ عَلَى اللَّهِ

[المعجم:٣٣ ـ التحفة:٣٣]

٥٧٩/ ٢٣٤٥ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِىُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ أَخَوَانِ عَلَى عَهْدِ النَّبِىِّ ﷺ، فَكَانَ أَحَدُهُمَا يَأْتِى النَّبِىَّ ﷺ وَالآخَرُ يَحْتَرِفُ فَشَكَا، الْمُحْتَرِفُ أَخَاهُ إِلَى النَّبِىِّ ﷺ فَقَالَ: «لَعَلَّكَ تُرْزَقُ بِهِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

* * *

(٣٥) بَاب: مَا جَاءَ فِى الْكَفَافِ وَالصَّبْرِ عَلَيْهِ

[المعجم:٣٥ ـ التحفة:٣٥]

٥٨٠/ ٢٣٤٧ ـ أَخْبَرَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ زَحْرٍ، عَنْ عَلِىِّ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ الْقَاسِمِ أَبِى عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِى أُمَامَةَ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَغْبَطَ أَوْلِيَائِى عِنْدِى لَمُؤْمِنٌ خَفِيفُ الْحَاذِ، ذُو حَظٍّ مِنَ الصَّلاةِ أَحْسَنَ عِبَادَةَ رَبِّهِ، وَأَطَاعَهُ فِى السِّرِّ، وَكَانَ غَامِضًا فِى النَّاسِ لا يُشَارُ إِلَيْهِ بِالأَصَابِعِ، وَكَانَ رِزْقُهُ كَفَافًا فَصَبَرَ عَلَى ذَلِكَ» ثُمَّ نَقَرَ بِيَدِهِ فَقَالَ: «عُجِّلَتْ مَنِيَّتُهُ قَلَّتْ بَوَاكِيهِ قَلَّ تُرَاثُهُ».

وَبِهَذَا الإِسْنَادِ عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ: «عَرَضَ عَلَىَّ رَبِّى لِيَجْعَلَ لِى بَطْحَاءَ مَكَّةَ ذَهَبًا،

(٥٧٩) تحفة الأشراف (٣٧٩).

أخرجه: الحاكم (١/ ٩٤)، كتاب: العلم. وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ورواته عن آخرهم ثقات ولم يخرجاه ووافقه الذهبى فى التلخيص. انظر: تلخيص الحبير (٢/ ٩٧).

(٥٨٠) حديث: «إنى أغبط...» إلخ. تحفة الأشراف (٤٩٠٩).

حديث: «عرض علىَّ ربى ليجعل لى بطحاء مكة ذهبًا» تحفة الأشراف (٤٩٠٨).

قُلْتُ: لا، يَا رَبِّ، وَلَكِنْ أَشْبَعُ يَوْمًا، وَأَجُوعُ يَوْمًا ـ وَقَالَ ثَلاثًا أَوْ نَحْوَ هَذَا ـ فَإِذَا جُعْتُ تَضَرَّعْتُ إِلَيْكَ وَذَكَرْتُكَ، وَإِذَا شَبِعْتُ شَكَرْتُكَ وَحَمِدْتُكَ».

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

وَفِى الْبَابِ عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ، وَالْقَاسِمُ هَذَا هُوَ: ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَيُكْنَى: أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَيُقَالُ أَيْضًا يُكْنَى: أَبَا عَبْدِ الْمَلِكِ وَهُوَ: مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ، وَهُوَ شَامِىٌّ ثِقَةٌ، وَعَلِىُّ بْنُ يَزِيدَ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ، وَيُكْنَى: أَبَا عَبْدِالْمَلِكِ.

* * *

(٣٦) بَاب: مَا جَاءَ فِى فَضْلِ الْفَقْرِ

[المعجم:٣٦ ـ التحفة:٣٦]

٥٨١/ ٢٣٥٠ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ نَبْهَانَ بْنِ صَفْوَانَ الثَّقَفِىُّ الْبَصْرِىُّ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ أَسْلَمَ، حَدَّثَنَا شَدَّادٌ أَبُو طَلْحَةَ الرَّاسِبِىُّ، عَنْ أَبِى الْوَازِعِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِىِّ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَاللَّهِ إِنِّى لأُحِبُّكَ فَقَالَ: «انْظُرْ مَاذَا تَقُولُ» قَالَ: وَاللَّهِ إِنِّى لأُحِبُّكَ فَقَالَ: «انظُرْ مَاذَا تَقُولُ» قَالَ: وَاللَّهِ إِنِّى لأُحِبُّكَ ـ ثَلاثَ مَرَّاتٍ ـ فَقَالَ: «إِنْ كُنْتَ تُحِبُّنِى فَأَعِدَّ لِلْفَقْرِ تِجْفَافًا، فَإِنَّ الْفَقْرَ أَسْرَعُ إِلَى مَنْ يُحِبُّنِى مِنَ السَّيْلِ إِلَى مُنْتَهَاهُ» حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِىٍّ، حَدَّثَنَا أَبِى، عَنْ شَدَّادٍ أَبِى طَلْحَةَ نَحْوَهُ بِمَعْنَاهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، وَأَبُو الْوَازِعِ الرَّاسِبِىُّ اسْمُهُ: جَابِرُ بْنُ عَمْرٍو وَهُوَ بَصْرِىٌّ.

* * *

---

(٥٨١) تحفة الأشراف (٩٦٤٧).

(٣٧) بَاب: مَا جَاءَ أَنَّ فُقَرَاءَ الْمُهَاجِرِينَ يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ قَبْلَ أَغْنِيَائِهِمْ

[المعجم:٣٧ ـ التحفة:٣٧]

٥٨٢/ ٢٣٥١ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فُقَرَاءُ الْمُهَاجِرِينَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ قَبْلَ أَغْنِيَائِهِمْ بِخَمْسِ مِائَةِ سَنَةٍ».

وَفِي الْبَاب عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو وَجَابِرٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

٥٨٣/ ٢٣٥٢ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى بْنُ وَاصِلٍ الْكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَابِدُ الْكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ النُّعْمَانِ اللَّيْثِيُّ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مِسْكِينًا، وَأَمِتْنِي مِسْكِينًا، وَاحْشُرْنِي فِي زُمْرَةِ الْمَسَاكِينِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» فَقَالَتْ عَائِشَةُ: لِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «إِنَّهُمْ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ قَبْلَ أَغْنِيَائِهِمْ بِأَرْبَعِينَ خَرِيفًا، يَا

---

(٥٨٢) تحفة الأشراف (٤٢٠٧).

(٥٨٣) إسناده فيه:

١ ـ شيخ المصنف عبد الأعلى بن واصل: ثقة [التقريب (٣٧٣٩)].

٢ ـ ثابت بن محمد العابد، أبو محمد، ويقال: أبو إسماعيل. صدوق زاهد يخطئ في أحاديث [التقريب (٨٢٩)].

٣ ـ الحارث بن النعمان بن سالم الليثي الكوفي، ابن أخت سعيد بن جبير ضعيف [التقريب (١٠٥٢)].

تحفة الأشراف (٥١٩).

وبلفظه: أخرجه: ابن الجوزي في الموضوعات (٣/ ١٤١) من طريق المصنف باب: إيثار رسول الله ﷺ أن يكون من المساكين وقال: قال البخاري: الحارث بن النعمان منكر الحديث.
وأخرجه: ابن ماجه، كتاب: الزهد، باب: مجالسة الفقراء (٤١٢٦). عن أبي سعيد الخدري (بعضه). الحاكم (٤/ ٢٢٢)، كتاب: الرقاق عن أبي سعيد الخدري جملة «اللهم أحيني مسكينًا» ببعضه وزيادة. وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

عَائِشَةُ لا تَرُدِّى الْمِسْكِينَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ، يَا عَائِشَةُ أَحِبِّى الْمَسَاكِينَ وَقَرِّبِيهِمْ، فَإِنَّ اللَّهَ يُقَرِّبُكِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ.

٥٨٤/ ٢٣٥٤ ـ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا الْمُحَارِبِىُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِى سَلَمَةَ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَدْخُلُ فُقَرَاءُ الْمُسْلِمِينَ الْجَنَّةَ قَبْلَ أَغْنِيَائِهِمْ بِنِصْفِ يَوْمٍ وَهُوَ خَمْسُ مِائَةِ عَامٍ».

وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٥٨٥/ ٢٣٥٥ ـ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ الدُّورِىُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِئُ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِى أَيُّوبَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ جَابِرٍ الْحَضْرَمِىِّ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَدْخُلُ فُقَرَاءُ الْمُسْلِمِينَ الْجَنَّةَ قَبْلَ أَغْنِيَائِهِمْ بِأَرْبَعِينَ خَرِيفًا».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

* * *

(٣٨) بَاب: مَا جَاءَ فِى مَعِيشَةِ النَّبِىِّ ﷺ وَأَهْلِهِ

[المعجم:٣٨ ـ التحفة:٣٨]

٥٨٦/ ٢٣٥٦ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنِ

---

(٥٨٤) تحفة الأشراف (٥٠٣٩). وفيه قال الترمذى: حسن صحيح.

(٥٨٥) إسناده ضعيف فيه: عمرو بن جابر الحضرمى أبو زرعة المصرى، ضعيف شيعى من الرابعة. مات بعد العشرين ومائة.
تحفة الأشراف (٢٥٠٣).

(٥٨٦) إسناده فيه مجالد بن سعيد وليس بالقوى، وقد تغير فى آخر عمره.
تحفة الأشراف (١٧٦٢٧).
أخرجه: المصنف الشمائل (ص١٢٩) ٢٥ ـ باب: ما جاء فى صفة خبز رسول الله ﷺ (١٤٩). الطبرى فى «تهذيب الآثار» مسند عمر (٢/ ٦٩٦/ ١٠٠٨). مسند ابن عباس (١/ ٢٧٥، ٢٧٦، ٤٦٣).

الشَّعْبِىِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ فَدَعَتْ لِى بِطَعَامٍ، وَقَالَتْ: مَا أَشْبَعُ مِنْ طَعَامٍ فَأَشَاءُ أَنْ أَبْكِىَ إِلا بَكَيْتُ، قَالَ: قُلْتُ: لِمَ؟ قَالَتْ: أَذْكُرُ الْحَالَ الَّتِى فَارَقَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الدُّنْيَا، وَاللَّهِ مَا شَبِعَ مِنْ خُبْزٍ وَلَحْمٍ مَرَّتَيْنِ فِى يَوْمٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٥٨٧/ ٢٣٥٩ ـ حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِىُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِى بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا حَرِيزُ بْنُ عُثْمَانَ، عَنْ سُلَيْمِ بْنِ عَامِرٍ قَال: سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ يَقُولُ: مَا كَانَ يَفْضُلُ عَنْ أَهْلِ بَيْتِ النَّبِىِّ ﷺ خُبْزُ الشَّعِيرِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَيَحْيَى بْنُ أَبِى بُكَيْرٍ هَذَا كُوفِىٌّ، وَأَبُو بُكَيْرٍ وَالِدُ يَحْيَى رَوَى لَهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِىُّ، وَيَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ مِصْرِىٌّ صَاحِبُ اللَّيْثِ.

٥٨٨/ ٢٣٦٢ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِىُّ ﷺ لا يَدَّخِرُ شَيْئًا لِغَدٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، وَقَدْ رُوِىَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ مُرْسَلاً.

٥٨٩/ ٢٣٦٤ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ

---

(٥٨٧) إسناد: شيخ المصنف عباس بن محمد بن حاتم الدورى أبو الفضل البغدادى ثقة حافظ [التقريب (٣١٨٩)]. سليم بن عامر الكلاعى، أبو يحيى الحمصى ثقة [التقريب (٢٥٢٧)]. يحيى بن أبى بكير ثقة [التقريب (٧٥١٦)].
تحفة الأشراف (٤٨٧٠).
أخرجه: ابن ماجه، كتاب: الأطعمة، باب: خبز الشعير (٣٣٤٥) عن عائشة. (٣٣٤٧) عن ابن عباس.
(٥٨٨) تحفة الأشراف (٢٧٣).
(٥٨٩) إسناده فيه:
١ ـ عبد الله بن عبد المجيد الحنفى فهو صدوق.
٢ ـ عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار صدوق يخطئ.
=

الْحَنَفِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ: أَنَّهُ قِيلَ لَهُ: أَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّقِيَّ؟ يَعْنِي: الْحُوَّارَى، فَقَالَ سَهْلٌ: مَا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّقِيَّ حَتَّى لَقِيَ اللَّهَ ، فَقِيلَ لَهُ : هَلْ كَانَتْ لَكُمْ مَنَاخِلُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: مَا كَانَتْ لَنَا مَنَاخِلُ، قِيلَ: فَكَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ بِالشَّعِيرِ؟ قَالَ: كُنَّا نَنْفُخُهُ فَيَطِيرُ مِنْهُ مَا طَارَ ثُمَّ نُثَرِّيهِ فَنَعْجِنُهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ رَوَاهُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ.

* * *

(٣٩) بَاب: مَا جَاءَ فِي مَعِيشَةِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ

[المعجم:٣٩ ـ التحفة:٣٩]

٢٣٦٨/٥٩٠ ـ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ الدُّورِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ أَخْبَرَنِي أَبُو هَانِئٍ الْخَوْلَانِيُّ:أَنَّ أَبَا عَلِيٍّ عَمْرَو بْنَ مَالِكٍ الْجَنْبِيَّ أَخْبَرَهُ عَنْ فَضَالَةَ ابْنِ عُبَيْدٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى بِالنَّاسِ يَخِرُّ رِجَالٌ مِنْ قَامَتِهِمْ فِي الصَّلَاةِ مِنَ الْخَصَاصَةِ ـ وَهُمْ أَصْحَابُ الصُّفَّةِ ـ حَتَّى يَقُولَ الأَعْرَابُ: هَؤُلَاءِ مَجَانِينُ أَوْ مَجَانُونَ، فَإِذَا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ انْصَرَفَ إِلَيْهِمْ، فَقَالَ: «لَوْ تَعْلَمُونَ مَا لَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ لأَحْبَبْتُمْ أَنْ تَزْدَادُوا فَاقَةً وَحَاجَةً»، قَالَ فَضَالَةُ: وَأَنَا يَوْمَئِذٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

= ٣ ـ أبو حازم هو سلمة بن دينار الأعرج.

تحفة الأشراف (٤٧٠٤).

ومن طرق أخرى أخرجه: البخارى (٥٤١٠). ابن ماجه، كتاب: الأطعمة، باب: الحُوَّارى (٣٣٣٥).

(٥٩٠) تحفة الأشراف (١١٠٣٥).

٥٩١/ ٢٣٧١ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِى زِيَادٍ، حَدَّثَنَا سَيَّارُ بْنُ حَاتِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِى مَنْصُورٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِى طَلْحَةَ قَالَ: شَكَوْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْجُوعَ وَرَفَعْنَا عَنْ بُطُونِنَا عَنْ حَجَرٍ حَجَرٍ، فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ حَجَرَيْنِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لا نَعْرِفُهُ إِلا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

* * *

(٤١) بَاب: مَا جَاءَ فِى أَخْذِ الْمَالِ بِحَقِّهِ

[المعجم:٤١ ـ التحفة:٤١]

٥٩٢/ ٢٣٧٤ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِىِّ، عَنْ أَبِى الْوَلِيدِ قَالَ: سَمِعْتُ خَوْلَةَ بِنْتَ قَيْسٍ وَكَانَتْ تَحْتَ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ تَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ، مَنْ أَصَابَهُ بِحَقِّهِ بُورِكَ لَهُ فِيهِ، وَرُبَّ مُتَخَوِّضٍ فِيمَا شَاءَتْ بِهِ نَفْسُهُ مِنْ مَالِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ لَيْسَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلا النَّارُ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَأَبُو الْوَلِيدِ اسْمُهُ: عُبَيْدُ سَنُوطَى.

* * *

---

(٥٩١) إسناده فيه: شيخ المصنف عبد الله بن الحكم بن أبى زياد القطوانى صدوق. [التقريب (٣٢٨٠)]. سيار بن حاتم العنزى، أبو سلمة البصرى صدوق له أوهام. [التقريب (٢٧١٤)]. سهل بن أسلم العدوى صدوق [التقريب (٢٦٤٩)].

تحفة الأشراف (٣٧٧٣).

أخرجه: البغوى فى شرح السنة (٤٠٧٩) من طريق المصنف. أبو الشيخ فى أخلاق النبى ﷺ (ص٢٦٥).

(٥٩٢) تحفة الأشراف (١٥٨٣٠).

(٤٢) بَاب

[المعجم:٤٢ ـ التحفة:٤٢]

٥٩٣/ ٢٣٧٥ ـ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ هِلالٍ الصَّوَّافُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لُعِنَ عَبْدُ الدِّينَارِ، لُعِنَ عَبْدُ الدِّرْهَمِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيث مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَيْضًا أَتَمَّ مِنْ هَذَا وَأَطْوَلَ.

* * *

(٤٧) بَاب: مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ كَثْرَةِ الأَكْلِ

[المعجم:٤٧ ـ التحفة:٤٧]

٥٩٤/ ٢٣٨٠ ـ حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عَيَّاشٍ، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ الْحِمْصِيُّ وَحَبِيبُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ جَابِرٍ الطَّائِيِّ، عَنْ مِقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مَلأَ آدَمِيٌّ وِعَاءً شَرًّا مِنْ بَطْنٍ، بِحَسْبِ ابْنِ آدَمَ أُكُلاتٌ يُقِمْنَ صُلْبَهُ، فَإِنْ كَانَ لا مَحَالَةَ فَثُلُثٌ لِطَعَامِهِ وَثُلُثٌ لِشَرَابِهِ وَثُلُثٌ لِنَفَسِهِ».

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ نَحْوَهُ . وَقَالَ : الْمِقْدَامُ بْنُ

---

(٥٩٣) تحفة الأشراف (١٢٢٤٨).

(٥٩٤) تحفة الأشراف (١١٥٧٥).

أخرجه: الحاكم (٤/ ٣٣١)، كتاب: الرقاق من طريق محمد بن عوف. ثنا أبو المغيرة، ثنا سليمان بن سليم أبو سلمة الكنانى... به وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. ووافقه الذهبى فى التلخيص. ابن ماجه، كتاب: الأطعمة، باب: الاقتصاد فى الأكل وكراهة الشبع (٣٣٤٩) من طريق محمد بن حرب، حدثتنى أمى، عن أمها أنها سمعت المقدام بن =

مَعْدِى كَرِبَ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ سَمِعْتُ النَّبِىَّ ﷺ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

* * *

(٤٨) بَاب: مَا جَاءَ فِي الرِّيَاءِ وَالسُّمْعَةِ

[المعجم:٤٨ ـ التحفة:٤٨]

٥٩٥/ ٢٣٨١ ـ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، عَنْ شَيْبَانَ، عَنْ فِرَاسٍ عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِى سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يُرَائِى يُرَائِى اللَّهُ بِهِ، وَمَنْ يُسَمِّعْ يُسَمِّعِ اللَّهُ بِهِ» قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لا يَرْحَمِ النَّاسَ لا يَرْحَمْهُ اللَّهُ».

وَفِى الْبَاب عَنْ جُنْدَبٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

٥٩٦/ ٢٣٨٣ ـ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنِى الْمُحَارِبِىُّ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ سَيْفٍ الضَّبِّىِّ، عَنْ أَبِى مُعَانٍ الْبَصْرِىِّ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ جُبِّ الْحَزَنِ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا جُبُّ الْحَزَنِ؟ قَالَ: «وَادٍ فِى جَهَنَّمَ تَتَعَوَّذُ مِنْهُ جَهَنَّمُ كُلَّ يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ» قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَنْ يَدْخُلُهُ؟ قَالَ: الْقُرَّاءُ الْمُرَاءُونَ بِأَعْمَالِهِمْ».

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

= معدى كرب... الحديث بلفظه. ابن حبان (ص ٣٢٨ موارد) ١٩ ـ كتاب: الأطعمة ٦ ـ باب: فيما يكفى الإنسان من الأكل والشرب (١٣٤٨) من طريق محمد بن حرب الأبرش حدثنا سليمان بن سليم الكنانى به.

(٥٩٥) تحفة الأشراف (٤٢٢٠).

(٥٩٦) تحفة الأشراف (١٤٥٨٦). وفيه: غريب فقط.

أخرجه: ابن ماجه المقدمة، باب: الانتفاع بالعلم والعمل به (٢٥٦) من طريق إسحاق بن منصور عن عمار بن سيف به.

(٥٠) بَاب: مَا جَاءَ أَنَّ الْمَرْءَ مَعَ مَنْ أَحَبَّ

[المعجم: ٥٠ ـ التحفة: ٥٠]

٥٩٧/ ٢٣٨٥ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، أَخبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّهُ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَتَى قِيَامُ السَّاعَةِ؟ فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الصَّلاةِ فَلَمَّا قَضَى صَلاتَهُ قَالَ: أَيْنَ السَّائِلُ عَنْ قِيَامِ السَّاعَةِ؟ فَقَالَ الرَّجُلُ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «مَا أَعْدَدْتَ لَهَا؟» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَعْدَدْتُ لَهَا كَبِيرَ صَلاةٍ وَلا صَوْمٍ إِلا أَنِّي أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ، وَأَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ» فَمَا رَأَيْتُ فَرِحَ الْمُسْلِمُونَ بَعْدَ الإِسْلامِ فَرَحَهُمْ بِهَذَا.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

٥٩٨/ ٢٣٨٦ ـ حَدَّثَنَا أَبُو هِشَامٍ الرِّفَاعِيُّ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ وَلَهُ مَا اكْتَسَبَ».

وَفِي الْبَاب عَنْ عَلِيٍّ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ وَصَفْوَانَ بْنِ عَسَّالٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي مُوسَى.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ الْحَسَنِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

* * *

(٥٩٧) تحفة الأشراف (٥٨٥).

(٥٩٨) تحفة الأشراف (٥٣٠).

(٥٣) بَاب: مَا جَاءَ فِي الْحُبِّ فِي اللَّهِ

[المعجم:٥٣ ـ التحفة:٥٣]

٥٩٩/ ٢٣٩٠ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ، حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي مَرْزُوقٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ الْخَوْلانِيِّ، حَدَّثَنِي مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: الْمُتَحَابُّونَ فِي جَلالِي لَهُمْ مَنَابِرُ مِنْ نُورٍ يَغْبِطُهُمُ النَّبِيُّونَ وَالشُّهَدَاءُ».

وَفِي الْبَاب عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ وَابْنِ مَسْعُودٍ وَعُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي مَالِكٍ الأَشْعَرِيِّ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. وَأَبُو مُسْلِمٍ الْخَوْلانِيُّ اسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ثُوَبَ.

* * *

(٥٣م) بَاب: مَا جَاءَ فِي إِعْلامِ الْحُبِّ

[المعجم:٥٤ ـ التحفة:٥٤]

٦٠٠/ ٢٣٩٢ م ـ حَدَّثَنَا هَنَّادٌ وَقُتَيْبَةُ قَالا: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ مُسْلِمٍ الْقَصِيرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَلْمَانَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ نَعَامَةَ الضَّبِّيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا آخَى الرَّجُلُ الرَّجُلَ فَلْيَسْأَلْهُ عَنِ اسْمِهِ وَاسْمِ أَبِيهِ وَمِمَّنْ هُوَ؛ فَإِنَّهُ أَوْصَلُ لِلْمَوَدَّةِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لا نَعْرِفُهُ إِلا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

وَلا نَعْرِفُ لِيَزِيدَ بْنِ نَعَامَةَ سَمَاعًا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ.

(٥٩٩) تحفة الأشراف (١١٣٢٥).

(٦٠٠) تحفة الأشراف (١٨٣٢).

وَيُرْوَى عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ هَذَا وَلا يَصِحُّ إِسْنَادُهُ.

* * *

(٥٤) بَاب: مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ الْمِدْحَةِ وَالْمَدَّاحِينَ

[المعجم:٥٤ ـ التحفة:٥٤]

٦٠١/ ٢٣٩٣ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ قَالَ: قَامَ رَجُلٌ فَأَثْنَى عَلَى أَمِيرٍ مِنَ الأُمَرَاءِ، فَجَعَلَ الْمِقْدَادُ يَحْثُو فِي وَجْهِهِ التُّرَابَ، وَقَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَحْثُوَ فِي وُجُوهِ الْمَدَّاحِينَ التُّرَابَ.

وَفِي الْبَاب عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

* * *

(٥٦) بَاب: مَا جَاءَ فِي الصَّبْرِ عَلَى الْبَلاءِ

[المعجم:٥٦ ـ التحفة:٥٦]

٦٠٢/ ٢٣٩٧ ـ حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الأَعْمَشِ قَال: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ يَقُولُ: قَالَتْ عَائِشَةُ: مَا رَأَيْتُ الْوَجَعَ عَلَى أَحَدٍ أَشَدَّ مِنْهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٦٠٣/ ٢٣٩٩ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

---

(٦٠١) تحفة الأشراف (١٢٢٤٩).

(٦٠٢) تحفة الأشراف (٢٣٩٧).

(٦٠٣) تحفة الأشراف (١٥١١٤).

عَمْرٍو، عَنْ أَبِى سَلَمَةَ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا يَزَالُ الْبَلاءُ بِالْمُؤْمِنِ وَالْمُؤْمِنَةِ فِى نَفْسِهِ وَوَلَدِهِ وَمَالِهِ حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ وَمَا عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

* * *

(٥٧) بَاب: مَا جَاءَ فِى ذَهَابِ الْبَصَرِ

[المعجم:٥٨ ـ التحفة:٥٨]

٦٠٤/ ٢٤٠١ ـ حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِى صَالِحٍ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ إِلَى النَّبِىِّ ﷺ قَالَ: «يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: مَنْ أَذْهَبْتُ حَبِيبَتَيْهِ فَصَبَرَ وَاحْتَسَبَ لَمْ أَرْضَ لَهُ ثَوَابًا دُونَ الْجَنَّةِ».

وَفِى الْبَاب عَنْ عِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

* * *

(٥٨) بَاب

[المعجم:٥٩ ـ التحفة:٥٩]

٦٠٥/ ٢٤٠٢ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ الرَّازِىُّ وَيُوسُفُ بْنُ مُوسَى الْقَطَّانُ الْبَغْدَادِىُّ قَالا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَغْرَاءَ أَبُو زُهَيْرٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَوَدُّ أَهْلُ الْعَافِيَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حِينَ يُعْطَى أَهْلُ الْبَلاءِ الثَّوَابَ لَوْ أَنَّ جُلُودَهُمْ كَانَتْ قُرِضَتْ فِى الدُّنْيَا بِالْمَقَارِيضِ».

---

(٦٠٤) تحفة الأشراف (١٢٣٨٦).

أخرجه: أحمد فى المسند (٢/ ٢٦٥).

(٦٠٥) تحفة الأشراف (٢٧٧٣).

وَهَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لا نَعْرِفُهُ بِهَذَا الإِسْنَادِ إِلا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ ، وَقَدْ رَوَى بَعْضُهُمْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ قَوْلَهُ شَيْئًا مِنْ هَذَا.

٦٠٦/ ٢٤٠٣ ـ حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ أَحَدٍ يَمُوتُ إِلا نَدِمَ» قَالُوا: وَمَا نَدَامَتُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «إِنْ كَانَ مُحْسِنًا نَدِمَ أَنْ لا يَكُونَ ازْدَادَ، وَإِنْ كَانَ مُسِيئًا نَدِمَ أَنْ لا يَكُونَ نَزَعَ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. وَيَحْيَى بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ قَدْ تَكَلَّمَ فِيهِ شُعْبَةُ، وَهُوَ يَحْيَى بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ مَدَنِيٌّ.

* * *

(٥٩) بَاب

[المعجم: ٦٠ ـ التحفة: ٦٠]

٦٠٧/ ٢٤٠٤ ـ حَدَّثَنَا سُوَيْدٌ، أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَخْرُجُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ رِجَالٌ يَخْتِلُونَ الدُّنْيَا بِالدِّينِ، يَلْبَسُونَ لِلنَّاسِ جُلُودَ الضَّأْنِ مِنَ اللِّينِ، أَلْسِنَتُهُمْ أَحْلَى مِنَ السُّكَّرِ وَقُلُوبُهُمْ قُلُوبُ الذِّئَابِ. يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَبِي يَغْتَرُّونَ أَمْ عَلَيَّ يَجْتَرِئُونَ؟ فَبِي حَلَفْتُ لأَبْعَثَنَّ عَلَى أُولَئِكَ مِنْهُمْ فِتْنَةً تَدَعُ الْحَلِيمَ مِنْهُمْ حَيْرَانًا».

وَفِي الْبَاب عَنِ ابْنِ عُمَرَ.

٦٠٨/ ٢٤٠٥ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ، أَخْبَرَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، أَخْبَرَنَا حَمْزَةُ بْنُ أَبِي مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ،

---

(٦٠٦) تحفة الأشراف (١٤١٢٢).

(٦٠٧) تحفة الأشراف (٧١٤٨).

(٦٠٨) تحفة الأشراف (٧١٤٨).

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى: قَالَ لَقَدْ خَلَقْتُ خَلْقًا أَلْسِنَتُهُمْ أَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ وَقُلُوبُهُمْ أَمَرُّ مِنَ الصَّبْرِ، فَبِي حَلَفْتُ لأُتِيحَنَّهُمْ فِتْنَةً تَدَعُ الْحَلِيمَ مِنْهُمْ حَيْرَانًا. فَبِي يَغْتَرُّونَ أَمْ عَلَيَّ يَجْتَرِئُونَ؟».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ، لا نَعْرِفُهُ إِلا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

* * *

(٦٠) بَاب: مَا جَاءَ فِي حِفْظِ اللِّسَانِ

[المعجم:٦١ ـ التحفة:٦١]

٦٠٩/ ٢٤٠٦ ـ حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ ح وحَدَّثَنَا سُوَيْدٌ، أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ زَحْرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا النَّجَاةُ؟ قَالَ: «أَمْسِكْ عَلَيْكَ لِسَانَكَ وَلْيَسَعْكَ بَيْتُكَ وَابْكِ عَلَى خَطِيئَتِكَ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

٦١٠/ ٢٤٠٧ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي الصَّهْبَاءِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَفَعَهُ قَالَ: «إِذَا أَصْبَحَ ابْنُ آدَمَ فَإِنَّ الأَعْضَاءَ كُلَّهَا تُكَفِّرُ اللِّسَانَ، فَتَقُولُ: اتَّقِ اللَّهَ فِينَا؛ فَإِنَّمَا نَحْنُ بِكَ: فَإِنِ اسْتَقَمْتَ اسْتَقَمْنَا، وَإِنِ اعْوَجَجْتَ اعْوَجَجْنَا».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ لا نَعْرِفُهُ إِلا مِنْ حَدِيثِ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، وَقَدْ رَوَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ وَلَمْ يَرْفَعُوهُ.

---

(٦٠٩) تحفة الأشراف (٩٩٢٨).

(٦١٠) تحفة الأشراف (٤٠٣٧).

٦١١/ ٢٤٠٩ ـ حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الأَشَجُّ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنِ ابْنِ عَجْلانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ وَقَاهُ اللَّهُ شَرَّ مَا بَيْنَ لَحْيَيْهِ وَشَرَّ مَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: أَبُو حَازِمٍ الَّذِي رَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ اسْمُهُ سَلْمَانُ مَوْلَى عَزَّةَ الأَشْجَعِيَّةِ وَهُوَ كُوفِيٌّ، وَأَبُو حَازِمٍ الَّذِي رَوَى عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ هُوَ أَبُو حَازِمٍ الزَّاهِدُ مَدَنِيٌّ وَاسْمُهُ سَلَمَةُ بْنُ دِينَارٍ.

وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

* * *

(٦١) بَاب مِنْهُ

[المعجم:٦٢ ـ التحفة:٦٢]

٦١٢/ ٢٤١١ ـ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي ثَلْجٍ الْبَغْدَادِيُّ صَاحِبُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَاطِبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لا تُكْثِرُوا الْكَلامَ بِغَيْرِ ذِكْرِ اللَّهِ؛ فَإِنَّ كَثْرَةَ الْكَلامِ بِغَيْرِ ذِكْرِ اللَّهِ قَسْوَةٌ لِلْقَلْبِ، وَإِنَّ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنَ اللَّهِ الْقَلْبُ الْقَاسِي».

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي النَّضْرِ، حَدَّثَنِي أَبُو النَّضْرِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَاطِبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ بِمَعْنَاهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لا نَعْرِفُهُ إِلا مِنْ حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ حَاطِبٍ.

* * *

(٦١١) تحفة الأشراف (١٣٤٢٩).

(٦١٢) تحفة الأشراف (٧١٢٣).

(٦٤) بَاب مِنْهُ

[المعجم:٦٥ ـ التحفة:٦٥]

٢٤١٤/٦١٣ ـ حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، أَخبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ ابْنِ الْوَرْدِ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ قَالَ : كَتَبَ مُعَاوِيَةُ إِلَى عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنِ اكْتُبِي إِلَيَّ كِتَابًا تُوصِينِي فِيهِ وَلَا تُكْثِرِي عَلَيَّ فَكَتَبَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا إِلَى مُعَاوِيَةَ: سَلَامٌ عَلَيْكَ أَمَّا بَعْدُ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنِ الْتَمَسَ رِضَا اللَّهِ بِسَخَطِ النَّاسِ كَفَاهُ اللَّهُ مُؤْنَةَ النَّاسِ، وَمَنِ الْتَمَسَ رِضَا النَّاسِ بِسَخَطِ اللَّهِ وَكَلَهُ اللَّهُ إِلَى النَّاسِ» وَالسَّلَامُ عَلَيْكَ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحيَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا كَتَبَتْ إِلَى مُعَاوِيَةَ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَاهُ، وَلَمْ يَرْفَعْهُ.

* * *

(٦١٣) حديث عبد الوهاب بن الورد تحفة الأشراف (١٧٨١٥).

وحديث عروة بن الزبير عن عائشة: تحفة الأشراف (١٧٨١٥)، (١٦٩٢٠).

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٣٨ كتاب صفة القيامة

والرقائق والورع

عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

(١) بَاب: فِي الْقِيَامَةِ

[المعجم:١ ـ التحفة:٦٦]

٦١٤/ ٢٤١٦ ـ حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، حَدَّثَنَا حُصَيْنُ بْنُ نُمَيْرٍ أَبُو مِحْصَنٍ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ قَيْسٍ الرَّحَبِيُّ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لا تَزُولُ قَدَمُ ابْنِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ عِنْدِ رَبِّهِ حَتَّى يُسْأَلَ عَنْ خَمْسٍ: عَنْ عُمُرِهِ فِيمَ أَفْنَاهُ، وَعَنْ شَبَابِهِ فِيمَ أَبْلاهُ؟ وَمَالِهِ مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبَهُ وَفِيمَ أَنْفَقَهُ؟ وَمَاذَا عَمِلَ فِيمَا عَلِمَ؟».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِلا مِنْ حَدِيثِ الْحُسَيْنِ بْنِ قَيْسٍ، وَحُسَيْنُ بْنُ قَيْسٍ يُضَعَّفُ فِي الْحَدِيثِ مِنْ قِبَلِ حِفْظِهِ.

وَفِي الْبَاب عَنْ أَبِي بَرْزَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ.

٦١٥/ ٢٤١٧ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَخْبَرَنَا الأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي بَرْزَةَ

(٦١٤) تحفة الأشراف (٩٣٤٦).

(٦١٥) تحفة الأشراف (١١٥٩٧).

الأَسْلَمِيُّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لا تَزُولُ قَدَمَا عَبْدٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُسْأَلَ عَنْ عُمُرِهِ فِيمَا أَفْنَاهُ؟ وَعَنْ عِلْمِهِ فِيمَ فَعَلَ؟ وَعَنْ مَالِهِ مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبَهُ وَفِيمَ أَنْفَقَهُ؟ وَعَنْ جِسْمِهِ فِيمَ أَبْلاهُ».

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. وَسَعِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُرَيْجٍ هُوَ بَصْرِيٌّ وَهُوَ مَوْلَى أَبِي بَرْزَةَ وَأَبُو بَرْزَةَ، اسْمُهُ نَضْلَةُ بْنُ عُبَيْدٍ.

* * *

(٢) بَاب: مَا جَاءَ فِي شَأْنِ الْحِسَابِ وَالْقِصَاصِ

[المعجم:٢ ـ التحفة:٦٧]

٦١٦/ ٢٤١٨ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ الْعَلاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَتَدْرُونَ مَا الْمُفْلِسُ؟» قَالُوا: الْمُفْلِسُ فِينَا يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ لا دِرْهَمَ لَهُ وَلا مَتَاعَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُفْلِسُ مِنْ أُمَّتِي مَنْ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلاتِهِ وَصِيَامِهِ وَزَكَاتِهِ، وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا وَقَذَفَ هَذَا وَأَكَلَ مَالَ هَذَا وَسَفَكَ دَمَ هَذَا وَضَرَبَ هَذَا؛ فَيَقْعُدُ فَيَقْتَصُّ هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ، قَبْلَ أَنْ يُقْتَصَّ مَا عَلَيْهِ مِنَ الْخَطَايَا أُخِذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ، فَطُرِحَ عَلَيْهِ ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٦١٧/ ٢٤١٩ ـ حَدَّثَنَا هَنَّادٌ وَنَصْرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْكُوفِيُّ قَالا: حَدَّثَنَا الْمُحَارِبِيُّ، عَنْ أَبِي خَالِدٍ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أُنَيْسَةَ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَحِمَ اللَّهُ عَبْدًا كَانَتْ لأَخِيهِ عِنْدَهُ مَظْلَمَةٌ فِي عِرْضٍ أَوْ مَالٍ، فَجَاءَهُ فَاسْتَحَلَّهُ قَبْلَ أَنْ يُؤْخَذَ وَلَيْسَ ثَمَّ دِينَارٌ وَلا دِرْهَمٌ، فَإِنْ كَانَتْ لَهُ

---

(٦١٦) تحفة الأشراف (١٤٠٧٣).

(٦١٧) تحفة الأشراف (١٢٩٥٨). وفيه: قال الترمذي: حسن صحيح فقط.

حَسَنَاتٌ أُخِذَ مِنْ حَسَنَاتِهِ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ حَمَّلُوا عَلَيْهِ مِنْ سَيِّئَاتِهِمْ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ.

وَقَدْ رَوَاهُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ.

٦١٨/ ٢٤٢٠ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ الْعَلاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَتُؤَدُّنَّ الْحُقُوقَ إِلَى أَهْلِهَا حَتَّى يُقَادَ لِلشَّاةِ الْجَلْحَاءِ مِنَ الشَّاةِ الْقَرْنَاءِ».

وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُنَيْسٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَحَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

* * *

(٣) بَاب: مَا جَاءَ فِي شَأْنِ الْحَشْرِ

[المعجم:٣ ـ التحفة:٦٨]

٦١٩/ ٢٤٢٤ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا بَهْزُ بْنُ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّكُمْ مَحْشُورُونَ رِجَالاً وَرُكْبَانًا وَتُجَرُّونَ عَلَى وُجُوهِكُمْ».

وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

* * *

(٦١٨) تحفة الأشراف (١٤٠٧٤).

(٦١٩) تحفة الأشراف (١١٣٩١). وفيه قال الترمذي: حسن فقط.

(٤) بَاب: مَا جَاءَ فِي الْعَرْضِ

[المعجم:٤ ـ التحفة:٦٩]

٦٢٠/ ٢٤٢٥ ـ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَلِيٍّ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُعْرَضُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثَلاثَ عَرَضَاتٍ: فَأَمَّا عَرْضَتَانِ فَجِدَالٌ وَمَعَاذِيرُ، وَأَمَّا الْعَرْضَةُ الثَّالِثَةُ فَعِنْدَ ذَلِكَ تَطِيرُ الصُّحُفُ فِي الأَيْدِي، فَآخِذٌ بِيَمِينِهِ وَآخِذٌ بِشِمَالِهِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَلا يَصِحُّ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ قِبَلِ أَنَّ الْحَسَنَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَقَدْ رَوَاهُ بَعْضُهُمْ عَنْ عَلِيٍّ الرِّفَاعِيِّ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَلا يَصِحُّ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ قِبَلِ أَنَّ الْحَسَنَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي مُوسَى.

* * *

(٦) بَاب مِنْهُ

[المعجم:٦ ـ التحفة:٧١]

٦٢١/ ٢٤٢٧ ـ حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنِ الْحَسَنِ وَقَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يُجَاءُ بِابْنِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُ بَذَجٌ، فَيُوقَفُ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ، فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: أَعْطَيْتُكَ وَخَوَّلْتُكَ وَأَنْعَمْتُ عَلَيْكَ، فَمَاذَا صَنَعْتَ؟ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ جَمَعْتُهُ وَثَمَّرْتُهُ فَتَرَكْتُهُ أَكْثَرَ مَا كَانَ، فَارْجِعْنِي آتِكَ بِهِ فَيَقُولُ لَهُ أَرِنِي مَا قَدَّمْتَ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ جَمَعْتُهُ وَثَمَّرْتُهُ فَتَرَكْتُهُ أَكْثَرَ مَا كَانَ فَارْجِعْنِي آتِكَ بِهِ كُلِّهِ، فَإِذَا عَبْدٌ لَمْ يُقَدِّمْ خَيْرًا فَيُمْضَى بِهِ إِلَى النَّارِ».

---

(٦٢٠) تحفة الأشراف (١٢٢٥٠).

أخرجه: أحمد في المسند (٤/ ٤١٤). الطبري في تفسيره (٢٩/ ٣٨).

(٦٢١) تحفة الأشراف (٥٣٠). وفيه: قال الترمذي: غريب من حديث الحسن عن أنس.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ غَيْرُ وَاحِدٍ عَنِ الْحَسَنِ قَوْلَهُ، وَلَمْ يُسْنِدُوهُ. وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ يُضَعَّفُ فِي الْحَدِيثِ مِنْ قِبَلِ حِفْظِهِ.

وَفِي الْبَاب عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ.

٦٢٢/ ٢٤٢٨ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الزُّهْرِيُّ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ سُعَيْرٍ أَبُو مُحَمَّدٍ التَّمِيمِيُّ الْكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُؤْتَى بِالْعَبْدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: أَلَمْ أَجْعَلْ لَكَ سَمْعًا وَبَصَرًا وَمَالاً وَوَلَدًا، وَسَخَّرْتُ لَكَ الأَنْعَامَ وَالْحَرْثَ، وَتَرَكْتُكَ تَرْأَسُ وَتَرْبَعُ، فَكُنْتَ تَظُنُّ أَنَّكَ مُلاقِي يَوْمَكَ هَذَا؟ قَالَ فَيَقُولُ: لا فَيَقُولُ لَهُ: الْيَوْمَ أَنْسَاكَ كَمَا نَسِيتَنِي».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ. وَمَعْنَى قَوْلِهِ: الْيَوْمَ أَنْسَاكَ يَقُولُ: الْيَوْمَ أَتْرُكُكَ فِي الْعَذَابِ، هكَذَا فَسَّرُوهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَقَدْ فَسَّرَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ هَذِهِ الآيَةَ ﴿فَالْيَوْمَ نَنْسَاهُمْ﴾ قَالُوا: إِنَّمَا مَعْنَاهُ الْيَوْمَ نَتْرُكُهُمْ فِي الْعَذَابِ.

* * *

(٨) بَاب: مَا جَاءَ فِي شَأْنِ الصُّورِ

[المعجم:٨ ـ التحفة:٧٣]

٦٢٣/ ٢٤٣١ ـ حَدَّثَنَا سُوَيْدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَلاءِ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ

---

(٦٢٢) تحفة الأشراف (٤٠١٣).

(٦٢٣) تحفة الأشراف (٤١٩٥).

أخرجه: الحاكم (٤/٥٥٩)، كتاب: الأهوال. أبو يعلى فى مسنده (٢/ ٣٤٠). مسند أبى سعيد الخدرى (١٠٨٤). الحميدى فى مسنده (٢/ ٣٣٢) ح (٧٥٤). أحمد فى المسند (١/ ٣٢٦)، (٣/ ٧، ٧٣)، (٤/ ٣٦٣). الطبرانى فى الكبير (١٢/ ١٢٨) (١٢٦٧٠، ١٢٦٧١)، وفى الصغير (١/ ٢٤).

أَبِى سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَيْفَ أَنْعَمُ وَصَاحِبُ الْقَرْنِ قَدِ الْتَقَمَ الْقَرْنَ وَاسْتَمَعَ الإِذْنَ مَتَى يُؤْمَرُ بِالنَّفْخِ فَيَنْفُخُ؟» فَكَأَنَّ ذَلِكَ ثَقُلَ عَلَى أَصْحَابِ النَّبِىِّ ﷺ فَقَالَ لَهُمْ: «قُولُوا: حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ، عَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْنَا».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَقَدْ رُوِىَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ هَذَا الْحَدِيثُ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِىِّ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ نَحْوَهُ.

* * *

(٩) بَاب: مَا جَاءَ فِى شَأْنِ الصِّرَاطِ

[المعجم:٩ ـ التحفة:٧٤]

٦٢٤/ ٢٤٣٢ ـ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ حُجْرٍ، أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «شِعَارُ الْمُؤْمِنِ عَلَى الصِّرَاطِ: رَبِّ سَلِّمْ سَلِّمْ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ لا نَعْرِفُهُ إِلا مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ. وَفِى الْبَاب عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ.

٦٢٥/ ٢٤٣٣ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الصَّبَّاحِ الْهَاشِمِىُّ، حَدَّثَنَا بَدَلُ بْنُ الْمُحَبَّرِ، حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ مَيْمُونٍ الأَنْصَارِىُّ أَبُو الْخَطَّابِ، حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِىَّ ﷺ أَنْ يَشْفَعَ لِى يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَقَالَ: «أَنَا فَاعِلٌ» قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَيْنَ أَطْلُبُكَ؟ قَالَ: «اطْلُبْنِى أَوَّلَ مَا تَطْلُبُنِى عَلَى الصِّرَاطِ» قَالَ: قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ أَلْقَكَ عَلَى الصِّرَاطِ؟ قَالَ: «فَاطْلُبْنِى عِنْدَ الْمِيزَانِ» قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ أَلْقَكَ عِنْدَ الْمِيزَانِ، قَالَ: «فَاطْلُبْنِى عِنْدَ الْحَوْضِ فَإِنِّى لا أُخْطِئُ هَذِهِ الثَّلاثَ الْمَوَاطِنَ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لا نَعْرِفُهُ إِلا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

---

(٦٢٤) تحفة الأشراف (١١٥٣٣).

(٦٢٥) تحفة الأشراف (١٦٢٤).

(١١) بَاب مِنْهُ

[المعجم:١١ ـ التحفة:٧٦]

٦٢٦/ ٢٤٣٥ ـ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «شَفَاعَتِي لأَهْلِ الْكَبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

وَفِي الْبَاب عَنْ جَابِرٍ.

* * *

(١٢) بَاب مِنْهُ

[المعجم:١٢ ـ التحفة:٧٧]

٦٢٧/ ٢٤٤٠ ـ حَدَّثَنَا أَبُو عَمَّارٍ الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ مِنْ أُمَّتِي مَنْ يَشْفَعُ لِلْفِئَامِ مِنَ النَّاسِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَشْفَعُ لِلْقَبِيلَةِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَشْفَعُ لِلْعَصَبَةِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَشْفَعُ لِلرَّجُلِ حَتَّى يَدْخُلُوا الْجَنَّةَ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

* * *

---

(٦٢٦) تحفة الأشراف (٤٨١).

أخرجه: أبو داود ، كتاب : السنة ، باب : فى الشفاعة (٤٧٣٩). من طريق بسطام بن حريث عن أشعث الحدانى عن أنس. الطبرانى (١١/ ١٨٩/ ١١٤٥٤) عن ابن عباس. البيهقى (٨/ ١٧). (١٠/ ١٩٠). قال العجلونى فى كشف الخفاء (٢/ ١٤/ ١٥٥٧) صححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم... وقال البيهقى: إسناده صحيح.

(٦٢٧) تحفة الأشراف (٤١٩٧).

(١٣) بَاب مِنْهُ

[المعجم:١٣ ـ التحفة:٧٨]

٦٢٨/ ٢٤٤١ ـ حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِى الْمَلِيحِ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ الأَشْجَعِىِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَانِى آتٍ مِنْ عِنْدِ رَبِّى، فَخَيَّرَنِى بَيْنَ أَنْ يُدْخِلَ نِصفَ أُمَّتِى الْجَنَّةَ وَبَيْنَ الشَّفَاعَةِ، فَاخْتَرْتُ الشَّفَاعَةَ وَهِىَ لِمَنْ مَاتَ لا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا» وَقَدْ رُوِىَ عَنْ أَبِى الْمَلِيحِ، عَنْ رَجُلٍ آخَرَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِىِّ ﷺ عَنِ النَّبِىِّ ﷺ وَلَمْ يَذْكُرْ عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ، وَفِى الْحَدِيثِ قِصَّةٌ طَوِيلَةٌ.

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِى الْمَلِيحِ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ نَحْوَهُ.

* * *

(١٤) بَاب: مَا جَاءَ فِى صِفَةِ الْحَوْضِ

[المعجم:١٤ ـ التحفة:٧٩]

٦٢٩/ ٢٤٤٢ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ أَبِى حَمْزَةَ، حَدَّثَنِى أَبِى، عَنِ الزُّهْرِىِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ فِى حَوْضِى مِنَ الأَبَارِيقِ بِعَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

٦٣٠/ ٢٤٤٣ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ نِيزَكَ الْبَغْدَادِىُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ الدِّمَشْقِىُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ سَمُرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِكُلِّ نَبِىٍّ حَوْضًا وَإِنَّهُمْ يَتَبَاهَوْنَ أَيُّهُمْ أَكْثَرُ وَارِدَةً، وَإِنِّى أَرْجُو أَنْ

(٦٢٨) تحفة الأشراف (١٠٩٢٠).

(٦٢٩) تحفة الأشراف (١٥٠٣).

(٦٣٠) تحفة الأشراف (٤٦٠٣).

أَكُونَ أَكْثَرَهُمْ وَارِدَةً».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، وَقَدْ رَوَى الأَشْعَثُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلاً، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عَنْ سَمُرَةَ، وَهُوَ أَصَحُّ.

* * *

(١٧) بَاب

[المعجم:١٧ ـ التحفة:٨٢]

٦٣١/ ٢٤٤٧ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَزِيعٍ، حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: مَا أَعْرِفُ شَيْئًا مِمَّا كُنَّا عَلَيْهِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقُلْتُ: أَيْنَ الصَّلاةُ؟ قَالَ: أَوَلَمْ تَصْنَعُوا فِي صَلاتِكُمْ مَا قَدْ عَلِمْتُمْ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، وَقَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ أَنَسٍ.

٦٣٢/ ٢٤٤٨ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الأَزْدِيُّ الْبَصْرِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا هَاشِمٌ وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ الْكُوفِيُّ، حَدَّثَنِي زَيْدٌ الْخَثْعَمِيُّ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ الْخَثْعَمِيَّةِ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «بِئْسَ الْعَبْدُ عَبْدٌ تَخَيَّلَ وَاخْتَالَ وَنَسِيَ الْكَبِيرَ الْمُتَعَالِ، بِئْسَ الْعَبْدُ عَبْدٌ تَجَبَّرَ وَاعْتَدَى وَنَسِيَ الْجَبَّارَ الأَعْلَى، بِئْسَ الْعَبْدُ عَبْدٌ سَهَا وَلَهَا وَنَسِيَ الْمَقَابِرَ وَالْبِلَى، بِئْسَ الْعَبْدُ عَبْدٌ عَتَا وَطَغَى وَنَسِيَ الْمُبْتَدَا وَالْمُنْتَهَى، بِئْسَ الْعَبْدُ عَبْدٌ يَخْتِلُ الدُّنْيَا بِالدِّينِ، بِئْسَ الْعَبْدُ عَبْدٌ يَخْتِلُ الدِّينَ بِالشُّبُهَاتِ، بِئْسَ الْعَبْدُ عَبْدٌ طَمَعٌ يَقُودُهُ، بِئْسَ الْعَبْدُ عَبْدٌ هَوًى يُضِلُّهُ، بِئْسَ الْعَبْدُ عَبْدٌ رَغَبٌ يُذِلُّهُ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لا نَعْرِفُهُ إِلا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَلَيْسَ إِسْنَادُهُ بِالْقَوِيِّ.

* * *

---

(٦٣١) تحفة الأشراف (١٠٧٤).

(٦٣٢) تحفة الأشراف (١٥٧٥٥).

(١٨) بَاب

[المعجم:١٨ ـ التحفة:٨٣]

٢٤٤٩/٦٣٣ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ الْمُؤَدِّبُ، حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ مُحَمَّدٍ ابْنُ أُخْتِ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، حَدَّثَنَا أَبُو الْجَارُودِ الأَعْمَى وَاسْمُهُ زِيَادُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْهَمْدَانِيُّ، عَنْ عَطِيَّةَ الْعَوْفِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّمَا مُؤْمِنٍ أَطْعَمَ مُؤْمِنًا عَلَى جُوعٍ أَطْعَمَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ ثِمَارِ الْجَنَّةِ، وَأَيُّمَا مُؤْمِنٍ سَقَى مُؤْمِنًا عَلَى ظَمَإٍ سَقَاهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ الرَّحِيقِ الْمَخْتُومِ، وَأَيُّمَا مُؤْمِنٍ كَسَا مُؤْمِنًا عَلَى عُرْيٍ كَسَاهُ اللَّهُ مِنْ خُضْرِ الْجَنَّةِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، وَقَدْ رُوِيَ هَذَا عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ مَوْقُوفًا، وَهُوَ أَصَحُّ عِنْدَنَا وَأَشْبَهُ.

٢٤٥٠/٦٣٤ ـ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي النَّضْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ الثَّقَفِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو فَرْوَةَ يَزِيدُ بْنُ سِنَانٍ التَّمِيمِيُّ، حَدَّثَنِي بُكَيْرُ بْنُ فَيْرُوزَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ خَافَ أَدْلَجَ، وَمَنْ أَدْلَجَ بَلَغَ الْمَنْزِلَ، أَلا إِنَّ سِلْعَةَ اللَّهِ غَالِيَةٌ أَلا إِنَّ سِلْعَةَ اللَّهِ الْجَنَّةُ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لا نَعْرِفُهُ إِلا مِنْ حَدِيثِ أَبِي النَّضْرِ.

* * *

(٢١) بَاب مِنْهُ

[المعجم:٢١ ـ التحفة:٨٦]

٢٤٥٣/٦٣٥ ـ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ سَلْمَانَ أَبُو عُمَرَ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ

(٦٣٣) تحفة الأشراف (٤٢٠١).

(٦٣٤) تحفة الأشراف (١٢٢٢٥).

(٦٣٥) تحفة الأشراف (١٢٨٧٠).

إِسْمَاعِيلَ، عَنِ ابْنِ عَجْلانَ، عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ حكيمٍ، عَنْ أَبِى صَالِحٍ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ لِكُلِّ شَىْءٍ شِرَّةً وَلِكُلِّ شِرَّةٍ فَتْرَةً، فَإِنْ كَانَ صَاحِبُهَا سَدَّدَ وَقَارَبَ فَارْجُوهُ، وَإِنْ أُشِيرَ إِلَيْهِ بِالأَصَابِعِ فَلا تَعُدُّوهُ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

* * *

(٢٢) بَاب

[المعجم:٢٢ ـ التحفة:٨٧]

٦٣٦/ ٢٤٥٦ ـ حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ مُحَمَّدُ بْنُ فِرَاسٍ الْبَصْرِىُّ، حَدَّثَنَا أَبُو قُتَيْبَةَ سَلْمُ بْنُ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَوَّامِ وَهُوَ عِمْرَانُ الْقَطَّانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشِّخِّيرِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مُثِّلَ ابْنُ آدَمَ وَإِلَى جَنْبِهِ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ مَنِيَّةً إِنْ أَخْطَأَتْهُ الْمَنَايَا وَقَعَ فِى الْهَرَمِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

* * *

(٢٣) بَاب

[المعجم:٢٣ ـ التحفة:٨٨]

٦٣٧/ ٢٤٥٧ ـ حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنِ الطُّفَيْلِ بْنِ أُبَىِّ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا ذَهَبَ ثُلُثَا اللَّيْلِ قَامَ، فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ اذْكُرُوا اللَّهَ اذْكُرُوا اللَّهَ، جَاءَتِ الرَّاجِفَةُ تَتْبَعُهَا الرَّادِفَةُ، جَاءَ الْمَوْتُ بِمَا فِيهِ جَاءَ الْمَوْتُ بِمَا فِيهِ» قَالَ أُبَىٌّ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّى أُكْثِرُ الصَّلاةَ عَلَيْكَ فَكَمْ أَجْعَلُ لَكَ مِنْ صَلاتِى؟ فَقَالَ: «مَا شِئْتَ» قَالَ: قُلْتُ: الرُّبُعَ؟ قَالَ: «مَا

(٦٣٦) تحفة الأشراف (٥٣٥٢).

(٦٣٧) تحفة الأشراف (٣٠).

شِئْتَ فَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ» قُلْتُ: النِّصْفَ قَالَ: «مَا شِئْتَ فَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ» قَالَ: قُلْتُ: فَالثُّلُثَيْنِ؟ قَالَ: «مَا شِئْتَ فَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ» قُلْتُ أَجْعَلُ لَكَ صَلاتِي كُلَّهَا؟ قَالَ: «إِذًا تُكْفَى هَمَّكَ وَيُغْفَرُ لَكَ ذَنْبُكَ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

* * *

(٢٤) بَاب

[المعجم:٢٤ ـ التحفة:٨٩]

٢٤٥٨/٦٣٨ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ أَبَانَ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الصَّبَّاحِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُرَّةَ الْهَمْدَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اسْتَحْيُوا مِنَ اللَّهِ حَقَّ الْحَيَاءِ» قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا نَسْتَحْيِي وَالْحَمْدُ لِلَّهِ قَالَ: «لَيْسَ ذَاكَ، وَلَكِنَّ الاسْتِحْيَاءَ مِنَ اللَّهِ حَقَّ الْحَيَاءِ: أَنْ تَحْفَظَ الرَّأْسَ وَمَا وَعَى وَالْبَطْنَ وَمَا حَوَى وَلْتَذْكُرِ الْمَوْتَ وَالْبِلَى وَمَنْ أَرَادَ الآخِرَةَ تَرَكَ زِينَةَ الدُّنْيَا، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدِ اسْتَحْيَا مِنَ اللَّهِ حَقَّ الْحَيَاءِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ أَبَانَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنِ الصَّبَّاحِ بْنِ مُحَمَّدٍ.

* * *

(٢٦) بَاب

[المعجم:٢٦ ـ التحفة:٩١]

٢٤٦٠/٦٣٩ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَدُّوَيْهِ، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ الْحَكَمِ الْعُرَنِيُّ،

---

(٦٣٨) تحفة الأشراف (٩٥٥٣).

(٦٣٩) إسناده فيه:

١ ـ محمد بن أحمد بن الحسين بن مدُّوية ـ بميم وتثقيل ـ القرشي ، أبو عبد الرحمن =

حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ الْوَصَّافِيُّ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُصَلاهُ فَرَأَى نَاسًا كَأَنَّهُمْ يَكْتَشِرُونَ قَالَ: «أَمَا إِنَّكُمْ لَوْ أَكْثَرْتُمْ ذِكْرَ هَاذِمِ اللَّذَّاتِ لَشَغَلَكُمْ عَمَّا أَرَى، فَأَكْثِرُوا مِنْ ذِكْرِ هَاذِمِ اللَّذَّاتِ الْمَوْتِ؛ فَإِنَّهُ لَمْ يَأْتِ عَلَى الْقَبْرِ يَوْمٌ إِلا تَكَلَّمَ فِيهِ فَيَقُولُ: أَنَا بَيْتُ الْغُرْبَةِ وَأَنَا بَيْتُ الْوَحْدَةِ وَأَنَا بَيْتُ التُّرَابِ وَأَنَا بَيْتُ الدُّودِ. فَإِذَا دُفِنَ الْعَبْدُ الْمُؤْمِنُ قَالَ لَهُ الْقَبْرُ: مَرْحَبًا وَأَهْلاً أَمَا إِنْ كُنْتَ لأَحَبَّ مَنْ يَمْشِي عَلَى ظَهْرِي إِلَيَّ، فَإِذْ وُلِّيتُكَ الْيَوْمَ وَصِرْتَ إِلَيَّ فَسَتَرَى صَنِيعِيَ بِكَ» قَالَ: «فَيَتَّسِعُ لَهُ مَدَّ بَصَرِهِ وَيُفْتَحُ لَهُ بَابٌ إِلَى الْجَنَّةِ وَإِذَا دُفِنَ الْعَبْدُ الْفَاجِرُ أَوِ الْكَافِرُ قَالَ لَهُ الْقَبْرُ: لا مَرْحَبًا وَلا أَهْلاً أَمَا إِنْ كُنْتَ لأَبْغَضَ مَنْ يَمْشِي عَلَى ظَهْرِي إِلَيَّ، فَإِذْ وُلِّيتُكَ الْيَوْمَ وَصِرْتَ إِلَيَّ فَسَتَرَى صَنِيعِيَ بِكَ» قَالَ: «فَيَلْتَئِمُ عَلَيْهِ حَتَّى يَلْتَقِيَ عَلَيْهِ وَتَخْتَلِفَ أَضْلاعُهُ» قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَصَابِعِهِ فَأَدْخَلَ بَعْضَهَا فِي جَوْفِ بَعْضٍ قَالَ: «وَيُقَيِّضُ اللَّهُ لَهُ سَبْعِينَ تِنِّينًا لَوْ أَنْ وَاحِدًا مِنْهَا نَفَخَ فِي الأَرْضِ مَا أَنْبَتَتْ شَيْئًا مَا بَقِيَتِ الدُّنْيَا، فَيَنْهَشْنَهُ وَيَخْدِشْنَهُ حَتَّى يُفْضَى بِهِ إِلَى الْحِسَابِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا الْقَبْرُ رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ أَوْ حُفْرَةٌ مِنْ حُفَرِ النَّارِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لا نَعْرِفُهُ إِلا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

* * *

= الترمذى، صدوق، من الحادية عشرة [التقريب (٥٧١٠)].

٢ ـ القاسم بن الحكم بن كثير العُرنى ـ بضم المهملة وفتح الراء بعدها نون ـ أبو أحمد الكوفى، قاضى همذان، صدوق فيه لين، من التاسعة مات سنة ثمان ومائتين. [التقريب (٥٤٥٥)].

٣ ـ عبيد الله بن الوليد الوصافى ـ بفتح الواو وتشديد المهملة ـ أبو إسماعيل الكوفى، العجلى، ضعيف، من السادسة [التقريب (٤٣٥٠)].

٤ ـ عطية بن سعد بن جنادة، العوفى، الجدلى، الكوفى، أبو الحسن، صدوق يخطئ كثيراً، وكان شيعيًا مدلسًا. [التقريب (٤٦١٦)].

تحفة الأشراف (٤٢١٣).

«يكتشرون» أى تظهر أسنانهم من الضحك «التنين»: ضرب من الحيات.

(٣٠) بَاب

[المعجم:٣٠ ـ التحفة:٩٥]

٦٤٠/ ٢٤٦٤ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو صَفْوَانَ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ: ابْتُلِينَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالضَّرَّاءِ فَصَبَرْنَا، ثُمَّ ابْتُلِينَا بِالسَّرَّاءِ بَعْدَهُ فَلَمْ نَصْبِرْ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

٦٤١/ ٢٤٦٥ ـ حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ صَبِيحٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبَانَ وَهُوَ الرَّقَاشِيُّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ كَانَتِ الآخِرَةُ هَمَّهُ جَعَلَ اللَّهُ غِنَاهُ فِى قَلْبِهِ وَجَمَعَ لَهُ شَمْلَهُ وَأَتَتْهُ الدُّنْيَا وَهِىَ رَاغِمَةٌ، وَمَنْ كَانَتِ الدُّنْيَا هَمَّهُ جَعَلَ اللَّهُ فَقْرَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ وَفَرَّقَ عَلَيْهِ شَمْلَهُ وَلَمْ يَأْتِهِ مِنَ الدُّنْيَا إِلا مَا قُدِّرَ لَهُ».

* * *

(٣١) بَاب

[المعجم:٣١ ـ التحفة:٩٦]

٦٤٢/ ٢٤٦٧ ـ حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: تُوُفِّىَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَنَا شَطْرٌ مِنْ شَعِيرٍ فَأَكَلْنَا مِنْهُ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ قُلْتُ لِلْجَارِيَةِ: كِيلِيهِ فَكَالَتْهُ فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ فَنِىَ، قَالَتْ: فَلَوْ كُنَّا تَرَكْنَاهُ لأَكَلْنَا مِنْهُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ وَمَعْنَى قَوْلِهَا: شَطْرٌ تَعْنِى شَيْئًا.

---

(٦٤٠) تحفة الأشراف (٩٧١٩).

(٦٤١) تحفة الأشراف (١٦٧٤).

(٦٤٢) تحفة الأشراف (٧٢٢٧).

(٣٣) بَاب

[المعجم:٣٣ ـ التحفة:٩٨]

٦٤٣/ ٢٤٧٠ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِى مَيْسَرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهُمْ ذَبَحُوا شَاةً فَقَالَ النَّبِىُّ ﷺ: «مَا بَقِىَ مِنهَا؟» قَالَتْ: مَا بَقِىَ مِنْهَا إِلا كَتِفُهَا قَالَ: «بَقِىَ كُلُّهَا غَيْرَ كَتِفِهَا».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

وَأَبُو مَيْسَرَةَ: هُوَ الْهَمْدَانِىُّ اسْمُهُ عَمْرُو بْنُ شُرَحْبِيلَ.

* * *

(٣٤) بَاب

[المعجم:٣٤ ـ التحفة:٩٩]

٦٤٤/ ٢٤٧٣ ـ حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرَظِىِّ، حَدَّثَنِى مَنْ سَمِعَ عَلِىَّ بْنَ أَبِى طَالِبٍ يَقُولُ: خَرَجْتُ فِى يَوْمٍ شَاتٍ مِنْ بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ أَخَذْتُ إِهَابًا مَعْطُوبًا، فَحَوَّلْتُ وَسَطَهُ فَأَدْخَلْتُهُ عُنُقِى وَشَدَدْتُ وَسَطِى فَحَزَمْتُهُ بِخُوصِ النَّخْلِ، وَإِنِّى لَشَدِيدُ الْجُوعِ وَلَوْ كَانَ فِى بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ طَعَامٌ لَطَعِمْتُ مِنْهُ، فَخَرَجْتُ أَلْتَمِسُ شَيْئًا فَمَرَرْتُ بِيَهُودِىٍّ فِى مَالٍ لَهُ وَهُوَ يَسْقِى بِبَكَرَةٍ لَهُ، فَاطَّلَعْتُ عَلَيْهِ مِنْ ثُلْمَةٍ فِى الْحَائِطِ، فَقَالَ: مَا لَكَ يَا أَعْرَابِىُّ؟ هَلْ لَكَ فِى كُلِّ دَلْوٍ بِتَمْرَةٍ؟ قُلْتُ: نَعَمْ فَافْتَحِ الْبَابَ حَتَّى أَدْخُلَ، فَفَتَحَ فَدَخَلْتُ فَأَعْطَانِى دَلْوَهُ، فَكُلَّمَا نَزَعْتُ دَلْوًا أَعْطَانِى تَمْرَةً. حَتَّى إِذَا امْتَلأَتْ كَفِّى أَرْسَلْتُ دَلْوَهُ وَقُلْتُ: حَسْبِى فَأَكَلْتُهَا، ثُمَّ جَرَعْتُ مِنَ الْمَاءِ فَشَرِبْتُ، ثُمَّ جِئْتُ

---

(٦٤٣) تحفة الأشراف (١٧٤١٩).

(٦٤٤) تحفة الأشراف (١٣٣٦).

الْمَسْجِدَ فَوَجَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِيهِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

* * *

(٣٥) بَاب

[المعجم:٣٥ ـ التحفة:١٠٠]

٦٤٥/ ٢٤٧٦ ـ حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِى يَزِيدُ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرَظِيِّ، حَدَّثَنِى مَنْ سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ أَبِى طَالِبٍ يَقُولُ: إِنَّا لَجُلُوسٌ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِى الْمَسْجِدِ إِذْ طَلَعَ مُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ مَا عَلَيْهِ إِلا بُرْدَةٌ لَهُ مَرْقُوعَةٌ بِفَرْوٍ، فَلَمَّا رَآهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَكَى لِلَّذِى كَانَ فِيهِ مِنَ النِّعْمَةِ وَالَّذِى هُوَ الْيَوْمَ فِيهِ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَيْفَ بِكُمْ إِذَا غَدَا أَحَدُكُمْ فِى حُلَّةٍ وَرَاحَ فِى حُلَّةٍ، وَوُضِعَتْ بَيْنَ يَدَيْهِ صَحْفَةٌ وَرُفِعَتْ أُخْرَى، وَسَتَرْتُمْ بُيُوتَكُمْ كَمَا تُسْتَرُ الْكَعْبَةُ؟!» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ نَحْنُ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مِنَّا الْيَوْمَ نَتَفَرَّغُ لِلْعِبَادَةِ وَنُكْفَى الْمُؤْنَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لأَنْتُمُ الْيَوْمَ خَيْرٌ مِنْكُمْ يَوْمَئِذٍ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ. وَيَزِيدُ بْنُ زِيَادٍ: هُوَ ابْنُ مَيْسَرَةَ وَهُوَ مَدَنِيٌّ، وَقَدْ رَوَى عَنْهُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ. وَيَزِيدُ بْنُ زِيَادٍ الدِّمَشْقِيُّ الَّذِى رَوَى عَنِ الزُّهْرِيِّ رَوَى عَنْهُ وَكِيعٌ وَمَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، وَيَزِيدُ بْنُ أَبِى زِيَادٍ كُوفِيٌّ، رَوَى عَنْهُ سُفْيَانُ وَشُعْبَةُ وَابْنُ عُيَيْنَةَ وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الأَئِمَّةِ.

* * *

---

(٦٤٥) تحفة الأشراف (١٠٣٣٩).

(٣٩) بَاب

[المعجم:٣٩ ـ التحفة:١٠٤]

٦٤٦/ ٢٤٨٠ ـ **حَدَّثَنَا** الْجَارُودُ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ قَالَ: الْبِنَاءُ كُلُّهُ وبَالٌ، قُلْتُ: أَرَأَيْتَ مَا لا بُدَّ مِنْهُ، قَالَ: لا أَجْرَ وَلا وِزْرَ.

٦٤٧/ ٢٤٨١ ـ **حَدَّثَنَا** عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِئُ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي مَرْحُومٍ عَبْدِ الرَّحِيمِ بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذِ ابْنِ أَنَسٍ الْجُهَنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَرَكَ اللِّبَاسَ تَوَاضُعًا لِلَّهِ وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَيْهِ دَعَاهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رُءُوسِ الْخَلائِقِ حَتَّى يُخَيِّرَهُ مِنْ أَيِّ حُلَلِ الإِيمَانِ شَاءَ يَلْبَسُهَا».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

وَمَعْنَى قَوْلِهِ: «حُلَلِ الإِيمَانِ» يَعْنِي مَا يُعْطَى أَهْلُ الإِيمَانِ مِنْ حُلَلِ الْجَنَّةِ.

* * *

(٤٠) بَاب

[المعجم:٤٠ ـ التحفة:١٠٥]

٦٤٨/ ٢٤٨٢ ـ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ الرَّازِيُّ، حَدَّثَنَا زَافِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ شَبِيبِ بْنِ بَشِيرٍ ـ هكَذَا قَالَ شَبِيبُ بْنُ بَشِيرٍ وَإِنَّمَا هُوَ شَبِيبُ بْنُ بِشْرٍ ـ عَنْ

---

(٦٤٦) الحديث: مرسل.

تحفة الأشراف (١٨٤١٤).

(٦٤٧) تحفة الأشراف (٧١٣٠٢).

أخرجه: أحمد في المسند (٣/ ١٠١، ١٨٧). ابن أبي شيبة (٨/ ٢٦٨).

(٦٤٨) تحفة الأشراف (٩٠١).

أَنسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «النَّفَقَةُ كُلُّهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، إِلا الْبِنَاءَ فَلا خَيْرَ فِيهِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ.

* * *

(٤١) بَاب

[المعجم:٤١ ـ التحفة:١٠٦]

٦٤٩/ ٢٤٨٤ ـ حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلانَ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ طَهْمَانَ أَبُو الْعَلاءِ، حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ قَالَ: جَاءَ سَائِلٌ فَسَأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ لِلسَّائِلِ: أَتَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ؟ قَالَ: نَعَمْ قَالَ: أَتَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ؟ قَالَ: نَعَمْ قَالَ: وَتَصُومُ رَمَضَانَ؟ قَالَ: نَعَمْ قَالَ: سَأَلْتَ وَلِلسَّائِلِ حَقٌّ إِنَّهُ لَحَقٌّ عَلَيْنَا أَنْ نَصِلَكَ، فَأَعْطَاهُ ثَوْبًا، ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ كَسَا مُسْلِمًا ثَوْبًا إِلا كَانَ فِي حِفْظٍ مِنَ اللَّهِ مَا دَامَ مِنْهُ عَلَيْهِ خِرْقَةٌ».

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

* * *

(٤٣) بَاب

[المعجم:٤٣ ـ التحفة:١٠٨]

٦٥٠/ ٢٤٨٦ ـ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْنٍ الْمَدَنِيُّ الْغِفَارِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الطَّاعِمُ الشَّاكِرُ بِمَنْزِلَةِ الصَّائِمِ الصَّابِرِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

---

(٦٤٩) تحفة الأشراف (٥٤٠٩).

(٦٥٠) تحفة الأشراف (١٣٠٧٢).

(٤٤) بَاب

[المعجم:٤٤ ـ التحفة:١٠٩]

٦٥١/ ٢٤٨٧ ـ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ الْمَرْوَزِىُّ بِمَكَّةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى عَدِىٍّ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ النَّبِىُّ ﷺ الْمَدِينَةَ أَتَاهُ الْمُهَاجِرُونَ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا رَأَيْنَا قَوْمًا أَبْذَلَ مِنْ كَثِيرٍ وَلا أَحْسَنَ مُوَاسَاةً مِنْ قَلِيلٍ مِنْ قَوْمٍ نَزَلْنَا بَيْنَ أَظْهُرِهِمْ، لَقَدْ كَفَوْنَا الْمُؤْنَةَ وَأَشْرَكُونَا فِى الْمَهْنَإِ؛ حَتَّى لَقَدْ خِفْنَا أَنْ يَذْهَبُوا بِالأَجْرِ كُلِّهِ. فَقَالَ النَّبِىُّ ﷺ: «لا مَا دَعَوْتُمُ اللَّهَ لَهُمْ وَأَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِمْ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

* * *

(٤٥) بَاب

[المعجم:٤٥ ـ التحفة:١١٠]

٦٥٢/ ٢٤٨٨ ـ حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو الأَوْدِىِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلا أُخْبِرُكُمْ بِمَنْ يَحْرُمُ عَلَى النَّارِ ـ أَوْ بِمَنْ تَحْرُمُ عَلَيْهِ النَّارُ ـ عَلَى كُلِّ قَرِيبٍ هَيِّنٍ سَهْلٍ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

---

(٦٥١) الحسين بن الحسن بن حرب السُّلمى، أبو عبد الله المروزى، نزيل مكة صدوق، من العاشرة، مات سنة ست وأربعين. أخرج له المصنف وابن ماجه [التقريب (١٣١٥)].
تحفة الأشراف (٧٥٥).

(٦٥٢) إسناده فيه:

١ ـ هشام بن عروة: ثقة، فقيه، ربما دلس التقريب (٧٣٠٢).

٢ ـ عبد الله بن عمرو الأودى الكوفى، مقبول، من الثالثة. [التقريب (٣٥٠٧)].
تحفة الأشراف (٩٣٤٧).

(٤٧) بَاب

[المعجم:٤٧ ـ التحفة:١١٢]

٦٥٣/ ٢٤٩١ ـ **حَدَّثَنَا** هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «خَرَجَ رَجُلٌ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ فِى حُلَّةٍ لَهُ يَخْتَالُ فِيهَا فَأَمَرَ اللَّهُ الأَرْضَ فَأَخَذَتْهُ فَهُوَ يَتَجَلْجَلُ فِيهَا ـ أَوْ قَالَ يَتَلَجْلَجُ فِيهَا ـ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

* * *

(٤٨) بَاب

[المعجم:٤٨ ـ التحفة:١١٣]

٦٥٤/ ٢٤٩٤ ـ **حَدَّثَنَا** سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْغِفَارِىُّ الْمَدَنِىُّ، حَدَّثَنِى أَبِى، عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ سَتَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ كَنَفَهُ وَأَدْخَلَهُ جَنَّتَهُ: رِفْقٌ بِالضَّعِيفِ، وَشَفَقَةٌ عَلَى الْوَالِدَيْنِ، وَإِحْسَانٌ إِلَى الْمَمْلُوكِ».

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ. وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْمُنْكَدِرِ هُوَ أَخُو مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ.

٦٥٥/ ٢٤٩٦ ـ **حَدَّثَنَا** عُبَيْدُ بْنُ أَسْبَاطِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقُرَشِىُّ، حَدَّثَنَا أَبِى، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّازِىِّ، عَنْ سَعْدٍ مَوْلَى طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ:

---

(٦٥٣) إسناده فيه: عطاء بن السائب، أبو محمد ويقال: أبو السائب، الثقفى الكوفى، صدوق اختلط من الخامسة، مات سنة ست وثلاثين. أخرج له الجماعة إلا مسلمًا. [التقريب (٤٥٩٢)].
تحفة الأشراف (٨٦٤٣).

(٦٥٤) تحفة الأشراف (٣١٤٦). وفيه: قال: غريب فقط.

(٦٥٥) تحفة الأشراف (٧٠٤٩).

سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُحَدِّثُ حَدِيثًا لَوْ لَمْ أَسْمَعْهُ إلا مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ - حَتَّى عَدَّ سَبْعَ مَرَّاتٍ - وَلَكِنِّي سَمِعْتُهُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كَانَ الْكِفْلُ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ لا يَتَوَرَّعُ مِنْ ذَنْبٍ عَمِلَهُ، فَأَتَتْهُ امْرَأَةٌ فَأَعْطَاهَا سِتِّينَ دِينَارًا عَلَى أَنْ يَطَأَهَا، فَلَمَّا قَعَدَ مِنْهَا مَقْعَدَ الرَّجُلِ مِنِ امْرَأَتِهِ أَرْعَدَتْ وَبَكَتْ، فَقَالَ: مَا يُبْكِيكِ؟ أَأَكْرَهْتُكِ؟ قَالَتْ: لا وَلَكِنَّهُ عَمَلٌ مَا عَمِلْتُهُ قَطُّ وَمَا حَمَلَنِي عَلَيْهِ إلا الْحَاجَةُ، فَقَالَ: تَفْعَلِينَ أَنْتِ هَذَا وَمَا فَعَلْتِهِ؟! اذْهَبِي فَهِيَ لَكِ. وَقَالَ: لا وَاللَّهِ لا أَعْصِي اللَّهَ بَعْدَهَا أَبَدًا، فَمَاتَ مِنْ لَيْلَتِهِ، فَأَصْبَحَ مَكْتُوبًا عَلَى بَابِهِ إِنَّ اللَّهَ قَدْ غَفَرَ لِلْكِفْلِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، قَدْ رَوَاهُ شَيْبَانُ وَغَيْرُ وَاحِدٍ عَنِ الأَعْمَشِ نَحْوَ هَذَا وَرَفَعُوهُ، وَرَوَى بَعْضُهُمْ عَنِ الأَعْمَشِ فَلَمْ يَرْفَعْهُ.

وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّازِيُّ هُوَ كُوفِيٌّ وَكَانَتْ جَدَّتُهُ سُرِّيَّةً لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ.

وَرَوَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّازِيِّ عُبَيْدَةُ الضَّبِّيُّ وَالْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ كِبَارِ أَهْلِ الْعِلْمِ.

* * *

(٥٠) بَاب

[المعجم: ٥٠ - التحفة: ١١٥]

٦٥٦/ ٢٥٠١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَمْرٍو الْمَعَافِرِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَمَتَ نَجَا».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لا نَعْرِفُهُ إِلا مِنْ حَدِيثِ ابْنِ لَهِيعَةَ، وَأَبُو عَبْدِالرَّحْمَنِ الْحُبُلِيُّ هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ.

---

(٦٥٦) تحفة الأشراف (٨٨٦١).

(٥٣) بَاب

[المعجم:٥٣ ـ التحفة:١١٨]

٢٥٠٥/٦٥٧ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَبِى يَزِيدَ الْهَمْدَانِىُّ عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ عَيَّرَ أَخَاهُ بِذَنْبٍ لَمْ يَمُتْ حَتَّى يَعْمَلَهُ».

قَالَ أَحْمَدُ: مِنْ ذَنْبٍ قَدْ تَابَ مِنْهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ وَلَيْسَ إِسْنَادُهُ بِمُتَّصِلٍ؛ وَخَالِدُ بْنُ مَعْدَانَ لَمْ يُدْرِكْ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ، وَرُوِىَ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ أَنَّهُ أَدْرَكَ سَبْعِينَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِىِّ ﷺ وَمَاتَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ فِى خِلافَةِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَخَالِدُ بْنُ مَعْدَانَ رَوَى عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِ مُعَاذٍ عَنْ مُعَاذٍ غَيْرَ حَدِيثٍ.

* * *

(٥٤) بَاب

[المعجم:٥٤ ـ التحفة:١١٩]

٢٥٠٦/٦٥٨ ـ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُجَالِدٍ الْهَمْدَانِىُّ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ ح قَالَ: وَأَخْبَرَنَا سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ، حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ الْقَاسِمِ الْحَذَّاءُ الْبَصْرِىُّ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ بُرْدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ وَاثِلَةَ بْنِ الأَسْقَعِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لا تُظْهِرِ الشَّمَاتَةَ لأَخِيكَ؛ فَيَرْحَمَهُ اللَّهُ وَيَبْتَلِيكَ».

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ. وَمَكْحُولٌ قَدْ سَمِعَ مِنْ وَاثِلَةَ بْنِ الأَسْقَعِ وَأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وَأَبِى هِنْدٍ الدَّارِىِّ، وَيُقَالُ: إِنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِىِّ ﷺ إِلا مِنْ

(٦٥٧) تحفة الأشراف (١١٣١٠).

(٦٥٨) تحفة الأشراف (١١٧٤٩).

رواية حدثنا على بن حجر حدثنا إسماعيل. . . تحفة الأشراف (١٩٤٦٠).

هَؤُلاءِ الثَّلاثَةِ وَمَكْحُولٌ شَامِيٌّ يُكْنَى أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، وَكَانَ عَبْدًا فَأُعْتِقَ. وَمَكْحُولٌ الأَزْدِيُّ بَصْرِيٌّ سَمِعَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ يَرْوِي عَنْهُ عُمَارَةُ بْنُ زَاذَانَ.

* حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ عَطِيَّةَ قَالَ: كَثِيرًا مَا كُنْتُ أَسْمَعُ مَكْحُولاً يُسْئَلُ فَيَقُولُ: نَدَانَمْ.

* * *

(٥٦) بَاب

[المعجم:٥٦ ـ التحفة:١٢١]

٦٥٩/ ٢٥٠٨ ـ حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْبَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الْمَخْرَمِيُّ: هُوَ مِنْ وَلَدِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ الأَخْنَسِيُّ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَسُوءَ ذَاتِ الْبَيْنِ فَإِنَّهَا الْحَالِقَةُ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. وَمَعْنَى قَوْلِهِ: «وَسُوءَ ذَاتِ الْبَيْنِ» إِنَّمَا يَعْنِي الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ، وَقَوْلُهُ: «الْحَالِقَةُ» يَقُولُ: إِنَّهَا تَحْلِقُ الدِّينَ.

٦٦٠/ ٢٥١٠ ـ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ حَرْبِ ابْنِ شَدَّادٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ يَعِيشَ بْنِ الْوَلِيدِ أَنَّ مَوْلَى الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ أَنَّ الزُّبَيْرَ ابْنَ الْعَوَّامِ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «دَبَّ إِلَيْكُمْ دَاءُ الأُمَمِ قَبْلَكُمُ الْحَسَدُ وَالْبَغْضَاءُ هِيَ الْحَالِقَةُ، لا أَقُولُ: تَحْلِقُ الشَّعَرَ وَلَكِنْ تَحْلِقُ الدِّينَ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا وَلا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَفَلا أُنَبِّئُكُمْ بِمَا يُثَبِّتُ ذَاكُمْ لَكُمْ؟ أَفْشُوا السَّلامَ بَيْنَكُمْ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ قَدِ اخْتَلَفُوا فِي رِوَايَتِهِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، فَرَوَى

---

(٦٥٩) تحفة الأشراف (١٢٩٩٨).

(٦٦٠) تحفة الأشراف (٣٦٤٨).

بَعْضُهُمْ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِى كَثِيرٍ، عَنْ يَعِيشَ بْنِ الْوَلِيدِ، عَنْ مَوْلَى الزُّبَيْرِ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ وَلَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ عَنِ الزُّبَيْرِ.

* * *

(٥٨) بَاب

[المعجم:٥٨ ـ التحفة:١٢٣]

٢٥١٢/٦٦١ ـ . . . سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «خَصْلَتَانِ مَنْ كَانَتَا فِيهِ كَتَبَهُ اللَّهُ شَاكِرًا صَابِرًا، وَمَنْ لَمْ تَكُونَا فِيهِ لَمْ يَكْتُبْهُ اللَّهُ شَاكِرًا وَلا صَابِرًا: مَنْ نَظَرَ فِى دِينِهِ إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَهُ فَاقْتَدَى بِهِ، وَمَنْ نَظَرَ فِى دُنْيَاهُ إِلَى مَنْ هُوَ دُونَهُ فَحَمِدَ اللَّهَ عَلَى مَا فَضَّلَهُ بِهِ عَلَيْهِ كَتَبَهُ اللَّهُ شَاكِرًا صَابِرًا،وَمَنْ نَظَرَ فِى دِينِهِ إِلَى مَنْ هُوَ دُونَهُ وَنَظَرَ فِى دُنْيَاهُ إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَهُ، فَأَسِفَ عَلَى مَا فَاتَهُ مِنْهُ لَمْ يَكْتُبْهُ اللَّهُ شَاكِرًا وَلا صَابِرًا».

أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ حِزَامٍ الرَّجُلُ الصَّالِحُ، حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا الْمُثَنَّى بْنُ الصَّبَّاحِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ نَحْوَهُ.

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، وَلَمْ يَذْكُرْ سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ فِى حَدِيثِهِ عَنْ أَبِيهِ.

* * *

(٥٩) بَاب

[المعجم:٥٩ ـ التحفة:١٢٤]

٢٥١٦/٦٦٢ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ وَابْنُ لَهِيعَةَ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ الْحَجَّاجِ ح قَالَ : وحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنِى قَيْسُ بْنُ الْحَجَّاجِ ـ

(٦٦١) حديث أبى موسى بن حزام: تحفة الأشراف (٨٧٧٨).

(٦٦٢) تحفة الأشراف (٥٤١٥).

الْمَعْنَى وَاحِدٌ ـ عَنْ حَنَشٍ الصَّنْعَانِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كُنْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا، فَقَالَ: «يَا غُلامُ إِنِّي أُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ: احْفَظِ اللَّهَ يَحْفَظْكَ احْفَظِ اللَّهَ تَجِدْهُ تُجَاهَكَ، إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ، وَاعْلَمْ أَنَّ الأُمَّةَ لَوِ اجْتَمَعَتْ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ، لَكَ وَلَوِ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَضُرُّوكَ إِلا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ؛ رُفِعَتِ الأَقْلامُ وَجَفَّتِ الصُّحُفُ».

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

* * *

(٦٠) بَاب

[المعجم: ٦٠ ـ التحفة: ١٢٥]

٦٦٣/ ٢٥١٧ ـ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ، حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ ابْنُ أَبِي قُرَّةَ السَّدُوسِيُّ قَال: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعْقِلُهَا وَأَتَوَكَّلُ أَوْ أُطْلِقُهَا وَأَتَوَكَّلُ؟ قَالَ: «اعْقِلْهَا وَتَوَكَّلْ».

قَالَ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ: قَالَ يَحْيَى: وَهَذَا عِنْدِي حَدِيثٌ مُنْكَرٌ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَهَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ لا نَعْرِفُهُ إِلا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَقَدْ رُوِيَ عَنْ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ هَذَا.

٦٦٤/ ٢٥١٩ ـ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَخْزَمَ الطَّائِيُّ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْوَزِيرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الْمَخْرَمِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نُبَيْهٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: ذُكِرَ رَجُلٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ بِعِبَادَةٍ وَاجْتِهَادٍ، وَذُكِرَ عِنْدَهُ آخَرُ بِرِعَةٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لا يُعْدَلُ بِالرِّعَةِ».

---

(٦٦٣) تحفة الأشراف (١٦٠٢).

(٦٦٤) تحفة الأشراف (٣٠٧٨). وفيه: قال: غريب فقط.

وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ هُوَ مِنْ وَلَدِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ، وَهُوَ مَدَنِيٌّ ثِقَةٌ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لا نَعْرِفُهُ إِلا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

٦٦٥/ ٢٥٢٠ ـ حَدَّثَنَا هَنَّادٌ وَأَبُو زُرْعَةَ وَغَيْرُ وَاحِدٍ قَالُوا: أَخْبَرَنَا قَبِيصَةُ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ هِلالِ بْنِ مِقْلاصٍ الصَّيْرَفِيِّ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَكَلَ طَيِّبًا وَعَمِلَ فِي سُنَّةٍ وَأَمِنَ النَّاسُ بَوَائِقَهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ» فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ هَذَا الْيَوْمَ فِي النَّاسِ لَكَثِيرٌ، قَالَ: «وَسَيَكُونُ فِي قُرُونٍ بَعْدِي».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لا نَعْرِفُهُ إِلا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ إِسْرَائِيلَ، حَدَّثَنَا عَبَّاسٌ الدُّورِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، عَنْ إِسْرَائِيلَ.

وَسَأَلْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ، فَلَمْ يَعْرِفْهُ إِلا مِنْ حَدِيثِ إِسْرَائِيلَ وَلَمْ يَعْرِفِ اسْمَ أَبِي بِشْرٍ.

٦٦٦/ ٢٥٢١ ـ حَدَّثَنَا عَبَّاسٌ الدُّورِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي مَرْحُومٍ عَبْدِ الرَّحِيمِ بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ الْجُهَنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَعْطَى لِلَّهِ وَمَنَعَ لِلَّهِ وَأَحَبَّ لِلَّهِ وَأَبْغَضَ لِلَّهِ وَأَنْكَحَ لِلَّهِ فَقَدِ اسْتَكْمَلَ إِيمَانَهُ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ.

* * *

(٦٦٥) تحفة الأشراف (٤٠٧٢).

(٦٦٦) تحفة الأشراف (١١٣٠١).

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

٣٩
كتاب صفة الجنة

عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

(١) بَاب: مَا جَاءَ فِي صِفَةِ شَجَرِ الْجَنَّةِ

[المعجم:١ ـ التحفة:١]

٦٦٧/ ٢٥٢٤ ـ حَدَّثَنَا عَبَّاسٌ الدُّورِيُّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ شَيْبَانَ، عَنْ فِرَاسٍ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «فِي الْجَنَّةِ شَجَرَةٌ يَسِيرُ الرَّاكِبُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ عَامٍ لا يَقْطَعُهَا».

وَقَالَ: ذَلِكَ الظِّلُّ الْمَمْدُودُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ.

٦٦٨/ ٢٥٢٥ ـ حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الأَشَجُّ، حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ الْفُرَاتِ الْقَزَّازُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا فِي الْجَنَّةِ شَجَرَةٌ إِلا وَسَاقُهَا مِنْ ذَهَبٍ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

* * *

---

(٦٦٧) تحفة الأشراف (٤٢٢١).

(٦٦٨) تحفة الأشراف (١٣٤١٨).

(٢) بَاب: مَا جَاءَ فِي صِفَةِ الْجَنَّةِ وَنَعِيمِهَا

[المعجم:٢ ـ التحفة:٢]

٦٦٩/ ٢٥٢٦ ـ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ حَمْزَةَ الزَّيَّاتِ، عَنْ زِيَادٍ الطَّائِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لَنَا إِذَا كُنَّا عِنْدَكَ رَقَّتْ قُلُوبُنَا وَزَهِدْنَا فِي الدُّنْيَا وَكُنَّا مِنْ أَهْلِ الآخِرَةِ، فَإِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِكَ فَآنَسْنَا أَهَالِينَا وَشَمَمْنَا أَوْلادَنَا أَنْكَرْنَا أَنْفُسَنَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ أَنَّكُمْ تَكُونُونَ إِذَا خَرَجْتُمْ مِنْ عِنْدِي كُنْتُمْ عَلَى حَالِكُمْ ذَلِكَ لَزَارَتْكُمُ الْمَلائِكَةُ فِي بُيُوتِكُمْ، وَلَوْ لَمْ تُذْنِبُوا لَجَاءَ اللَّهُ بِخَلْقٍ جَدِيدٍ كَيْ يُذْنِبُوا فَيَغْفِرَ لَهُمْ» قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مِمَّ خُلِقَ الْخَلْقُ؟ قَالَ: «مِنَ الْمَاءِ» قُلْنَا: الْجَنَّةُ مَا بِنَاؤُهَا؟ قَالَ: لَبِنَةٌ مِنْ فِضَّةٍ وَلَبِنَةٌ مِنْ ذَهَبٍ وَمِلاطُهَا الْمِسْكُ الأَذْفَرُ وَحَصْبَاؤُهَا اللُّؤْلُؤُ وَالْيَاقُوتُ وَتُرْبَتُهَا الزَّعْفَرَانُ، مَنْ دَخَلَهَا يَنْعَمُ لا يَبْأَسُ وَيَخْلُدُ لا يَمُوتُ لا تَبْلَى ثِيَابُهُمْ وَلا يَفْنَى شَبَابُهُمْ» ثُمَّ قَالَ: «ثَلاثَةٌ لا تُرَدُّ دَعْوَتُهُمْ: الإِمَامُ الْعَادِلُ، وَالصَّائِمُ حِينَ يُفْطِرُ، وَدَعْوَةُ الْمَظْلُومِ يَرْفَعُهَا فَوْقَ الْغَمَامِ، وَتُفَتَّحُ لَهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ، وَيَقُولُ الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ: وَعِزَّتِي لأَنْصُرَنَّكِ وَلَوْ بَعْدَ حِينٍ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ لَيْسَ إِسْنَادُهُ بِذَاكَ الْقَوِيِّ، وَلَيْسَ هُوَ عِنْدِي بِمُتَّصِلٍ.

وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ بِإِسْنَادٍ آخَرَ، عَنْ أَبِي مُدِلَّةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

* * *

(٤) بَاب: مَا جَاءَ فِي صِفَةِ دَرَجَاتِ الْجَنَّةِ

[المعجم:٤ ـ التحفة:٤]

٦٧٠/ ٢٥٢٩ ـ حَدَّثَنَا عَبَّاسٌ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُحَادَةَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فِي الْجَنَّةِ

(٦٦٩) تحفة الأشراف (١٢٩٠٥).

(٦٧٠) تحفة الأشراف (١٤٢٠١). وفيه: قال: حسن صحيح.

مِائَةُ دَرَجَةٍ مَا بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ مِائَةُ عَامٍ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

٦٧١/ ٢٥٣٠ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ الْبَصْرِيُّ قَالا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ ابْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ وَصَلَّى الصَّلَوَاتِ وَحَجَّ الْبَيْتَ لا أَدْرِى أَذَكَرَ الزَّكَاةَ أَمْ لا إِلا كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَغْفِرَ لَهُ إِنْ هَاجَرَ فِى سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ مَكَثَ بِأَرْضِهِ الَّتِى وُلِدَ بِهَا» قَالَ مُعَاذٌ: أَلا أُخْبِرُ بِهَذَا النَّاسَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ذَرِ النَّاسَ يَعْمَلُونَ فَإِنَّ فِى الْجَنَّةِ مِائَةَ دَرَجَةٍ مَا بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ، وَالْفِرْدَوْسُ أَعْلَى الْجَنَّةِ وَأَوْسَطُهَا وَفَوْقَ ذَلِكَ عَرْشُ الرَّحْمَنِ وَمِنْهَا تُفَجَّرُ أَنْهَارُ الْجَنَّةِ، فَإِذَا سَأَلْتُمُ اللَّهَ فَسَلُوهُ الْفِرْدَوْسَ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هكَذَا رُوِىَ هَذَا الْحَدِيثُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، وَهَذَا عِنْدِى أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ هَمَّامٍ، عَنْ زَيْدِ ابْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ. وَعَطَاءٌ لَمْ يُدْرِكْ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ، وَمُعَاذٌ قَدِيمُ الْمَوْتِ مَاتَ فِى خِلافَةِ عُمَرَ.

٦٧٢/ ٢٥٣١ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «فِى الْجَنَّةِ مِائَةُ دَرَجَةٍ مَا بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ الأَرْضِ وَالسَّمَاءِ، وَالْفِرْدَوْسُ أَعْلاهَا دَرَجَةً وَمِنْهَا تُفَجَّرُ أَنْهَارُ الْجَنَّةِ الأَرْبَعَةُ وَمِنْ فَوْقِهَا يَكُونُ الْعَرْشُ، فَإِذَا سَأَلْتُمُ اللَّهَ فَسَلُوهُ الْفِرْدَوْسَ.

٦٧٣/ ٢٥٣٢ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ دَرَّاجٍ، عَنْ أَبِى الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِى سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ فِى الْجَنَّةِ مِائَةَ دَرَجَةٍ لَوْ أَنَّ الْعَالَمِينَ اجْتَمَعُوا فِى

---

(٦٧١) تحفة الأشراف (١١٣٤٩).

(٦٧٢) تحفة الأشراف (٥١٠٤).

(٦٧٣) تحفة الأشراف (٤٠٥٣).

إِحْدَاهُنَّ لَوَسِعَتْهُمْ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ.

* * *

(٥) بَاب: فِي صِفَةِ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ

[المعجم:٥ ـ التحفة:٥]

٦٧٤/ ٢٥٣٣ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا فَرْوَةُ بْنُ أَبِي الْمَغْرَاءِ، أَخْبَرَنَا عَبِيدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْمَرْأَةَ مِنْ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ لَيُرَى بَيَاضُ سَاقِهَا مِنْ وَرَاءِ سَبْعِينَ حُلَّةً، حَتَّى يُرَى مُخُّهَا، وَذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿كَأَنَّهُنَّ الْيَاقُوتُ وَالْمَرْجَانُ﴾ فَأَمَّا الْيَاقُوتُ فَإِنَّهُ حَجَرٌ لَوْ أَدْخَلْتَ فِيهِ سِلْكًا ثُمَّ اسْتَصْفَيْتَهُ لأُرِيتَهُ مِنْ وَرَائِهِ».

حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا عَبِيدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ

٦٧٥/ ٢٥٣٥ ـ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ فُضَيْلِ بْنِ مَرْزُوقٍ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَوَّلَ زُمْرَةٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ضَوْءُ وُجُوهِهِمْ عَلَى مِثْلِ ضَوْءِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، وَالزُّمْرَةُ الثَّانِيَةُ عَلَى مِثْلِ أَحْسَنِ كَوْكَبٍ دُرِّيٍّ فِي السَّمَاءِ، لِكُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ عَلَى كُلِّ زَوْجَةٍ سَبْعُونَ حُلَّةً يُرَى مُخُّ سَاقِهَا مِنْ وَرَائِهَا».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ .

* * *

---

(٦٧٤) تحفة الأشراف (٩٤٨٨).

(٦٧٥) تحفة الأشراف (٤٢٢٢، ٤٢٢٩).

(٦) بَاب: مَا جَاءَ فِي صِفَةِ جِمَاعِ أَهْلِ الْجَنَّةِ

[المعجم:٦ ـ التحفة:٦]

٦٧٦/ ٢٥٣٦ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَمَحْمُودُ بْنُ غَيْلانَ قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، عَنْ عِمْرَانَ الْقَطَّانِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يُعْطَى الْمُؤْمِنُ فِي الْجَنَّةِ قُوَّةَ كَذَا وَكَذَا مِنَ الْجِمَاعِ» قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوَ يُطِيقُ ذَلِكَ؟ قَالَ: «يُعْطَى قُوَّةَ مِائَةٍ».

وَفِي الْبَاب عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ لا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ إِلا مِنْ حَدِيثِ عِمْرَانَ الْقَطَّانِ.

* * *

(٧) بَاب: مَا جَاءَ فِي صِفَةِ أَهْلِ الْجَنَّةِ

[المعجم:٧ ـ التحفة:٧]

٦٧٧/ ٢٥٣٨ ـ حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَوْ أَنَّ مَا يُقِلُّ ظُفُرٌ مِمَّا فِي الْجَنَّةِ بَدَا لَتَزَخْرَفَتْ لَهُ مَا بَيْنَ خَوَافِقِ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ، وَلَوْ أَنَّ رَجُلاً مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ اطَّلَعَ فَبَدَا أَسَاوِرُهُ لَطَمَسَ ضَوْءَ الشَّمْسِ كَمَا تَطْمِسُ الشَّمْسُ ضَوْءَ النُّجُومِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لا نَعْرِفُهُ بِهَذَا الإِسْنَادِ إِلا مِنْ حَدِيثِ ابْنِ لَهِيعَةَ.

* * *

(٦٧٦) تحفة الأشراف (١٣٢٢).

(٦٧٧) تحفة الأشراف (٣٨٧٨).

(٨) بَاب: مَا جَاءَ فِي صِفَةِ ثِيَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ

[المعجم:٨ ـ التحفة:٨]

٦٧٨/ ٢٥٣٩ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَأَبُو هِشَامٍ الرِّفَاعِيُّ قَالا: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَامِرٍ الأَحْوَلِ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَهْلُ الْجَنَّةِ جُرْدٌ مُرْدٌ كُحْلٌ، لا يَفْنَى شَبَابُهُمْ، وَلا تَبْلَى ثِيَابُهُمْ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

٦٧٩/ ٢٥٤٠ ـ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا رِشْدِينُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ دَرَّاجٍ أَبِي السَّمْحِ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي قَوْلِهِ ﴿وَفُرُشٍ مَرْفُوعَةٍ﴾ قَالَ: «ارْتِفَاعُهَا لَكَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ، مَسِيرَةَ خَمْسِ مِائَةِ سَنَةٍ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لا نَعْرِفُهُ إِلا مِنْ حَدِيثِ رِشْدِينَ بْنِ سَعْدٍ.

وقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي تَفْسِيرِ هَذَا الْحَدِيثِ: إِنَّ مَعْنَاهُ الْفُرُشَ فِي الدَّرَجَاتِ وَبَيْنَ الدَّرَجَاتِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ.

* * *

(٩) بَاب: مَا جَاءَ فِي صِفَةِ ثِمَارِ أَهْلِ الْجَنَّةِ

[المعجم:٩ ـ التحفة:٩]

٦٨٠/ ٢٥٤١ ـ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ،

---

(٦٧٨) تحفة الأشراف (١٣٤٩٩).

(٦٧٩) تحفة الأشراف (٤٠٥٧).

قال المزى فى التحفة: قد رواه ابن وهب عن عمرو بن الحارث.

(٦٨٠) إسناده فيه:

١، ٢ ـ يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير، ووالده: ثقتان. ومحمد بن إسحاق صدوق مدلس. =

عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ وَذُكِرَ لَهُ سِدْرَةُ الْمُنْتَهَى قَالَ: «يَسِيرُ الرَّاكِبُ فِي ظِلِّ الْفَنَنِ مِنْهَا مِائَةَ سَنَةٍ - أَوْ يَسْتَظِلُّ بِظِلِّهَا مِائَةُ رَاكِبٍ شَكَّ يَحْيَى - فِيهَا فِرَاشُ الذَّهَبِ كَأَنَّ ثَمَرَهَا الْقِلالُ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

* * *

(١٠) بَاب: مَا جَاءَ فِي صِفَةِ طَيْرِ الْجَنَّةِ

[المعجم:١٠ - التحفة:١٠]

٢٥٤٢/٦٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا الْكَوْثَرُ؟ قَالَ: «ذَاكَ نَهْرٌ أَعْطَانِيهِ اللَّهُ - يَعْنِي فِي الْجَنَّةِ - أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ، فِيهَا طَيْرٌ أَعْنَاقُهَا كَأَعْنَاقِ الْجُزُرِ» قَالَ عُمَرُ: إِنَّ هَذِهِ لَنَاعِمَةٌ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَكَلَتُهَا أَحْسَنُ مِنْهَا».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ هُوَ ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ الزُّهْرِيِّ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمٍ قَدْ رَوَى عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ.

* * *

= ٣ - يونس بن بكير بن واصل الشيباني، أبو بكر الجمال الكوفي، صدوق يخطئ [التقريب (٧٩٠٠)].

تحفة الأشراف (١٥٧١٦).

أخرجه: الحاكم (٢/ ٤٦٩). أطراف الأفراد والغرائب لابن القيسراني (٥٧٦٥).

(٦٨١) تحفة الأشراف (٩٧٥).

(١١) بَاب: مَا جَاءَ فِي صِفَةِ خَيْلِ الْجَنَّةِ

[المعجم:١١ ـ التحفة:١١]

٦٨٢/ ٢٥٤٣ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ فِي الْجَنَّةِ مِنْ خَيْلٍ؟ قَالَ: «إِنِ اللَّهُ أَدْخَلَكَ الْجَنَّةَ فَلا تَشَاءُ أَنْ تُحْمَلَ فِيهَا عَلَى فَرَسٍ مِنْ يَاقُوتَةٍ حَمْرَاءَ يَطِيرُ بِكَ فِي الْجَنَّةِ حَيْثُ شِئْتَ» قَالَ: وَسَأَلَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ فِي الْجَنَّةِ مِنْ إِبِلٍ؟ قَالَ: فَلَمْ يَقُلْ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَ لِصَاحِبِهِ قَالَ: «إِنْ يُدْخِلْكَ اللَّهُ الْجَنَّةَ يَكُنْ لَكَ فِيهَا مَا اشْتَهَتْ نَفْسُكَ وَلَذَّتْ عَيْنُكَ».

٦٨٣/ ٢٥٤٤ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سَمُرَةَ الأَحْمَسِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ وَاصِلٍ هُوَ ابْنُ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي سَوْرَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أُحِبُّ الْخَيْلَ أَفِي الْجَنَّةِ خَيْلٌ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ أُدْخِلْتَ الْجَنَّةَ أُتِيتَ بِفَرَسٍ مِنْ يَاقُوتَةٍ لَهُ جَنَاحَانِ فَحُمِلْتَ عَلَيْهِ، ثُمَّ طَارَ بِكَ حَيْثُ شِئْتَ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ لَيْسَ إِسْنَادُهُ بِالْقَوِيِّ، وَلا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي أَيُّوبَ إِلا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. وَأَبُو سَوْرَةَ: هُوَ ابْنُ أَخِي أَبِي أَيُّوبَ يُضَعَّفُ فِي الْحَدِيثِ ضَعَّفَهُ يَحْيَى ابْنُ مَعِينٍ جِدًّا قَالَ: وَسَمِعْت مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ يَقُولُ: أَبُو سَوْرَةَ هَذَا مُنْكَرُ الْحَدِيثِ يَرْوِي مَنَاكِيرَ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ لا يُتَابَعُ عَلَيْهَا.

* * *

(٦٨٢) تحفة الأشراف (١٩٣٩).

(٦٨٣) تحفة الأشراف (٣٤٩٦).

(١٢) بَاب: مَا جَاءَ فِي سِنِّ أَهْلِ الْجَنَّةِ

[المعجم:١٢ ـ التحفة:١٢]

٦٨٤/ ٢٥٤٥ ـ حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ مُحَمَّدُ بْنُ فِرَاسٍ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عِمْرَانُ أَبُو الْعَوَّامِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنْمٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «يَدْخُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ جُرْدًا مُرْدًا مُكَحَّلِينَ أَبْنَاءَ ثَلاثِينَ أَوْ ثَلاثٍ وَثَلاثِينَ سَنَةً».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، وَبَعْضُ أَصْحَابِ قَتَادَةَ رَوَوْا هَذَا عَنْ قَتَادَةَ مُرْسَلاً وَلَمْ يُسْنِدُوهُ.

* * *

(١٤) بَاب: مَا جَاءَ فِي صِفَةِ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ

[المعجم:١٤ ـ التحفة:١٤]

٦٨٥/ ٢٥٤٨ ـ حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْبَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عِيسَى الْقَزَّازُ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَابُ أُمَّتِي الَّذِي يَدْخُلُونَ مِنْهُ الْجَنَّةَ عَرْضُهُ مَسِيرَةُ الرَّاكِبِ الْمُجَوِّدِ ثَلاثًا، ثُمَّ إِنَّهُمْ لَيُضْغَطُونَ عَلَيْهِ حَتَّى تَكَادُ مَنَاكِبُهُمْ تَزُولُ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، قَالَ: سَأَلْتُ مُحَمَّدًا عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَلَمْ يَعْرِفْهُ، وَقَالَ: لِخَالِدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ مَنَاكِيرُ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ.

* * *

(٦٨٤) تحفة الأشراف (١١٣٣٦).

(٦٨٥) تحفة الأشراف (٦٧٦٠).

(١٥) بَاب: مَا جَاءَ فِي سُوقِ الْجَنَّةِ

[المعجم:١٥ ـ التحفة:١٥]

٦٨٦/ ٢٥٥٠ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ وَهَنَّادٌ قَالا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَسُوقًا مَا فِيهَا شِرَاءٌ وَلا بَيْعٌ إِلا الصُّوَرَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ، فَإِذَا اشْتَهَى الرَّجُلُ صُورَةً دَخَلَ فِيهَا».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ.

* * *

(١٧) بَاب مِنْهُ

[المعجم:١٧ ـ التحفة:١٧]

٦٨٧/ ٢٥٥٣ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنِي شَبَابَةُ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ ثُوَيْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَدْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنْزِلَةً لَمَنْ يَنْظُرُ إِلَى جِنَانِهِ وَأَزْوَاجِهِ وَنَعِيمِهِ وَخَدَمِهِ وَسُرُرِهِ مَسِيرَةَ أَلْفِ سَنَةٍ، وَأَكْرَمَهُمْ عَلَى اللَّهِ مَنْ يَنْظُرُ إِلَى وَجْهِهِ غَدْوَةً وَعَشِيَّةً» ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ * إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ ثُوَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ مَرْفُوعًا.

٦٨٨/ ٢٥٥٤ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَرِيفٍ الْكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ نُوحٍ الْحِمَّانِيُّ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتُضَامُونَ فِي رُؤْيَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ وَتُضَامُونَ فِي رُؤْيَةِ الشَّمْسِ؟» قَالُوا: لا قَالَ: «فَإِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ

---

(٦٨٦) تحفة الأشراف (١٠٢٩٧).

(٦٨٧) تحفة الأشراف (٦٦٦٦).

(٦٨٨) تحفة الأشراف (١٢٣٣٦).

كَمَا تَرَوْنَ الْقَمَرَ لَيْلَةَ الْبَدْرِ لا تُضَامُونَ فِى رُؤْيَتِه».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

* * *

(١٩) بَاب: مَا جَاءَ فِى تَرَائِى أَهْلِ الْجَنَّةِ فِى الْغُرَفِ

[المعجم:١٩ ـ التحفة:١٩]

٦٨٩/ ٢٥٥٦ ـ حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِلالِ بْنِ عَلِىٍّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَيَتَرَاءَوْنَ فِى الْغُرْفَةِ كَمَا تَتَرَاءَوْنَ الْكَوْكَبَ الشَّرْقِىَّ أَوِ الْكَوْكَبَ الْغَرْبِىَّ الْغَارِبَ فِى الأُفُقِ وَالطَّالِعَ فِى تَفَاضُلِ الدَّرَجَاتِ» فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أُولَئِكَ النَّبِيُّونَ؟ قَالَ: «بَلَى وَالَّذِى نَفْسِى بِيَدِهِ، وَأَقْوَامٌ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَصَدَّقُوا الْمُرْسَلِينَ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

* * *

(٢٠) بَاب: مَا جَاءَ فِى خُلُودِ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَأَهْلِ النَّارِ

[المعجم:٢٠ ـ التحفة:٢٠]

٦٩٠/ ٢٥٥٨ ـ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، حَدَّثَنَا أَبِى، عَنْ فُضَيْلِ بْنِ مَرْزُوقٍ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِى سَعِيدٍ يَرْفَعُهُ قَالَ: إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ أُتِىَ بِالْمَوْتِ كَالْكَبْشِ الأَمْلَحِ فَيُوقَفُ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ فَيُذْبَحُ وَهُمْ يَنْظُرُونَ، فَلَوْ أَنَّ أَحَدًا مَاتَ فَرَحًا لَمَاتَ أَهْلُ الْجَنَّةِ وَلَوْ أَنَّ أَحَدًا مَاتَ حُزْنًا لَمَاتَ أَهْلُ النَّارِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

---

(٦٨٩) تحفة الأشراف (١٤٢٤٠). وفيه قال الترمذى: صحيح فقط.

(٦٩٠) تحفة الأشراف (٤٢٣٠).

(٢١) بَاب: مَا جَاءَ حُفَّتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ وَحُفَّتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ

[المعجم:٢١ ـ التحفة:٢١]

٦٩١/ ٢٥٦٠ ـ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ أَرْسَلَ جِبْرِيلَ إِلَى الْجَنَّةِ فَقَالَ: انْظُرْ إِلَيْهَا وَإِلَى مَا أَعْدَدْتُ لأَهْلِهَا فِيهَا. قَالَ: فَجَاءَهَا وَنَظَرَ إِلَيْهَا وَإِلَى مَا أَعَدَّ اللَّهُ لأَهْلِهَا فِيهَا قَالَ: فَرَجَعَ إِلَيْهِ قَالَ: فَوَعِزَّتِكَ لا يَسْمَعُ بِهَا أَحَدٌ إِلا دَخَلَهَا، فَأَمَرَ بِهَا فَحُفَّتْ بِالْمَكَارِهِ فَقَالَ: ارْجِعْ إِلَيْهَا، فَانْظُرْ إِلَى مَا أَعْدَدْتُ لأَهْلِهَا فِيهَا قَالَ: فَرَجَعَ إِلَيْهَا فَإِذَا هِيَ قَدْ حُفَّتْ بِالْمَكَارِهِ فَرَجَعَ إِلَيْهِ فَقَالَ: وَعِزَّتِكَ لَقَدْ خِفْتُ أَنْ لا يَدْخُلَهَا أَحَدٌ، قَالَ: اذْهَبْ إِلَى النَّارِ فَانْظُرْ إِلَيْهَا وَإِلَى مَا أَعْدَدْتُ لأَهْلِهَا فِيهَا، فَإِذَا هِيَ يَرْكَبُ بَعْضُهَا بَعْضًا فَرَجَعَ إِلَيْهِ فَقَالَ: وَعِزَّتِكَ لا يَسْمَعُ بِهَا أَحَدٌ فَيَدْخُلَهَا، فَأَمَرَ بِهَا فَحُفَّتْ بِالشَّهَوَاتِ فَقَالَ: ارْجِعْ إِلَيْهَا، فَرَجَعَ إِلَيْهَا فَقَالَ: وَعِزَّتِكَ لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ لا يَنْجُوَ مِنْهَا أَحَدٌ إِلا دَخَلَهَا».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

* * *

(٢٢) بَاب: مَا جَاءَ فِي احْتِجَاجِ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ

[المعجم:٢٢ ـ التحفة:٢٢]

٦٩٢/ ٢٥٦١ ـ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «احْتَجَّتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ فَقَالَتِ الْجَنَّةُ: يَدْخُلُنِي الضُّعَفَاءُ وَالْمَسَاكِينُ، وَقَالَتِ النَّارُ: يَدْخُلُنِي الْجَبَّارُونَ وَالْمُتَكَبِّرُونَ،

---

(٦٩١) تحفة الأشراف (١٥٠٦٤).

(٦٩٢) تحفة الأشراف (١٥٠٦٣).

فَقَالَ لِلنَّارِ: أَنْتِ عَذَابِى أَنْتَقِمُ بِكِ مِمَّنْ شِئْتُ، وَقَالَ لِلْجَنَّةِ: أَنْتِ رَحْمَتِى أَرْحَمُ بِكِ مَنْ شِئْتُ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

* * *

(٢٣) بَاب: مَا جَاءَ مَا لأَدْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مِنَ الْكَرَامَةِ

[المعجم:٢٣ ـ التحفة:٢٣]

٦٩٣/ ٢٥٦٢ ـ حَدَّثَنَا سُوَيْدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا رِشْدِينُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنِى عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ دَرَّاجٍ، عَنْ أَبِى الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِىِّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَدْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ الَّذِى لَهُ ثَمَانُونَ أَلْفَ خَادِمٍ وَاثْنَتَانِ وَسَبْعُونَ زَوْجَةً وَتُنْصَبُ لَهُ قُبَّةٌ مِنْ لُؤْلُؤٍ وَزَبَرْجَدٍ وَيَاقُوتٍ كَمَا بَيْنَ الْجَابِيَةِ إِلَى صَنْعَاءَ».

وَبِهَذَا الإِسْنَادِ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ مَاتَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ مِنْ صَغِيرٍ أَوْ كَبِيرٍ يُرَدُّونَ أَبْنَاءَ ثَلاثِينَ فِى الْجَنَّةِ لا يَزِيدُونَ عَلَيْهَا أَبَدًا وَكَذَلِكَ أَهْلُ النَّارِ».

وَبِهَذَا الإِسْنَادِ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ عَلَيْهِمُ التِّيجَانَ إِنَّ أَدْنَى لُؤْلُؤَةٍ مِنْهَا لَتُضِيءُ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لا نَعْرِفُهُ إِلا مِنْ حَدِيثِ رِشْدِينَ.

٦٩٤/ ٢٥٦٣ ـ . . . قَالَ مُحَمَّدٌ: وَقَدْ رُوِىَ عَنْ أَبِى رَزِينٍ الْعُقَيْلِىِّ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لا يَكُونُ لَهُمْ فِيهَا وَلَدٌ».

* * *

---

(٦٩٣) تحفة الأشراف (٤٠٥٩).

(٦٩٤) تحفة الأشراف (١١١٧٨).

(٢٤) بَاب: مَا جَاءَ فِى كَلَامِ الْحُورِ الْعِينِ

[المعجم:٢٤ ـ التحفة:٢٤]

٦٩٥/ ٢٥٦٤ ـ حَدَّثَنَا هَنَّادٌ وَأَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ قَالا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ فِى الْجَنَّةِ لَمُجْتَمَعًا لِلْحُورِ الْعِينِ يُرَفِّعْنَ بِأَصْوَاتٍ لَمْ يَسْمَعِ الْخَلائِقُ مِثْلَهَا قَالَ: يَقُلْنَ: نَحْنُ الْخَالِدَاتُ فَلا نَبِيدُ، وَنَحْنُ النَّاعِمَاتُ فَلا نَبْؤُسُ، وَنَحْنُ الرَّاضِيَاتُ فَلا نَسْخَطُ، طُوبَى لِمَنْ كَانَ لَنَا وَكُنَّا لَهُ».

وَفِى الْبَاب عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ وَأَبِى سَعِيدٍ وَأَنَسٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثِ عَلِيٍّ حَدِيثٌ غَرِيبٌ.

* * *

(٢٥) بَاب

[المعجم:٢٥ ـ التحفة:٢٥]

٦٩٦/ ٢٥٦٦ ـ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِى الْيَقْظَانِ، عَنْ زَاذَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلاثَةٌ عَلَى كُثْبَانِ الْمِسْكِ ـ أُرَاهُ قَالَ: يَوْمَ الْقِيَامَةِ ـ يَغْبِطُهُمُ الأَوَّلُونَ وَالآخِرُونَ: رَجُلٌ يُنَادِى بِالصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ فِى كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، وَرَجُلٌ يَؤُمُّ قَوْمًا وَهُمْ بِهِ رَاضُونَ، وَعَبْدٌ أَدَّى حَقَّ اللَّهِ وَحَقَّ مَوَالِيهِ».

---

(٦٩٥) إسناده فيه:

١ ـ عبد الرحمن بن إسحاق بن الحارث الواسطى، أبو شيبة، ويقال: كوفى، ضعيف [التقريب (٣٧٩٩)].

٢ ـ النعمان بن سعد بن حبتة ـ بفتح المهملة وسكون الموحدة ثم مثناة، ويقال: آخره راء ـ أنصارى، كوفى، مقبول، من الثالثة [التقريب (٧١٥٦)].

تحفة الأشراف (١٠٢٩٨).

(٦٩٦) تحفة الأشراف (٦٧١٨).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لا نَعْرِفُهُ إِلا مِنْ حَدِيثِ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ. وَأَبُو الْيَقْظَانِ اسْمُهُ: عُثْمَانُ بْنُ عُمَيْرٍ وَيُقَالُ: ابْنُ قَيْسٍ.

٦٩٧/ ٢٥٦٧ ـ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَيَّاشٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ يَرْفَعُهُ قَالَ: «ثَلاثَةٌ يُحِبُّهُمُ اللَّهُ: رَجُلٌ قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَتْلُو كِتَابَ اللَّهِ وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ صَدَقَةً بِيَمِينِهِ يُخْفِيهَا ـ أُرَاهُ قَالَ مِنْ شِمَالِهِ ـ وَرَجُلٌ كَانَ فِي سَرِيَّةٍ فَانْهَزَمَ أَصْحَابُهُ فَاسْتَقْبَلَ الْعَدُوَّ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ وَهُوَ غَيْرُ مَحْفُوظٍ.

* * *

(٢٧) بَاب: مَا جَاءَ فِي صِفَةِ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ

[المعجم:٢٧ ـ التحفة:٢٧]

٦٩٨/ ٢٥٧١ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ بَحْرَ الْمَاءِ وَبَحْرَ الْعَسَلِ وَبَحْرَ اللَّبَنِ وَبَحْرَ الْخَمْرِ، ثُمَّ تُشَقَّقُ الأَنْهَارُ بَعْدُ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَحَكِيمُ بْنُ مُعَاوِيَةَ هُوَ وَالِدُ بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ، وَالْجُرَيْرِيُّ يُكْنَى أَبَا مَسْعُودٍ وَاسْمُهُ: سَعِيدُ بْنُ إِيَاسٍ.

* * *

(٦٩٧) تحفة الأشراف (٩١٩٩).

(٦٩٨) إسناده فيه: سعيد بن إياس الجريري ـ بضم الجيم ـ أبو مسعود البصري، ثقة، من الخامسة، اختلط قبل موته بثلاث سنين مات سنة أربع وأربعين أخرج له الجماعة [التقريب (٢٢٧٣)]. تحفة الأشراف (١١٣٩٤).

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٤٠
كتاب صفة جهنم

عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

(١) بَاب: مَا جَاءَ فِي صِفَةِ النَّارِ

[المعجم:١ ـ التحفة:١]

٦٩٩/ ٢٥٧٤ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْجُمَحِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَخْرُجُ عُنُقٌ مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَهَا عَيْنَانِ تُبْصِرَانِ وَأُذُنَانِ تَسْمَعَانِ وَلِسَانٌ يَنْطِقُ، يَقُولُ: إِنِّي وُكِّلْتُ بِثَلاثَةٍ: بِكُلِّ جَبَّارٍ، عَنِيدٍ وَبِكُلِّ مَنْ دَعَا مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَبِالْمُصَوِّرِينَ».

وَفِي الْبَاب عَنْ أَبِي سَعِيدٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ.

* * *

(٢) بَاب: مَا جَاءَ فِي صِفَةِ قَعْرِ جَهَنَّمَ

[المعجم:٢ ـ التحفة:٢]

٧٠٠/ ٢٥٧٥ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجُعْفِيُّ، عَنْ فُضَيْلِ ابْنِ عِيَاضٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: قَالَ عُتْبَةُ بْنُ غَزْوَانَ عَلَى مِنْبَرِنَا هَذَا مِنْبَرِ

---

(٦٩٩) تحفة الأشراف (١٣٤٣٤).

(٧٠٠) تحفة الأشراف (١٠٤٣٣).

الْبَصْرَةِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الصَّخْرَةَ الْعَظِيمَةَ لَتُلْقَى مِنْ شَفِيرِ جَهَنَّمَ، فَتَهْوِى فِيهَا سَبْعِينَ عَامًا وَمَا تُفْضِى إِلَى قَرَارِهَا» قَالَ: وَكَانَ عُمَرُ يَقُولُ: أَكْثِرُوا ذِكْرَ النَّارِ فَإِنَّ حَرَّهَا شَدِيدٌ وَإِنَّ قَعْرَهَا بَعِيدٌ وَإِنَّ مَقَامِعَهَا حَدِيدٌ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: لا نَعْرِفُ لِلْحَسَنِ سَمَاعًا مِنْ عُتْبَةَ بْنِ غَزْوَانَ، وَإِنَّمَا قَدِمَ عُتْبَةُ بْنُ غَزْوَانَ الْبَصْرَةَ فِي زَمَنِ عُمَرَ وَوُلِدَ الْحَسَنُ لِسَنَتَيْنِ بَقِيَتَا مِنْ خِلافَةِ عُمَرَ.

٧٠١/ ٢٥٧٦ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى، عَنِ ابْنِ لَهِيعَةَ، عَنْ دَرَّاجٍ، عَنْ أَبِى الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِى سَعِيدٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الصَّعُودُ جَبَلٌ مِنْ نَارٍ يَتَصَعَّدُ فِيهِ الْكَافِرُ سَبْعِينَ خَرِيفًا وَيَهْوِى فِيهِ كَذَلِكَ أَبَدًا».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لا نَعْرِفُهُ مَرْفُوعًا إِلا مِنْ حَدِيثِ ابْنِ لَهِيعَةَ.

* * *

(٣) بَاب: مَا جَاءَ فِى عِظَمِ أَهْلِ النَّارِ

[المعجم:٣ ـ التحفة:٣]

٧٠٢/ ٢٥٧٧ ـ حَدَّثَنَا عَبَّاسٌ الدُّورِيُّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا شَيْبَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِى صَالِحٍ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ غِلَظَ جِلْدِ الْكَافِرِ اثْنَانِ وَأَرْبَعُونَ ذِرَاعًا، وَإِنَّ ضِرْسَهُ مِثْلُ أُحُدٍ، وَإِنَّ مَجْلِسَهُ مِنْ جَهَنَّمَ كَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ الأَعْمَشِ.

٧٠٣/ ٢٥٧٨ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنِى جَدِّى مُحَمَّدُ ابْنُ عَمَّارٍ وَصَالِحٌ مَوْلَى التَّوْأَمَةِ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ضِرْسُ

(٧٠١) تحفة الأشراف (٤٠٦٢).

(٧٠٢) تحفة الأشراف (١٢٤١١).

(٧٠٣) من طريق محمد بن عمار: تحفة الأشراف (١٤٥٩٦).

ومن طريق صالح بن أبى صالح مولى التوأمة: تحفة الأشراف (١٣٥٠٥).

الْكَافِرِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِثْلُ أُحُدٍ وَفَخِذُهُ مِثْلُ الْبَيْضَاءِ وَمَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ مَسِيرَةُ ثَلاثٍ مِثْلُ الرَّبَذَةِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

وَمِثْلُ الرَّبَذَةِ كَمَا بَيْنَ الْمَدِينَةِ وَالرَّبَذَةِ، وَالْبَيْضَاءُ جَبَلٌ مِثْلُ أُحُدٍ.

٢٥٧٩/٧٠٤ ـ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا مُصْعَبُ بْنُ الْمِقْدَامِ، عَنْ فُضَيْلِ بْنِ غَزْوَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ قَالَ: «ضِرْسُ الْكَافِرِ مِثْلُ أُحُدٍ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

وَأَبُو حَازِمٍ هُوَ الأَشْجَعِيُّ اسْمُهُ سَلْمَانُ مَوْلَى عَزَّةَ الأَشْجَعِيَّةِ.

٢٥٨٠/٧٠٥ ـ حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي الْمُخَارِقِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْكَافِرَ لَيُسْحَبُ لِسَانُهُ الْفَرْسَخَ وَالْفَرْسَخَيْنِ يَتَوَطَّؤُهُ النَّاسُ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

وَالْفَضْلُ بْنُ يَزِيدَ هُوَ كُوفِيٌّ قَدْ رَوَى عَنْهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الأَئِمَّةِ.

وَأَبُو الْمُخَارِقِ لَيْسَ بِمَعْرُوفٍ.

* * *

(٤) بَاب: مَا جَاءَ فِي صِفَةِ شَرَابِ أَهْلِ النَّارِ

[المعجم:٤ ـ التحفة:٤]

٢٥٨١/٧٠٦ ـ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا رِشْدِينُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ،

---

(٧٠٤) تحفة الأشراف (١٣٤٢٦).

(٧٠٥) تحفة الأشراف (٨٥٩٢).

(٧٠٦) تحفة الأشراف (٤٠٥٨).

عَنْ دَرَّاجٍ، عَنْ أَبِى الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِى سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ فِى قَوْلِهِ ﴿كَالْمُهْلِ﴾ قَالَ: «كَعَكَرِ الزَّيْتِ، فَإِذَا قَرَّبَهُ إِلَى وَجْهِهِ سَقَطَتْ فَرْوَةُ وَجْهِهِ فِيهِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ لا نَعْرِفُهُ إِلا مِنْ حَدِيثِ رِشْدِينَ بْنِ سَعْدٍ، وَرِشْدِينُ قَدْ تُكُلِّمَ فِيهِ.

٧٠٧/ ٢٥٨٢ ـ حَدَّثَنَا سُوَيْدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ أَبِى السَّمْحِ، عَنِ ابْنِ حُجَيْرَةَ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْحَمِيمَ لَيُصَبُّ عَلَى رُءُوسِهِمْ فَيَنْفُذُ الْحَمِيمُ حَتَّى يَخْلُصَ إِلَى جَوْفِهِ، فَيَسْلِتُ مَا فِى جَوْفِهِ حَتَّى يَمْرُقَ مِنْ قَدَمَيْهِ وَهُوَ الصَّهْرُ، ثُمَّ يُعَادُ كَمَا كَانَ».

وَسَعِيدُ بْنُ يَزِيدَ يُكْنَى أَبَا شُجَاعٍ وَهُوَ مِصْرِىٌّ، وَقَدْ رَوَى عَنْهُ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

وَابْنُ حُجَيْرَةَ هُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حُجَيْرَةَ الْمِصْرِىُّ.

٧٠٨/ ٢٥٨٥ ـ حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ هَذِهِ الآيَةَ ﴿اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلا تَمُوتُنَّ إِلا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَوْ أَنَّ قَطْرَةً مِنَ الزَّقُّومِ قُطِرَتْ فِى دَارِ الدُّنْيَا لأَفْسَدَتْ عَلَى أَهْلِ الدُّنْيَا مَعَايِشَهُمْ، فَكَيْفَ بِمَنْ يَكُونُ طَعَامَهُ؟!».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

* * *

(٧٠٧) تحفة الأشراف (١٣٥٩٣).

(٧٠٨) تحفة الأشراف (٦٠٤٠).

(٥) بَاب: مَا جَاءَ فِي صِفَةِ طَعَامِ أَهْلِ النَّارِ

[المعجم:٥ ـ التحفة:٥]

٧٠٩/ ٢٥٨٦ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَخبَرَنَا عَاصِمُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا قُطْبَةُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ شِمرِ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُلْقَى عَلَى أَهْلِ النَّارِ الْجُوعُ فَيَعْدِلُ مَا هُمْ فِيهِ مِنَ الْعَذَابِ، فَيَسْتَغِيثُونَ فَيُغَاثُونَ بِطَعَامٍ مِنْ ضَرِيعٍ لا يُسْمِنُ وَلا يُغْنِي مِنْ جُوعٍ، فَيَسْتَغِيثُونَ بِالطَّعَامِ فَيُغَاثُونَ بِطَعَامٍ ذِي غُصَّةٍ فَيَذْكُرُونَ أَنَّهُمْ كَانُوا يُجِيزُونَ الْغَصَصَ فِي الدُّنْيَا بِالشَّرَابِ، فَيَسْتَغِيثُونَ بِالشَّرَابِ فَيُرْفَعُ إِلَيْهِمُ الْحَمِيمُ بِكَلالِيبِ الْحَدِيدِ، فَإِذَا دَنَتْ مِنْ وُجُوهِهِمْ شَوَتْ وُجُوهَهُمْ فَإِذَا دَخَلَتْ بُطُونَهُمْ قَطَّعَتْ مَا فِي بُطُونِهِمْ فَيَقُولُونَ: ادْعُوا خَزَنَةَ جَهَنَّمَ فَيَقُولُونَ: ﴿أَلَمْ تَكُ تَأْتِيكُمْ رُسُلُكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ قَالُوا: بَلَى * قَالُوا: فَادْعُوا وَمَا دُعَاءُ الْكَافِرِينَ إِلا فِي ضَلالٍ﴾ قَالَ: فَيَقُولُونَ: ادْعُوا مَالِكًا فَيَقُولُونَ ﴿يَا مَالِكُ لِيَقْضِ عَلَيْنَا رَبُّكَ﴾ قَالَ فَيُجِيبُهُمْ ﴿إِنَّكُمْ مَاكِثُونَ﴾».

قَالَ الأَعْمَشُ: نُبِّئْتُ أَنَّ بَيْنَ دُعَائِهِمْ وَبَيْنَ إِجَابَةِ مَالِكٍ إِيَّاهُمْ أَلْفَ عَامٍ، قَالَ: فَيَقُولُونَ: «ادْعُوا رَبَّكُمْ فَلا أَحَدَ خَيْرٌ مِنْ رَبِّكُمْ فَيَقُولُونَ: ﴿رَبَّنَا غَلَبَتْ عَلَيْنَا شِقْوَتُنَا وَكُنَّا قَوْمًا ضَالِّينَ * رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْهَا فَإِنْ عُدْنَا فَإِنَّا ظَالِمُونَ﴾ قَالَ: فَيُجِيبُهُمْ ﴿اخْسَئُوا فِيهَا وَلا تُكَلِّمُونِ﴾ قَالَ فَعِنْدَ ذَلِكَ يَئِسُوا مِنْ كُلِّ خَيْرٍ، وَعِنْدَ ذَلِكَ يَأْخُذُونَ فِي الزَّفِيرِ وَالْحَسْرَةِ وَالْوَيْلِ».

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وَالنَّاسُ لا يَرْفَعُونَ هَذَا الْحَدِيثَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: إِنَّمَا نَعْرِفُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ شِمرِ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَوْلَهُ وَلَيْسَ بِمَرْفُوعٍ.

وَقُطْبَةُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ هُوَ ثِقَةٌ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ.

---

(٧٠٩) تحفة الأشراف (١٠٩٨٤).

(٦) بَاب

[المعجم:٦ ـ التحفة:٦]

٧١٠/ ٢٥٨٨ ـ حَدَّثَنَا سُوَيْدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي السَّمْحِ، عَنْ عِيسَى بْنِ هِلالٍ الصَّدَفِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِي قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ أَنَّ رَصَاصَةً مِثْلَ هَذِهِ ـ وَأَشَارَ إِلَى مِثْلِ الْجُمْجُمَةِ ـ أُرْسِلَتْ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الأَرْضِ هِيَ مَسِيرَةُ خَمْسِ مِائَةِ سَنَةٍ لَبَلَغَتِ الأَرْضَ قَبْلَ اللَّيْلِ، وَلَوْ أَنَّهَا أُرْسِلَتْ مِنْ رَأْسِ السِّلْسِلَةِ لَسَارَتْ أَرْبَعِينَ خَرِيفًا اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ قَبْلَ أَنْ تَبْلُغَ أَصْلَهَا أَوْ قَعْرَهَا».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ إِسْنَادُهُ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَسَعِيدُ بْنُ يَزِيدَ هُوَ مِصْرِيٌّ، وَقَدْ رَوَى عَنْهُ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الأَئِمَّةِ.

* * *

(٧) بَاب: مَا جَاءَ أَنَّ نَارَكُمْ هَذِهِ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ

[المعجم:٧ ـ التحفة:٧]

٧١١/ ٢٥٨٩ ـ حَدَّثَنَا سُوَيْدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «نَارُكُمْ هَذِهِ الَّتِي تُوقِدُونَ جُزْءٌ وَاحِدٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ حَرِّ جَهَنَّمَ» قَالُوا: وَاللَّهِ إِنْ كَانَتْ لَكَافِيَةً يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «فَإِنَّهَا فُضِّلَتْ بِتِسْعَةٍ وَسِتِّينَ جُزْءًا، كُلُّهُنَّ مِثْلُ حَرِّهَا».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

---

(٧١٠) تحفة الأشراف (٨٩١٠).

(٧١١) تحفة الأشراف (١٤٦٩٠).

وَهَمَّامُ بْنُ مُنَبِّهٍ هُوَ أَخُو وَهْبِ بْنِ مُنَبِّهٍ وَقَدْ رَوَى عَنْهُ وَهْبٌ.

٧١٢/ ٢٥٩٠ ـ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ الدُّورِيُّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ فِرَاسٍ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «نَارُكُمْ هَذِهِ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ لِكُلِّ جُزْءٍ مِنْهَا حَرُّهَا».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ.

* * *

(٨) بَاب مِنْهُ

[المعجم:٨ ـ التحفة:٨]

٧١٣/ ٢٥٩١ ـ . . . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أُوقِدَ عَلَى النَّارِ أَلْفَ سَنَةٍ حَتَّى احْمَرَّتْ، ثُمَّ أُوقِدَ عَلَيْهَا أَلْفَ سَنَةٍ حَتَّى ابْيَضَّتْ، ثُمَّ أُوقِدَ عَلَيْهَا أَلْفَ سَنَةٍ حَتَّى اسْوَدَّتْ فَهِيَ سَوْدَاءُ مُظْلِمَةٌ».

حَدَّثَنَا سُوَيْدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ أَوْ رَجُلٍ آخَرَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ نَحْوَهُ وَلَمْ يَرْفَعْهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي هَذَا مَوْقُوفٌ أَصَحُّ، وَلَا أَعْلَمُ أَحَدًا رَفَعَهُ غَيْرَ يَحْيَى بْنِ أَبِي بُكَيْرٍ عَنْ شَرِيكٍ.

* * *

(١٠) بَاب مِنْهُ

[المعجم:١٠ ـ التحفة:١٠]

٧١٤/ ٢٥٩٧ ـ حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ

(٧١٢) تحفة الأشراف (٤٢٢٣).

(٧١٣) تحفة الأشرف (١٥٥٠٥).

(٧١٤) تحفة الأشراف (٢٣٣٢).

جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُعَذَّبُ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ التَّوْحِيدِ فِى النَّارِ حَتَّى يَكُونُوا فِيهَا حُمَمًا، ثُمَّ تُدْرِكُهُمُ الرَّحْمَةُ فَيُخْرَجُونَ وَيُطْرَحُونَ عَلَى أَبْوَابِ الْجَنَّةِ. قَالَ: فَيَرُشُّ عَلَيْهِمْ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْمَاءَ فَيَنْبُتُونَ كَمَا يَنْبُتُ الْغُثَاءُ فِى حِمَالَةِ السَّيْلِ، ثُمَّ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ».

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَقَدْ رُوِىَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ جَابِرٍ.

٢٥٩٨/٧١٥ ـ حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ زَيْدِ ابْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِىِّ أَنَّ النَّبِىَّ ﷺ قَالَ: «يُخْرَجُ مِنَ النَّارِ مَنْ كَانَ فِى قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنَ الإِيمَانِ» قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَمَنْ شَكَّ فَلْيَقْرَأْ ﴿إِنَّ اللَّهَ لا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾.

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٢٥٩٩/٧١٦ ـ حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا رِشْدِينُ، حَدَّثَنِى ابْنُ أَنْعُمَ، عَنْ أَبِى عُثْمَانَ أَنَّهُ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ رَجُلَيْنِ مِمَّنْ دَخَلَ النَّارَ اشْتَدَّ صِيَاحُهُمَا، فَقَالَ الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ أَخْرِجُوهُمَا فَلَمَّا أُخْرِجَا قَالَ لَهُمَا: لأَىِّ شَىْءٍ اشْتَدَّ صِيَاحُكُمَا قَالا: فَعَلْنَا ذَلِكَ لِتَرْحَمَنَا قَالَ: إِنَّ رَحْمَتِى لَكُمَا أَنْ تَنْطَلِقَا فَتُلْقِيَا أَنْفُسَكُمَا حَيْثُ كُنْتُمَا مِنَ النَّارِ، فَيَنْطَلِقَانِ فَيُلْقِى أَحَدُهُمَا نَفْسَهُ فَيَجْعَلُهَا عَلَيْهِ بَرْدًا وَسَلامًا، وَيَقُومُ الآخَرُ فَلا يُلْقِى نَفْسَهُ فَيَقُولُ لَهُ الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ: مَا مَنَعَكَ أَنْ تُلْقِىَ نَفْسَكَ كَمَا أَلْقَى صَاحِبُكَ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ إِنِّى لأَرْجُو أَنْ لا تُعِيدَنِى فِيهَا بَعْدَ مَا أَخْرَجْتَنِى، فَيَقُولُ لَهُ الرَّبُّ: لَكَ رَجَاؤُكَ فَيَدْخُلانِ جَمِيعًا الْجَنَّةَ بِرَحْمَةِ اللَّهِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: إِسْنَادُ هَذَا الْحَدِيثِ ضَعِيفٌ؛ لأَنَّهُ عَنْ رِشْدِينَ بْنِ سَعْدٍ وَرِشْدِينُ بْنُ سَعْدٍ هُوَ ضَعِيفٌ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ، عَنِ ابْنِ أَنْعُمَ وَهُوَ الأَفْرِيقِىُّ وَالأَفْرِيقِىُّ ضَعِيفٌ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ.

---

(٧١٥) تحفة الأشراف (٤١٨١).

(٧١٦) تحفة الأشراف (١٥٤٤٨).

٧١٧/ ٢٦٠١ ـ حَدَّثَنَا سُوَيْدٌ، أَخبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ يَحيَى بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيه، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا رَأَيْتُ مِثْلَ النَّارِ نَامَ هَارِبُهَا وَلا مِثْلَ الْجَنَّةِ نَامَ طَالِبُهَا».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ إِنَّمَا نَعرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ يَحيَى بنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، وَيَحيَى بنُ عُبَيْدِ اللَّهِ ضَعِيفٌ عِنْدَ أَكثَرِ أَهْلِ الحَدِيثِ، تكَلَّمَ فِيهِ شُعْبَةُ وَيَحيَى بنُ عُبَيْدِ اللَّهِ هُوَ ابنُ مَوْهَبٍ وَهُوَ مَدَنِيٌّ.

* * *

---

(٧١٧) تحفة الأشراف (١٤١٢٤).

بسم الله الرحمن الرحيم

٤١
كتاب الإيمان

عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

(٣) بَاب: مَا جَاءَ بُنِيَ الإِسْلامُ عَلَى خَمْسٍ

[المعجم:٣ ـ التحفة:٣]

٧١٨/ ٢٦٠٩ ـ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ سُعَيْرِ بْنِ الْخِمْسِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِى ثَابِتٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بُنِيَ الإِسْلامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ وَصَوْمِ رَمَضَانَ وَحَجِّ الْبَيْتِ».

وَفِى الْبَاب عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ هَذَا.

وَسُعَيْرُ بْنُ الْخِمْسِ ثِقَةٌ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ.

* * *

(٧١٨) تحفة الأشراف (٦٦٨٢).

أخرجه: مسلم، كتاب: الإيمان، باب: بيان أركان الإسلام ودعائمه العظام ١٩ ـ (١٦) من طريق أبى مالك الأشجعى، عن سعد بن عبيدة، عن ابن عمر.

(٦) بَاب: مَا جَاءَ فِي اسْتِكْمَالِ الإِيمَانِ وَزِيَادَتِهِ وَنُقْصَانِهِ

[المعجم:٦ ـ التحفة:٦]

٧١٩/ ٢٦١٣ـ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ هُرَيْمُ بْنُ مِسْعَرٍ الأَزْدِيُّ التِّرْمِذِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ ابْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ فَوَعَظَهُمْ ثُمَّ قَالَ: «يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ، فَإِنَّكُنَّ أَكْثَرُ أَهْلِ النَّارِ» فَقَالَتِ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ: وَلِمَ ذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «لِكَثْرَةِ لَعْنِكُنَّ ـ يَعْنِي ـ وَكُفْرِكُنَّ الْعَشِيرَ» قَالَ: «وَمَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلٍ وَدِينٍ أَغْلَبَ لِذَوِي الأَلْبَابِ وَذَوِي الرَّأْيِ مِنْكُنَّ» قَالَتِ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ: وَمَا نُقْصَانُ دِينِهَا وَعَقْلِهَا؟ قَالَ: «شَهَادَةُ امْرَأَتَيْنِ مِنْكُنَّ بِشَهَادَةِ رَجُلٍ، وَنُقْصَانُ دِينِكُنَّ الْحَيْضَةُ تَمْكُثُ إِحْدَاكُنَّ الثَّلاثَ وَالأَرْبَعَ لا تُصَلِّي».

وَفِي الْبَاب عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَابْنِ عُمَرَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

٧٢٠/ ٢٦١٤ ـ . . . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ بَابًا، أَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ وَأَرْفَعُهَا قَوْلُ: لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ». . .

وَرَوَى عُمَارَةُ بْنُ غَزِيَّةَ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الإِيمَانُ أَرْبَعَةٌ وَسِتُّونَ بَابًا».

قَالَ: حَدَّثَنَا بِذَلِكَ قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

* * *

(٧١٩) تحفة الأشراف (١٢٧٢٣).

(٧٢٠) تحفة الأشراف (١٢٨٥٤).

(٩) بَاب: مَا جَاءَ فِى تَرْكِ الصَّلاةِ

[المعجم:٩ ـ التحفة:٩]

٧٢١/ ٢٦٢٢ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، عَنِ الْجُرَيْرِىِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ شَقِيقٍ الْعُقَيْلِىِّ قَالَ: كَانَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ لا يَرَوْنَ شَيْئًا مِنَ الأَعْمَالِ تَرْكُهُ كُفْرٌ غَيْرَ الصَّلاةِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: سَمِعت أَبَا مُصْعَبٍ الْمَدَنِىَّ يَقُولُ: مَنْ قَالَ: الإِيمَانُ قَوْلٌ. يُسْتَتَابُ فَإِنْ تَابَ وَإِلا ضُرِبَتْ عُنُقُهُ.

* * *

(١١) بَاب: مَا جَاءَ لا يَزْنِى الزَّانِى وَهُوَ مُؤْمِنٌ

[المعجم:١١ ـ التحفة:١١]

٧٢٢/ ٢٦٢٥ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا عَبِيدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِى صَالِحٍ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لا يَزْنِى الزَّانِى حِينَ يَزْنِى وَهُوَ مُؤْمِنٌ وَلا يَسْرِقُ السَّارِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَكِنَّ التَّوْبَةَ مَعْرُوضَةٌ».

وَفِى الْبَاب عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَعَائِشَةَ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى أَوْفَى.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ أَبِى هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

* * *

(٧٢١) تحفة الأشراف (١٥٦١٠).

(٧٢٢) تحفة الأشراف (١٢٢٣٩).

(١٣) بَاب: مَا جَاءَ أَنَّ الإِسْلامَ بَدَأَ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ غَرِيبًا

[المعجم:١٣ ـ التحفة:١٣]

٧٢٣/ ٢٦٣٠ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنِي كَثِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَوْفِ بْنِ زَيْدِ بْنِ مِلْحَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الدِّينَ لَيَأْرِزُ إِلَى الْحِجَازِ كَمَا تَأْرِزُ الْحَيَّةُ إِلَى جُحْرِهَا وَلَيَعْقِلَنَّ الدِّينُ مِنَ الْحِجَازِ مَعْقِلَ الأُرْوِيَّةِ مِنْ رَأْسِ الْجَبَلِ، إِنَّ الدِّينَ بَدَأَ غَرِيبًا وَيَرْجِعُ غَرِيبًا فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ الَّذِينَ يُصْلِحُونَ مَا أَفْسَدَ النَّاسُ مِنْ بَعْدِي مِنْ سُنَّتِي».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

* * *

(١٨) بَاب: مَا جَاءَ فِي افْتِرَاقِ هَذِهِ الأُمَّةِ

[المعجم:١٨ ـ التحفة:١٨]

٧٢٤/ ٢٦٤٠ ـ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ أَبُو عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تَفَرَّقَتِ الْيَهُودُ عَلَى إِحْدَى وَسَبْعِينَ أَوِ اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً وَالنَّصَارَى مِثْلَ ذَلِكَ، وَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً».

وَفِي الْبَاب عَنْ سَعْدٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو وَعَوْفِ بْنِ مَالِكٍ.

---

(٧٢٣) تحفة الأشراف (١٠٧٧٨) وفيه قال: حديث حسن.

أخرجه: القضاعي في مسند الشهاب (٢/ ١٣٨/ ١٠٥٣). الخطيب في شرف أصحاب الحديث (ص٢٣) (ح ٣٨). الطبراني (١٧/ ١٦/ ١١).

(٧٢٤) تحفة الأشراف (١٥٠٨٢).

أخرجه: أحمد في المسند (٢/ ٣٣٢). ابن حبان (٨/ ٤٨ الإحسان) (٦٢١٤). شرح السنة للبغوي (٤٥٩٦). الحاكم (١/ ١٢٨) وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم. البيهقي (١٠/ ٢٠٨). ابن حبان (ص٤٥٤ موارد) (١٨٣٤).

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٧٢٥/ ٢٦٤١ ـ حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زِيَادٍ الأَفْرِيقِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيَأْتِيَنَّ عَلَى أُمَّتِي مَا أَتَى عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ حَذْوَ النَّعْلِ بِالنَّعْلِ حَتَّى إِنْ كَانَ مِنْهُمْ مَنْ أَتَى أُمَّهُ عَلانِيَةً لَكَانَ فِي أُمَّتِي مَنْ يَصْنَعُ ذَلِكَ، وَإِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ تَفَرَّقَتْ عَلَى ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ مِلَّةً وَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلاثٍ وَسَبْعِينَ مِلَّةً كُلُّهُمْ فِي النَّارِ إِلا مِلَّةً وَاحِدَةً؟» قَالُوا: وَمَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مُفَسَّرٌ لا نَعْرِفُهُ مِثْلَ هَذَا إِلا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

* * *

انتهى ـ بفضل الله وحمده ـ الجزء الأول

ويليه الجزء الثانى وأوله كتاب العلم

* * *

---

(٧٢٥) تحفة الأشراف (٨٨٦٤).

أخرجه: الآجرى فى الشريعة (ص١٥، ١٦). الحاكم فى المستدرك (١/ ١٢٨، ١٢٩). وقال: تفرد به عبد الرحمن بن زياد الأفريقى، ولا تقوم به الحجة ووافقه الذهبى. ابن أبى عاصم فى السنة (١/ ٣٦) (٧٣).

فهرس الجزء الأول

الموضــــــوع	الصفحة
المقدمة	٣
ترجمة الإمام الترمذى	٤
منهج العمل فى الكتاب	١٣
المصنفات فى الزوائد	١٤
١ ـ أبواب الطهارة	١٩
باب مفتاح الصلاة الطهور	١٩
باب الرخصة فى ذلك	١٩
باب الاستنجاء بالحجرين	٢٠
باب كراهية ما يستنجى به	٢٢
باب كراهية البول فى المغتسل	٢٣
باب السواك	٢٣
باب مسح الرأس مرة	٢٤
باب ويل للأعقاب من النار	٢٤
باب إسباغ الوضوء	٢٥
باب التمندل بعد الوضوء	٢٦
باب ما يقال بعد الوضوء	٢٧
باب الوضوء لكل صلاة	٢٨
باب الوضوء من الريح	٢٨
باب ترك الوضوء مما غيرت النار	٢٩
باب الوضوء من لحوم الإبل	٣١

الموضـــــــوع	الصفحة
باب المسح على العمامة	٣١
باب الغسل من الجنابة	٣٢
باب التيمم	٣٢
٢ ـ أبواب الصلاة	٣٤
باب منه	٣٤
باب التعجيل بالظهر	٣٥
باب ما جاء فى الوقت الأول من الفضل	٣٥
باب صلاة الوسطى أنها العصر أو الظهر	٣٦
باب الصلاة بعد العصر	٣٧
باب الجمع بين الصلاتين فى الحضر	٣٨
باب أن الإقامة مثنى مثنى	٣٩
باب الترسل فى الأذان	٤٠
باب كراهية الأذان بغير وضوء	٤١
باب فضل الأذان	٤١
باب الإمام ضامن والمؤذن مؤتمن	٤٢
باب كم فرض الله على عباده من الصلوات	٤٣
باب فضل الجماعة	٤٣
باب من يسمع النداء فلا يجيب	٤٤
باب الرجل يصلى مع الرجلين	٤٤
باب نشر الأصابع عند التكبير	٤٥
باب فضل التكبيرة الأولى	٤٥
باب منه آخر	٤٦
باب أين يضع الرجل وجهه إذا سجد	٤٧

الموضـــــــوع	الصفحة
باب وضع اليدين ونصب القدمين فى السجود	٤٧
باب منه أيضًا	٤٨
باب ترك القراءة خلف الإمام إذا جهر الإمام بالقراءة	٤٩
باب إذا دخل المسجد فليركع ركعتين	٤٩
باب فضل بنيان المسجد	٥٠
باب النوم فى المسجد	٥٠
باب المسجد الذى أسس على التقوى	٥١
باب المشى إلى المسجد	٥١
باب الصلاة على الخُمْرَةِ	٥٢
باب الصلاة فى الحيطان	٥٣
باب ما جاء أن ما بين المشرق المغرب قبلة	٥٤
باب الصلاة فى مرابض الغنم وأعطان الإبل	٥٥
باب ما جاء إذا حضر العشاء وأقيمت الصلاة فابدءوا بالعشاء	٥٦
باب الصلاة عند النعاس	٥٦
باب فيمن أمَّ قومًا وهم له كارهون	٥٧
باب منه	٥٩
باب الإمام ينهض فى الركعتين ناسيًا	٥٩
باب ما جاء أن صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم	٦٠
باب ما جاء أن النبى ﷺ قال: «إنى لأسمع بكاء الصبى فى الصلاة فأُخفِّفُ»	٦١
باب كراهية النفخ فى الصلاة	٦٢
باب كراهية التشبيك بين الأصابع فى الصلاة	٦٢
باب طول القيام فى الصلاة	٦٣
باب سجدتى السهو قبل التسليم	٦٣
باب سجدتى السهو بعد السلام والكلام	٦٤

الموضــــــوع | الصفحة

باب الصلاة على الدابة فى الطين والمطر ٦٤
باب ما جاء «إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة» ٦٥
باب إعادتهما بعد طلوع الشمس ٦٦
باب الأربع قبل العصر ٦٦
باب ما جاء أنه يصليهما فى البيت ٦٧
باب إذا نام عن صلاته بالليل صلى بالنهار ٦٨
باب قراءة الليل ٦٩
باب فضل صلاة التطوع فى البيت ٦٩

٣ ـ أبواب الوتر ٧٠
باب كراهية النوم قبل الوتر ٧٠
باب الوتر بثلاث ٧١
باب القنوت فى الوتر ٧٢
باب الرجل ينام عن الوتر أو ينساه ٧٣
باب مبادرة الصبح بالوتر ٧٤
باب صلاة الضحى ٧٤
باب صلاة التسبيح ٧٥
باب فضل الصلاة على النبى ﷺ ٧٦

٤ ـ أبواب الجمعة عن رسول الله ﷺ ٧٩
باب ما جاء فى الساعة التى ترجى فى يوم الجمعة ٧٩
باب الاغتسال يوم الجمعة ٨٠
باب ما جاء من كم تؤتى الجمعة ٨١
باب استقبال الإمام إذا خطب ٨٣

الموضـــــــوع الصفحة

باب الركعتين إذا جاء الرجل والإمام يخطب ٨٤
باب الكلام بعد نزول الإمام من المنبر ٨٥
باب الصلاة قبل الجمعة وبعدها ٨٥
باب القائلة يوم الجمعة ٨٦
باب السفر يوم الجمعة ٨٧
باب السواك والطيب يوم الجمعة ٨٨

أبواب العيدين عن رسول الله ﷺ ٨٩
باب ما جاء لا صلاة قبل العيد ولا بعدها ٨٩
باب الأكل يوم الفطر قبل الخروج ٨٩

أبواب السفر ٩١
باب التقصير فى السفر ٩١
باب التطوع فى السفر ٩١
باب الجمع بين الصلاتين ٩٢
باب فى الذى يصلى الفريضة ثم يؤم الناس بعدما صلى ٩٣
باب ما يستحب من الجلوس فى المسجد بعد صلاة الصبح حتى تطلع الشمس ... ٩٤
باب الالتفات فى الصلاة ٩٥
باب فى الرجل يدرك الإمام وهو ساجد كيف يصنع ٩٥
باب تطييب المساجد ٩٦
باب سيما هذه الأمة يوم القيامة من آثار السجود والطهور ٩٧
باب مسح النبى ﷺ بعد نزول المائدة ٩٧
باب فضل الصلاة ٩٨
باب منه ٩٩

الموضـــــــوع	الصفحة

٥ ـ كتاب الزكاة عن رسول الله ﷺ ١٠٠

باب ما جاء عن رسول الله ﷺ فى منع الزكاة من التشديد ١٠٠

باب ما جاء فى زكاة البقر ١٠٠

باب ما جاء فى زكاة العسل ١٠١

باب ما جاء لا زكاة على المال المستفاد حتى يحول عليه الحول ١٠٢

باب ما جاء فى زكاة الحلىّ ١٠٣

باب ما جاء فى زكاة الخضروات ١٠٤

باب ما جاء فى زكاة مال اليتيم ١٠٤

باب ما جاء أن الصدقة تؤخذ من الأغنياء فتردّ على الفقراء ١٠٥

باب ما جاء من لا تحل له الصدقة ١٠٦

باب ما جاء فى فضل الصدقة ١٠٧

باب ما جاء فى صدقة الفطر ١٠٩

باب ما جاء فى تعجيل الزكاة ١٠٩

٦ ـ كتاب الصوم عن رسول الله ﷺ ١١١

باب ما جاء فى فضل شهر رمضان ١١١

باب ما جاء لا تقدّموا الشهر بصوم ١١٢

باب ما جاء فى إحصاء هلال شعبان لرمضان ١١٣

باب ما جاء أن الشهر يكون تسعًا وعشرين ١١٣

باب ما جاء الصوم يوم تصومون والفطر يوم تفطرون والأضحى يوم تضحون ١١٤

باب ما جاء فى تعجيل الإفطار ١١٤

باب ما جاء فى الرخصة فى السفر ١١٥

باب ما جاء فى الرخصة للمحارب فى الإفطار ١١٥

باب ما جاء فى الصائم يذرعه القىء ١١٦

الموضـــــــــوع	الصفحة
باب ما جاء فى الصائم يأكل أو يشرب ناسيًا	١١٧
باب ما جاء فى الكحل للصائم	١١٧
باب ما جاء فى مباشرة الصائم	١١٨
باب ما جاء فى وصال شعبان برمضان	١١٩
باب ما جاء فى صوم المحرم	١١٩
باب ما جاء فى صوم يوم الإثنين والخميس	١٢٠
باب ما جاء فى الرخصة فى صوم يوم عاشوراء	١٢١
باب ما جاء عاشوراء أى يوم هو؟	١٢١
باب ما جاء فى صوم ثلاثة أيام من كل شهر	١٢٢
باب ما جاء فى فضل الصوم	١٢٢
باب ما جاء فى سرد الصوم	١٢٣
باب كراهية الحجامة للصائم	١٢٤
باب ما جاء فى كراهية الوصال للصائم	١٢٥
باب ما جاء فى إجابة الصائم الدعوة	١٢٦
باب ما جاء فيمن نزل بقوم فلا يصوم إلا بإذنهم	١٢٦
باب ما جاء فى ليلة القدر	١٢٧
باب منه	١٢٧
باب ما جاء فى الصوم فى الشتاء	١٢٧
باب من أكل ثم خرج يريد سفرًا	١٢٨
باب ما جاء فى تحفة الصائم	١٢٩
باب ما جاء فى الفطر والأضحى متى يكون	١٣٠
باب ما جاء فى الاعتكاف إذا خرج منه	١٣٠
٧ ـ كتاب الحج عن رسول الله ﷺ	١٣٢
باب ما جاء فى التغليظ فى ترك الحج	١٣٢

الموضـــــوع	الصفحة
باب ما جاء: كم اعتمر النبىّ ﷺ؟	١٣٣
باب ما جاء من أى موضع أحرم النبىّ ﷺ؟	١٣٤
باب ما جاء فى إفراد الحج	١٣٤
باب ما جاء فى الجمع بين الحج والعمرة	١٣٥
باب ما جاء فى التمتع	١٣٥
باب ما جاء فى التلبية	١٣٧
باب ما جاء فى الاغتسال عند الإحرام	١٣٨
باب ما جاء فى مواقيت الإحرام لأهل الآفاق	١٣٨
باب ما جاء فى الرخصة فى ذلك	١٣٩
باب ما جاء فى الاغتسال لدخول مكة	١٤٠
باب ما جاء فى استلام الحجر والركن اليمانىّ دون سواهما	١٤٠
باب ما جاء فى السعى بين الصفا والمروة	١٤١
باب ما جاء فى فضل الطواف	١٤١
باب ما جاء ما يقرأ فى ركعتى الطواف	١٤٢
باب ما جاء فى كراهية الطواف عريانًا	١٤٣
باب ما جاء فى الصلاة فى الكعبة	١٤٣
باب ما جاء فى فضل الحجر الأسود والركن والمقام	١٤٤
باب ما جاء فى الخروج إلى منى والمقام بها	١٤٥
باب ما جاء فى الوقوف بعرفات والدعاء بها	١٤٥
باب ما جاء فى تقديم الضعفة من جمع بليل	١٤٦
باب ما جاء أن الإفاضة من جمع قبل طلوع الشمس	١٤٧
باب ما جاء فى رمي الجمار راكبًا وماشيًا	١٤٧
باب من نزل بالأبطح	١٤٨
باب ما جاء فى حج الصبىّ	١٤٨

الموضـــــوع	الصفحة

باب ما جاء فى العمرة، أواجبة هى أم لا؟ ١٤٩
باب منه ١٥٠
باب ما جاء فى عمرة رجب ١٥٠
باب ما جاء ما تقضى الحائض من المناسك ١٥١
باب ما جاء أن القارن يطوف طوافًا واحدًا ١٥٢
باب ما جاء فى يوم الحج الأكبر ١٥٢
باب ما جاء فى استلام الركنين ١٥٣
باب ما جاء فى الكلام فى الطواف ١٥٤
باب [ادهان المحرم بالزيت] ١٥٤
باب [ما جاء فى حمل ماء زمزم] ١٥٥

٨ ـ كتاب الجنائز عن رسول الله ﷺ ١٥٦
باب ما جاء فى عيادة المريض ١٥٦
باب ما جاء فى التشديد عند الموت ١٥٧
باب [فى فضل حسنات طرفى الليل والنهار] ١٥٨
باب ما جاء فى كراهية النعى ١٥٨
باب ما جاء فى غسل الميت ١٦٠
باب ما جاء فى كفن النبى ﷺ ١٦١
باب ما جاء فى كراهية النوح ١٦٢
باب ما جاء فى الرخصة فى البكاء على الميت ١٦٣
باب ما جاء فى المشى أمام الجنازة ١٦٤
باب ما جاء فى الرخصة فى ذلك ١٦٥
باب آخر [أين تدفن الأنبياء] ١٦٦
باب فضل المصيبة إذا احتسب ١٦٦

الموضـــــــوع الصفحة

باب ما جاء فى ترك الصلاة على الجنين حتى يستهلّ ١٦٧
باب ما جاء فى الصلاة على القبر ١٦٨
باب ما جاء فى فضل الصلاة على الجنازة ١٦٨
باب آخر [قدر ما يجزى من اتباع الجنازة وحملها] ١٦٩
باب ما جاء فى الثوب الواحد يلقى تحت الميت فى القبر ١٧٠
باب ما يقول الرجل إذا دخل المقابر ١٧٠
باب ما جاء فى الثناء الحسن على الميت ١٧١
باب ما جاء فى ثواب من قدّم ولدًا ١٧١
باب ما جاء فى عذاب القبر ١٧٢
باب ما جاء فيمن مات يوم الجمعة ١٧٣
باب آخر: فى فضل التعزية ١٧٤
باب ما جاء فى رفع اليدين على الجنازة ١٧٤

٩ ـ كتاب النكاح عن رسول الله ﷺ ١٧٦
باب ما جاء فى فضل التزويج والحث عليه ١٧٦
باب ما جاء أن المرأة تنكح على ثلاث خصال ١٧٧
باب ما جاء فى إعلان النكاح ١٧٧
باب ما جاء فى الوليمة ١٧٨
باب ما جاء لا نكاح إلا بولى ١٧٨
باب ما جاء لا نكاح إلا ببينة ١٧٩
باب ما جاء فى إكراه اليتيمة على التزويج ١٧٩
باب ما جاء فيمن يتزوج المرأة ثم يطلقها قبل أن يدخل بها هل يتزوج ابنتها أم لا؟ ١٨٠
باب ما جاء فى المحلل والمحلل له ١٨١

الموضـــــــوع الصفحة

باب ما جاء فى تحريم نكاح المتعة ١٨١
باب ما جاء لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها ١٨٢

١٠ ـ كتاب الرضاع ١٨٣
باب ما جاء يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب ١٨٣
باب ما جاء فى لبن الفحل ١٨٤
باب ما جاء ما ذكر أن الرضاعة لا تحرم إلا فى الصغر دون الحولين ١٨٤
باب ما جاء فى حق الزوج على المرأة ١٨٥
باب ما جاء فى حق المرأة على الزوج ١٨٥
باب ما جاء فى كراهية خروج النساء فى الزينة ١٨٦
باب [التحذير فى ذلك لجريان الشيطان مجرى الدم] ١٨٦
باب [استشراف الشيطان المرأة إذا خرجت] ١٨٧

١١ ـ كتاب الطلاق واللعان عن رسول الله ﷺ ١٨٨
باب ما جاء فى المطلقة ثلاثًا، لا سكنى لها ولا نفقة ١٨٨
باب ما جاء فى الخلع ١٨٨
باب ما جاء فى المختلعات ١٨٩
باب ما جاء فى طلاق المعتوه ١٨٩
باب ١٩٠

١٢ ـ كتاب البيوع عن رسول الله ﷺ ١٩١
باب ما جاء فى التجار وتسمية النبى ﷺ إياهم ١٩١
باب ما جاء فى الرخصة فى الشراء إلى أجل ١٩١
باب ما جاء فى المكيال والميزان ١٩٢

الموضوع	الصفحة

باب ما جاء فى النهى عن بيعتين فى بيعة ١٩٣
باب ما جاء فى المصرّاة ١٩٣
باب [الشراء والبيع الموقوفين] ١٩٤
باب ما جاء فى المكاتب إذا كان عنده ما يؤدى ١٩٤
باب ما جاء فى النهى للمسلم أن يدفع إلى الذمىّ الخمر، يبيعها له ١٩٥
باب ما جاء فى بيع المحفَّلات ١٩٥
باب ما جاء إذا اختلف البيّعان ١٩٦
باب [الرخصة فى ثمن كلب الصيد] ١٩٦
باب ما جاء فى كراهية الفرق بين الأخوين؛ أو بين الوالدة وولدها فى البيع ١٩٧
باب ما جاء فيمن يشترى العبد ويستغله ثم يجد به عيبًا ١٩٧
باب ما جاء فى بيع الخمر والنهى عن ذلك ١٩٨
باب ما جاء فى إنظار المعسر والرفق به ١٩٩
باب ما جاء فى أرض المشترك يريد بعضهم بيع نصيبه ١٩٩
باب ما جاء فى سمح البيع والشراء والقضاء ٢٠٠

١٣ ـ كتاب الأحكام عن رسول الله ﷺ ٢٠٢
باب ما جاء عن رسول الله ﷺ فى القاضى ٢٠٢
باب ما جاء فى الإمام العادل ٢٠٤
باب ما جاء فى إمام الرعية ٢٠٤
باب ما جاء فى هدايا الأمراء ٢٠٥
باب ما جاء فى الراشى والمرتشى فى الحكم ٢٠٦
باب ما جاء فى قبول الهدية وإجابة الدعوة ٢٠٦
باب ما جاء أن البينة على المدعى واليمين على المدعى عليه ٢٠٧
باب ما جاء فى اليمين مع الشاهد ٢٠٧

الموضـــــــوع الصفحة

باب ما جاء فى الطريق إذا اختلف فيه، كم يجعل؟ ٢٠٨
باب ما جاء فيمن يكسر له الشىء، ما يحكم له من مال الكاسر ٢٠٩
باب ما جاء فى حد بلوغ الرجل والمرأة ٢١٠
باب ما ذكر فى إحياء أرض الموات ٢١١

١٤ ـ كتاب الديات عن رسول الله ﷺ ٢١٢
باب الحكم فى الدماء ٢١٢
باب ما جاء فى الرجل يقتل ابنه يقاد منه أم لا؟ ٢١٢
باب [حدثنا أبو كريب حدثنا يحيى بن آدم] ٢١٣
باب ما جاء فى دية الجنين ٢١٤
باب ما جاء دية الكفار ٢١٥
باب ما جاء فيمن قتل دون ماله فهو شهيد ٢١٥

١٥ ـ كتاب الحدود عن رسول الله ﷺ ٢١٧
باب ما جاء فى درء الحدود ٢١٧
باب ما جاء فى درء الحد عن المعترف إذا رجع ٢١٨
باب ما جاء فى تحقيق الرجم ٢١٨
باب ما جاء فى النفى ٢١٩
باب ما جاء فى حد الساحر ٢١٩
باب ما جاء فى التعزير ٢٢٠

١٦ ـ كتاب الصيد عن رسول الله ﷺ ٢٢١
باب ما جاء ما يؤكل من صيد الكلب وما لا يؤكل ٢٢١
باب ما جاء فى الكلب يأكل من الصيد ٢٢٢

الموضـــــــوع الصفحة

١٧ ـ كتاب الذبائح [تابع الصيد] ٢٢٣
باب ما جاء فى الذبيحة بالمروة ٢٢٣

١٨ ـ كتاب الأطعمة عن رسول الله ﷺ [تابع الصيد] ٢٢٤
باب ما جاء فى كراهية أكل المصبورة ٢٢٤
باب ما جاء فى كراهية كل ذى ناب وذى مخلب ٢٢٥

١٩ ـ كتاب الأحكام والفوائد عن رسول الله ﷺ [تابع الصيد] ٢٢٧
باب ما جاء من أمسك كلبًا ما ينقص من أجره ٢٢٧

٢٠ ـ كتاب الأضاحى عن رسول الله ﷺ ٢٢٨
باب ما جاء فى الجذع من الضأن فى الأضاحى ٢٢٨
باب الدليل على أن الأضحية سنة ٢٢٩
باب الأذان فى أذن المولود ٢٢٩
باب العقيقة بشاة ٢٣٠
باب العقيقة ٢٣٠

٢١ ـ كتاب النذور والأيمان عن رسول الله ﷺ ٢٣٢
باب ما جاء فى كراهية الحلف بغير الله ٢٣٢
باب ما جاء فيمن يحلف بالمشى ولا يستطيع ٢٣٢
باب ما جاء فى فضل من أعتق ٢٣٤

٢٢ ـ كتاب السير عن رسول الله ﷺ ٢٣٥
باب ما جاء فى الدعوة قبل القتال ٢٣٥

الموضـــــوع	الصفحة
باب ما جاء فى الغنيمة	٢٣٦
باب من يعطى الفىء	٢٣٧
باب ما جاء فى أهل الذمة يغزون مع المسلمين هل يسهم لهم؟	٢٣٧
باب ما جاء فى كراهية وطء الحبالى من السبايا	٢٣٧
باب ما جاء فى الغلول	٢٣٨
باب ما جاء فى قبول هدايا المشركين	٢٣٩
باب ما جاء فى أمان العبد والمرأة	٢٣٩
باب ما جاء فى الحلف	٢٤٠
باب ما جاء فى بيعة النبى ﷺ	٢٤٠
باب ما جاء فى عدة أصحاب بدر	٢٤١
باب ما جاء فى كراهية النهبة	٢٤١
باب ما جاء فى تركة رسول الله ﷺ	٢٤٢
باب ما جاء ما قال النبى ﷺ يوم فتح مكة: إن هذه لا تغزى بعد اليوم	٢٤٣
باب ما جاء فى الساعة التى يستحب فيها القتال	٢٤٣
باب ما جاء فى الطيرة	٢٤٤
٢٣ ـ كتاب فضائل الجهاد عن رسول الله ﷺ	٢٤٥
باب ما جاء فى فضل الجهاد	٢٤٥
باب ما جاء فى فضل الصوم فى سبيل الله	٢٤٥
باب ما جاء فى فضل الخدمة فى سبيل الله	٢٤٦
باب ما جاء فى فضل من شاب شيبة فى سبيل الله	٢٤٧
باب ما جاء فى فضل من ارتبط فرسًا فى سبيل الله	٢٤٨
باب ما جاء فى فضل الرمى فى سبيل الله	٢٤٨
باب ما جاء فى فضل الحرس فى سبيل الله	٢٤٩

الموضـــــــوع	الصفحة

باب ما جاء فى ثواب الشهداء ٢٥٠
باب ما جاء فى فضل الشهداء عند الله ٢٥١
باب ما جاء فى فضل الغدو والرواح فى سبيل الله ٢٥٢
باب ما جاء فيمن يَكْلَمُ فى سبيل الله ٢٥٣
باب ما جاء أى الأعمال أفضل؟ ٢٥٤
باب فى ثواب الشهيد ٢٥٤
باب ما جاء فى فضل المرابط ٢٥٥

٢٤ ـ كتاب الجهاد عن رسول الله ﷺ ٢٥٦
باب ما جاء فى الصف والتعبئة عند القتال ٢٥٦
باب ما جاء فى صفة سيف رسول الله ﷺ ٢٥٧
باب ما جاء فى الفطر عند القتال ٢٥٧
باب ما جاء فى الثبات عند القتال ٢٥٨
باب ما جاء فى السيوف وحليتها ٢٥٨
باب ما جاء فى الدرع ٢٥٩
باب ما جاء من يستعمل على الحرب ٢٥٩
باب ما جاء فى الإمام ٢٦٠
باب ما جاء فى طاعة الإمام ٢٦٠
باب ما جاء فى كراهية التحريش بين البهائم والضرب والوسم فى الوجه ٢٦١
باب ما جاء فى حد بلوغ الرجل، ومتى يفرض له ٢٦٢
باب ما جاء فى المشورة ٢٦٢
باب ما جاء لا تفادى جيفة الأسير ٢٦٣

٢٥ ـ كتاب اللباس عن رسول الله ﷺ ٢٦٤
باب ما جاء فى جلود الميتة إذا دبغت ٢٦٤

الموضـــــــوع	الصفحة
باب ما جاء فى جرّ ذيول النساء	٢٦٤
باب ما جاء فى لبس الصوف	٢٦٥
باب ما جاء فى العمامة السوداء	٢٦٥
باب فى سدل العمامة بين الكتفين	٢٦٦
باب ما جاء فى لبس الخاتم فى اليمين	٢٦٦
باب ما جاء فى الصورة	٢٦٧
باب ما جاء فى الخضاب	٢٦٨
باب ما جاء فى الجمة واتخاذ الشعر	٢٦٨
باب ما جاء فى النهى عن اشتمال الصماء والاحتباء فى الثوب الواحد	٢٦٩
باب ما جاء فى لبس الجبة والخفين	٢٧٠
باب ما جاء فى النهى عن جلود السباع	٢٧١
باب ما جاء فى كراهية أن ينتعل الرجل وهو قائم	٢٧١
باب ما جاء من الرخصة فى المشى فى النعل الواحدة	٢٧٢
باب ما جاء فى ترقيع الثوب	٢٧٣
باب كيف كان كمام الصحابة	٢٧٣
٢٦ ـ كتاب الأطعمة عن رسول الله ﷺ	٢٧٤
باب ما جاء فى لحوم الحمر الأهلية	٢٧٤
باب ما جاء فى الأكل فى آنية الكفار	٢٧٤
باب ما جاء فى لعق الأصابع بعد الأكل	٢٧٥
باب ما جاء فى اللقمة تسقط	٢٧٦
باب ما جاء فى كراهية أكل الثوم والبصل	٢٧٦
باب ما جاء فى الرخصة فى الثوم مطبوخًا	٢٧٧
باب ما جاء فى إكثار ماء المرقة	٢٧٧

الموضـــــــوع	الصفحة
باب ما جاء أنه قال: انهسوا اللحم نهسًا	٢٧٨
باب ما جاء فى أى اللحم كان أحب إلى رسول الله ﷺ	٢٧٨
باب ما جاء فى الخل	٢٧٩
باب ما جاء فى أكل الدباء	٢٨٠
باب ما جاء فى أكل الزيت	٢٨٠
باب ما جاء فى فضل إطعام الطعام	٢٨١
باب ما جاء فى فضل العشاء	٢٨١
باب ما جاء فى كراهية البيتوتة وفى يده ريح غمر	٢٨٢
٢٧ ـ كتاب الأشربة عن رسول الله ﷺ	٢٨٣
باب ما جاء فى شارب الخمر	٢٨٣
باب ما جاء فى النهى عن الشرب قائمًا	٢٨٣
باب ما جاء فى الرخصة فى الشرب قائمًا	٢٨٤
باب ما جاء فى التنفس فى الإناء	٢٨٥
باب ما جاء فى كراهية النفخ فى الشراب	٢٨٥
باب ما جاء أى الشراب كان أحب إلى رسول الله ﷺ	٢٨٦
٢٨ ـ كتاب البرّ والصلة عن رسول الله ﷺ	٢٨٧
باب ما جاء من الفضل فى رضا الوالدين	٢٨٧
باب ما جاء فى برّ الخالة	٢٨٨
باب ما جاء فى حب الوالد	٢٨٨
باب ما جاء فى النفقة على البنات والأخوات	٢٨٩
باب ما جاء فى رحمة اليتيم وكفالته	٢٩٠
باب ما جاء فى رحمة الصبيان	٢٩١

الموضـــــوع الصفحة

باب ما جاء فى شفقة المسلم على المسلم ٢٩٢
باب ما جاء فى الذب عن عرض المسلم ٢٩٢
باب ما جاء فى مواساة الأخ ٢٩٣
باب ما جاء فى إصلاح ذات البين ٢٩٤
باب ما جاء فى الخيانة والغش ٢٩٥
باب ما جاء فى حق الجوار ٢٩٥
باب ما جاء فى العفو عن الخادم ٢٩٦
باب ما جاء فى أدب الخادم ٢٩٦
باب ما جاء فى أدب الولد ٢٩٧
باب ما جاء فى الشكر لمن أحسن إليك ٢٩٨
باب ما جاء فى صنائع المعروف ٢٩٨
باب ما جاء فى المنحة ٢٩٩
باب ما جاء فى السخاء ٢٩٩
باب ما جاء فى البخيل ٣٠٠
باب ما جاء فى طلاقة الوجه وحسن البشر ٣٠٠
باب ما جاء فى الصدق والكذب ٣٠١
باب ما جاء فى اللعنة ٣٠١
باب ما جاء فى تعليم النسب ٣٠٢
باب ما جاء فى الشتم ٣٠٢
باب ما جاء فى قول المعروف ٣٠٣
باب ما جاء فى فضل المملوك الصالح ٣٠٤
باب ما جاء فى معاشرة الناس ٣٠٤
باب ما جاء فى ظن السوء ٣٠٥
باب ما جاء فى المزاح ٣٠٦

الموضوع	الصفحة

باب ما جاء فى المراء ٣٠٦
باب ما جاء فى الاقتصاد فى الحب والبغض ٣٠٧
باب ما جاء فى الكبر ٣٠٧
باب ما جاء فى حسن الخلق ٣٠٨
باب ما جاء فى الإحسان والعفو ٣٠٩
باب ما جاء فى الحياء ٣٠٩
باب ما جاء فى التأنى والعجلة ٣١٠
باب ما جاء فى الرفق ٣١١
باب ما جاء فى خلق النبى ﷺ ٣١١
باب ما جاء فى معالى الأخلاق ٣١٢
باب ما جاء فى اللعن والطعن ٣١٢
باب ما جاء فى إجلال الكبير ٣١٣
باب ما جاء فى ذى الوجهين ٣١٣
باب ما جاء فى العى ٣١٤
باب ما جاء فى التواضع ٣١٥
باب ما جاء فى تعظيم المؤمن ٣١٥
باب ما جاء فى التجارب ٣١٦
باب ما جاء فى المتشبع بما لم يعطه ٣١٧

٢٩ ـ كتاب الطب عن رسول الله ﷺ ٣١٨
باب ما جاء فى الحمية ٣١٨
باب ما جاء ما يطعم المريض ٣١٩
باب ما جاء فيمن قتل نفسه بسم أو غيره ٣١٩
باب ما جاء فى كراهية التداوى بالكى ٣٢٠

الموضـــــــوع	الصفحة

باب ما جاء فى الرخصة فى ذلك ٣٢٠
باب ما جاء فى الحجامة ٣٢١
باب ما جاء فى الرخصة فى ذلك ٣٢١
باب ما جاء أن العين حق والغسل لها ٣٢٢
باب ما جاء فى الكمأة والعجوة ٣٢٢
باب ما جاء فى كراهية التعليق ٣٢٣
باب [كيفية تبريد الحمى بالماء] ٣٢٤

٣٠ ـ كتاب الفرائض عن رسول الله ﷺ ٣٢٥
باب ما جاء من ترك مالاً فلورثته ٣٢٥
باب ما جاء فى تعليم الفرائض ٣٢٦
باب ميراث البنين مع البنات ٣٢٦
باب ما جاء فى ميراث الجدة مع ابنها ٣٢٧
باب لا يتوارث أهل ملتين ٣٢٧
باب ما جاء فى إبطال ميراث ولد الزنا ٣٢٨
باب ما جاء فيمن يرث الولاء ٣٢٨

٣٢ ـ كتاب الولاء والهبة عن رسول الله ﷺ ٣٢٩
باب ما جاء فى الرجل ينتفى من ولده ٣٢٩
باب فى حث النبى ﷺ على التهادى ٣٢٩

٣٣ ـ كتاب القدر عن رسول الله ﷺ ٣٣١
باب ما جاء فى التشديد فى الخوض فى القدر ٣٣١
باب ما جاء فى الشقاء والسعادة ٣٣٢

الموضـــــــوع	الصفحة
باب ما جاء كل مولود يولد على الفطرة	٣٣٢
باب ما جاء لا يردّ القدر إلا الدعاء	٣٣٣
باب ما جاء أن القلوب بين أصبعي الرحمن	٣٣٤
باب ما جاء أن الله كتب كتابًا لأهل الجنة وأهل النار	٣٣٤
باب ما جاء لا عدوى ولا هامة ولا صفر	٣٣٦
باب ما جاء في الإيمان بالقدر خيره وشره	٣٣٦
باب ما جاء أن النفس تموت حيث ما كتب لها	٣٣٧
باب ما جاء في القدرية	٣٣٨
باب [في الرضا بالقضاء]	٣٣٨
باب ما جاء في الرضا بالقضاء	٣٣٩
باب [إعظام أمر الإيمان بالقدر]	٣٣٩
٣٤ ـ كتاب الفتن عن رسول الله ﷺ	٣٤١
باب ما جاء في إشارة المسلم إلى أخيه بالسلاح	٣٤١
باب ما جاء في لزوم الجماعة	٣٤١
باب ما جاء في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر	٣٤٢
باب ما جاء كيف يكون الرجل في الفتنة	٣٤٣
باب ما جاء في كلام السباع	٣٤٤
باب ما جاء في الخسف	٣٤٤
باب ما جاء في الشام	٣٤٥
باب ما جاء تكون فتنة القاعد فيها خير من القائم	٣٤٥
باب ما جاء ستكون فتن كقطع الليل المظلم	٣٤٦
باب	٣٤٧
باب منه [لا تقوم الساعة حتى لا يقال في الأرض: الله الله]	٣٤٧

الموضـــــــوع	الصفحة
باب [منه] [أسعد الناس بالدنيا لكع ابن لكع]	٣٤٨
باب ما جاء فى علامة حلول المسخ والخسف	٣٤٨
باب ما جاء فى قول النبى ﷺ: بعثت أنا والساعة كهاتين، يعنى السبابة والوسطى	٣٥٠
باب ما جاء: لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من قبل الحجاز	٣٥١
باب ما جاء فى ثقيف كذاب ومبير	٣٥١
باب ما جاء فى القرن الثالث	٣٥٢
باب ما جاء فى الخلفاء	٣٥٢
باب	٣٥٣
باب ما جاء أن الخلفاء من قريش إلى أن تقوم الساعة	٣٥٤
باب ما جاء فى المهدى	٣٥٤
باب ما جاء فى علامة الدجال	٣٥٥
باب ما جاء فى علامات خروج الدجال	٣٥٦
باب ما جاء فى صفة الدجال	٣٥٦
باب ما جاء فى قتل عيسى ابن مريم الدجال	٣٥٧
باب ما جاء فى ذكر ابن صائد	٣٥٧
باب [لا تأتى مائة سنة وعلى الأرض نفس]	٣٥٨
باب [انصر أخاك ظالمًا أو مظلومًا]	٣٥٩
باب [الصابر على دينه فى الفتن كالقابض]	٣٥٩
باب [متى يسلط شرار أمتى على خيارها]	٣٦٠
باب [خيركم من يرجى خيره ويؤمن شره]	٣٦١
باب [فى خيار الأمراء وشرارهم]	٣٦١
باب [متى يكون بطن الأرض خير من ظهرها]	٣٦٢
باب [فى العمل فى الفتن]	٣٦٢

الموضـــــــوع | الصفحة

٣٥ ـ كتاب الرؤيا عن رسول الله ﷺ ٣٦٤
باب ذهبت النبوة وبقيت المبشرات ٣٦٤
باب قوله: ﴿لهم البشرى فى الحياة الدنيا﴾ ٣٦٤
باب فى تأويل الرؤيا ما يستحب منها وما يكره ٣٦٥
باب فى الذى يكذب فى حلمه ٣٦٦
باب فى رؤيا النبى ﷺ اللبن والقمص ٣٦٦
باب ما جاء فى رؤيا النبى ﷺ الميزان والدلو ٣٦٧

٣٦ ـ كتاب الشهادات عن رسول الله ﷺ ٣٦٨
باب ما جاء فيمن لا تجوز شهادته ٣٦٨
باب ما جاء فى شهادة الزور ٣٦٩
باب منه ٣٧٠

٣٧ ـ كتاب الزهد عن رسول الله ﷺ ٣٧١
باب من اتقى المحارم فهو أعبد الناس ٣٧١
باب ما جاء فى المبادرة بالعمل ٣٧٢
باب ما جاء فى إنذار النبى ﷺ قومه ٣٧٢
باب فى قول النبى ﷺ «لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً» ٣٧٣
باب [حديث من حسن إسلام المرء] ٣٧٣
باب ما جاء فى هوان الدنيا على الله عز وجل ٣٧٤
باب ما جاء مثل الدنيا مثل أربعة نفر ٣٧٤
باب [منه] [حديث: لا تتخذوا الضيق فترغبوا] ٣٧٥
باب ما جاء فى طول العمر للمؤمن ٣٧٦
باب منه [أى الناس خير وأيهم شر] ٣٧٦

الموضــــــوع الصفحة

باب ما جاء فى فناء أعمار هذه الأمة ما بين الستين إلى السبعين ٣٧٧
باب ما جاء فى تقارب الزمان وقصر الأمل ٣٧٧
باب ما جاء فى قلب الشيخ شاب على حب اثنتين ٣٧٨
باب منه ٣٧٨
باب فى التوكل على الله ٣٧٩
باب ما جاء فى الكفاف والصبر عليه ٣٧٩
باب ما جاء فى فضل الفقر ٣٨٠
باب ما جاء أن فقراء المهاجرين يدخلون الجنة قبل أغنيائهم ٣٨١
باب ما جاء فى معيشة النبى ﷺ وأهله ٣٨٢
باب ما جاء فى معيشة أصحاب النبى ﷺ ٣٨٤
باب ما جاء فى أخذ المال بحقه ٣٨٥
باب [ما جاء فى عبد الدينار وعبد الدرهم] ٣٨٦
باب ما جاء كراهية كثرة الأكل ٣٨٦
باب ما جاء فى الرياء والسمعة ٣٨٧
باب ما جاء أن المرء مع من أحب ٣٨٨
باب ما جاء فى الحب فى الله ٣٨٩
باب ما جاء فى إعلام الحب ٣٨٩
باب ما جاء فى كراهية المدحة والمداحين ٣٩٠
باب ما جاء فى الصبر على البلاء ٣٩٠
باب ما جاء فى ذهاب البصر ٣٩١
باب [عظم ثواب أهل البلاء يوم القيامة ندابة...] ٣٩١
باب [حديث: خاتلى الدنيا بالدين وعقيدتهم] ٣٩٢
باب ما جاء فى حفظ اللسان ٣٩٣
باب منه [فى النهى عن كثرة الكلام] ٣٩٤

الموضـــــــوع	الصفحة
باب منه [عاقبة من التمس رضا الناس. . .]	٣٩٥
٣٨ ـ كتاب صفة القيامة والرقائق والورع عن رسول الله ﷺ	٣٩٦
باب فى القيامة	٣٩٦
باب ما جاء فى شأن الحساب والقصاص	٣٩٧
باب ما جاء فى شأن الحشر	٣٩٨
باب ما جاء فى العرض	٣٩٩
باب [منه] [سؤال الرب عبده كم خوّله فى الدنيا؟]	٣٩٩
باب ما جاء فى شأن الصور	٤٠٠
باب ما جاء فى شأن الصراط	٤٠١
باب منه: [حديث: شفاعتى لأهل الكبائر من أمتى]	٤٠٢
باب منه: [حديث: إن من أمتى من يشفع للفئام من الناس. . .]	٤٠٢
باب منه: [حديث: تخيير النبى ﷺ بين دخول نصف أمته الجنة. . .]	٤٠٣
باب ما جاء فى صفة الحوض	٤٠٣
باب [حديث: إضاعة الناس الصلاة وحديث دمائم العباد]	٤٠٤
باب [ثواب الإطعام والسقى. . .]	٤٠٥
باب منه: [حديث: إن لكل شىء شرة]	٤٠٥
باب [فى تمثيل طول الأمل وازدياد حرص المرء]	٤٠٦
باب [فى الترغيب بذكر الله وذكر الموت]	٤٠٦
باب [فى بيان ما يقتضيه الاستحياء]	٤٠٧
باب [حديث: أكثروا من ذكر هاذم اللذات]	٤٠٧
باب [أحاديث: «ابتلينا بالضراء» ومن كانت الدنيا همه]	٤٠٩
باب [حديث عائشة: توفى رسول الله ﷺ. . .]	٤٠٩
باب [قوله فى الشاة: بقى كلها غير كتفها. .]	٤١٠

الموضـــــوع	الصفحة
باب [حدثنا هناد حدثنا يونس بن بكير]	٤١٠
باب [حديث على فى ذكر مصعب بن عمير]	٤١١
باب [البناء كله وبال، وحديث: من ترك اللباس]	٤١٢
باب [النفقة كلها فى سبيل الله إلا البناء]	٤١٢
باب [فى ثواب من كسا مسلمًا]	٤١٣
باب [الطاعم الشاكر بمنزلة الصائم الصابر]	٤١٣
باب [ثناء المهاجرين على صنيع الأنصار]	٤١٤
باب [فضل كل قريب هين سهل]	٤١٤
باب [ما جاء فى شدة الوعيد للمتكبرين]	٤١٥
باب [حديث: «ثلاث من كن فيه ستر الله عليه. . .» وحديث الكفل]	٤١٥
باب [حديث: من صمت نجا]	٤١٦
باب [فى وعيد من عيّر أخاه بذنب]	٤١٧
باب [لا تظهر الشماتة لأخيك]	٤١٧
باب [فضل صلاح ذات البين]	٤١٨
باب [حديث: انظروا إلى من هو أسفل منكم]	٤١٩
باب [حديث: احفظ الله يحفظك. .]	٤١٩
باب [حديث: اعقلها وتوكل]	٤٢٠
٣٩ ـ كتاب صفة الجنة عن رسول الله ﷺ	٤٢٢
باب ما جاء فى صفة شجر الجنة	٤٢٢
باب ما جاء فى صفة الجنة ونعيمها	٤٢٣
باب ما جاء فى صفة درجات الجنة	٤٢٣
باب ما جاء فى صفة نساء أهل الجنة	٤٢٥
باب ما جاء فى صفة جماع أهل الجنة	٤٢٦

الموضـــــــوع	الصفحة
باب ما جاء فى صفة أهل الجنة	٤٢٦
باب ما جاء فى صفة ثياب أهل الجنة	٤٢٧
باب ما جاء فى صفة ثمار أهل الجنة	٤٢٧
باب ما جاء فى صفة طير الجنة	٤٢٨
باب ما جاء فى صفة خيل الجنة	٤٢٩
باب ما جاء فى سن أهل الجنة	٤٣٠
باب ما جاء فى صفة أبواب الجنة	٤٣٠
باب ما جاء فى سوق الجنة	٤٣١
باب منه [فى تفسير قوله تعالى : ﴿وجوه يومئذٍ..﴾]	٤٣١
باب ما جاء فى ترائى أهل الجنة فى الغرف	٤٣٢
باب ما جاء فى خلود أهل الجنة وأهل النار	٤٣٢
باب ما جاء حفّت الجنة بالمكاره وحفّت النار بالشهوات	٤٣٣
باب ما جاء فى احتجاج الجنة والنار	٤٣٣
باب ما جاء ما لأدنى أهل الجنة من الكرامة	٤٣٤
باب ما جاء فى كلام الحور العين	٤٣٥
باب [فى صفة الثلاثة الذين يحبهم الله]	٤٣٥
باب ما جاء فى صفة أنهار الجنة	٤٣٦
٤٠ ـ كتاب صفة جهنم عن رسول الله ﷺ	٤٣٧
باب ما جاء فى صفة النار	٤٣٧
باب ما جاء فى صفة قعر جهنم	٤٣٧
باب ما جاء فى عظم أهل النار	٤٣٨
باب ما جاء فى صفة شراب أهل النار	٤٣٩
باب ما جاء فى صفة طعام أهل النار	٤٤١

الموضـــــوع	الصفحة
باب [في بعد قعر جهنم]	٤٤٢
باب ما جاء أن ناركم هذه جزء من سبعين جزءًا من نار جهنم	٤٤٢
باب منه [في صفة النار أنها سوداء مظلمة]	٤٤٣
باب منه [قصة آخر أهل النار خروجًا]	٤٤٣
٤١ ـ كتاب الإيمان عن رسول الله ﷺ	٤٤٦
باب ما جاء بني الإسلام على خمس	٤٤٦
باب ما جاء في استكمال الإيمان وزيادته ونقصانه	٤٤٧
باب ما جاء في ترك الصلاة	٤٤٨
باب ما جاء لا يزني الزاني وهو مؤمن	٤٤٨
باب ما جاء أن الإسلام بدأ غريبًا وسيعود غريبًا	٤٤٩
باب ما جاء في افتراق هذه الأمة	٤٤٩
الفهرس	٤٥١

* * *